سلسلة إحياء مذهب الصحابة
مباحث ودراسات فى عقيدة أهل السنة والجماعة
تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك
عودة إلى فهم الصحابة

الرسالة الثالثة

# العذر بالجهل
# بين ضبط السلف
# واضطراب الخلف


## صابر الدريني
رحمه الله



دار القرآن بغليفة
مكة المكرمة

## العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

**بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم**

قد تكلمنا عن مسألة العذر بالجهل في رسالة "الوجاء" ووضحنا هناك أن الكثير ممن يتكلمون في هذه المسألة لا يفرقون بين حقيقة العذر ، وهل هو في الاسم أو في العقوبة والمؤاخذة وماذا يقصدون بالعذر ؟ وقلنا أن من يجعل قضية العذر قضية واحدة ، وهي العقوبة والمؤاخذة فقط ، فقد وقع في الاضطراب والتعارض والتناقض ولابد - واستدل بإحداهما على الأخرى - فيجب أن نفرق بين الاسم والعقوبة فكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ابتداءً بمجرد وقوعه في الفعل المكفر ، أما عقوبته من عدمها فهذه مسألة أخرى غير الأولى ، فكل من قام به الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وهذا هو الاسم الذي سماه الله به وليس له اسمًا غيره ، ويستحيل أن يكون الرجل مشركًا الشرك الأكبر ويسمى مسلمًا ! فليس هناك مسلم مشركًا الشرك الأكبر ، وقلنا الأكبر حتى لا يختلط بالمعاصي التي هي دون الشرك أو الأفعال التي سماها رسول الله  شركًا أصغرًا ، فمناط حديثنا هو الشرك الأكبر حتى لا يفرح بهذه الإطلاقات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبيين وغيرهما من أهل الأهواء والبدع وهذا هو الاسم الذي سماه الله للمشرك في القرآن وليس له اسمًا غير هذا الاسم[1].

فقبل أن نتكلم في مسألة العذر لابد وأن نفرق بين الاسم والعقوبة ، فيسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، أما عقوبته من عدمها فهي التي يتكلم فيها طلبة العلم والدعاة باسم العذر بالجهل ، والعذر بالجهل لا يكون في الاسم فكما أن من زنى يسمى زانٍ ، ومن سرق يسمى سارقًا ، ومن شرب الخمر يسمى شارب خمر ، ومن قتل يسمى قاتلًا ، فكذلك من أشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وممكن يعاقب أو لا يعاقب ، وهذا متوقف على تحقيق الشروط وانتفاء الموانع ، فإذا ثبت في حقه التهمة وتوفرت أدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والبينة والشهود يقام عليه الحدود ويعاقب كما يقرره القاضي حسب الشرع ، وإن لم تتوفر في حقه أدلة الثبوت الشرعية فلا يعاقب ، لكن الاسم لازم له مع تلبسه بالفعل وهذه هي المسألة الأولى التي نقررها في هذه الرسالة المختصرة ، أما مسألة العذر و العقوبة من عدمها فتتوقف على أمورٍ:

**أولاً: الحالات التي يعذر فيها سواء في أصول الدين أو فروعه**

-ما هو المقصود بالجهل الذي يعذر صاحبه أو لا يعذر؟

-المناط الذي يتنزل عليه الحكم هل هو متحقق أم لا؟ يعيش بين المسلمين أم لا؟

-المسألة الواقع فيها هل هي من المسائل الخفية أم من المسائل الظاهرة الجلية؟

-هل هو قادر متمكن من العلم وعلى رفع الجهل أم معرض مفرط مقصر؟

-الجهل ليس عذر بإطلاق وليس الجهل مانع من التكفير بإطلاق فالجهل الذي يمكن للمكلف رفعه لا يُعد عذرًا ولا مانعًا من تكفير المعين.

---

[1] ونقلنا الأدلة على ذلك بالتفصيل في رسالتنا " البيان والإشهار" وهذا ما تواتر عن السلف الصالح وتسميتهم له بذلك بمجرد وقوعه في الشرك منهم : ابن حزم وابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة أبو بطين ، وعبد الرحمن بن حسن وابنه إسحاق وفتوى اللجنة الدائمة والشيخ ابن باز – رحم الله الجميع – في تسميتهم المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومنها تسمية أهل الفترة مشركين وقد نقل الإجماع على ذلك الشيخ صالح آل الشيخ – وسيأتي إن شاء الله كلامهم بالتفصيل – ونقل ذلك الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان :ص 68 وما بعدها وسيأتي قريبًا.

-ليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق فيعذر المعين إذا كان في مكان عاجز عن العلم والتعلم ، في بادية بعيدة أو حديث عهد بإسلام ،

ويعذر كذلك إذا كانت المسألة التي وقع فيها من المسائل الخفية كالرؤية والقدر وخلق القرآن وبعض الصفات ومقالات الفرق وأهل التأويل ،

-وكذلك يعذر إذا وصل حاله إلى العجز المطلق ؛ لأن العجز المطلق مانع من التكفير وكل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع ولا يعتد به ، وإلا ستصبح دعوة عريضة يدعيها كل كافر مشرك وكل فاجر ملحد فلابد من هذا الضابط الجامع المانع للموانع كما ضبطه الشارع.

والعذر المقصود هنا هو العذر في العقوبة والمؤاخذة وليس في المسمى كما سبق ،

**ثانياً الحالات التي لا يعذر فيها بالجهل مع التفصيل السابق في أن العذر في العقوبة :**

فلا يعذر إذا كان يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين.

المسألة التي وقع فيها من المسائل الجلية الظاهرة كالتوحيد والشرك وصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل الطواف والذبح والنذر والدعاء والاستغاثة لغير الله.

ولا يعذر كذلك إذا كان متمكنًا من العلم و العمل قادر عليه ، لكنه قصر وفرط وأعرض عن العلم والتعلم مع تمكنه وقدرته وعدم عجزه ، فهذا معرض والمعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به كافر ، والإعراض ناقض من نواقض الإسلام ودليل ذلك أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، وكل من أظهر لنا الكفر بعد الإسلام حكمنا بكفره وقلنا إنه كافر ، وليس هذا مجرد إطلاق الاسم عليه فقط ، فهذا عبث ولكن يترتب على ذلك أحكام وهي أن من مات على كفر وشرك ظاهر فهو كافر في الدنيا وتجري عليه أحكام الكفر وما يتعلق بها من عدم الصلاة عليه والاستغفار له ، وهذا في حكم الدنيا الظاهر لنا من المرتد بعد إسلامه ، فالرجل مات وهو يذبح لغير الله أو يسب دين الله أو ينذر لغير الله ويستغيث ويدعو غير الله ، أو مات وهو يطوف بالأضرحةوالمشاهد ، فالظاهر لنا أنه مات على كفر وشرك أكبر ناقض للإسلام ، ولا ندخل في الاحتمالات والتأويلات حتى نصرف الأمر عن ظاهره ، لأن هذا باب واسع جدًا وكما يكون في ثبوت الكفر يكون أيضًا في ثبوت الإسلام ، لذلك يجب التقييد بالنص وطرح التأويل[2]أما لو تمكنا من هذا الذي وقع في الشرك وأقيمت عليه الحجة الحدية التي هي الاستتابة واختار الكفر على الإسلام ، كفر ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، بخلاف الأول الذي مات على الشرك لكن لم نتمكن من إقامة الحجة عليه واستتابته ، فهذا كافر ظاهرًا في أحكام الدنيا والله أعلم بآخرته ، لأننا لم نطلع على باطنه فالله أعلم به ، وعقوبته من عدمها ليست لنا بل هي للإمام الذي يقيم عليه الحجة ويستتيبه ، والحجة أنواع منها حجة البلاغ وهي الحجة الرسالية وهي تقوم بمجرد البلوغ والسماع بالرسول ، وهذه قامت ببعثه  وبالقرآن ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة فلا يقتل حتى يستتاب واختلفوا في وجوبها واستحبابها وهذه لقتله وعقوبته ، لكن يسمى مشركًا وكافرًا قبل قتله وإقامة الحد عليه يسمى كافرًا بما وقع فيه من شرك وكفر ، وبذلك أفتت اللجنة الدائمة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام ، وقد ذكرنا أقوالهم بالتفصيل في ثبوت الاسم قبل البلوغ وبعده ، والجهل المعتبر الذي يعذر صاحبه هو الذي لا يمكن للمكلف دفعه ويعجز عن رفعه ، أما الجهل الذي يمكن دفعه وصاحبه غير عاجز عن رفع الجهل عنه لكنه مُعرض فهذا لا يعذر ، فليس الجهل عذرًا بإطلاق وإلا سيهدم

---

[2] وقد فصلنا ذلك في رسالتنا " الوجاء " والبيان والإشهار ، عند الكلام على الحكم بالظاهر.

الدين وتُعطل الحدود وتنتهك المحرمات ، ولو ضربنا لذلك مثلاً برجلين يعيشان في بلاد المسلمين وبين المسلمين في مجمع سكني واحد ،وكل واحد منهما في غرفة من هذا البيت أو هذا المجمع السكني ، وأحدهما موحد لا يشرك بالله شيئًا مقبل على الله بكليته باذل الجهد مستفرغ الوسع في طلب الحق والنجاة ، ويصرف العبادة التي هي حق لله ، لله وحده ، والثاني مشرك ضال لا يعبأ بالدين ولا يهتم إلا بما يعود عليه بالنفع في حياته ومصلحة دنياه ورزقه ويصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مُعرض مقصر مفرط في حق الله تعالى فهذا لا يعذر بالجهل ولا يقول ذلك مسلم عاقل لأن مثله لا يجهل وأنه قادر متمكن على رفع الجهل عن نفسه ، ولكنه لم يصدق مع الله ، ولم يبذل الجهد ولم يستفرغ وسعه في ذلك ، ولو فعل لوفقه الله إلى الحق ولا يُظن بالله الكريم غير ذلك.كحال الحنفاء في مكة - زيد بن عمرو ، وورقة بن نوفل ، وقس بن ساعدة ، - من أهل التوحيد قطع الله بهم العذر على كفار قريش فهما فريقان : فالأول مقبل على الله غير معرض عن العلم والتعلم وجاهد نفسه في ذلك ، أما الثاني : فمعرض عن العلم والتعلم مع قدرته وتمكنه من رفع الجهل عن نفسه لكنه أعرض ، ولا يستويان. فلابد في هذه المسألة من هذا التفصيل حتى تتضح ويزول اللبس وتحل الإشكالات التي تقع لمن لم يعرف أصل دعوة الرسل وأصل دين الإسلام. فالجهل ليس مانعًا من موانع التكفير بإطلاق وليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق ، وأهل السنة وسط بين الإفراط والتفريط ، وهذه الوسطية هي عقيدة أهل السنة والجماعة وما عليه العلماء وشيوخ الإسلام منهم ابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وفتاويهم في ذلك معلومة مشهورة نقلناها بنصها ، وعلى هذا التفريق وبهذا التفصيل يجب أن لا تكون هذه المسألة محل اختلاف وفرقة بين المسلمين والدعاة العاملين في حقل الدعوة الإسلامية. ويجب أن نتعاون في دعوة الناس إلى التوحيد وأصل دعوة الرسل في التحذير من الشرك والبراءة من المشركين ، فالتوحيد أولاً وقبل كل شيء وبدلاً من الاختلاف والافتراق في الدين نتعاون في إنقاذ الناس من الشرك ، فبدلاً من أن نتركهم يغرقون في الشرك ونحن ننظر ونختلف هل يغرقون أم لا يغرقون مشركين أم مسلمين ، نسارع وننقذهم بالتوحيد ونحذرهم من الشرك فالدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم ومن شركهم ومعبوداتهم وقتالهم مع القدرة بالحجة والبيان والسيف والسنان هذه الأربع هي أساس دعوة الرسل وعليها سار أتباع الرسل ، فليس القصد تكفير الناس أو إطلاق الأحكام عليهم ، ولكن القصد الاجتهاد في دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة والرفق واللين حتى نبلغ دين الله وننصر دين ربنا وسنة نبينا محمد  ونكون من أنصار عباده الموحدين (3).

(3) ومع أن أحياناً شاعر الحي لا يطرب وهذه عجيبة من العجائب أننا في دعوتنا إلى التوحيد ونقول لإخواننا أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، والعذر لا يكون في الاسم وربما يكون في العقوبة كانوا يظنون أن هذا من عندنا – ونحن أقل من ذلك ، ونعوذ بالله أن نبتدع في دين الله ما ليس منه – فكانوا يجادلون ويحتجون أن الكافر الجاهل معذور لجهله وعندما كنا نسوق لهم الآيات التي كفر الله بها المشركين مع جهلهم كانوا لا يسلمون بها ، وعندما نقلنا لهم كلام العلماء وأئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء سلموا لها ، فقلت سبحان الله أيهما أولى بالتسليم؟ كلام الله أم كلام البشر ؟ بل من البشر من يعترض على كلام الله ، فهذه مسائل في غاية الخطورة ، نسأل الله العافية.

## معنى العُذر بالجهل

أما المسألة التي يُعد الخلاف فيها معتبرًا وسائغًا بين أهل السنة أنفسهم ، فهي مسألة العذر بالجهل ، نعم هذه مسألة خلافية ، والخلاف فيها معتبرًا بين أهل السنة ، ولكن الخطورة فى مايترتب عليها من عدم تكفير الكافر وموالاته ونصرته وهذا فيه هدم للدين فلابد من اتباع السنة و كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يجب على طالب العلم تحرير مسائل الخلاف والعمل بالقول الراجح إذا ظهر له ، مع التأدب مع المخالف وعدم الإنكار عليه ، وليس معنى أن المسألة خلافية أن نسكت عنها ولا نحررها ولا نحقق الخلاف فيها ، ولاسيما أن القول بإسلام المتلبس بشرك ظاهر قول يُهوِّن من الشرك وخطورته ويجعله أمرًا هينًا مستساغًا دون إنكار ، وهذا فيه من المفاسد ما فيه ، إذ يجب صون جناب التوحيد ، كما فعل النبي  ، وقبل أن نتكلم عن هذه المسألة والتفصيل فيها ، نشير إلى مسألة مهمة جدًا قد أهملها كثير من أهل العلم ، وعدم وضوحها سبب اضطرابا كبيرًا وإشكالات حالت دون فهم المسألة فهمًا صحيحًا ألا وهي, معنى العذر ، فماذا يقصدون بكلمة العذر؟ هل العذر في عدم إطلاق اسم مشرك أو كافر على كل من تلبس بالشرك أو قام به الشرك والكفر؟ أم يقصدون بالعذر عدم العقوبة والمؤاخذة؟ فأهل العلم والتحقيق من أهل السنة يقولون أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، فإطلاق الاسم عليه بمجرد تلبسه بالشرك أو الكفر ، فالعذر ليس في إطلاق الاسم عليه ، ولكن العذر في عقوبته ورفع المؤاخذة عنه ، فتسمية الأشياء بغير أسمائها الحقيقية يترتب عليه مفاسد عظيمة ، إذ هو في الحقيقة تغيير لأحكام الله تبارك وتعالى ، ففعل سماه الله شركًا لا يجوز لمخلوق أن يسميه باسم غير الذي سماه الله به ، فكل من فعل الشرك يسمى مشركًا ، ودليل هؤلاء العلماء أهل التحقيق والرسوخ في العلم ، أن القرآن من أوله إلى آخره لا يوجد فيه أن المتلبس بالشرك لا يسمى مشركًا ، بل الذين أخذ الله الميثاق عليهم - ميثاق الفطرة - وأشركوا ونقضوا هذا الميثاق ، سماهم الله مشركين ، بل أهل الفترة الذين ماتوا على الشرك سماهم الله مشركين ، بل الكفار قبل بعثته صلى الله عليه وسلم  ، سماهم كفار بل أبوي النبي  سماهم كفار من أهل النار ، بل الكفار الذين بُعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم  سماهم كفار .

فهل تجد لكل هؤلاء في القرآن وفي السنة اسمًا - ونقول اسمًا حتى نفرق بين الاسم والعقوبة - غير اسم المشرك والكافر ، هل تجد لهم اسمًا غير هذا ؟ هل سموا في القرآن والسنة بغير هذا الاسم؟ فهذا الاسم ثابت في القرآن والسنة وأجمع عليه أهل السنة ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من تلبس بالكفر يسمى كافرًا .

فليس معنى العذر بالجهل نفي الاسم ، بل العذر المقصود هو في نفي العقوبة لمن لم تقم عليه الحجة الرسالية ، وهناك أدلة أخرى منها ، أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكما أننا نطلق اسم المسلم على كل من أتى بشعائر الإسلام وظهرت عليه دلالاته ، فكذلك كل من تلبس بالشرك وظهرت عليه دلالاته يسمى مشركًا ، وهذه الأدلة في قوتها ووضوحها لا يوجد لها معارض البتة ، لأن المخالف لها لا يستطيع أن يأتي بآية محكمة أو حديث صحيح في نفي الاسم عن كل من تلبس بالشرك.

ولكن اللبس والإشكال وقع في نفي العقوبة ، فالعذر لا يكون أبدًا في الاسم ، ولكن العذر ربما يكون في العقوبة ، وهذا متوقف على قيام الحجة وبلوغها ، وسنوضح إن شاء الله معنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، المقصود أن العذر لا يكون في نفي الاسم وربما يكون في نفي العقوبة ، فإذا فهمت هذا جيدًا زال عنك الإشكال بفضل الله تعالى ، والناس في قضية العذر طرفان ووسط بين الإفراط والتفريط ، فمنهم من قال بعدم العذر بإطلاق ، ومنهم من قال بالعذر

بإطلاق ، والصواب هو التفصيل ، فهناك مسائل ومناطات يعذر فيها ، وكذلك مسائل ومناطات لا يعذر فيها سواء في الأصول أو في الفروع ، على تفصيل بين أهل العلم ، وعلى المعنى الذي بيناه في معنى العذر ، وهو أن العذر لا يكون في الاسم ، وهذا مقرر وواضح ، والكلام سيكون في العذر في العقوبة ،

فكلامنا معهم ليس في حديث العهد بالإسلام ولا الناشئ في بادية بعيدة ، ولا الذي يعيش في بلاد الكفار والمجتمعات الغير إسلامية ، ولا العاجز عن العلم والتعلم ، ولا الواقع في المسائل الخفية وإن كان يعيش بين المسلمين .

فنحن نفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية ، فكل هؤلاء يعذرون وترفع عنهم العقوبة والمؤاخذة في الدنيا ، فالعذر في العقوبة وليس في الفعل والاسم كما سبق ، ومعلوم أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ، فليس بمانع معتبر ولا يُعتد به .

فخطورة هذه المسألة أيها الأحبة في تغيير الأحكام ، فليس المقصود إقامة العقوبات والحدود على الناس وقتلهم ، ولكن الخطورة في تغيير حكم الله الثابت بالقرآن والسنة الصحيحة وإجماع الصحابة وما أجمع عليه أهل السنة قاطبة ،

**مسألة في تاريخ هذه الشبهة :**

لم تظهر هذه الشبهة قبل عصر ابن تيمية لأن كل من ادعى العذر فإن اقدم ما يستدل به من الاقوال كلام ابن تيمية انه يعذر ،وهو في عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، اذا ظهرت هذه الشبهة في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب على محورين :

1- أناس ضلال أثاروها فرد عليهم في مفيد المستفيد ،

2 - أخف لأنها ظهرت في أناس من باب الاشتباه وكانوا يطلبون الحق ،أمثال بعض طلابه في الدرعية ،وفي الاحساء وخمدت

ثم ظهرت في الجيل الثاني في زمن الحفيد عبد الرحمن بن حسن ،تبناها داود بن جرجيس وعثمان بن منصور فتصدى لها الشيخ عبد الرحمن وساعده ابنه عبد اللطيف في مصنفات معروفة ،وساعدهم أيضا الشيخ ابابطين ، ثم ظهرت في الجيل الثالث فتصدى لها الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن والشيخ ابن سحمان في مصنفات وفتاوى وساعد على ذلك أبناء الشيخ عبد اللطيف وهما عبد الله وإبراهيم ، ولازالت موجودة وتتجددكل عصر ،

و هناك في العصر الحاضر من أظهر أن مسألة العذر بالجهل فيها خلاف، ثم يحكي الخلاف على قولين ، وهذا موجود في بعض الكتب المعاصرة ، مع أنه إذا ذكر الخلاف لاينسبه إلى أحد ، وإنما نسبة مطلقة ، و منشأ هذا الفهم هو ظنهم أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب له قولان في المسألة حيث نظروا إلى بعض نصوص الشيخ محمد ففهموا منها العذر بالجهل ،

وهومبني على توهم وظن وفهم خاطئ ، وهذا تكلمنا عليه في فصول سابقة وأجبنا عمن فهم هذه النصوص وذكرنا الفهم الصحيح لذلك ،

والخلاصة أن حكاية الخلاف في مسالة العذر بالجهل محدث لم يظهر إلا في العصر هذا ،أما العصور السابقة فإنها تذكر على أنها اجتهاد لا يُساق فيه خلاف ، وهذه مثل مسألة من قال إن تكفير الجهمية فيه خلاف على قولين ثم يحكي الخلاف ولا ينسبه إلى أحد إنما هو ظن خاطئ مبني على فهم خاطئ لبعض كلام ابن تيمية ، وهذه ظهرت في عصر الشيخ سليمان بن سحمان فرد عليهم أن المسالة وفاقية في تكفير الجهمية وليس فيها خلاف كما في كتابه رفع الالتباس وكتاب كشف الشبهتين ، وقد نقلنا نصوصه في ذلك في الفصول السابقة ، وأيضا تصدى لذلك

عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف ، قالوا : ( وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان )، (النجدية 66/3 ) والله اعلم (التوضيح والتتمات والجمع والتجريد للشيخ على الخضير)

**والمسألة مفترضة** في رجل يعيش في مجتمع إسلامي بين المسلمين ، ويصلي ويصوم ويعتمر وربما يحفظ من القرآن بعض السور والآيات ، لكنه يشرك بالله ، ويصرف العبادة التي هي حق لله وحده لغير الله ، مثل أن يذبح وينذر لغير الله ويدعوا أهل القبور ويستغيث بهم ، ويطلب منهم الحاجات وتفريج الكربات ، ويطوف بقبورهم مثل البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم من الأصنام والأوثان التي تعبد من دون الله ، فهل هذا الرجل مسلم؟ ولو مات على عمله هذا كأن يموت مثلاً وهو يطوف أو يذبح أو يدعو غير الله . مات مسلمًا؟!

ما حكم هذا الرجل وحاله كما بينته ووصفته ، يسمى مشركًا أم لا؟ لا شك ولا ريب أن فعله فعل كفر وشرك ، الكل متفق على ذلك ، لكن الخلاف أيها الأحبة أنكم تفرقون بين الفعل والفاعل في الحكم في هذه الحالة ، وتقولون أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟ هو متلبس بشرك ومات عليه ، لكنه لا يكفر ولا يسمى مشركًا لأنه معذور بالجهل ؟ هل يصح هذا ؟ لو قلتم أنه لا يكفر باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه - التي هي الاستتابة - التي يقيمها الإمام ، لكان قولكم صحيحًا ، موافقًا للصواب لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وهذا قد تلبس بالشرك فيسمى مشركًا ظاهرًا ، وإن مات على ذلك تجري عليه أحكام المشركين فلا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ، هذا هو حكمه في الدنيا .

واسمحوا لنا أيها الأحبة أن نطرح عليكم بعض الاستفسارات لعلها توضح المسألة:

ما حكم هذا الرجل وهذه حاله ، أمات مسلمًا أم مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا ، قلنا لكم : ما هو الشرك الذي إذا فعله المعين ، يسمى مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا متلبس بشرك ولا يكفر ؟ قلنا هذا محال لابد وأن نسميه؟ إما مسلم أو مشرك ، ثم ماذا تقصدون بكلمة لا يكفر ، هل تقصدون أنه لا يعاقب إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه - التي هي الاستتابة - أم لا يكفر بمعنى لا يسمى كافرًا ولا يسمى مشركًا؟ فإن كان قصدكم أنه لا يسمي كافرًا ولا يطلق عليه اسم مشرك ، فكيف تكفرون تارك الصلاة وتقولون أن تاركها كافر؟ ولا تكفرون تارك التوحيد المتلبس بالشرك الأكبر ولا تقولون أنه مشرك؟ أيهما أولى بالتكفير واستحقاق اسم المشرك ، تارك الصلاة أم تارك التوحيد مع القدرة والتمكن من العلم وعدم العجز؟ أم أن الصلاة عمل يكفر تاركها والتوحيد عمل - أو ليس بعمل - ولا يكفر تاركه؟!

وكما سبق أيها الأحبة إن كلامنا ليس في أهل الأعذار ممن وصل بهم الحال إلى العجز المطلق ، ولكن الحديث عن المتمكن من العلم القادر عليه ، الذي يعيش بين المسلمين ومثله لا يجهل ، فهناك فرق بين جاهل بالحق ولكنه يبحث عنه ويستفرغ وسعه في الوصول إليه ، ولكنه يعجز عنه ، ومع عجزه لا يباشر الشرك ولا يقع فيه ويجتنبه ، كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعده ، وورقة بن نوفل ، فهؤلاء شهد لهم النبي  أنهم من أهل النجاة يوم القيامة وتأملوا أيها الأحباب ، هذا في زمن اندثار التوحيد وعدم وجود آثار الرسالات إلا بقايا قليلة من ملة إبراهيم ، وأهل التوحيد قلة لا يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة ، وقطع الله به العذر على غيرهم ممن عاصروهم وعاشوا معهم ، فسموا هؤلاء موحدين ، وهؤلاء مشركين ، ولم يعذر الله من وقع في الشرك منهم ، وأما أن يقال أن بعض الناس قد يطلب الحق فيعجز عنه ويقع في الشرك ، فهذا محال على الله ، ولا وجود له في الحقيقة ، لأنه مصادم لنصوص الشريعة التي تنص على أن من

صدق الله صدقه الله ، ومن أراد الهدى ، يسر الله له الهدى ، وأن كل ميسر لما خلق له ، وأن العبد لابد بأن يعمل إما للجنة وإما للنار في حياته.

وأما من يقع في الشرك في عدم وجود الرسالات كأهل الفترات ، فهؤلاء مشركون في أحكام الدنيا ، أما في الآخرة فعلى أقوال بين أهل العلم أرجحها أنهم يمتحنون يوم القيامة ، وتأمل لم يرفع عنهم الحكم ، بل رُفعت العقوبة لم يقال أنهم مسلمون يمتحنون ، ولكن يقال ، مشركون ، هذا هو حكمهم ، أما العقوبة والمؤاخذة فترفع عنهم إلى الامتحان.

فإذا كان حكم العلماء على أهل الفترات بالكفر في الدنيا ، وهذا في زمن اندثار الرسالات ، فكيف بمن يعيش بين المسلمين والآيات تتلى عليه ليلاً ونهارًا ، فهذا رجل جاهل بالحق لا يبحث عنه ، جاهل بالحق وواقع في الشرك الأكبر ، مع وجود القرآن والسنة وأهل العلم والتوحيد ، فهذا الذي كفره أهل السنة والجماعة ولم يعذروه بجهله ، لأنه أهمل وقصر وفرط في رفع الجهل عنه مع قدرته وتمكنه من ذلك ، لكنه عرض عن العلم ، لم يتعلمه ولم يعمل به ، هذا الذي أفتى العلماء بكفره بعينه ، ولم يفرقوا بينه وبين فعله ، والتفريق هنا في الاسم والحكم وليس في العقوبة ، وكما سبق أن المسألة مفروضة في رجل يعيش بين المسلمين ومتمكن من العلم قادر على تحصيله والوصول إليه إن أراد ، غير عاجز عنه ، ويقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، ويموت عليه. ما حكمه؟ أهو كافر مشرك؟ أم مسلم موحد؟ هذا هو المناط والوصف الذي نتكلم عنه ، والشبهة التي دخلت على إخواننا الأحبة في قولهم إن المسلم المتلبس بشرك أكبر ليس بمشرك ، إن لم يكن مشركًا أهو مسلم ؟ يستحيل أن يكون هناك مسلم مشرك الشرك الأكبر ، فإما مسلم أو مشرك ، الشبهة التي دخلت عليهم من عدم تفريقهم بين : رجل يعيش بين المسلمين وتُتلى عليه الآيات ليلاً ونهارًا ويسمعها عبر وسائل الإعلام المختلفة ثم هو معرض عنها ، معرض عن العلم غير مريد له ، لا يتعلمه ولا يعمل به ، مع قدرته عليه وتمكنه منه ، ولكنه لم يبذل الجهد ويستفرغ الوسع في ذلك ، وعدم تفريقهم بين قيام الحجة ومعناها وأنواعها ، وبين قيامها وبلوغها وفهمها ، فالتبست عليهم هذه المعاني ولم يفرقوا بين الحجة الرسالية ، والحجة الحُكمية ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة ، وكذلك لم يفرقوا بين الكفر والتكفير ، وبين الكفر ظاهرًا لقيام الحجة الرسالية فتتبعها الحجة الحكمية ، وبين أن يكفر ظاهرًا وباطنًا ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة كما فصل ذلك الشيخ صالح آل الشيخ

ولم يفرقوا بين الوصف الذي يتنزل عليه الحكم ، وبين العقوبة التي هي مرتبطة بالحجة الحدية ، فالأحكام تتنزل على أوصاف معلومة محررة المناط ، ولا تتنزل على أوهام لا وجود لها ، فمن وقع في الكفر وتلبس بالشرك الأكبر وهو يعيش بين المسلمين فحكمه أنه مشرك كافر ، هذا هو حكمه في الدنيا الذي بينه الله لنا في كتابه ، ووضحه لنا رسول الله ﷺ ، هذا هو الحكم على المعين المتلبس بشرك ظاهر في الدنيا ، أما أنه يعاقب أو لا يعاقب ، يعذر أو لا يعذر ، يؤاخذ أو لا يؤاخذ ، هذه الأمور تكون بعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة وهذه ليست قضيتنا ، ولا ينبغي أن تشغلنا وننشغل بها وتفرق بيننا ، لأن عقوبته التي هي منوطة بالحجة الحدية لا تكون لآحاد الناس ، بل إلى الأمير والقاضي والسلطان ، وهذا هو معنى قول من قال من العلماء " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة" ومعنى قولهم " لا يكفر إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع" يقصدون بذلك الحجة الحدية التي هي الاستتابة التي يكفر بعدها ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، التي بها يقام عليه الحد ويستحل دمه وماله ، ولا يقصدون أبدًا الحجة الرسالية أو الحجة الحكمية ، لأنها قامت بسماع القرآن وإرسال الرسول ، ولا يرتبط بها عقوبة ولا قتل ولا استحلال دم ولا مال ، إذًا فالكلام على العذر وعدم العذر لا يعنينا ، عقوبة الناس وقتلهم لا

تعنينا ، لأنها ليست لنا ، ولا بأيدينا ، ولا يبنى عليها عمل ، بل الذي يعنينا وتبنى عليه الأحكام والمعاملات ، هو حكم المتلبس بشرك ظاهر ، وهو يعيش بين المسلمين ، حتى نجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا ، من الصلاة عليه ، والاستغفار له ، وأحكام الميراث وغيرها من أحكام الكفار .

فإن الخطورة أيها الأحبة ليست في عذره وعدم عذره ، عقوبته أو رفع العقوبة عنه ، هذا أمر آخر بعيد جدًا عن مسألتنا الأساسية التي هي تغيير أحكام الله تعالى ، فعلينا أن ننتبه لذلك ، ونفهم هذا جيدًا ، وقد بين العلماء وأئمة الدعوة - رحمهم الله - هذه المسألة بيانًا شافيًا وفصلوا فيها تفصيلاً لا مزيد عليه ، لأنهم عاصروها ، وحققوها ,وبعدهذه المقدمة نرجع إلى

وقبل أن نذكر أقوال أهل العلم وفتاوى كبار العلماء في هذه المسألة نوضح معنى الحجة وأنواعها ، لأن عدم وضوح معنى الحجة وقصد العلماء من ذكرهم لفظ قيام الحجة أحدث إشكالات كثيرة واضطرابات شديدة في فهم هذه المسألة وأدى إلى الخلط في قضية الحكم على المتلبس بشرك ، وسؤالنا إلى الذين يقحمون قيام الحجة كجملة اعتراضية تمنع أحكام الله من أن تأخذ طريقها إلى رؤوس الكفر والنفاق أن إقامة الحجة تشترط عندما يرجح الظن أن الشخص الذي وقع في المخالفة الشرعية - أيًا كان نوعها - قد وقع فيها عن عجز لا يمكن رفعه ؛ لأن العجز باتفاق يرفع التكليف والمؤاخذة ، أما إذا كانت مخالفته للشرع عن غير عجز أو عن عجز يمكن دفعه ورفعه من ضمن الطاقة لكنه لا يفعل لأسباب يستطيع فعلها أو التخلي عنها ، فهو ملام ومؤاخذ وأحكام الله تجري عليه من غير اشتراط قيام الحجة لأنه يستطيع أن يرفع الجهل عن نفسه وما فعل ، والله تعالى يقول : " فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ "[4]. وقال : " لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا " [5]وفي الحديث صح عنه ﷺ أنه قال : " وما أمرتكم به فأتوا ما استطعتم "

، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى :

" والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين التمكن من العلم بما أنزل الله والقدرة على العمل به ، فأما العاجز عن العلم كالمجنون أو العاجز عن العمل فلا أمر عليه ولا نهي ، لأن الوجوب والتحريم مشروط بإمكان العلم والعمل فإن العجز مسقط للأمر والنهي وإن كان واجبًا في الأصل " .

فإن عجز عن العلم سقط عنه العلم والعمل لأن العمل تابع للعلم ، وأما إن قدر على العلم دون العمل وجب عليه تصديقه واعتقاده لأنه مستطيع للعلم وسقط عنه العمل لأنه عاجز عنه.

وبعد فإننا نسأل : هل هؤلاء الذين تشترطون دائمًا قيام الحجة عليهم قبل تكفيرهم هم عاجزون عن العلم بما أنزل الله فيما قد وقعوا فيه من الجهالة والكفر؟

فإن كانوا عاجزين نقول شرطكم بمكانه وهو حق ، وإن كانوا غير ذلك وهو الأصل لاستفاضة العلم وسهولة تناوله لمن يريد ، نقول لكم إن شرطكم هذا باطل ومرفوض لا محل له من الشرع وهو من دين أهل الإرجاء الذين عُرفوا بورعهم البارد في عدم تكفير الكافر ، مع أنهم لا يتورعون في إطلاق التبديع والتفسيق على إخوانهم الموحدين.

والجهل ليس مانعًا من التكفير بإطلاق لأن العجز قد يكون بسبب حداثة عهده بالإسلام أو لسكنه في منطقة نائية عن العلم ، لا العلم يصله ولا هو يستطيع أن يصل للعلم ، أو لتأويل محتمل سائغ ، أو لفهم خاطئ لمراد الشرع ، فجميع موانع التكفير هذه وغيرها تجمعها صفة العجز القاهر

---

(4) سورة التغابن : آية 16.

(5) سورة البقرة : آية 286.

الذي لا يمكن دفعه ، وأي مانع لا تتحقق فيه هذه الصفة فهو ليس مانعًا معتبرًا في الشرع ، ولا يصح الاستشهاد به على منع تكفير المعين ، وهذا أصل في المسألة وضابط لها فعليك به.

أما الإشكال أو الشبهة ، أنه لا يقيم الحجة إلا عالم معتبر من أهل العلم والمعرفة بالكتاب والسنة وليس أي أحد فلابد من عالم معتبر وإلا فلا.

نقول هذا الكلام ليس عليه دليل من الكتاب والسنة ، وليس لقائله سلف من علماء الأمة المعتبرين ، وقائل هذا القول قد ضيق واسعًا إذ يقول الله تعالى : " قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[6].

وهذا جعلها محصورة في العلماء العارفين بالكتاب والسنة ومنهج السلف وهؤلاء إن وجدوا ما يتجاوزون أصابع اليد الواحدة.

**والسؤال** أيُعقل أن الله تعالى قد حصر حجته في هؤلاء الأنفار القليلون دون سائر خلقه وآياته التي لا تعد ولا تحصى ، وقد تقدم أن العاجز الجاهل الذي لا يقدر على رفع الجهل عن نفسه تقوم عليه الحجة بالقدر الذي يندفع به عجزه وجهله فإن أي وسيلة تحقق هذا الغرض فالحجة تقوم بها ، وقد تكون هذه الوسيلة عالمًا أو طالب علم أو مسلمًا عاديًا أو امرأة أو طفلاً أو وسائل الإعلام المختلفة كالتلفاز والراديو وكتب أهل العلم والمجلات والجرائد وغيرها من الوسائل المختلفة ، شَرِيطَة أن تتناول هذه الحجة الشرعية وهي : قال الله وقال رسول الله  وإجماع السلف والصحابة ، فالعبرة في بلوغ المخالف الخطاب الشرعي ونذارة الرسل بلغة يفهمها ويتكلم بها بغض النظر عن حامل وناقل هذه النذارة أو الخطاب ، ونضرب مثلاً لذلك : لو أن رجلاً يجهل أن الخمر حرام أو الزنى أو الربا حرام، لعجز لا يمكن دفعه - كما تقدم بيان العجز - ثم جاء طفل صغير وليس عالمًا عارفًا فقال له : يا فلان إن الخمر حرام ، وأسمعه الأدلة الشرعية على حرمة الخمر أو الزنى أو الربا ، وحقق عنده العلم بما أنزل الله في مسألة حرمة الخمر لقامت بذلك الحجة الشرعية على الجاهل المخالف ، وكذلك لو وصلته هذه المعلومة والحجة الشرعية عبر المذياع أو التلفاز وغير ذلك ، وقد جاء في صحيح مسلم عن النبي ، أنه قال : " والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" المهم أن يسمع بالنبي  وبدعوته على الوجه الصحيح ، وليس مهمًا من يُسمع ويحمل الخبر ، كيف وقد كان سلمان الفارسي  يتتبع أخبار النبي  من الكفار والأحبار والرهبان ، ويتحرك على ضوء هذه الأخبار ، وكذلك زيد الخير وأبو ذر وأبو هريرة وغيرهم كثير الذين سمعوا بالنبي  ولم يعرضوا عن العلم والتعلم مع قدرتهم على إرادة الهدى مع بذل الجهد ، واستفرغ الوسع في طلبه ، ولا نشترط فيمن يقيم الحجة أن يكون عالمًا عارفًا مجتهدًا ولكن نشترط أن يكون ملمًا إلمامًا شرعيًا بالمسألة التي يتكلم فيها لأن جاهل الشيء لا يستطيع أن يعطيه للآخرين ، ولا يشترط في قيام الحجة إقناع المخالف الجاهل وإلزامه الفهم الصحيح فهذا لا سبيل لأحد إليه ؛ لأن العالم المميز عندك ليس معتبرًا عند الآخر وهذه غير منضبطة فهي مضطربة لأن لو أتيت بالإمام أحمد وابن تيمية وابن عبد الوهاب فربما يقول لك المخالف هؤلاء غير معتبرين عندي وهذا لا ضابط له ، وفيه هدم للشريعة ونشر للإلحاد ،

**قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب** - رحمه الله : " فإن حجة الله هي القرآن الكريم فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لا تفرقون بين قيام الحجة وبين فهم الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها كما قال تعالى في كتابه العزيز :

---

[6] سورة الأنعام : آية 149.

" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً " فإن كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر رضى الله عنه ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ "[7]

(7) الرسائل الشخصية : ص 220 – 424 ، والدرر السنية .

## تنبيه مهم جداً

## الإنصاف عزيز والصدق نجاة ,

### والتعصب والهوى يعمى ويصم

كوننا نتكلم عن مسألة الأسماء والأحكام والعذر بالجهل ونرد على أهل التجهم والإرجاء ومرجئة عصرنا ومن خالف في مفهوم الإيمان والكفر

خرج علينا أهل الغلو في التكفير خوارج العصر وكفروا المسلمين وحكموا على المجتمعات الإسلامية بالكفر والضلال والخروج من الإسلام زاعمين بجهلهم وغلوهم أن الأصل في الناس الكفر وليس الإسلام وأن تكفير المشركين من أصل الدين وأن من لم يكفر الكافر فهو كافر وقالوا ببدعة تكفير العاذر إلى غير ذلك من ضلالات أهل الغلو والتوقف والتبين

وقد رددنا عليهم وأبطلنا شبهاتهم بالقران والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم في عشر مؤلفات منشورة متداولة منها :

1- إعلام الأنام بأن الأصل في الناس الإسلام
2- الرد على شبهة تكفيرالعاذر ومن لم يكفر الكافر
3- الرد على شبهة الغلاة أن تكفير المشركين من أصل الدين
4- تحرير مصطلح أصل الدين وأن تكفير المشركين ليس منه

ومن نعمة الله تعالى على أهل السنة أنه لايوجد صحابى يوافقهم على ضلالهم ولا يوجد عالم من علماء السلف الصالح وأئمة الإسلام قال بقولهم المبتدع هذا فهم ليس لهم سلف إلا فهمهم السقيم للنصوص والعاقل لايحك رأسه إلا بأثر ودليل معتبر0

**الجهل ومعناه والمقصود من قولنا " العذر بالجهل "**

**الجهل لغة** : ضد العلم وقولهم ضد العلم أي أن للعلم حقيقة ، ما لم يأت بها المرء فهو على ضدها كالكفر تماما فهو ليس له حقيقة إلا أنه ضد الإيمان الذي له حقيقة ، ولعل هذا يقال في كل ما يعرف بأنه ضد مقابله في المعنى

ولهذا يقال ما هو الإيمان الذي ضده الكفر ؟ وما هو العلم الذي ضده الجهل ؟

العلم هو موافقة ما في النفس للأمر المعلوم على ما هو عليه في الواقع والحقيقة ، أو بمعنى آخر إدراك الأشياء على... ما هي عليه

فإن وافق على ما هو عليه فهو علم..

-وعلى هذا فيكون الجهل خلو النفس من العلم أو العلم على خلاف الحقيقة

فكلا الأمرين يسمى جهلا وإن فرق بينهم أهل العلم ،فاصطلحوا أن يكون اسم الأول جهل بسيط والأخر جهل مركب...

وخلو النفس من العلم هو ما أشار إليه قوله تعالى : "هو الذي أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا"

والمقصود هنا في مسالة العذر بالجهل كلا المعنيين ...لأنهما في معناه

والمقصود في كلا المعنيين الجهل بالحكم الشرعي ..

والبحث هو فيما يخص تأثير هذا الجهل على الوصف الشرعي للفعل والفاعل والإثم المترتب على ذلك الوصف...

-والجهل قد يكون جهلا بالحكم ، وقد يكون أيضا جهلا بالسبب الموجب للحكم مع العلم بالحكم.

ومثال الأول رجل يجهل أن الخمر حرام فشربها جاهلا بحكمها الذي هو التحريم...

ومثال الثاني رجل يعلم أن الجهل حرام ولكن يجهل أن هذا النبيذ قد تخمر فشربها جاهلا بالسبب الموحب للتحريم والذي هو التخمر...

والمقصود في العذر بالجهل هو النوع الأول ( الجهل بالحكم ) أما الثاني فيلحق بالخطأ لانتفاء القصد فيه...

-الجهل يختلف عن بقية الأعذار في انه لا يغير من حقيقة العمل...

-فالجاهل من جهة مباشرة العمل كالعالم تماما بمعنى أنه يقصد العمل ويتعمده ويريده فلو كان عبادة مثلا موجهة لغير الله فتقوم في الجاهل حقائق العبودية لغير الله كما العالم تماما فهو يؤله المعبود ويقصده بالعبادة وتقوم في نفسه كل مقامات العبودية لغير الله من ذل وخضوع واستسلام ومحبة كما العالم تماما...

-ولهذا فالجهل لا يغير حقيقة العمل بخلاف الإكراه أو الخطأ مثلا فهما ينفيان إرادة العمل وقصده ،ولهذا لا يثبت وصف العمل ولا إثمه فلا يقال مثلا زان (الوصف )ولا يأثم أو يعاقب (العذاب...(

-بخلاف الجاهل فيقال عنه زاني(الوصف الشرعي) لمباشرته الوطء عن تعمد وارداه وقصد وإن كان قد لا يعاقب لجهله كما سيأتي..

-ولنضرب مثالا للشرك الذي يقع من الجاهل...

فالشرك هو أعظم ذنب عصي الله به سبحانه وتعالى

فهو أعظم من السب والشتم والتنقص - بل يتضمنه - والاستحلال والجحود وغيرها من أنواع الكفر...

فكما أن التوحيد هو العبادة الدائمة عند الموحدين فالشرك هي العبادة الدائمة عند المشركين...

فالمشرك عرف غير الله بصفات الله فعرف الولي بما يكون لله سبحانه وتعالى ،فعرفه بقدرته

وكرامته ،وعلمه بالغيب ، وأنه يغضب ويسخط وانه القادر على عقاب من يعصيه وإبرار من يطيعه ويرضيه ،وما أكثر تحذير المشركين للموحدين أن يغضب عليهم الولي إذا تعرضوا له ، وأنه سيفعل بهم وينكل !

فعرفه بما يعرف به الله سبحانه وتعالى ، فصرف صفاته له قبل أن يصرف عبادته إليه ، فنحن عرفنا الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته ووحدناه في ذاته وأفعاله وهذا عرف الولي بما نعرف به الله واعتقد ما لله لغيره تحت اسم الكرامات والمعجزات فاعتقد أنه يرزق الفقير ويشفي العليل ويهدي الضرير ويهب البنات والبنين وينزل الغيث وبيده مقاليد الخلائق... ولهذا كله دعوه ورجوه خوفا وطمعا ، وقربوا له ما في أيديهم من القليل لينعم عليهم بالعطاء الجزيل أو يدفع عنهم السوء والبلاء العظيم ، ومن عاين هؤلاء علم أن ما ذكرته قليل من كثير...

-فكل شرك في الإلوهية سبقه أضعاف هذا الشرك في الأسماء والصفات والربوبية وهذا كله معلوم بالضرورة العقلية قبل أن يعلم بالدلائل الشرعية...

ولهذا لو قيل ما الفرق في قيام حقيقة العبودية لغير الله بين الجاهل والعالم لما كان ثمة فرق وهي منازل في الشرك بها يتفاضلون ، وضلال يتبع بعضهم بعضا في دركاته...

وهذه حقيقة الرؤساء والمتبوعين والضلال والمضلين كلهم قامت في قلوبهم حقائق العبودية لغير الله

ولو نعتهم ليل نهار بنعوت الإسلام فلا والله ليس هذا هو الإسلام وليس هؤلاء بالمسلمين...

-وكل هذا لا يكون مع الإكراه أو الخطأ ، بل شرطه ليكون عذرا أن لا يقوم بقلبه هذا المعنى فلا ينشرح بالكفر صدرا والكفر هنا هو حقيقة الكفر لا اسم الكفر بخلاف الجاهل الذي ملئ الكفر صدره بطنه... والله المستعان

والخلاصة: أن قضية العذر بالجهل أصبحت علامة تعرف من خلالها حقيقة الناس وأين هم من جادة الصواب فمن وجدته يعذر على الإطلاق من غير ضوابط ولا استثناء ، ويجعل الجهل دائمًا مانعًا من موانع تكفير المعين ويشترط دائمًا قيام الحجة على العاجز وغير العاجز ، فاعلم أنه مرجئ وقد جنح إلى التفريط والجفاء.

وكذلك من وجدته لا يعذر بالجهل المعجز ولا يرى الجهل عذرًا على الإطلاق ، فاعلم أنه قد جنح إلى الغلو الإفراط ، وأنه بذلك قد أحيا كثيرًا من سنن الخوارج الأوائل شاء أم أبى ، والحق وسط بينهما ويدور مع الكتاب والسنة من غير جنوح إلى إفراط أو تفريط ، أو إلى غلو أو إرجاء. فقد أصبحت مسألة العذر عند البعض معقدا للولاء والبراء ،و جعلت فتنة بين أهل الصلاح والالتزام يختبر المرء منهم أخاه هل يعذر بالجهل أم لا يعذر ؟ فإن كان على ما هو عليه وإلا تغير قلبه عليه وحذر منه وصد عنه وعاداه وعده من جماعة أخرى مبتدعة لأجل مخالفته في هذه المسالة ،وإن كان موافقا في كل مسائل الشريعة !... والله المستعان

بل وصل الأمر أن نودي على المنابر أن من لم يعذر بالجهل فهو تكفيري خارجي ! وعلى الطرف الأخر نودي أن من يعذر بالجهل فهو مرجىء جهمي .. !

**الأصول التى تبنى عليها مسألة العذر بالجهل وتنطلق منها**

والكلام هنا ليس سردا لأدلة الفريقين ولا نقاشا حولها ، بل هو بمثابة التنبيه إلى أصول ومنطلقات الأقوال لكلا الفريقين وأحرص على ذكر بعض الجوانب المغيبة في المسالة ، وأتناولها بطريقة مختلفة عن الطريقة التقليدية في سرد الأدلة وحشد النقولات، لعل أن تتكشف بعض المعاني التي قد تغيب عنا :

أبدأ أولا بذكر الأصول التي ينطلق منها الطرف الأول والذي يقرر من خلالها عدم العذر بالجهل في التوحيد وأصل الدين على تفصيل يأتي بيانه إن شاء الله... ومن أهمها:

الأصل الأول : حقيقة الإيمان الكفر (وقد فصلنا ذلك فى المسألةالأولى من هذه التنبيهات)..

-فالإيمان والكفر متقابلان إذا زال أحدهما خلفه الآخر ، ولا يجتمع أصل الإيمان وأصل الكفر قط ، كما لا يرتفع أصل الإيمان وأصل الكفر قط كما قال سبحانه :"هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن " فهما لا يجتمعان ولا يرتفعان في آن واحد ، ولكن قد تجتمع شعبة من شعب الكفر مع أصل الإيمان إذ أن الكفر أصل ذو شعب ، كما قد تجتمع شعبة من شعب الإيمان مع أصل الكفر فالإيمان أيضا أصل ذو شعب والكلام هنا على الشرك الأكبر والكفر الأكبر وليس مناطه الكفر والشرك الأصغر الذي لايخرج من الملة ,فلابد من التفريق ... وهذا من أعظم أصول أهل السنة والجماعة...

وعندما نتكلم عن الإيمان الذي يقابله الكفر فإننا لا نتكلم عن الإيمان الكامل أو الواجب ، بل نتكلم عن أصله وحقيقته وهو توحيد الله سبحانه وتعالى...

هذه الحقيقة التي خلق الله الخلق لأجلها وفطرهم عليها وأرسل إليهم رسله وانزل كتبه ليعبد الله وحده لا شريك له، و يعبد بما شرع على ألسنة رسله صلوات الله وسلامه عليهم{وقد فصلنا حقيقة التوحيد وأصل دعوة الرسل في(مقدمة التوحيد) ولله الحمد}

قال سبحانه :" وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون"

وقال سبحانه:" ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت"

والكفر في اللغة هو الستر والتغطية

-وفي الاصطلاح فهو : " ضد الإيمان "

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

( والكفر عدم الإيمان باتفاق المسلمين سواء " اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك ) مجموع الفتاوى ( 20 / 8

ومعنى قوله رحمه الله أن الكفر عدم الإيمان ،أن من لم يأت بالإيمان فقد كفر...

وهو على ضربين -:

-ضرب لم يأت به ولم يحققه وهذا هو الكافر الأصلي..

-وضرب أتى بالإيمان ثم ارتكب بعد ذلك بما ينقضه من المكفرات القولية أو العملية

فكل من لم يأت بالإيمان أو يحققه سواء من لم يأت به أصلا أو أتى به ثم نقضه فقد لابس الكفر قطعا .. وسواء كان كفره أصليا أو طارئا....

قال ابن القيم رحمه الله : ( والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل).

فما لم يأت العبد بالإيمان فليس بمسلم سواء اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك...

وكل ما يحيد بالمكلف عن تحقيق هذا فليس بعذر في كون صاحبه ليس بمسلم .. سواء كان جاهلا

أو غير ذلك ، وإن كان قد يعذر لعدم البلاغ في لحوق العذاب به.. فليس كل كافر معذب ولكن كل من وقع في الكفر يسمى كافر وكل من وقع في الشرك يسمى مشرك سواء قبل الرسالة أو بعدها,كما وضحناه مرارا في التنبيهات ومسالة العذرً
قال شيخ الإسلام رحمه الله : "... وفى السنن عن عوف بن مالك قال, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني آت من عند ربى فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهى لمن مات لا يشرك بالله شيئا وفى لفظ قال ومن لقي الله لا يشرك به شيئا فهو في شفا عتي وهذا الأصل وهو التوحيد هو أصل الدين الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين دينا غيره وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب كما قال تعالى(واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)"...
هذا هو الأصل الأول الذي ينطلق منه من لا يعذر بالجهل على تفصيل يأتي بعد ذلك ...
وخلاصته أن حقيقة الإيمان التي قررها الشارع سبحانه منتفية في حق المشرك الذي أشرك بربه ، فإذا ثبت الكفر والشرك فقد انتفى عنه الإيمان ضرورة ولا يسمى مسلم بحال لاستحالة ذلك شرعا وعقلا.. فمن يثبت له الإيمان بعد ذلك فإنما يثبته بغير موجب أو يثبته على غير قواعد أهل السنة والجماعة..
فالجهل في حد ذاته لا يمنع من قيام حقيقة الكفر في نفس العبد ، ولا يحول دون تلازم الظاهر بالباطن ، فالذي يشرك بربه سبحانه وتعالى ما أشرك في عبادته إلا وقد سبق ذلك الشرك شرك آخر في ربوبيته وأسماءه وصفاته ، فلا يستغيث بغير الله في مالا يقدر عليه إلا الله إلا ويعتقد في المستغاث قدرة لا تكون إلا لله وعلما لا تكون إلا لله وصفات لا تكون إلا لله وهكذا في كل نوع شرك يشرك بالله فيه ....وهذا لا فرق فيه بين العالم والجاهل...
والذي يسب الله جاهلا أن حكم هذا العمل كفر، هو كمن يسبه عالما أن حكم هذا العمل كفر..
فكلاهما زال عنه عمل القلب وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى ،إلا أن العالم يزيد كفره عن كفر الجاهل بما يوجب له تغليظ العقوبة ..
فالكفر يزيد في دركاته كما أن الإيمان يزيد في درجاته ,لأن الإيمان درجات,والكفر دركات قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الضَّآلُّونَ" آل عمران
وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً " النساء
والمشرك الجاهل تقوم في نفسه من حقائق العبودية لغير الله كما تقوم في العالم تماما وكما كانت قائمة في أهلها قبل مبعث جميع الرسل ، وإن كان لا يتصور عالما يشرك بالله إلا على وجه يتأول فيه هذا الشرك بنوع من الجهل كما ذكر سبحانه عنهم : "ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى"
-وهذا بخلاف بقية الأعذار كالخطأ والنسيان والإكراه ،فلا تقوم بها حقيقة الكفر في نفس العبد ولا يتلازم الظاهر بالباطن مع وجود هذه الأعذار ضرورة انتفاء القصد والإرادة والاختيار..
-بل شرط كونها عذرا لصاحبها أن يطمئن قلبه بالإيمان ولا ينشرح بالكفر صدره ومع ذلك فالأدلة على ثبوت وعموم هذه الأعذار صريحة وقاطعة بخلاف الجهل...
-ولذلك لا يمكن أن يقال عن الجاهل الذي يشرك بربه أنه وحد الله في العبادة ،أو أنه أخلص العبادة لله .. أو يقال هذا موحد ... هذا لا يتأتى عقلا(إلا على مذهب أهل التثليث ) فضلا عن تقريره شرعا..
فالشرك نقض لحقيقة الدين وأصل الرسالة ،فلا ينفع مع هذا كون فاعله جاهل أو غيره ... وبيان

هذا واجب متحتم على كل موحد ... وبيان غيره تغرير بالجاهل وتغيب لحقيقة الدين التي أرسل الله لها جميع رسله وأنزل جميع كتبه...

هذه هي الأصول الهامة التي تعد منطلقا فيما أرى ، وثمة أصول أخرى ذات علاقة بالموضوع جاءت ردا على أصول وأدلة الطرف الآخر منها:

-أنه لا تلازم بين أحكام الكفر والإيمان في الدنيا وأحكام الثواب والعذاب في الآخرة

-أنه لا فرق بين الكافر الأصلي وبين الكافر المرتد في أن كلاهما لم يأتي بحقيقة الإيمان..

-ثبوت وصف الشرك قبل قيام الحجة الرسالية وعدم تأثير الجهل على ذلك...

-تقرير أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل ،فمن يشرك بالله فقد نقض ركن العمل ولا يثبت له الإسلام بالقول دون العمل إلا على منهج الإرجاء ومرجئة العصر أدعياء السلفية وقد فصلنا القول فى تارك عمل الجوارح في المسألة الأولى.

-تقرير أن قصد الكفر غير معتبر في التكفير والدليل على ذلك إجماع الأمة على كفر الهازل مع عدم قصده للكفر,وقد بينا فيما سبق الفرق بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفروسيأتى مزيد بيان لهذه المسألة إن شاء الله تعالى.

فلابد من تحقيق صفة العجز المطلق وأن أي مانع يثار من هنا وهناك ولا تتوفر فيه تحقيق صفة العجز عند صاحبه عن معرفة الحق وإدراك الخطاب الشرعي فيما وقع فيه لا يعتبر مانعًا يمنع لحوق التكفير بالمعين لأن مدار العذر كله هو وجود العجز الذي لا يمكن دفعه والذي يرفع التكاليف ولو اعتبرنا الجهل عذرًا بإطلاق في حق المعين فلا نكفر إلا المعاند فهذا باطل وفيه رد للقرآن والسنة وإجماع الصحابة ،

**مقدمات ومصطلحات مهمة لفهم مسألة العذر**

عند التأمل فى كتابات بعض من تكلم فى مسألة العذر وجدت أنهم لايضبطون مسألة الإيمان ضبطاً محققا على أصول أهل السنة فوقع الإشكال عندهم في عدم التفريق بين أنواع الحجة وبين البلوغ والفهم ،والقيام,وكذلك لم يفرقوا بين قصد الكفر ,وقصد الفعل المكفر ,ولا بين الكفر والشرك ,وأضطربوا إضطرابا شديدا فى مسألة تقسيم الدين إلى أصول وفروع,بل وجدت منهم من لايعرف هذه المسائل أصلاولم يتلقاها على شيخ ومع ذلك يتكلم فيها ولم يفرق بين الكفر والتكفير ولا بين الاسم والحكم والعقوبة ولا بين الثبوت والظهور ولا العجز والتمكن ولمزيد بيان نوضح هذه المصطلحات ,ونصحح هذه المفاهيم قبل بحث المسألة.

**1-الحجة ,معناها ,وأنواعها ,والفرق بين القيام ,والفهم ,والبلوغ**

**أولاً: معنى الحجة وكيفية بلوغها :**

الحجة لغة البرهان()، ومما يؤيد ذلك من القرآن الكريم قوله تَبَارَكَ وَتَعَالى{يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً} [النساء:174]، قال مجاهد في تفسيره هذه الآية: البرهان هنا الحجة وأما شرعًا فهي الرسالة – الكتاب والسنة – فإذا ما وصلت الرسالة – الكتاب والسنة - الناس أي سمعوا بها وتمكنوا من العلم بها أي بما جاء فيها من أحكام، تكون قد بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة ويدل على ذلك من القرآن الكريم أدلة كثيرة منها:

1-قول الله تعالى{رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً} [النساء:165]، وفي هذه الآية بيان من الله أن الكافرين ممكن أن يعتذروا عن كفرهم يوم الجزاء بأنه لم تأتهم رسل ولا كتب، ولكن الله تعالى أغلق عليهم باب الأعذار بإرسال الرسل وإنزال الكتب ومن هنا كان لا شيء لهم يعتذرون به أبدًا.

2-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء:15]، فبين سُبْحَانَهُ وَتَعَالى في هذه الآية أنه لا يعذب الناس في الدنيا والآخرة بكفرهم ما لم يبعث فيهم رسولاً يتلو عليهم آياته، ويدعوهم إلى الإسلام، وهذا دليل على استحقاق الناس العذاب بعدم إيمانهم بالرسل والكتب التي جاءوا بها وهذه هي الحجة فإذا ما علم الناس بالرسول المرسل والكتاب المنزل عليه ليؤمنوا به ويعملوا بما فيه وتمكنوا من العلم به تكون قد بلغتهم الرسالة وأقيمت عليهم الحجة.

3-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى} [طـه:134]، وهذه الآية تحدثنا عن كفار مكة الذين لم يؤمنوا برسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله تَبَارَكَ وَتَعَالى بين لنا أنه لا حجة لهم يوم القيامة يردون بها العذاب عن أنفسهم، وأن ما يمكن أن يتخذوه ذريعة قد سد الله عليهم بابه بإيقاع خلافه وهو إرسال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنزال الكتاب فقد أرسل إليهم محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزل القرآن كتابًا عربيًّا يقرءون آياته ويفهمونها أو يسمعونها فيفهمونها ولو كانت الحجة غير الرسالة لاتخذوها ذريعة تنجيهم من عذاب الله وعقابه.

4-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ} [الأنعام:83]، أي إن رسول الله إبراهيم عَلَيْهِ السَّلامُ أقام الحجة على قومه وبلغهم الرسالة ببيانه لهم الحجج التي أوحى الله بها إليه وبذلك لم يكن لهم عذر في كفرهم يعتذرون به ليدفعوا عن أنفسهم العذاب.

5-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ} [الأنعام:149]، قال العلامة القرطبي في تفسيره هذه الآية{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} أي التي تقطع عذر المحجوج، وتزيل الشك عمن نظر فيها، فحجته البالغة على هذا تبيينه أنه الواحد وإرساله الرسل والأنبياء.()

6-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ

نَذِيرٌ.قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلالٍ كَبِيرٍ.وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ. فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ}[الملك:8-11]، فدلت هذه الآيات على أن هؤلاء الكفار استحقوا العذاب بكفرهم وتكذيبهم للرسول الذي أنذرهم عذاب الله وبلغهم رسالته.

-7قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}[الأنعام:19]، وقوله{المص. كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ}[الأعراف:1-2]، وقوله{وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ}[التوبة:6]، وقوله{لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ.رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفاً مُطَهَّرَةً.فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ}[البينة:1-3]، ووجه الدلالة في هذه الآيات أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالى بين فيها أن الحجة تقوم على الناس وتنقطع دونهم الأعذار بإبلاغهم أو إسماعهم القرآن الكريم أو تلاوته عليهم في حال كونهم أهلاً للسماع والفهم أو التمكن من ذلك، فمن سمع بالإسلام أو بالقرآن أو بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد قامت عليه الحجة.

-8وما روي عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اَللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال"من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة" ()، وفي هذا الحديث دلالة قاطعة على أن الحجة هي رسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأن بلوغها هو السماع بها والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

وإلى هذا القول وهو أن الحجة تكون قد قامت على الناس بإرسال الرسول وإنزال الكتاب ووصول ذلك إليهم وتمكنهم من تعلم ما فيه من أحكام قد ذهب أئمة السلف من أهل السنة والجماعة، ومما وردنا في ذلك عنهم ما قاله أبو محمد بن حزم الظاهري، قال الله عَزَّ وَجَلَّ{لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} وقال تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}[الإسراء:15]، فنص تعالى على أن النذارة لا تلزم إلا من بلغته الحجة لا من لم تبلغه الحجة وأنه تعالى لا يعذب أحدًا حتى يأتيه رسول من عند الله عَزَّ وَجَلَّ، فصح بذلك أنه من لم يبلغه الإسلام أصلاً فإنه لا عذاب عليه"()، وما قاله الإمام ابن جرير الطبري في قوله تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} وما كنا مهلكي قوم إلا بعد الإعذار إليهم بالرسل وإقامة الحجةعليهم بالآيات التي تقطع عذرهم"()، وما قاله الإمام الشوكاني في تفسيره نفس الآية"ذكر الله أنه لا يعذب عباده إلا بعد الإعذار إليهم بإرسال رسله وإنزال كتبه فبين سبحانه أنه لم يتركهم سدى، ولا يؤاخذهم قبل إقامة الحجة عليهم"()، وما قاله ابن كثير في تفسيره نفس الآية"إخبار عن عدله تعالى وأنه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه كقوله تعالى{كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ؟ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلالٍ كَبِيرٍ}[الملك:7-9]، وكذا قوله{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ}[الزمر:71]، وقال تعالى{وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ}[فاطر:37]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى لا يدخل أحدًا النار إلا بعد إرسال الرسول

ومما ذكرنا يتضح لنا أن الحجة هي الرسالة أي القرآن وليست كلام الدعاة ولا أفهامهم ولا استنباطاتهم ولا خطاباتهم وإرشاداتهم وتوجيهاتهم، ولذلك فإن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يسأل الكافرين يوم القيامة إلا عن إرسال الرسل إليهم{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ} [الزمر:71]{أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ}[الملك:8]،

ولم يسألهم"ألم يأتكم عالم أو داعي" فإن وصلتهم رسالة الرسول فقد قامت عليهم الحجة وبذلك يجب عليهم السعي لفهمها وتعلم الأحكام المتناولة لها والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

**ثانيا: ما هي الحجة في المسائل الظاهرة :**

أ ـ قال ابن سحمان في كشف الأوهام : إذا عرفت هذا فمسألة علو الله على خلقه واستوائه على عرشه وإثبات صفات كماله ونعوت جلاله من المسائل الجلية الظاهرة ومما علم من الدين بالضرورة فإن الله قد وضحها في كتابه وعلى لسان رسوله فمن سمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهمها فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر أعظم وأطم لا سيما إن عاند وزعم أن ما كان عليه هو الحق وأن القرآن لم يبين ذلك بيانا شافيا كافيا فهذا كفره أوضح من الشمس في نحر الظهيرة ولا يتوقف في كفره من عرف الإسلام وأحكامه وقواعده وبالجملة فمن دان بدين غير دين الإسلام وقام به هذا الوصف الذي يكون به كافرا فهو كافر ولا نحكم[8] على معين بالنار بل نكل أمره إلى الله وإلى علمه وحكمه في باطن أمره هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر . ( قلت هذا حكم كافر التأويل في الدنيا على ظاهر حاله وفي الآخرة يقال الله أعلم )

وقد سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى عن هذه المسألة فأجاب السائل بقوله هذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مرارا فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف وأما أصول الدين التي وضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم .

ب ـ إلى أن قال ابن سحمان في كشف الأوهام : وكذلك قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه الإلهية وحرقهم بالنار مع كونهم تلاميذ الصحابة ومع عبادتهم وهم أيضا يظنون أنهم على حق وكذلك إجماع السلف على تكفير أناس من غلاة القدرية وغيرهم مع كثرة علمهم وشدة عبادتهم وكونهم يظنون أنهم يحسنون صنعا ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا انتهى كلامه رحمه الله .

فإذا علمت هذا وتحققته فاعلم أن هذا هو سبيل المرسلين ومن قفي أثرهم من الآل والأصحاب والتابعين ومن بعدهم من الأئمة المهتدين فحجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فلا عذر .

وليس كل جهل يكون عذرا لصاحبه فهؤلاء جهال المقلدين لأهل الكفر كفار بإجماع الأمة اللهم إلا من كان منهم عاجزا عن بلوغ الحق ومعرفته لا يتمكن منه بحال مع محبته له وإرادته وطلبه وعدم المرشد إليه أو من كان حديث عهد بالإسلام أو من نشأ ببادية بعيدة فهذا الذي ذكر أهل العلم أنه معذور لأن الحجة لم تقم عليه فلا يكفر[9] الشخص المعين حتى يعرف وتقوم عليه الحجة بالبيان .

وأما التمويه والمغالطة من بعض هؤلاء بأن شيخ الإسلام توقف في تكفير المعين الجاهل[10] فهو من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر فإنما المقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فإن بعض

---

[8] ـ أولا : الكلام على الأحكام . ثانيا : أراد عدم التعميم فلا يكفر ولا يحكم على كل جاهل بل الجاهل الذي قامت عليه الحجة إما بالسماع أو التمكن والعيش مع المسلمين .

[9] ـ لكنه ليس بمسلم .

[10] ـ وقد أخطأ في ذلك اليوم بعض المعاصرين وردد نفس الكلام ذلك أعلاه .

أقوالهم تتضمن أمورا كفرية من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع يمنع منه كالجهل وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ولذلك ذكرها في الكلام على بدع أهل الأهواء وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم الكفر وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله اهـ

**ثالثا : ليس من شرط الحجة في المسائل الظاهرة أن تبلغ كل فرد بل يكفي البلاغ العام :**

قال ابن سحمان في كشف الأوهام : فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوع وفهمها نوع آخر إذا تقرر هذا فلا يلزم من قيام الحجة وبلوغها أن يبلغها الإنسان لكل فرد من أفراد الجهمية وعباد القبور وغيرهم ممن تخرجه بدعته من الإسلام كغلاة القدرية والمرجئة وغلاة الرافضة كما يزعمه هؤلاء الجهال الذين يزعمون أن حجة الله بالقرآن لم تبلغ جميع الخلق وأنه لابد من إبلاغها لكل فرد وما علمت هذا عن أحد من أهل العلم والذي ذكر أهل العلم أن هذا لا يلزم إلا من نشأ ببادية بعيدة أو كان حديث عهد بالإسلام أو يكون ذلك في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس.

وأما من كان بين أظهر المسلمين كجهمية دبي وأبي ظبي وأباضية أهل هذا الساحل وجهميته فهؤلاء قد بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة وقد وقعت المخاصمة والمجادلة بينهم وبين من هناك من طلبة العلم وراسلوا المشايخ وأجابوهم على مسائلهم وأقاموا عليهم الحجة بالدليل فوضحت لهم فلم يبق لهم عذر كما تقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله وكما هو موجود مشهور في رسائل قد وردت على الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله .

**رابعاً: هل قامت الحجة على الناس اليوم أم لا؟.**

من معنى الحجة وكيفية بلوغها يتضح لنا أن الحجة قد بلغت كل الخلق اليوم فكل الناس في هذا الزمان عبر وسائل الإعلام المختلفة قد وصلتهم رسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلموا أنهم مطالبون بها، ولكنهم تعمدوا الجهل بها وبأحكامها ولم يسعوا إلى تعلمها، وإن الذين يزعمون الإسلام في البلاد التي كانت تحكم بالإسلام هم أكثر الناس بلغتهم الحجة بل ويزعمون أنهم مؤمنون موحدون. وإن حاول إنكار ذلك أحد فنقول له إن كنت تقول بأن الذين يزعمون الإسلام ويقرءون القرآن لم تبلغهم الحجة فلماذا تكفر اليهود والنصارى مع أنهم لم يسمعوا عن الحجة إلا صورة مشوهة مكذوبة؟ فأن تعذر اليهود والنصارى في بلاد الشرق والغرب الذين قد يكون الواحد منهم لم يقرأ آية قرآن واحدة في حياته أو يسمع بها أولى وهذا لم يقل به أحد، إذن فالذي لا يعذر اليهود لأنه يعتبر الحجة وصلتهم لا بد وأن لا يعذر من زعم الإيمان وقرأ القرآن. وليس الواقع فحسب هو الدليل على بلوغ الحجة الناس اليوم بل جاءت الأدلة القرآنية القاطعة مبينة أن الحجة التي جاء بها الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد بلغت كل الناس في كل زمان من لدن آدم عَلَيْهِ السَّلامُ إلى أن تقوم الساعة، وإليك بعضًا من هذه الأدلة:

1- قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}[النساء:165]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن كلمة [الناس] من ألفاظ العام، فهي اسم جنس معروف بالألف واللام الحرفية، فتعم جميع الناس المكلفين، فيكون المراد والله تعالى أعلم بمراده أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالى أرسل رسلاً إلى جميع الناس ولم يبق أحد من المكلفين منهم لم تبلغه رسالة الرسول الذي أرسل إلى قومه، لذلك فلا حجة لأحد منهم يحتج بها على عدم إيمانه يوم القيامة.

-2قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ}[الزمر:71]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن قوله تعالى{الَّذِينَ كَفَرُوا} لفظ عام يعم كل الكافرين، ولم يخصص منهم أحدًا، ولو كان أحدهم لم تبلغه الدعوة لاستثناه الله منهم ولقال مثلاً [وسيق الذين بلغتهم الدعوة من الكافرين أو وسيق الذين كفروا إلا من لم تبلغه الدعوة]، ولا يصح أن يقال إن الإنسان – المفترض وجوده جدلاً لاستحالة وجوده - الذي لم تبلغه الدعوة ولم تقم عليه الحجة ولم يدخل الإسلام ويعمل بمقتضى الشهادتين، لا يصح أن يقال إنه مسلم بل هو كافر معذور، أي لا يعذبه الله بكفره في الدنيا والآخرة ولا يقاتل، وكذلك لا يصح القول بأن قوله تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}[الإسراء:15] مخصص لقوله{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا} بل هو دليل على أن كل الذين كفروا من المكلفين فأدخلهم الله النار قد بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة، ويؤكد ذلك قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى في نفس الآية مخاطبًا الذين كفروا أي جميع الكافرين الذين أدخلوا النار – ولا يوجد كفار ماتوا كافرين مصيرهم إلى غير النار – وستأتي الأدلة على ذلك إِنْ شَاْءَ الله تَعَالى –{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ.... قَالُوا بَلَى} وهذه الآية تدل أيضًا على أن الرسل الذين قامت بهم الحجة إنما جاءوا في الدنيا ومن الناس وهذا يبطل مسألة الامتحان في الآخرة الواردة في بعض الأحاديث الضعيفة التي تتحدث عن أهل الفترة ولا تقوم بها حجة ()، لأن كل أهل النار جاءتهم رسل منهم في الدنيا، ولو كان هناك امتحان لأناس قد يتصور بعضنا أنهم لم تبلغهم رسالة رسول كالذين أطلق عليهم أهل الفترة لدخل النار أناس لم تأتهم رسل منهم في الدنيا وهم الذين يمتحنهم الله يوم القيامة كما جاء في الأحاديث الضعيفة سندًا ومتنًا والتي أشرت إليها آنفًا، وهذا يتناقض مع عموم الخطاب في الآية{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ.{

-3قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ. وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ}[فاطر:36-37]، ووجه الدلالة في هذه الآية كما هو في الآية السابقة، فقوله تعالى{الَّذِينَ كَفَرُوا} وقوله{كُلَّ كَفُورٍ} يعم كل الكفار، وقوله{وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ} دليل على مجيئه لهم جميعًا في الحياة الدنيا، ولو كان واحد من الكفار معذورًا لخصص الخطاب هنا ولم يرد له تخصيص لا في قرآن ولا سنة فبقي على عمومه.

-4قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنَ الْعَذَابِ. قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلالٍ}[غافر:49-50]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن إتيان الرسل كان في الحياة الدنيا وليس في الآخرة فدل ذلك على أن كل أهل النار وهم كل الكفار كما جاء في الآيات السابقة، جاءتهم الرسل في الحياة الدنيا وبلغتهم رسالاتهم.

-5الآيات الدالة على دخول كل من مات على الكفر النار دون تخصيص لبعضهم إلا المكرهين()، والمتأولين()، والخاطئين()، فدل على أن ما عداهم قد بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة وإن ظن قوم عكس ذلك، ومن هذه الآيات قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً}[النساء:18]، وقوله{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَالَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ}[آل عمران:91]، وقوله{إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[النساء:48]، وقوله{إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ}[المائدة:72]، والذي لم تبلغه الدعوة المفترض وجوده اعتباطًا وجدلاً هو كافر لأنه لم

يدخل الإسلام ولم يعمل به لأنه لا يعلمه ولا يعرفه ولا سمع به، وهو داخل في عموم الألفاظ الواردة في الآيات السابقة{الَّذِينَ كَفَرُوا}، و{مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ}حيث لا مخصص، بل لا وجود لمثل هذا الصنف البتة.

**خامساً: تمكن الناس اليوم من تعلم أحكام الحجة:**

لو سألنا أنفسنا سؤالاً: كيف يتمكن المرء من تعلم أحكام القرآن الكريم، أحكام الدين الإسلامي؟ لقلنا بتوفر الأسباب المقدور عليها وانتفاء الموانع وإليك الأسباب ثم الموانع:

أولاً: الأسباب:

1-النية الصادقة، فيجب توفر النية الصادقة عند الراغب في تعلم أحكام دين الله، وهذه النية تعني أمرين هما :

أ- أن يكون القصد في طلب العلم خالصًا لله عَزَّ وَجَلَّ بمعنى أن يطلبه ابتغاء معرفة الحق والعمل والالتزام به يقول تعالى{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ}[البينة:5]، ويقول{وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ}[الأنفال:23.]

ب- أن يكون طلب العلم مبنيًّا على قصد ورغبة أكيدة، وإرادة قوية، وعزيمة ثابتة لأن طلب العلم يحتاج إلى بذل الجهد والوسع والطاقة، فإذا لم تدعمه إرادة قوية وعزيمة ثابتة راسخة فلا يستطيع المرء مواصلة هذا الطريق الشاق.

2-بذل الجهد والوسع في سبيل تحقيق ذلك وذلك لأن العلم يؤتى ولا يأتي الناس إلى بيوتهم فطالب العلم محتاج إلى السفر والبذل والمشي والسهر، ومفارقة الأهل والولد والأحباب والأصحاب الأيام والليالي لذلك أثنى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على طالب العلم وجعل الله له أجرًا عظيمًا، يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"من سلك طريقًا يطلب به علمًا سهل الله له طريقًا إلى الجنة.()"

3-وجود العلماء العاملين الممكن للمرء التعلم منهم أحكام دين الله، وهؤلاء موجودون إلى قيام الساعة كما أخبر بذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك.()"

ثانيًا: الموانع الممكن فرضها على المرء:

1-الإكراه على الجهل والتصدي لطلاب العلم بأحكام دين الله.

2-قبض العلماء وعدم وجود من يعلم. وإذا نظرنا في حال الناس نرى أنهم يمكن أن يوفروا الأسباب الذاتية كالنية وبذل الجهد، والسبب الخارجي وهو وجود العلماء المتوفر، وكذلك لم تفرض عليهم موانع خارجية فبقي ألا يمتنعوا هم بذواتهم عن طلب العلم. ومن هنا نعلم أن الناس متمكنون من طلب العلم بأحكام دين الله، ومنهم من طلب وعلمه الله تعالى، ومنهم من قصر فيتحمل مسئولية تقصيره، ويؤكد هذه النتيجة ما روي عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اَللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال"من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة"()، فهذا الحديث يدل على أن كل من سمع برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متمكن من تعلم الحجة وفهمها، وبات من المعلوم أن الكل سمع، إذن فالكل متمكن من الفهم والتعلم والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

**سادساً: أنواع الحجة**

ومما سبق يتضح أن الحجة ليست نوعا واحدا بل هى أنواع منها :

الحجة الرسالية: وهي قد قامت بالقرآن الكريم وبإرسال الرسول  ، فمن سمع بالقرآن وبالرسول  ، فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، وكما هو معلوم عند أهل السنة ، أنه لا يشترط

فهم الحجة ، فكل من بلغه القرآن وسماعه بالنبي  - وإن لم يفهم القرآن- فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، التي يرفع بها العذاب في الدنيا.

الحجة الحكمية: وهي أحكام الله التي بينها في كتابه وعلى لسان رسوله  وهي تتنزل على أوصاف ، فمن تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، ومن زنى يسمى زانيًا ، ومن سرق يسمى سارقًا ، هذا هو حكمه في كتاب الله تعالى - كما قال الشيخ أبو بطين رحمه الله - ولقد سمى الله أهل الفترة كفارًا لوقوعهم في الشرك ، وكذلك سمى الله أهل قريش كفارًا ومشركين قبل بعثته  فيهم ، وإن لم تقم عليهم الحجة الرسالية بعد ، لكن قامت عليهم الحجة الحكمية لتلبسهم بالشرك والكفر ، فسماهم الله كفارًا ومشركين ، وكذلك أهل الفترة ، لكن من رحمة الله تعالى بهم لم يعذبهم ، ورفع المؤاخذة عنهم حتى تقام عليه الحجة الرسالية ، لكن ما هو حكمهم الذي حكم الله به عليهم ؟ حكم الله عليهم بالكفر وسماهم مشركين ، وهذا في القرآن كثير جدًا ، لأن الحجة الحكمية تتنزل على المعين بمجرد تلبسه بالفعل ، هذا هو حكمه عند الله ، أما يعاقب أو لا يعاقب يعذر أو لا يعذر ، فهذه قضية أخرى غير الذي نتكلم فيها.

والإشكال الذي وقع فيه الإخوة الأحباب ، هو عدم تفريقهم بين كفر الظاهر وكفر الباطن ، فالذي يتلبس بالشرك يسمى مشركًا ظاهرًا ، أي حكمه واسمه مشرك ليس له اسم غير هذا ، وإن مات على هذا الشرك الظاهر الذي وقع فيه ، يعامل معاملة الكفار في الدنيا ، وحكم الآخرة إلى الله ؛ لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر الإسلام فهو المسلم ، ومن أظهر الكفر فهو الكافر المشرك ، لكن متى يكفر ظاهرًا وباطنًا ؟ أي في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، قلنا إنه يكفر ظاهرًا بمجرد وقوعه في الشرك ، ويسمى مشركًا ، لكن لو قامت عليه الحجة ونقصد بقيام الحجة هنا:

الحجة الحدية " الاستتابة: وأصر على كفره ، فإنه يكفر ويسمى كافرًا ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فالحجة الحدية التي هي الاستتابة ، تكون في وجود خلافة أو إمام أو سلطان ، لأنه لا يقيمها إلا الإمام المتمكن.

فإذا أصر الرجل على كفره وشركه أقام عليه الحد بعد إقامة الحجة واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع التي يحل بها دمه وماله ، وهذا معنى قول من قال من العلماء أنه " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة" فقصده لا يكفر ظاهرًا أو باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه ، أي أنه مخلد في نار جهنم يوم القيامة ، فالحجة الحدية هي لاستتابته قبل عقوبته وإقامة حد الردة عليه والحكم عليه بالكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، لا ليسمى كافرًا بعد إقامة الحجة عليه ، فهو يسمى كافرًا بما ظهر منه من شرك أما عقوبته من عدمها فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، كما أفتى بذلك الشيخ ابن باز - رحمه الله - وكذلك اللجنة الدائمة والشيخ صالح آل الشيخ - كما مر معك - وهم من هم في العلم والفضل والفهم ، فماذا نقول لمن خالفهم بدون دليل .

والإشكال الآخر في فهم كلام العلماء " ألا يقيم الحجة إلا عالم أو أمير مطاع " ففهموا من هذا القول أنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة عليه ، وأن المقصود بالحجة هنا - الرسالية ، وأن الذي يقيمها عالم أو أمير أو قاضي حتى يسمى كافرًا فخلطوا بين الحجة الرسالية والحدية التي هي الاستتابة ، والحكمية التي هي حكمه بعد تلبسه بالشرك ، والخلط في فهم هذه الأمور يؤدي إلى إشكالات وسوء فهم لأقوال أهل العلم ، والذي فصل في ذلك وبينه أحسن بيان فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ في شروحه لكتب العقيدة ، ففرق بين معنى كفر ظاهر وكفر ظاهر وباطن ، وبين الكفر والتكفير ، وبين الحجة الرسالية والحدية والحكمية فيقول - حفظه الله - مبينًا ذلك : ( إن الذي يقيم الحجة العالم ، العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر) ويوضح ذلك بأن المراد هنا الحجة

الحدية ، فيقول : ( ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا ، راجع إلى أحكام الآخرة ، إلى القتل والاستباحة ) ويفرق بين الرسالية والحكمية والحدية فيقول : ( أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيامه ... قيام الكفر بالمرء قيام الشرك بالمرء ) أي أنه يسمى كافرًا ومشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، وهذه هي الحكمية المبنية على الرسالية ، وهي تختلف عن الحدية التي لا يقوم بها إلا عالم ، وليس هذا الشرط في الرسالية بل هو في الاستتابة .

أما الحكمية فمن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورًا أو غير معذور يسمى مشركًا ، فليس العذر في نفي الاسم عنه مع تلبسه بالشرك ، فهذا لا يتصور لأن الوصف لازم له لتلبسه به ، أما العذر المقصود فهو رفع الإثم والمؤاخذة ، والحدية هي التي ينظر في الشروط والموانع لإنزال العقوبة عليه لا ليسمي كافرًا[11].

بهذا الفهم وهذا التفصيل لكلام العلماء يتضح مرادهم من لفظ قيام الحجة ، وقولهم لا يكفر إلا بعد قيام الحجة, فيقصدون- كما مر معك- قيام الحجة الرسالية بالبلاغ والحدية للتكفير والقتل

فنرجع إلى أصل المسألة وخطورتها في تغيير أحكام الله ﷻ ، وهنا مكمن الخطورة ، فالعذر مقصود به عدم المؤاخذة ورفع العقوبة ، فالحكم يطلق عليه بمجرد وقوعه في الشرك ، فالحكم غير العقوبة ، فالحكم شيء والعقوبة شيء آخر.

فإن قال قائل : لماذا تركتم مصادر الاستدلال وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة بفهم الصحابة ﷺ ، ولم تستدلوا بأقوالهم في المسألة ، وبدأتم بأقوال غيرهم!

نقول نعم ، صدقت ، فإن مصادر التشريع وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة آية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله  بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، ونقول لهذا القائل:

أولاً: هل تجد في القرآن الكريم من أوله إلى آخره آية واحدة تسمي الكافر المتلبس بشرك بغير اسمه ؟ هل تجد آية واحدة في كتاب الله تقول أن المتلبس بشرك مسلم ، أو فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى مشركًا ؟ هل تجد في كتاب الله مثل هذا التخبط والاضطراب في تغيير الأحكام ، وتسمية الأشياء بغير اسمها ؟ هل تجد في القرآن مثل هذا أيها السُني الموحد؟

ثانيًا: هل تجد في سنة رسول الله  أن المتلبس بشرك يسمى مسلمًا؟ هل تجد في سنة رسول الله  الثابتة الصحيحة حديثًا واحدًا يثبت أن فاعل الشرك لا يسمى مشركًا ؟ هذا كتاب الله بين أيدينا ، وهذه سنة نبينا محمد  محفوظة في السطور وفي الصدور ائتونا بآية واحدة أو حديث صحيح يدل على أن المتلبس بشرك لا يسمي مشركًا ، بل نصوص القرآن والسنة متواترة على أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، تمامًا مثل من سرق يسمى سارقًا ، ومن عصى يُسمى عاصيًا ، ومن أشرك يسمى مشركًا .. وهذا الذي أفتى به الشيخ عبد العزيز بن باز واللجنة الدائمة فقال ـ رحمه الله : ( فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به ، لا ليسمى كافرًا بعد البيان وإقامة الحجة ، فإنه يُسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله ، أو نذره قربة ، أو ذبحه شاة مثلاً لغير الله) [12]. فهل بعد هذا البيان والوضوح بيان ؟ فمن أين لكم هذا الفهم ، وهذا الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة ـ وستأتي أقوالهم وأدلتها قريبًا.

---

(11) راجع تفصيل ذلك في أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر .

(12) فتاوى اللجنة الدائمة : 220/1 .

ثالثًا: هل فهم الصحابة ﷺ ، هذا الفهم الذي فهمتموه ، وقالوا أن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، وأن المتلبس بكفر لا يسمى كافرًا ، ومن قال من الصحابة هذا القول ؟ " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ " فإن قالوا : عندنا دليل من القرآن يثبت ويدل على نفي الاسم عن من تلبس بشرك ولا يسميه مشركًا وهو قول الله تعالى في سورة الإسراء : " وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " قلنا : هذا ليس فيه دليل على ما تدعيه ، فأنت تدعي وتقول : إن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، والآية دليل على نفي العذاب والعقوبة ، ورفع المؤاخذة قبل قيام الحجة الرسالية ، أي قبل إنزال الكتب وإرسال الرسل ، وهذا حق ونحن نقول به ، فالآية دليل على نفي العقوبة لا نفي الاسم ، لكن قبل إنزال القرآن وإرسال الرسول □، ماذا نسمى المتلبس بشرك ؟ ماذا نسميه ؟ وهو متلبس بشرك ظاهر ؟ نسميه مسلمًا أم نتوقف في عدم تسميته ، أم نخترع له اسمًا من عند أنفسنا ونترك ما سماه الله به ، وقد مر معك أن أهل الفترة سماهم الله مشركين وأهل قريش قبل بعثة النبي □ سماهم مشركين ، وأبوي النبي □ سماهم مشركين ، والذين بعث فيهم رسول الله □، سماهم مشركين مع عدم قيام الحجة الرسالية عليهم بمحمد □ وبالقرآن فكيف بمن قامت عليه الحجة الرسالية والحجة الحكمية والقرآن يتلى عليه ليلاً ونهارًا ، أيهما أولى بالعذر ؟ ومعلوم أنه ليس كل كافر مؤاخذ؟ فإذا ثبت لديك أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا.

إذا ثبت هذا بيقين وتقرر ذلك عندك بأدلة القرآن والسنة وفهم سلف الأمة ، وكلام أئمة الدعوة واضح في بيان مذهب أهل السنة ، أما من لم يحقق أقوالهم فيتشبث بنتف من المتشابه من كلامهم وكلما أتيت له بحجة دفعها بشبهة ، وإذا كشفت له الحق ببيان ألقى عليه بظلال يقول الله تعالى : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ "وكما يكون المتشابه في كلام الله يكون في كلام العلماء تشابه أيضًا ، والأصل ألا نتعلق بالمتشابه من الآيات ، والأحاديث ، والمتشابه من كلام العلماء ، فضلاً من أن نجعله أصلاً من أصول الأحكام ، ونستدل بأقوال الرجال وننتصر لها ونقدمها على النصوص ومن الخطأ أن نتنزل مع المخالف ونترك الاستدلال بالكتاب والسنة وفهم الصحابة ونتنزل مع المخالف إلى أقوال الرجال ، فكلما أتى بقول العالم أتينا بقول آخر لعالم ضده.

وهكذا ، ولن تنتهي شبهات أهل الزيغ والضلال ويصير الرد من أقوال الرجال ، ونترك الوحيين : الكتاب والسنة ، ونترك قول الصحابة وفهمهم إلى قول وفهم غيرهم.

والفرق بين أهل الهدى وأهل الضلال ، أن أهل الهدى:

يردون المتشابه إلى المحكم.

يردون المتشابه إلى عالمه.

لا يتعلقون بالمتشابه ويسلمون به.

يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل

وأهل الزيغ والضلال :

يتبعون المتشابه ويردون المحكم.

يردون المتشابه إلى التأويل الفاسد وقول أهل الزيغ.

يتعلقون بالمتشابه وينتصرون له.

لا يتقيدون بالنص ويقدمون أفهام الرجال عليه.

فلا يجوز أن نضرب كلام العلماء بعضه ببعض ، ولا يأخذ أحد ما يوافق هواه ويجعله مذهبًا ويعممه ويطعن على الآخرين به ، فالخطأ في فهمه وليس في كلام الأئمة لأنه اجتزأ من كلامهم ما يوافق هواه ، ولم يرده إلى أهله بل ربما رده إلى غير أهله - إن رأى منهم موافقة لما يقول - ولا عبرة بمناهج البحث والاستدلال وقواعده ، ولا منازل العلماء ومراتبهم ، المهم النتيجة التي توافق الهوى ، فربما تعلق بالمتشابه وتشبث به ، كما يتعلق البعض بقول ابن عباس رضي الله عنهما " كفر دون كفر " ولا يصغي سمعًا لكل المحكمات التي يسمعها أو تصله ، وربما تعلق بفتوى بعض المعاصرين ، ويترك السيل الجرار من الفتاوى الواضحة ، جيلاً بعد جيل لأجل موافقة الهوى والعاطفة - إلا من رحم ربي وعصم - فلا ينبغي ترك ما انتشر من فتاوى العلماء وأئمة الدعوة وكان صريحًا واضحًا ، لقول واحد لأن الأصل أن يرد المحتمل إلى غير المحتمل ، وكذلك فإن العلماء يحملون عن مشايخهم مذاهبهم ، ويعرفون حقيقتها فهم أولى بتأويلها ، أما نقل الأقوال مرسلة دون معرفة كيف فهمها ممن أخذ عن قائلها ، فهو افتئات على الشيخ الذي قالها وطلبته الذين حملوا عنه ، لأنه ربما يقول القول ويتركه أو يُجْمِله ، ويكون عندهم تفصيله مما فهموه منه ، أو يكون لاعتبارات اعتبرها تخفى على غير طلبته ، أو خفيت عليهم ، ولكنهم يعرفون كيف يفهمونها من خلال محكم مذهبه وصريح كلامه لأن الطلبة هم أدرى الناس بمذهب شيخهم وأقدر على فهم كلامه من غيرهم.

فإذا كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يعتبر الجهل عذرًا في الشرك الأصغر - كما مر - ويعتبر من مات قبل دعوته مشركًا وإن لم تقم عليه الحجة الرسالية ويكل أمره في الآخرة إلى الله سبحانه وتعالى ، مع عدم وجود من ينبهه ، وإقراره بأنهم ربما لم يكن قامت عليهم الحجة ، فكيف يحاول البعض أن يفهم بعد ذلك أن الشيخ يعتبر الجهل عذرًا في من هو على حال أهل زماننا بعد انتشار الحق والدعوة إليه ، متعلقًا بمتشابه من القول ؟،

وبعدهذه المقدمات أسأل الله أن أكون وفقت فى بيان المسألة وأسباب الإنحراف فيها ,وتصحيح بعض المفاهيم وتوضيح بعض المصطلحات التى فهمت خطأً من دلالات النصوص وبعض وكلام السلف, وستوضح الأدلة التالية المسألة وضوحا لالبس فيه عن شاء الله تعالى على ضوء ماسبق من مقدمات وتعريفات ,فليكن ذلك منك على بال ,وإليك الأدلة .

## الأدلة من القرأن والسنة وفهم الصحابة ,
## وأئمة السلف ,وكبار العلماء ,على عدم العذر(*)

**أولا :القرآن الكريم**

**الدليل الأول**:قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة 6 ,الشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

**الدليل الثانى** :قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة )البينة 1-2,الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ,وقبل إقامة الحجة عليهم ,كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ,والحجة هى الرسول صلى الله عليه وسلم ,وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع,فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم رسول .

**الدليل الثالث** :قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون )الأعراف 30,أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب , فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ,وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون.

**الدليل الرابع** :قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا )الكهف 103-106,فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم,فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ,وأحبط أعمالهم ,لأن الشرك محبط للعمل ,ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

**الدليل الخامس**:قال سبحانه 0ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ,قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم )التوبة 66 ,مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر,ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام , فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ,وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ,فذلك شرك لاعذر فيه ,وهذا شرك يعذر فاعله ,فان قلنا لهم بأى دليل فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ,والجاهل إلا المكره ؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب,وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال,مع أن كلامهم ليس بدليل.

---

(*)وقد ذكرنا هذه الأدلة بالتفصيل فى كتابنا (العذر بالجهل أسماء وأحكام )فلا داعى للتكرار هنا ومن أراد التفصيل فليرجع إليها,وسنذكر أن شاء الله تعالى فى أخر المسألة الكتب والمراجع التى بحثت المسألة .

**الدليل السادس** :قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون )هود 5 ,فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ,قبل الرسل وبعد الرسل ,كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله –

**الدليل السابع** :قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى )وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون )وقوله (إنه كان من المفسدين )

**الدليل الثامن** :قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لايفلح الكافرون )المؤمنون 117 ,فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ,وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ,وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ,كيف يكون من يفعل ذلك **مسلما ؟**

**الدليل التاسع** :وقد قال تعالى 0ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيراً)الفرقان 55,وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ,وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ,فسماه الله كافرا لدعائه غيره

**الدليل العاشر** :قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك هم الكافرون )المائدة 44-45-47 ,هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ,سماه الله كافر ا لأنه بدل حكم الله ,وغير شريعة الله ,وسن القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ,وحارب كل من يخالف هذه القوانين الردية ,وقتل وسجن كل من يطالب بتحكيم الشريعة الإلهية بدلا من هذه القوانين الوضعية ,فهذا كفره كفر مغلظ مزيد ,خرج من الإسلام من أكثر من باب وارتكب أكثر من ناقض ,فما بال أقوام يدافعون عن الطواغيت وعن جنودهم وأنصارهم وأعوانهم معرضين عن كتاب ربهم وهو ينطق بينهم وتقرعهم آياته ووضوح كلماته فى كفر هؤلاء الطواغيت ,ويقولون زورا وبهتانا وتلبيسا (كفر دون كفر !!)وهم يعلمون أن هذه لاتقال إلا فى الحاكم أو القاضى الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله ,والحكم به بين العباد ,ولم يبدله ,ولم يغيره بقوانين وضعية مخالفة لدين الله ,ثم لايكتفى بهذا الكفر ويضيف عليه كفر آخر من حراسة هذه القوانين وحمايتها والقيام على تنفيذها بين الناس هم يعلمون ذلك جيدا فلماذا الدفاع عن الطواغيت والترقيع لكفرهم وردتهم ؟(ولقد فصلنا ذلك فى مسألة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين فى المسألة الثانية }

**الدليل الحادى عشر** :وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:24]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:39]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:10]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

**الدليل الثانى عشر** :وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[الأعراف:28]، وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين } [البقرة:198] فسمهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

**الدليل الثالث عشر** :وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:11- 13]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

**الدليل الرابع عشر** :وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:2]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:5]، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:65]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

**الدليل الخامس عشر** :بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:18]، وقال تعالى: { إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ }[الأعراف:30].

**الدليل السادس عشر** :يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:119] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك مع الجهالة

**الدليل السابع عشر** : يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:64- 66]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الأنعام: 67

**.الدليل الثامن عشر** : ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تحرصون } [الأنعام: 148] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:149]. وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في

ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفِّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب

**الدليل التاسع عشر**:ويقول تعالى: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ }[التوبة:31]، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ } قال: إنهم لم يعبدوهم ، فقال صلى الله عليه وسلم: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم رضي الله عنه، روى حديثَه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

**ثانيا :الأدلة من السنة الصحيحة**

**الدليل العشرون**: أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك

ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزِّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل حكم عليه بأنه هو في النار خالد فيها عافانا الله وإياكم من ذلك ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان وقع في الشرك الأكبر فهو خالد في النار عافانا الله وإياكم من ذلك.

**الدليل الحادى والعشرون** ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه.

**الدليل الثانى والعشرون**: وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة رضي الله عنها أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ،

**الدليل الثالث والعشرون** :وروى أحمد أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: ( يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل )، فقال الذي سأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: فكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمي مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك محمد فأبشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار)[13].

---

([13]) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (13/4).قال ابن القيم في الزاد (588/3) بعد أن ساقه بتمامه: هذا حديث كبير جليل تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة لا يعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري وهما من كبار علماء المدينة سقتا محتج بهما في الصحيح احتج بهما إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم وتلقوه بالقبول وقابلوه بالتسليم والانقياد ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد من رواته، فممن رواه: الإمام ابن الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل فى مسند أبيه وفي كتاب السنة وقال: كتب إلي إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري: كتبت إليك بهذا الحديث وقد عرضته وسمعته على ما كتبت به إليك فحدث به عني، ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل فى كتاب السنة له، ومنهم: الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسال في كتاب المعرفة، ومنهم: حافظ زمانه ومحدث أوانه أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني في كثير من كتبه، ومنهم: الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهانى في كتاب السنة، ومنهم: الحافظ بن الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة حافظ أصبهان، ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ومنهم: حافظ عصره أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهانى وجماعة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم، وقال ابن مندة: روى هذا الحديث محمد بن إسحاق الصنعاني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعه الرازي وأبو حاتم وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل ولم ينكره

فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك

**الدليل الرابع والعشرون** : ما جرى من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه صلى الله عليه وسلم بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله,ولم يقل إنه جاهل أو لم تقم عليه الحجة !!

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة . ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

**الدليل الخامس والعشرون:**

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: ( سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) [14]،

فهؤلاء قوم أفتوا بجهل فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الكفر

**الدليل السادس والعشرون:**

وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)

---

أحد ولم يتكلم في إسناده بل رووه على سبيل القبول والتسليم ولا ينكر هذا الحديث إلا جاحد أو جاهل أو مخالف للكتاب والسنة وهذا كلام أبي عبد الله بن مندة آه.**(مختصرا من كلام المجلسى فى الرد السهل على أهل العذر بالجهل )**

[13]) رواه البخاري (100) ومسلم (2673).

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ } [المائدة:104] ، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: { وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }[الأنبياء:51- 54].

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) [15].

فهؤلاء رغم جهلهم حَمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ} [النعام:140] وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ }[النحل:24- 25] والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ } [التوبة:115].

وقال تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }[لقمان:6]، فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدَّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.وهذه الأدلة بعضا مما فى القرآن والسنة وغيرها كثير لمن تدبر كلام الله أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم :

فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر

**الدليل السابع والعشرون:**

أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر,والشاهد أن تسمية المشرك مشركا قبل الحجة وبعد الحجة مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف ,والقرآن كله من أوله إلى أخره ليس فيه دليل على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما ,ومن عنده دليل من القرآن أو السنة أو أثر عن الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم فليسعدنا به ,ونذكر هنا بقاعدة عامة فى علم التفسير ,وعلم الحديث وهو (أنه إذا كان النص يحتمل معنيين لاينافى أحدهما

(15) رواه مسلم (2674).

الأخر فإنه يحمل عليهما وهذه قاعدة قررها أهل العلم وأهل التفسير ,ذكرها شيخ الإسلام بن تيمية فى مقدمة التفسير ,وكررها الشيخ بن عثيمين فى تفسيره لجزء عم سبع مرات ,فى الانفطار ,والمطففين ,والبلد والشمس ,والعلق والبينة ,والقارعة ,وكذلك غيرهما من أهل التفسير والحديث ,فالنص يحمل ويفسر على أكثر من وجه إذا كان النص يحتمله ولا يعارضه نص آخر ,لذلك تجد العالم الربانى يستخرج من الآية الواحدة فوائد كثيرة وهذا فضل الله ,والفهم رزق من الله يرزقه من يشاء ,نقول ذلك ونذكر به حتى لايخرج علينا خارجى أو مرجئ من أهل البدع والزيغ والضلال ويرد هذه الأدلة بجهله ,لذلك أتبعناها بفهم الصحابة والسلف لهذه الآيات وهو والحمد لله متفقة غير متعارضة وهذا الفتح رزق من الله يفتح به على من يشاء من عباده ,شريطة أن لا تتعارض ولا تختلف مع نصوص أخرى ,واليك فهم الصحابة والمفسرين لهذه الأدلة ,التى تدل دلالة قطعية على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا بمجرد وقوعه فى الشرك والكفر ,بغض النظر عن عقوبته من عدمها ,فالتسمية شئ والعقوبة شئ آخر ,وكما تقدم فليس كل كافر معاقب ,كما أنه ليس كل كافر يقتل ,ويبقى السؤال مرتكب الشرك الأكبر قبل قيام الحجة عليه ,أو بعد قيامها ,ماهو اسمه الذى سماه الله به ؟هذه هى مسألة البحث وليس البحث فى عقوبته وقتله ,وقدمنا لك من القرآن تسمية الله له بأنه مشرك ولا تتقيد هذه التسمية بالجهل أو بالقصد أو بقيام الحجة ,بل سماه الله مشركا وكافرا مع جهله وعدم علمه وقصده,وقبل إرسال الرسل أليه,وهذه المسالة وفاقية لااختلاف فيها كما مر معك

**ثالثاَ: فهم الصحابة وأئمة السلف ,وكبار العلماء ,على عدم العذر**

1-:قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه (لاعذر لأحد فى ضلاله ركبها حسبها هدى ولا فى هدى ركبه حسبه ضلاله فقد بينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر) قاله البربهارى فى كتاب شرح السنة

2- ثبت في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوم نوح عليه السلام ( أنهم صوروا الصور فلما نُسى العلم عُبدت ) اهـ فعُبدت وقت الجهل ،فسُمّوا عابدين لغير الله مع جهلهم ولم يسمهم غير هذا الاسم

3- أثر على بن أبى طالب و سلمان الفارسي رضى الله عنهما لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث( فقال الرسول صلى الله عليه وسلم هم من أهل النار): وهكذا فسرها الحافظ ابن مندة رحمه الله في كتابه التوحيد 314/1بعد ذكر أثر على فهى مسألة وفاقية

4-التابعي الجليل نافع مولى ابن عمر ت سنة 117ه

روي عبد الله بن الإمام أحمد في السُنة بإسناده أن معقل بن عبد الله العبسي قال " قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء فعرضه - أي عرض مذهب الإرجاء - فنفر منه أصحابنا نِفورًا شديدًا ... قال : فجلست إلى نافع ، فقلت له : ... إنهم يقولون - يعني المرجئة - نحن نُقِرُّ بأن الصلاة فريضة ولا نصلي ، وأن الخمر حرام ونحن نشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل ، قال : فنتر يده[16] من يدي ، ثم قال : من فعل هذا فهو كافر" أ.هـ [17]

الشاهد قوله: " من فعل هذا فهو كافر " ولم يقل من فعل هذا فإن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ، وذلك لوضوح الفرق عندهم بين الكفر والتكفير ، وبين المطلق والمعين ، وبين كفر الظاهر وكفر الباطن ، ولعلم هذا الإمام أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر وأن من أتى بدلالات الإسلام الظاهرة حكمنا بإسلامه وقلنا له مسلم ، وأن من ظهر منه الكفر حكمنا بكفره ظاهرًا وقلنا له كافر ، لأن من قام به الكفر يسمى كافرًا ، ومن قام به الشرك يسمى مشركًا ، أما العقوبة والمؤاخذة ، فبعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة ، فهو يسمى مشركًا قبل قيام الحجة عليه ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " وذكرنا تفصيل الشيخ أبو بطين والشيخ ابن باز والشيخ صالح آل الشيخ وتسميتهم له مشركًا بما قام به من شرك ظاهر فهل هؤلاء العلماء خوارج وتكفير وأهل غلو ، أم كلامهم موهم ومحتمل ، أم يعارض النصوص ، أم هو التعصب ؟؟

5- الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - ت سنة 204 هـ

سئل عمن هزل [18] بشيء من آيات الله تعالى ، فقال : " هو كافر " واستدل بقوله تعالى : " قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ " [19].

---

(16) أي سحبها بشدة . كونه ممسكًا بها.

(17) السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد : 1 / 382 ، والسنة للخلال ، واللالكائي .

(18) استهزأ.

والشاهد قوله - رحمه الله : " هو كافر " ، فالشافعي - رحمه الله - لم يفرق بين الفعل والفاعل ، ولم يقل فعله فعل كفر وهو لا يكفر؛ بل قال هو كافر فكفره بما صدر منه ، أما تكفيره ظاهرًا وباطنًا فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة.

6- الإمام إسحاق بن راهويه المروزي ت سنة 238 هـ.

قال : " ومما أجمعوا على تكفيره ، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد ، المؤمن الذي آمن بالله تعالى ، وما جاء من عنده ، ثم قتل نبيًا أو أعان على قتله ، وإن كان مقرًا ، ويقول ، قتل الأنبياء محرم ، فهو كافر" أ.هـ [20]

انظر - رحمك الله - إلى قول الإمام ، فلقد سماه كافرًا وقال هو كافر ، ولم يسمه أسمًا آخر لقيام الفعل المكفر به ، لم يسمه مسلمًا ، أو مسلمًا مشركًا ، بل سماه كافرًا ونقل الإجماع على ذلك .

7- الإمام أبو ثور - إبراهيم بن خالد - ت سنة 240 هـ

قال : " فاعلم - يرحمنا الله وإياك - أن الإيمان : تصديق بالقلب ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ؛ وذلك أنه ليس بين أهل العلم خلاف في رجل قال : أشهد أن الله ﷻ واحد ، وأن ما جاءت به الرسل حق ، وأقر بجميع الشرائع ، ثم قال ما عقد قلبي على شيء من هذا ولا أصدق به ؛ أنه ليس بمسلم ، ولو قال المسيح هو الله ، وجحد أمر الإسلام ، وقال لم ينعقد قلبي على شيء من ذلك ؛ أنه كافر بإظهار ذلك" أ.هـ [21]

الشاهد قوله : " أنه كافر بإظهار ذلك " فانظر إلى الإمام أبي ثور كيف حكم عليه بالكفر بما ظهر منه ولم يتأول تأويلات أهل الزيغ والضلال ، من مثل قولهم : أنه لا يعرف أنه كفر وهو جاهل ، أو مزح وهو لا يقصد ، أو أفتاه عالم يثق بعلمه ، أو لم تقم عليه الحجة الرسالية حتى نكفره ونسميه مشركًا .

لم يقل ذلك الإمام بل قال هو كافر بما ظهر منه ؛ لأن هذا الإمام الجليل يعلم علم اليقين أن الأحكام تجري على الظاهر وهذا أصل عنده يُبنى عليه غيره ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ولم يشترط كفر الباطن.

8- إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - ت سنة 241 هـ

قال في رجل يقر بالصلاة وجميع الفرائض ولكنه لم يفعل شيئًا حتى يموت ، قال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ما جاء به " [22]

فلم يفرق الإمام أحمد بين الفعل والفاعل ؛ لأنه يعلم الفرق بين الكفر والتكفير ، والظاهر والباطن ، ومن لم يفهم ذلك تدخل عليه الشبهات من كل مكان فينحرف : إما إلى الإفراط وإما إلى التفريط ، وذلك لعدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد وعدم التربية عليها.

9- إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ت 310هـ

( روى حديث البراء بن عازب  بسنده وفيه : " أن النبي  بعث عم البراء ليقتل رجلاً تزوج امرأة أبيه ويأخذ ماله " قال : من فعل ذلك كان عن الإسلام مرتدًا ) أ.هـ [23].

---

(19) الصارم المسلول لابن تيمية : 956/3

(20) تعظيم قدر الصلاة : 130/2.

(21) شرح أصول الاعتقاد للالكائي : 149/4 .

(22) السنة : 586/3 .

(23) تهذيب الآثار :1 / 573. 574 .

فانظر - رحمك الله - لفعل النبي  لم يقل للصحابي اسأله قبل أن تقتله أهو جاهل معذور بجهله أم هو يعلم ، أهو جاحد أم غير جاحد ، أهو متأوِّل أم غير متأوِّل ، أهو ملبس عليه أم لا ، لم يقل النبي  لعم البراء لا تقتله حتى تقيم عليه الحجة وتزيل عنه الشبهة ، لم يقل النبي  ذلك ، بل قال : اقتله ، ولم يتبين من حاله ؛ وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ونقله عنه الإمام محمد بن عبد الوهاب في " مفيد المستفيد " قال شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى - رحمه الله - في تفسيره عن قوله تعالى في سورة الأعراف ( فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون ) قال إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله وجاروا عن قصد المحجة باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله وظُهراء جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من ذلك بل فعلوا ذلك وهم يحسبون و يظنون أنهم على هدى و حق وأن الصواب ما أتوه وركبوه وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه,لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد, وفريق الهدى, فرق, وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور ,كما قال ذلك ونقله العلامة مفتى الديار الحجازية أبا بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى ( فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون ) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ الدرر 392/10 ,فلم يفرق بن جرير رحمه الله بين الاسم الذى سماه الله به ولم يعذره بالجهل وراجع أيضا كلام ابن جريرفي الكهف.

10- الإمام أبو محمد علي بن حزم ت سنة 456 هـ - رحمه الله – قال :

" الجحد لشيء مما صح البرهان أنه لا إيمان إلا بتصديقه ، كفر ، والنطق بشيء من كل ما قام البرهان على أن النطق به كفر ، كفر ، والعمل بشيء مما قام به البرهان بأنه كفر ، كفر" ويرد على المرجئة الذين يقولون أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لا حكم له عند الله قال : " إن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى - ثم قال بعد أن بين أن القارئ للقرآن والشاهد والمخبر والحاكي والمكره ، ليسوا كفارًا بذلك - قال : " وبقي من أظهر الكفر لا قارئًا ولا شاهدًا ولا حاكيًا ولا مكرهًا ، على وجوب الكفر له بإجماع الأمة على الحكم له بحكم الكفر ، وبحكم رسول الله  بذلك ، وبنص القرآن على من قال كلمة الكفر أنه كافر" - ثم قال بعد أن رد على الجهمية والأشعرية وأبطل دعواهم من أن المظهر للكفر ليس بكافر ، ولكنه دليل على أن في القلب كفرًا – قال :

" وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم بألسنتهم وأفعالهم كما فعل إبليس وأهل الكتاب ، وغيرهم " [24]

والشاهد قوله : " وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم " ، ولم يخالف ابن حزم الكتاب والسنة وسلف الأمة في ذلك ، بل قال بما دلت عليه النصوص ، لأن اسم الكفر أطلقه الله في كتابه على كل من قام به الكفر ، فكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، لأن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ، وهذه هي القاسمة - تغيير الأحكام وتسمية الأشياء بغير أسمائها - وكلام ابن حزم واضح وصريح في الرد على من فرق بين الفعل والفاعل في الاسم والعقوبة.

(24) راجع كلامه بتمامه في الفصل : 244/3 – 259 ، فهو في غاية النفاسة والوضوح ، ولولا خشية الإطالة لنقلناه بطوله.

ولكن الشبهات التي دخلت على هؤلاء من عدم تلقيهم مسائل العقيدة والتوحيد من أهل العلم المتحققين به ، وأخذوه من الكتب ، أو من بعض الدعاة الذين لم يحققوا مسائل العقيدة وتصدروا المجالس فاغتر بهم صغار الطلبة ، وظنوهم علماء ، وهم لا يعرفون أصول التوحيد والعقيدة ، فعدم وضوح هذه المسائل عندهم ، سبب لهم هذه الإشكالات ، ولو ردوا الأمر إلى أهله أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء لزال الإشكال ، ونقول لهؤلاء كما قال الشيخ الفوزان في نصيحته لمثل هؤلاء : " أنصح هؤلاء أن يتعلموا قبل أن يتكلموا لأن الكلام في مثل هذه المسائل خطير ويحتاج إلى علم " وفي كلام ابن حزم - رحمه الله - رد على من قال إذا رأيت رجلاً من ثقب باب في داره وهو يسجد لصنم فلا تكفره ، لأنه ربما يكون أعمى ولا يعلم بوجود الصنم في داره ، أو غيرها من التأويلات الفاسدة الناتجة عن عدم اعتبار الظاهر في الحكم بالإسلام والكفر ، وقد رد عليهم العلامة ابن جبرين - رحمه الله - في رسالة : " الرد على مبدل الحقائق " فنعوذ بالله من الزيغ والضلال.

فهل هناك أدلة أصرح وأوضح بيانًا من القرآن والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة في أن من فعل الكفر يسمى كافرًا ، ومن فعل الشرك يسمى مشركًا؟ ولكن طالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل ، نسأل الله السلامة وحسن الخاتمة.

11- أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي .ت سنة 597 هـ

قال مفسرًا آيات استهزاء المنافقين بآيات الله ، وحكم الله عليهم بالكفر ولم يقبل الله اعتذارهم ، وقوله : " قد كفرتم" : أي قد ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان"[25]

فيه دلالة وتكرار على أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وأن من أظهر الكفر يسمى كافرًا ، ومن أظهر الشرك يسمى مشركًا ، وكل ذلك يوضح ما قررناه من أن الأصل أن القرآن من أوله إلى آخره ، والسنة الثابتة الصحيحة عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة الكرام جميعًا يقررون أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ولن تجد غير ذلك ، ومن وجد غير ذلك فليأتنا به ، فهذا الاسم ليس لنا ولا يجوز أن نغيره ، فهو سبحانه وتعالى وهو الذي سماه به ...

12- شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ت سنة 728 هـ

" فإنا نعلم أن من سب الله ورسوله طوعًا بغير كره - أي بغير إكراه - بل من تكلم بكلمات الكفر طائعًا غير مكره ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله ، فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد " ، وقال - رحمه الله : " وأيضًا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجحده لم يستثن منه المكره من الكفار" والمتكلم بالكفر كافر إلا في حالة الإكراه ، وهذا دليل من هذا الإمام يدل ويقرر الأصل الذي أثبتناه من أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وهذا حكم الله عليهم ، وليس لهم في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ اسمًا غير ذلك ، وقال : " وأما في الظاهر فيجري الأحكام على ما يظهر من القول والفعل" ، وهذا واضح كلام شيخ الإسلام [26]، وربما يستدل أهل الزيغ والشبهات ، بأقوال للعلماء من هنا وهناك مثل : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " ، ومثل : " لا يكفر إلا بعد البيان" ، ومثل : " فعله فعل كفر وهو لا يكفر" ، ومثل : " معذور بجهله " ، فهذا وأمثاله يحمل على الكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، وهذه لا تكون لآحاد الناس بل إلى العالم والإمام القاضي ، لكن يسمى

---

(25) زاد المسير : 465/3.

(26) وراجع كذلك فتاوى ابن تيمية : 7/ 55 ، 858 ، 599 .

كافرًا قبل البيان وإقامة الحجة عليه ، كما مر معك من أقوال أبو بطين وابن باز وصالح آل الشيخ وغيرهم من العلماء وأفتت به اللجنة الدائمة فهو يسمى مشركًا بما ظهر منه

.

تفصيل شيخ الإسلام في المسألة

ويفصل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في ثبوت اسم المشرك ووصفه لكل من تلبس بالشرك وأن المشرك يسمى مشركًا قبل الرسالة وبعدها ، قبل البلاغ والبيان والحجة وبعد الحجة ، فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، هذا هو اسمه الذي سماه الله به ، ولا يوجد له اسمًا غيره في القرآن والسنة ،

يقول - رحمه الله تعالى رحمة واسعة :

" وقد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام ، وجمع بينهما في أسماء وأحكام ، وذلك حجة على الطائفتين : على من قال : أن الأفعال ليس فيها حسن وقبح ، ومن قال : إنهم يستحقون العذاب على القولين.

أما الأول : فإنه سماهم ظالمين وطاغين ومفسدين لقوله تعالى : " اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى " [27]، وقوله " وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (10) قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلا يَتَّقُونَ [28]."

وقوله " إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ " [29].

فأخبر أنه ظالم وطاغٍ ومفسد هو وقومه ، وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة ، فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة ومذمومة قبل مجيء الرسول إليهم ، ولا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله : " مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " [30].

وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه : " اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ " [31]. فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أندادًا قبل الرسول ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال : جاهلية وجاهلاً قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا.

والتولي عن الطاعة كقوله : " فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى (31) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى " [32]، فهذا لا يكون إلا بعد رسول مثل قوله عن فرعون : " فَكَذَّبَ وَعَصَى " [33]. كان هذا بعد مجيء الرسول إليه

---

(27) سورة النازعات : آية 17.

(28) سورة الشعراء : آية 10-11.

(29) سورة القصص : آية 4.

(30) سورة الإسراء : آية 15 .

(31) سورة هود : آية 50 .

(32) سورة القيامة : آية 31-32.

(33) سورة النازعات : آية 21.

كما قال تعالى : " فَأَرَاهُ الآيَةَ الْكُبْرَى (20) فَكَذَّبَ وَعَصَى " [34]، " فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَبِيلاً " [35] " [36]انتهى .

وكما ترى فإن شيخ الإسلام يثبت اسم المشرك لكل من تلبس بالشرك سواء قبل البلاغ أم بعده ، بقطع النظر عن العقوبة ، فالعقوبة شيء وتسمية المشرك مشركًا شيء آخر ، والصواب أنه لا عذاب إلا بعد البلاغ وإقامة الحجة الرسالية وبلوغها [37].

13- الإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - ت 751هـ

قال في كتاب الصلاة في بيان أن الكفر العملي منه ما هو أكبر مخرج من الملة ومنه دون ذلك : " فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا وهي شعبة من شعب الكفر ، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهزاء بالمصحف " [38].

والشاهد قوله : " يكفر بفعل شعبة من شعبه " وقال في إعلام الموقعين مفرقًا بين قصد الفعل وقصد الكفر: " الذي قال لما وجد راحلته : اللهم أنت عبدي وأنا ربك . أخطأ من شدة الفرح ، لم يكفر بذلك ، وإن أتى بصريح الكفر ، لكنه لم يرده ، والمكره على كلمة الكفر أتى بصريح كلمته ولم يكفر لعدم إرادته ، بخلاف المستهزئ والهازل فإنه يلزم الطلاق والكفر وإن كان هازلاً لأنه قاصد للتكلم باللفظ ، وهزله لا يكون عذرًا " [39].

14- الإمام العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ت سنة 1182 هـ

" صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردة أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر وإن لم يقصد معناه" [40]. ا

فانظر - رحمك الله - إلى أنه كيف لم يشترط القصد ، ولم يتأول بتأويلات وشبهات فاسدة من عدم المعرفة والجهل ، ولم يقل أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، فهل بعد هذا الوضوح والبيان نُصِر على التعصب والهوى ، والانقياد للحق الذي قال به الله في كتابه ، وبينه رسول الله  في سنته ونشره الصحابة ﭫ في أرجاء الأرض ، وحمله لنا العلماء الثقات العدول من أهل السنة بدون تحريف ولا تأويل ، أيجوز ذلك؟؟

15-الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ت سنة 1206هـ

قال : " تجد الرجل يؤمن بالله ورسوله وملائكته وكتبه ورسله ، وبالبعث بعد الموت فإذا فعل نوعًا من المكفرات حكم أهل العلم بكفره " وقال : " من يظن أن الذي عليه أكثر الناس من الاعتقادات في الأحياء والأموات حق ويستدل بكون أكثر الناس عليه فهو كافر" وذكر هذا بعد

---

(34) سورة النازعات : آية 20-21.

(35) سورة المزمل : آية 16.

(36) آخر ما وجد بالأصل من كلام شيخ الإسلام من مجموع الفتاوى : 37/20، 38 والمجلد العاشر : 20-24

(37) ولشيخ الإسلام كلام آخر في تسمية المشرك مشركًا ، انظره في رسالتي : (البيان والإشهار) فصل للأدلة على تسمية المشرك مشركًا ، وهو واضح بحمد الله لا يحتاج إلى تأويل أو تحريف ، وسيأتي تفصيله من كلام الشيخ علي الخضير .

(38) الصلاة وحكم تاركها : ص 53 .

(39) إعلام الموقعين عن رب العالمين : 63/3 .

(40) تطهير الاعتقاد من أدران الشرك والإلحاد : ص 30.

بيان أن الكفر يكون بالاعتقاد والقول والعمل ، وللإمام كلام أصرح من ذلك في تكفير من آثر الدنيا والولد على الدين ، بل قد كفر الإمام باعتقاد القلب ولو لم يتكلم بلسانه ولم يعمل إلا بالتوحيد ، وفصل ذلك في كتاب مجموعة التوحيد في : " أصل الدين وقاعدته أمران" - اللهم رحماك - فهل فهم أحد هذا الكلام وتدبره؟ أين العقول يا أصحاب العقول؟ أين تحقيق التوحيد يا أهل التوحيد؟ هنا كفر الشك والريب وإن عمل بالتوحيد ولم ينطق بلسانه ، وقال أيضًا : " فمن عرف هذا عرف أن الخطر خطر عظيم شديد ، وعرف شدة الحاجة للتعلم والمذاكرة " صدقت أيها الإمام الموفق - ورحمك الله - وقال في آية الإكراه : " ... لم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان بشرط طمأنينة قلبه ، والإكراه لا يكون على العقيدة بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره بالشرط المذكور".

يقول الإمام : " إن الله لم يفرق بين الكفر وفاعله " وقال : " من قال الكفر أو فعل الكفر فقد كفر " هل ترى الشيخ فرق بين الفعل والفاعل؟ هل قال الشيخ أن من قال أو فعل الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل قال ذلك؟ فمن أين لكم هذا القول المبتدع في دين الله؟ وقال أيضًا : " الذين قال الله فيهم : " يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ " أما سمعت الله كفرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله ، وهم يجاهدون معه ، ويصلون معه ، ويزكون معه ، ويحجون ، ويوحدون؟ فتأمل هذه الشبهة وهي قولهم تكفرون من المسلمين أناسًا يشهدون أن لا إله إلا الله ويصومون ويصلون ، ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق " والله سمعوا ولكن ما فقهوا ولا عرفوا أصل التوحيد بل جادلوا بالباطل ، وادعوا أنهم من دعاة التوحيد وهم أجهل الناس بالتوحيد ، ولو كانوا يفهمون التوحيد ما فرقوا بين الشرك وفاعله ولتقيدوا بحكم الله على من تلبس بالكفر ، ولكنهم أولوا وحرفوا النصوص وقالوا من فعل الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، ولكن فعله فعل كفر وهو لا يكفر !! والإمام يقول : " أما سمعت الله كفرهم بكلمة " قالوا سمعنا ولكن ما فهمنا ، ومن أجل أننا ما فهمنا ، أولنا وحرفنا وصرفنا النصوص عن ظاهرها ، هل بعد قول الله قول؟ هل بعد حكم الله حكم؟ ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا، قالوا الكفر وكفروا أفلا يتدبرون القرآن ، نسأل الله الفقه في الدين .[41]

قال : " فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه قد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل .. " انتهى.(فلم يمنع من التكفير كونه جاهلا )

وقال فى رسالة الرد على ابن صباح ، ذُكرت في تاريخ نجد تحقيق ناصر الدين الأسد ص468 في الرد على من اتهمه بتهم ، ورد على ذلك ، إلا أنه قال في أثنائها : "الحمد لله ، أمَّا بعد : فما ذكره المشركون ( لاحظ هنا سماهم مشركين ) عنّي أنني أنهى عن الصلاة على النَّبِيّ -صلى اللَّه عليه وسلم- ، أو أني أقول لو أن لي أمراً هدمت قبة النَّبِيّ -صلى اللَّه عليه وسلم- ، أو أني أتكلم في الصالحين ، أو أنهى عن محبتهم ، كل هذا كذب وبهتان افتراه عليّ الشياطين الذين يريدون أن يأكلوا أموال الناس بالباطل ، مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس الذين يأمرون الناس أن ينذروا لهم وينخونهم ويندبونهم ، كذلك فقراء الشياطين الذين ينتسبون إلى الشيخ عبد القادر وهو منهم بريء كبراءة علي بن أبي طالب من الرافضة ، فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم -صلى اللَّه عليه وسلم- ألاّ يعبدوا إلا اللَّه وأن من دعى عبد القادر فهو كافر، وعبد القادر منه بريء ، وكذلك من نخى الصالحين أو الأولياء أو ندبهم أو سجد لهم ... " انتهى .

والشاهد قوله : " وأن من دعى عبد القادر فهو كافر " فهذا نص بأنه يُكفّر من دعى عبد القادر وأمثاله ( ولاحظ أنه وصفه بأنه يعبد عبد القادر ومن فعل الشرك أعطى اسمه ،فيُسمى مشركا

---

(41) انظر الدرر السنية : 13/10 .

كافرا ) ،
ثم قال في آخر الرسالة : " فإذا كان من اعتقد في عيسى بن مريم مع أنه نبي من الأنبياء وندبه ونخاه فقد كفر ، فكيف بمن يعتقد في الشياطين كالكلب أبي حديدة وعثمان ، الذين في الوادي ، والكلب الآخر في الخرج وغيرهم في سائر البلدان ... " انتهى .
والشاهد قوله : " من اعتقد في عيسى بن مريم فقد كفر " .
ثم قال في آخر الرسالة في الاعتقاد في الصالحين : " بل هو عبادة الأصنام من فعله كفر ... " انتهى .(علق الحكم بالفعل والفعل الذي فعله هو عبادة الأصنام ،ويستحيل شرعا أن يُسمى عابد الأصنام أو القبور مسلما ولو كان جاهلا

وقال في تاريخ نجد ص474 في أوراق كتبها في الرد على ابن سحيم قال فيها : " فإذا كفّرنا من قال إن عبد القادر والأولياء ينفعون ويضرون قال كفّرتم الإسلام ، وإذا كفّرنا من يدعو شمساناً وتاجاً وحطّاباً قال كفّرتم الإسلام..."انتهى.
والشاهد منه : أن الشيخ يكفّر من عَبَد عبد القادر ، ويكفّر من دعى شمسان -وهو أحد الصوفية الموجودين في الخرج زمن من المصنف - .
وقال فى رسالة أرسلها إلى محمد بن عيد - أحد علماء ثرمدا - موجودة في تاريخ نجد ص263 ، قال بعد كلام : " ولكن أقطع أن كفر من عبَد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله ... " انتهى.
والشاهد : أنه قطع بكفر من عبد القبور ولم يعذره بالجهل .
وقال فى رسالة أرسلها إلى الشيخ عبد الله بن عيسى قاضي الدرعية ، وهي موجودة في تاريخ نجد الرسالة الرابعة عشر ص324 ، أرسلها منكراً عليه كيف أشكل عليه تكفير الطواغيت ، فقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : " فقد ذكر لي أحمد أنه مشكل عليكم الفُتيا بكفر هؤلاء الطواغيت مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس ، والذين يعبدونهم مثل طالب وأمثاله ... " انتهى
ويتضح من هذا النص تكفيره لمن عبد الطواغيت ،بل إنكاره على من لم يكفر الطواغيت ،أو من عبد الطواغيت ،ولاحظ أنه سماهم طواغيت وسمى طالبا وأمثاله مَنْ يعبد الطواغيت ولايمكن أن يكون من عبد الطواغيت مسلما ولو كان جاهلا فضلا عن كونه موحدا لأن اسم الشرك يتناوله ويصدق عليه ) ،
وقال فى رسالة أرسلها إلى عبد الرحمن بن ربيعة - أحد علماء ثادق - وهي الرسالة العشرون في تاريخ نجد ص341 ، قال بعد كلام : " فمن عبد الله ليلاً ونهاراً ثم دعا نبياً أو ولياً عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو ، كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم، وكما يفعل قبل هذا عند قبر زيد وغيره ... " انتهى .
والشاهد : أنه سمّاهم مشركين لمن عبد أصحاب القبور المذكورة وسماهم أيضا أنهم ممن اتخذ الهين اثنين )
وقال فى رسالة أرسلها إلى سليمان بن سحيم قاضي الرياض ، وهي الرسالة التاسعة في تاريخ نجد ص304 ، قال بعد كلام : " وإنّا كفّرنا هؤلاء الطواغيت أهل الخرج وغيرهم للأمور التي يفعلونها هم ، منها أنهم يجعلون آباءهم وأجدادهم وسائط، ومنها أنهم يدعون الناس إلى الكفر ، ومنها أنهم يُبغّضون عند الناس دين محمد -صلى الله عليه وسلم- .... " انتهى .
والشاهد : " أنه كفّر من جعل بينه وبين الله وسائط وقال في نفس الرسالة ص305 مورداً إشكالاً على ابن سحيم ، قال : " وما تقول في الذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب مثل اعتقاد كثير من الناس في عبد القادر وغيره..." انتهى ( ولاحظ أنه كفر أهل

الخرج بفعل الوسائط فجعل مناط الحكم الفعل و أجرى اسم الفعل عليهم وهو الشرك )
وقال في رسالة جوابية رداً على اتهامات ضده ، موجودة في تاريخ نجد ص274، وهي مجموعة من التهم والأقاويل ضد الشيخ .
أقر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ببعضها أنه يقول بها ، ومنها : " تكفير الناذر إذا أراد به التقرب لغير اللَّه وأخذ النذور كذلك ، ومنها أن الذبح للجن كفر والذبيحة حرام ، ولو سمى اللَّه عليها إذا ذبحها للجن ، فهذه خمس مسائل كلها حق وأنا قائلها ... " إلى أن قال : " فصار ناس من الضالين يدعون أناساً من الصالحين في الشدة والرخاء مثل عبد القادر الجيلاني ، وأحمد البدوي ، وعدي بن مسافر ، وأمثالهم من أهل العبادة والصلاح ... " ثم ذكر أن أهل العلم أنكروا عبادة الصالحين ، إلى أن قال : " وبيّن أهل العلم إن أمثال هذا هو الشرك الأكبر..." انتهى .
والشاهد : أنه سمى من عبد هذه القبور الثلاثة ضالين ، وأنه الشرك الأكبر ، إلى أن قال : " فتأمل هذا إذا كان كلامه هذا في علي فكيف بمن ادعى أن ابن عربي وعبد القادر إله ... " انتهى .

وقال في رسالة أرسلها إلى أحد علماء الأحساء واسمه أحمد بن عبد الكريم ، وهي الرسالة الحادية والعشرون في تاريخ نجد ص346.
وكان أحمد بن عبد الكريم الأحسائي لما التبس عليه فعل عباد القبور مع جهلهم ،وكان الاحسائي هذا ينكر تكفير المعين لمن عبد القبور لجهله ويُجيز تكفير النوع لا العين أي فعله كفر وشرك وليس هو بمشرك ولا كافر لأنه جاهل ، وناقشه الشيخ في رسالة طويلة قال فيها الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "وتأمل تكفير ( ابن تيمية ) لرؤسائهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم ، وردتهم ردة صريحة . و تأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه أن المعين لا يكفر، ولو دعى عبد القادر في الرخاء والشدة ، ولو أحب عبد اللَّه بن عون وزعم أن دينه حسن مع عبادته أبي حديدة ... ،
وقال في الرسالة أيضا بعد ذكر من كفره السلف قال : واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور البهوتي : وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية . هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم الدرر السنية ( 10 / 63 - 74 ) ،فانظر إلى تكفير الشيخ محمد من عَبَد عبد القادر أعلاه ،
( والطوائف التي ذكرها البهوتي في باب المرتد هي : أهل الحلول والاتحاد ، والرافضة والباطنية والقرامطة ) ،
وقال في رسالة في تفسير كلمة التوحيد في مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، مجلد العقيدة القسم الأول ص363.
قال الشيخ : " وأنت ترى المشركين من أهل زماننا ولعل بعضهم يدّعي أنه من أهل العلم وفيه زهد واجتهاد وعبادة ، إذا مسّه الضر قام يستغيث بغير اللَّه مثل معروف أو عبد القادر الجيلاني ،وأجلِّ من هؤلاء مثل زيد بن الخطاب والزبير ، وأجلِّ من هؤلاء مثل رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم- فاللَّه المستعان ، وأعظم من ذلك أنهم يستغيثون بالطواغيت والكفرة والمردة مثل شمسان وإدريس ، ويقال له الأشقر ويوسف وأمثالهم انتهى .
والشاهد : تسميته لمن عبد هؤلاء بالمشركين حيث قال في أول الرسالة "وأنت ترى المشركين ... " الخ ،حيث وصفهم أنهم يستغيثون بغير الله فهل يمكن أن يكونوا مسلمين ويُعطون اسم الإسلام والإيمان وهم يعبدون غير الله هذا مستحيل شرعا فان الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ) ،

وهذا النص يعتبر هو مسك الختام الذي يوضح المسألة توضيحاً جيداً ، يتضح فيها أن الشيخ لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ، وسوف يذكر ذلك في الرسالة، ويُسمى من وقع في الشرك الأكبر جهلاً مشركا إلا في المسائل الخفية ، وعبادة القبور هي من المسائل الظاهرة لا الخفية أما التكفير فإذا قامت عليه الحجة وهو من لم تبلغه الدعوة فيكفر وهم الثلاثة ، أما غير الثلاثة فقد قامت عليهم الحجة فيلحقهم اسم الشرك والكفر ،

وهذه الرسالة كتبها الشيخ محمد بن عبد الوهاب لبعض تلامذته في الدرعية لمّا كان الشيخ في العيينة في أول دعوته ، وتلامذته هم : عيسى بن قاسم ، وأحمد بن سويلم، وهي موجودة في تاريخ نجد ص410.

وتعجب الشيخ محمد بن عبد الوهاب كيف يَشُكُّون في تكفير الطواغيت وأتباعهم، وهل قامت عليهم الحجة أم لا ؟

وأنكر الشيخ محمد عليهم لما توقفوا في تكفير الطواغيت وأتباعهم لأنهم جهال لم تقم عليهم الحجة فقال ما ذكرت لكم من قول الشيخ ( ابن تيميه ) كل من جحد كذا وكذا وقامت عليه الحجة وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة فهذا من العجب كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مرارا فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرّف وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة .

، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة اللَّه مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : ( أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا )ً.

وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر .. " ،

ثم ذكر أناساً قامت عليهم الحجة لكن لم يفهموها ، فذكر الخوارج ، وذكر الغالية الذين حرّقهم علي، وذكر غلاة القدرية ، ثم قال : " وإذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه ، وهو الشك في أناس يعبدون الطواغيت ويعادون دين الإسلام ويزعمون أنه ردة لأجل أنهم ما فهموا..."

وخلاصة هذه الرسالة :

أن الشيخ أنكر على بعض طلابه التوقف في تكفير( لاحظ لفظ التكفير ) الجهال بحجة أنهم ما فهموا ولأنهم جهال ، وأن هذا غلط ، وأفاد طلابه ألاّ يتوقفوا في تكفير الجهال إلا ثلاثة : من كان حديث عهد بإسلام ، ومن نشأ وعاش في بادية وفي بعض رسائله أضاف شخصاً آخر وهو من نشأ وعاش في بلاد الكفر ، وفي المسائل الخفية ، وبيّن لهم أن عبادة القبور ليست من المسائل الخفية ،

ويجب أن يُفهم أن الشيخ محمد قال بعدم تكفير الثلاثة فنفى عنهم لحوق اسم الكفر لأن هؤلاء الثلاثة لم يسمعوا الحجة ولم تبلغهم أما اسم الشرك واسم المشركين فيلحق هؤلاء الثلاثة ويُسمون مشركين وعابدي غير الله واتخذوا مع الله آلهة ويُنفى عنهم اسم الإسلام ، كل ذلك يلحقهم لانهم يفعلون الشرك فاسمه يتناولهم ويصدق عليهم ،

أما اسم الكفر وأحكام الكفار من القتل والتعذيب فلا يلحقهم لأنه لم تقم عليهم الحجة ،لأن الكفر معناه جحد أو تكذيب للرسول فيكون أتاه خبر الرسول ثم جحده أو كذبه أو عانده أو تولى عنه أو أعرض ،ومعنى أتاه خبر الرسول أي قامت عليه الحجة ،أما اسم الشرك فهو عبادة غير الله وليس له ارتباط بالحجة كما قال ابن تيمية في الفتاوى 20/38-37 وهو مبحث مهم جدا قال اسم

المشرك يثبت قبل الرسالة (أي قبل الحجة )لأنه يشرك بربه ويعدل به ،ويجب أن تفهم أن الشيخ إذا قال لا أكفر كذا وكذا أنه ينفي اسم الكفر فقط (وانتبه لهذا التفقيط ) لكن لا يلزم لمن نفى عنه التكفير أنه مسلم أو يُعطى حكم الإسلام أو المسلمين فلا لأن الشيخ يفرق بين ذلك

، يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله : " من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة ، فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفًا بفعل الشرك ويدين به ، ومات على ذلك ، فهذا ظاهره أنه مات على الكفر ، فلا يدعى له ولا يضحى له ولا يتصدق عنه "[42].

وبعد استعرضنا لنصوص الشيخ محمد بن عبد الوهاب اتضح أن الشيخ يكفر بالجهل بعد ظهور دعوته إلا أشخاصاً معينين لا يكفرهم لكن لا يسميهم مسلمين أو موحدين بل مشركين كأهل البادية وحد ثاء العهد ومن عاش ونشا في بلاد الكفر ، وأنه لا يعذر ما عدا ذلك في اسم الكفر أما اسم الشرك لمن يفعله فلا يعذر أحدا لا الثلاثة ولاغيرهم

الإمام محمد بن على الشوكانى-رحمه الله -ت1250هـ

قال في إرشاد الفحول في باب الاجتهاد ( ما يكون الغلط فيه مانعا من معرفة الله ورسوله كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل قالوا فهذه الحق فيها واحد فمن أصابه أصاب الحق ومن أخطأه فهو كافر ) وقال أيضا (ليس مجرد قول لا اله إلا الله من دون عمل بمعناها مثبتا للإسلام فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاما ) الدر النضيد ص 40 ،

16- الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين - رحمه الله - ت سنة 1282هـ

قال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية 352/10

فلا عذر لأحد بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم في عدم الإيمان به وبما جاء به بكونه لم يفهم حجج الله ،

ونقل عن ابن تيمية في الدرر السنية 35/10

أنه لم يتوقف في الجاهل ،وقال إن من لم يكفر إلا المعاند إذا ارتكب كفرا فهذا مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة ، في الدرر السنية 359/10 ،

وقال في الدرر السنية 69/12-70

وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال .

- ونقل الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل 1/ 660 ، عن القاضي عياض في كتابه الشفاء في فصل بيان ما هو من المقالات كفر إلى أن قال أن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة غير الله أو مع الله فهي كفر إلى أن قال والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو أحد الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غير الله من مشركي العرب أو أهل الهند أو السودان أو غيرهم إلى أن قال أو أن ثم للعالم صانعا سوى الله أو مدبرا فذلك كله كفر بإجماع المسلمين ) فانظر حكاية إجماع المسلمين على كفر من عبد غير الله من الملائكة وغيرهم .

36- وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية 72/12-73 ، وفي مجموعة الرسائل 659/1 قال فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب

---

(42) الدرر السنية : 142/1.

والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لا بد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك .

وقال أيضا في الدرر 359/10 قال فكيف يقول هذا (أي الذي يعذر بالجهل في نواقض التوحيد) في من يشك في وجود الرب سبحانه وتعالى أو في وحدانيته أو يشك في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو في البعث بعد الموت فإن طرد أصله في ذلك فهو كافر بلا شك كما قرره موفق الدين أي ابن قدامة في كلامه المتقدم وإن لم يطرد أصله في ذلك فلم لا يعذر بالشك في هذه الأشياء وعذر فاعل الشرك الأكبر المناقض لشهادة إلا إله إلا الله التي هي أصل دين الإسلام بجهله فهذا تناقض ظاهر .

38- قال أبا بطين في الرسائل والمسائل 2/211-213 قال أما حكم من مات في زمان الفترات ولم تبلغه دعوة رسول فإن الله سبحانه أعلم بهم واسم الفترة لا يختص بأمة دون أمة كما قال الإمام أحمد في خطبة على الزنادقة والجهمية : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم ، ويروى هذا الفظ عن عمر)

ونقل أبا بطين عن ابن القيم الطبقة الرابعة عشر : قوم لا طاعة لهم ولا معصية ولا كفر ولا إيمان قال وهؤلاء أصناف منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئا ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئا ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا فاختلفت الأمة في حكم هذا الطبقة وأختار هو ما اختار شيخه ابن تيميه أنهم يكلفون يوم القيامة ونقل ابابطين عن ابن كثير إن القول بالامتحان إن هذا القول حكاة الأشعري عن أهل السنة .

39- وقال أبا بطين في رسالة الانتصار ص11 وأرسل الله جميع الرسل يدعون إلى التوحيد ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يغفر ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك اهـ

وقال وأول شئ يبدأ به العلماء في باب حكم المرتد الشرك يقولون من أشرك بالله كفر لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكفر ولم يقولوا إن كان مثله لا يجهله35 كما قالوا فيما دونه اهـ

ونقل ابا بطين في الدرر 392/10 عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى ( فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون ) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ

وقال ابا بطين في الدرر السنية 393/10 لما نقل حديث عدي ابن حاتم ما عبدناهم وقال صلى الله عليه وسلم(أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه ..الحديث ) قال أبا بطين فذمهم الله سبحانه وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم فلم يعذروا بالجهل اهـ .

وقال لما نقل كلام ابن تيميه الإجماع على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم فيسألهم أنه كافر مشرك يتناول الجاهل37 وغيره اهـ.وانظر الدرر ايضا 10 /355

-وقال أبا بطين في الدرر 69/12- 74 ، وأيضا 365/10) قال فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهلة فمن الذي لا يعذر ولازم هذه الدعوة أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند مع أن صاحب هذه الدعوة لا يمكنه طرد أصلة بل لا بد أن يتناقض فإنه لا يمكن أن يتوقف في من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل وقال ولازم هذا أن لا نكفر جهلة اليهود والنصارى والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار لأنا نقطع أنهم جهال وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية ( 10 / 394 ، 395 ) قال : وقولك حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية من إمام أو نائبه معناه أن الحجة الإسلامية لا تقبل إلا من إمام أو نائبة وهذا خطأ فاحش

لم يقله أحد من العلماء بل الواجب على كل أحد قبول الحق ممن قاله كائنا من كان ومقتضى هذا أن من ارتكب أمرا محرما شركا فما دونه بجهل وبين له من عنده علم بأدلة الشرع أن ما ارتكبه حرام وبين له دليله من الكتاب والسنة أنه لا يلزمه قبوله إلا أن يكون ذلك من إمام أو نائبه وأن حجة الله لا تقوم عليه إلا أن يكون ذلك من الإمام أو نائبه وأظنك سمعت هذا الكلام من بعض المبطلين وقلدته فيه ما فطنت لعيبه وإنما وظيفة الإمام أو نائبه إقامة الحدود واستتابة من حكم الشرع بقتله كالمرتد في بلاد الإسلام وأظن هذه العبارة مأخوذة من قول بعض الفقهاء في تارك الصلاة أنه لا يقتل حتى يدعوه الإمام أو نائبه إلى فعلها والدعاء إلى فعل شيء غير بيان الحجة على خطئه أو صوابه أو كونه حقا أو باطلا بأدلة الشرع فالعالم مثلا يقيم الأدلة الشرعية على وجوب قتل تارك الصلاة ثم الإمام أو نائبه يدعوه إلى فعلها ويستتيبه اهـ .... وقال الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل ، 1 / 657،( في رسالة له في تكفير المعين الذي أشرك بالله ولو جاهلا ) قال : فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء على أن مثل الشرك بعبادة الله غيره سبحانه كفر فمن ارتكب شيئا من هذا النوع أو حسنه فهذا لا شك في كفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل ويبين هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدا كافرا ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله فقد كفر وحكمه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون مع معين ،

وقال فيها أيضا : وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع هذا الشرك عبادة غير الله وهو كفر بإجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك لأن من زنا قيل فلان زان ومن رابا قيل فلان رابا . اهـ وانظر مجموعة المسائل 657/1

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر401/10 قال : نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره قال تعالى : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ) وقال تعالى ( فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ) وهذا عام في كل واحد من المشركين ، وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة الشرك فقالوا : إن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل ، ومن زعم لله صاحبه أو ولدا كفر ولم يستثنوا الجاهل ، ومن قذف عائشة كفر ، ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعا لقوله تعالى ( لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ) ويذكرون أنواعا كثيرة مجمعا على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين وغيره ثم يقولون : فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين ، وهل يجوز لمسلم أن يشك في كفر من قال إن لله صاحبة أو ولدا أو إن جبريل غلط في الرسالة أو ينكر البعث بعد الموت أو ينكر أحدا من الأنبياء ؟ وهل يفرق مسلم بين المعين وغيره في ذلك ونحوه وقد قال صلى الله عليه وسلم : من بدل دينه فاقتلوه ، وهذا يعم المعين وغيره ،

وأعظم أنواع تبديل الدين الشرك بالله وعبادة غيره .. إلى أن قال ونحن نعلم أن من فعل ذلك ( الشرك ) ممن ينتسب للإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرم الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين : إن هؤلاء معذورون لأنهم جهال .. إلى أن قال : وأما قول الشيخ ( ابن تيمية ) : ولكن لغلبة الجهل في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيره .. الخ فهو لم يقل

انهم معذورون لكن توقف منه في إطلاق الكفر عليهم قبل التبيين فيجمع بين كلامه بأن يقال : إن مراده إننا إذا سمعنا من إنسان كلام كفر أو وجدناه في كلام بعض الناس المنظوم أو المنثور إننا لا نبادر في تكفير من رأينا منه ذلك أو سمعناه حتى نبين له الحجة الشرعية ، هذا مع قولنا إن هؤلاء الغلاة الداعين للمقبورين أو الملائكة أو غيرهم الراغبين إليهم بقضاء حوائجهم مشركون كفار

يقول الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين :

" فمن بلغته رسالة محمد  ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه ؛ بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته ، لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها ، وقد أخبر الله عن الكفار أنهم لم يفهموا فقال : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا " فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا ، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا ، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار ، فبين - رحمه الله - أن لو لم نكفر إلا المعاند العارف ، لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر بالباطل " [43].

وسئل - رحمه الله - هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر؟ قال : " وأما ما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر ، إذا ارتكب شيئًا من المكفرات ، فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو حسنه ، فلا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من هذا النوع نقول كفر فلان بهذا الفعل ، يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في : باب حكم المرتد ، أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدًا كافرًا ، ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله كفر ، وحكمه أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون لمعين ، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي : إن القرآن مخلوق ، قال: كفرت بالله العظيم ، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ، وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله ، وهو كفر بإجماع المسلمين ، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زان ، ومن رابا قيل : فلان مرابٍ والله أعلم" [44]، فهل يا أخا التوحيد ! هذا الكلام يحتمل أو يأول ؟ أما هو في غاية الوضوح في أن من أشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا - اللهم نسألك الفقه في الدين.

ويقول رحمه الله تعالى:

" كل من فعل ذلك اليوم عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع ، ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعدهم عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل ، كما يقول بعض الضالين أن هؤلاء معذورون لأنهم جهال"[45].

فهل يا أيها الموحد تشك بعد هذا البيان والوضوح في أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، هل تفهم من كلام الشيخ غير هذا؟ وهو قد قال ذلك بعد أن شرح ما

---

(43) رسالة : الكفر الذي لا يعذر صاحبه بالجهل.

(44) فتاوى الأئمة النجدية : 523/4 .

(45) الدرر السنية : 405/10 .

يفعله عباد القبور من الشرك عند مشاهدهم وقبورهم من الدعاء و النذر والذبح والاستعانة بغير الله تعالى من أصحاب القبور والمشاهد ، بل سمى من يعذرهم ، ضالين ونحن لا نرميكم بالضلال ولكن هل يجوز تأويل كلام العلماء الصريح وصرفه عن معناه ؟ هل يجوز ضرب كلام العلماء بعضه ببعض ورمي الشبهات والتأويلات الفاسدة لإثبات هذه الضلالة ، وتسويغ الكفر والشرك للناس وتهوينه في نفوسهم ؟ هل يجوز هذا ممن يدعي أنه على المنهج السلفي الصحيح ، وملتزم بعقيدة أهل السنة والجماعة أيجوز هذا من مسلم موحد درس التوحيد وعرف الشرك ؟

ومن أجل من يقال ذلك ، وينشر بين المسلمين ، أهو التعصب والهوى أم عدم الرسوخ في العلم وتلقي العقيدة من غير أهلها أم عدم تحقيق التوحيد تحقيقًا ثابتًا على أصول وقواعد أهل السنة ، أم اكتفينا بالإجمال وأهملنا التفصيل فوقعنا في الضلال - نعوذ بالله من الضلال.

قال الشيخ أبو بطين - رحمه الله - في معرض كلامه عن أن المقلد في التوحيد غير معذور " إن القرآن يرد على من قال : إن المقلد في الشرك معذور، فقد افترى وكذب على الله وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة " [46].

وهنا واضح غاية الوضوح في الرد على من قال بعذر الجاهل الذي سأل الصوفي فأفتاه : أنه إذا ضاقت عليكم الصدور فعليكم بأصحاب القبور.

يا أصحاب العقول ! هل يقول هذا عاقل ويحتج به ويجعله دليلاً وعذرًا للمشركين ، أيقول ذلك مسلم فضلاً عن طالب علم وداعية سني ، ألا يستحي من يردد هذا القول ، لو كان هذا المشرك معذور بجهله لأنه سأل من يظن فيه العلم فاليهود والنصارى وأهل الحلول والتصوف والرافضي والبوذي وسائر أهل الشرك وملل الكفر أولى بالعذر.

لأن عندهم قساوسة ورهبان وعلماء دين ومدارس وكنائس ومعابد يعلمونهم فيها الشرك والكفر والضلال ، ويقولون لهم أنكم أهل الحق أهل الجنة ، وأهل الله وخاصته وأهل التوحيد ومن لم يكن معكم على طريقتكم فهو كافر مشرك. أيهما أولى بالعذر يا عباد الله ؟ ألا تتدبرون القرآن ؟ ألا تتعلمون التوحيد ولا تتصدروا قبل أن تتمكنوا من تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد ، أين العقول يا أصحاب العقول؟! نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة.

وقال أبا بطين في الدرر ( 10 / 360 ، 375 ) قال : إن قول الشيخ تقي الدين : إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة يدل من كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات
وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل مع أننا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج من الإسلام لم يفعلوها ...

ثم ذكر أمثلة في كل من غلا في نبي أو صالح فجعل فيه نوعا من الألوهية .. إلى أن قال : ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل ..،

---

[46] فتاوى الأئمة النجدية : 223/3 .

إلى أن قال : فانظر إلى قول ابن تيمية لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يقل حتى يتبين لهم ونتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .. إلى أن قال : فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر : قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة فالأمر ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية فيكفر بالأمور الظاهرة حكمها مطلقا وبما يصدر منها من مسلم جهله كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد التعريف ، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل ببعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان بها داعية كقوله للجهمية : انتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .

وقوله عندي يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعا عليه لكنه اختياره ، وقوله في هذه المسألة خلاف المشهور في المذهب ، فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القران أو نفي الرؤية أو الرفض ونحو ذلك وتفسيق المقلد ،

قال المجد : الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها كمن يقول بخلق القران أو أن علم الله مخلوق أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة أو يسب الصحابة تدينا أو أن الإيمان مجرد اعتقاد وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما بشيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره نص أحمد على ذلك في مواضع ,. اهـ انظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده ،

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله فإنه قال : وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم ، وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة وقالوا : هم مباينون للملة اهـ انتهى كلام ونقل ابا بطين .

قلت : والأقرب التفريق بين زمن ابن تيمية وزمن من قبله من حيث ظهور الحجة وظهور العلم والاختلاف في الاختيارين سببه الاختلاف في الزمانين .وزمن ابن تيمية زمن غلبة جهل وزمن فترة ،

وقد سبق ونقلنا كلامه في تكفيره للمعين الذي ارتكب الشرك وسماه مشركًا فقال : " فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو جنسه فهذا لا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من ذلك أن تقول : كفر فلان بهذا الفعل ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زانٍ " ومن أشرك قيل فلان مشرك ، هل هناك فرق بين الفعل والفاعل ؟ وقال أصرح من ذلك ، فقال : " يعني أنه إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه ، ونفاه عن نفسه " أي نفى الشرك عن نفسه وقال أنا لست بمشرك ، يا أيها الموحد : هل تجد في كلام أبي بطين إشكال أو هو حمَّال أوجه ، فهو في غاية الوضوح والبيان في أن كل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، مثل الزاني والعاصي والمرابي ، أم أن التأويل وصرف أقوال العلماء عن ظاهرها أصبح عقيدة ثابتة عند أهل الأهواء ، اتباعًا للهوى وانتصارًا للباطل .

هل تجد تأويلاً لهذا الكلام أو اسمًا غير اسم المشرك ، فإن العبرة بالحقائق لا بالأسماء ، فيقول الإمام : " إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه " فهو مشرك وإن أسموه مسلمًا ، وهذا في المعين ، انتبه حتى لا يقول لك أهل الشبهات أن هذا في التكفير المطلق وهناك فرق بين المطلق والمعين ، فيرد عليهم الشيخ ويقول : " وهذا لا يكون إلا في المعين " ويقول الشيخ أيضًا

: " فمن جعل شيئًا من العبادة لغير الله فهو مشرك وإن كان يصوم النهار ويقوم الليل " فهل سماه مسلمًا ؟ هل سماه بغير اسمه ؟ هل اخترع له اسمًا غير الذي سماه الله به؟ أم سماه مشركًا لما قام به الشرك " 47

والسؤال لهؤلاء : أهو الجهل بالتوحيد أم التعصب والهوى؟ وكلاهما قبيح.

فهل من طالب علم يتقى الله ، ويتجرد بصدق وإخلاص ، وينصر الحق ويصدع به ، فإن هذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة على أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، ألا يعلم ذلك ! ألم يدرسه دراسة علم وتحقيق؟ فمتى يهتم أهل التوحيد بدراسة التوحيد وتحقيق مسائله ، ومراجعة كبار العلماء فيما أشكل عليهم ، متى نتعلم الإجمال والتفصيل والتحقيق؟

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله :ت1285هـ

" ولا ريب أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية الذين لا كتاب لهم ، بهذا الشرك الأكبر ، فكيف يعذر أمة كتاب الله بين أيديهم يقرؤونه وهو حجة الله على عباده " 48 ألا يتقي الله أناس يدعون العلم ، يسوغون الشرك والكفر للأمة ، ويقولن لهم : لا عليكم أنتم معذورون بجهلكم ، فعلكم فعل شرك لكنكم مسلمون موحدون ولو متم على فعلكم الشركي هذا فأنتم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر تمامًا لا فرق بينكم وبينهم ؟ أهكذا تكون الدعوة إلى التوحيد ؟ حسبنا الله ونعم الوكيل.

الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله-ت1292هـ

وله كتب في هذا الشأن حيث عاصر أناسا يرون العذر بالجهل في الشرك الأكبر

50- ومن أعظم كتبه في ذلك كتاب منهاج التأسيس في الرد على داود بن جرجيس

وله رسائل في ذلك موجودة في الدرر ، و مجموع الرسائل نذكر منها مقتطفات إن شاء الله 51- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن

(أهل العلم والإيمان لا يختلفون في أن من صدر منه قول أو فعل يقتضي كفره أو شركه أو فسقه أنه يحكم عليه بمقتضى ذلك وإن كان يقر بالشهادتين )الرسائل والمسائل 225/3 ،

52– قال الشيخ عبد اللطيف في الدرر السنية ( 12 / 260 ، 264 ) قال :

وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأمة يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وقد رأى كفرا بواحا كالشرك بالله وعبادة ما سواه والاستهزاء به تعالى أو آياته أو رسله أو تكذيبهم أو كراهية ما أنزل الله من الهدى ودين الحق أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك ، فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور مطيع لله ورسوله .. إلى أن قال : والتكفير بترك هذه الأصول وعدم الإيمان بها من أعظم دعائم الدين يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام ... وقال : وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث عن الخوارج موافق لإحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج واختارها طائفة من الأصحاب وغيرهم لأنهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دمائهم وأموالهم متقربين بذلك إلى الله فلم يعذروهم بالتأويل الباطل لكن أكثر الفقهاء على عدم كفرهم لتأويلهم وقالوا : من استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر وإن كان استحلالهم ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر .

---

(47) انظر مجموع الرسائل النجدية : 659/1 ، والدرر السنية : 416/10.

(48) فتاوى الأئمة النجدية : 226/3.

53– وقال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 315 :

إن كلام الشيخين ( ابن تيمية وابن القيم ) في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعله وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر[49] وتقدم عن الشيخ ( بن تيمية ) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

54– وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ( ص 320 )

قال : وكيف لا يحكم الشيخان ( ابن تيمية وابن القيم ) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله [50]وكافة أهل العلم وهذان الشيخان يحكمان أن من ارتكب ما يوجب الكفر والردة والشرك يحكم عليه بمقتضى ذلك وبموجب ما اقترف كفرا أو شركا أو فسقا إلا أن يقوم مانع شرعي يمنع من الإطلاق وهذا له صور مخصوصة لا يدخل فيها من عبد صنما أو قبرا أو بشرا أو مدرا لظهور البرهان وقيام الحجة بالرسل اهـ

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 23 / 24 في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ .
والعراقي هذا هو داود بن جرجيس يرى أن الجهل والتأويل عذر في الشرك الأكبر .

وقال أيضا في منهاج التأسيس ص 27 وأما من سلم هذا ولم ينازع فيه وعرف أنه هو شرك جاهلية العرب فإنه يعرف حينئذ حكم الأموال والدماء بنصوص الكتاب والسنة الظاهرة المستفيضة وسيرته صلى الله عليه وسلم في دماء المشركين وأموالهم والشروط المعتبرة كبلوغ الحجة وتقدم الدعوة اهـ .

: قال في منهاج التأسيس ص 223 لما نقل كلام ابن القيم فى طبقة الجهال قال معلقاً: وهذا الصنف ـ قال الشيخ عبد اللطيف أعني من لم تبلغهم الدعوة ـ الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل العراقي واستثناهم شيخنا الشيخ محمد رحمه الله وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزمه إلا بعد بلوغ وقيام الحجة اهـ بحروفه

. وقال مرة في منهاج التأسيس ص 222 فإن النزاع مع العراقي فيمن قامت عليه الحجة وعرف التوحيد ثم تبين في عداوته ومسبته ورده كما فعل هذا العراقي أو أعرض عنه فلم يرفع به رأسا كحال جمهور عباد القبور ولم يعلم ولكن تمكن من العلم ومعرفة الهدى فأخلد إلى الأرض واتبع هواه ولم يلتفت إلى ما جاءت به الرسل ولا اهتم ) .

قال الشيخ عبد اللطيف في رده على الصحاف ص 44 هذا الجاهل ـ يريد الصحاف ـ يظن أن من أشرك بالله واتخذ معه الأنداد والآلهة ودعاهم مع الله لتفريج الكربات وإغاثة اللهفات يحكم عليه والحال هذه بأنه من المسلمين لأنه يتلفظ بالشهادتين ومناقضتهما لا تظره ولا توجب عنده كفره فمن كفره فهو من الغلاة .

---

[49] انظر إلى فهمهم لكلام ابن تيمية وابن القيم بل نقل الإجماع وانه لا ينازع فيه أحد

[50] انظر نقله عن الكافة وان من عبد صنما أو بشرا كما قال هو انه لا يعذر أبدا بالجهل

قال في منهاج التأسيس ص 23 / 24 في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ

: قال في منهاج التأسيس ص 105 إن عباد القبور عند ابن تيمية ليسوا بمسلمين اهـ ، وهذا كلام مهم لابن تيمية يرد إليه كل كلام لابن تيمية في هذا الباب ، فهو وإن لم يكفرهم فليسوا عنده بمسلمين ، ولذا قال في الفتاوى 20/ 38 : اسم المشرك ثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به . فكيف يقال أن ابن تيمية إذا نفى التكفير فمعناه أنه يثبت الإسلام ، فليس كذلك

وقال مرة في منهاج التأسيس ص 60 قال رحمه الله ـ يقصد الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون ، ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة الرسالية اهـ

وقال في منهاج التأسيس ص 73 وعباد القبور ما رأيت أحدا من أهل العلم الذين يرجع إليهم توقف في كفرهم ، غاية ما قالوا لا يقتل حتى يستتاب أو لا يكفر حتى تقوم الحجة أو نحو هذا الكلام اهـ . )

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 227 : فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رحمه الله ـ أي ابن القيم ـ لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له ، فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وأمثالهم من المحققين رحمهم الله ، وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ ـ أي ابن تيمية ـ لا يكفر الجاهل وأنه يقول : هو معذور وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترسا يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين والى الله المصير ، وأما من أعرض عن الهدى ودين الحق ولم يرفع به راسا بعد معرفته فالأدلة القرآنية والأحاديث النبوية دالة على دخول هؤلاء في الوعيد، ومرة قال ص 251 إن ابن القيم استثن غير المفرط في طلب العلم والهدى) .

. قال ابن سحمان الضياء الشارق:قال ص 162 قال إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر إلا على هذا الأصل ـ أي المجمع عليه وهو توحيد الأسماء والصفات وتوحيد العمل والعبادات ـ بعد قيام الحجة المعتبرة ... وإن الحكم على المشرك الشرك الأكبر بالكفر مشهور عند الأمة ... وقال قد أفرد هذه المسألة بالتصنيف غير واحد من أهل العلم وحكي الإجماع عليه وأنها من ضروريات الإسلام كما ذكره ابن تيمية وابن القيم وابن عقيل وصاحب الفتاوى البزازية وصنع الله الحلبي والمقريزي الشافعي ومحمد بن حسن النعيمي والصنعاني والشوكاني وغيرهم من أهل العلم اهـ باختصار . قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 207 إن ابن تيمية يعذر المجتهد المخطئ في المسائل الاجتهادية التي يقع فيها النزاع بين الفقهاء أو ما يخفى دليلها وأما ما علم من الإسلام بالضرورة فليس من هذا القبيل اهـ

[1] ـ هنا فرق بين الشرك والكفر بالنسبة لمن لم تبلغه الدعوة فهو ليس بمسلم بل مشرك لأنه قامت فيه حقيقة الشرك ، أما التكفير فلا حتى تقوم عليه الحجة ، وهذا نص كلامه . فكيف يقال بعد هذا النص الواضح للشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه يعذر بالجهل في مسمى الشرك وقد قامت فيه حقيقة الشرك وهنا قال نحكم بأنهم مشركون ، أما التكفير فربطه بالحجة . قال ابن سحمان في

الضياق الشارق : قال ص 662 قال الشيخ عبد اللطيف في الرد على مسألة النذر لغير الله ، قال : وأيضا فالكفر إنما يطلق بعد قيام الحجة اهـ .

قال الشيخ عبد اللطيف في البراهين الإسلامية في الرد على الشبهة الفارسية :قال عبد اللطيف في البراهين ص 118 وبعض الجهال يظن أنه إذا قال : أنا أريد شفاعتهم وجاههم واعتقد أن الله هو المؤثر أن ينجو بهذا من الشرك ويكون مسلما وقد عرفت مما تقدم أن هذا هو الذي كانت عليه العرب في زمنه صلى الله عليه وسلم وأنهم لم يعتقدوا التدبير والتأثير لغير الله .

ـ كفر الأعراض

ـ وأحيانا يسمى كفر الجهالة لا الجهل ـ له أنواع قائمة على إحدى ثلاث : أ ـ الأعراض عن الحجة وهذا لمن علم بها ـ ولا أقول سمع بها لأن هناك فرق بين العلم فقط وبين السماع ، والعلم معناه لم يسمعها بنصها لكن علم من مصدر ما أن هناك إسلام وتوحيد يخالف ما هو عليه ـ لكن لم يهتم بها ويأخذها مأخذ الجد مع أنه جاهل . ب ـ عدم إرادتها مع انه سمعها لكن لم يردها ويتطلع إليها وتتعلق نفسه بها . ج ـ عدم العمل بها وبموجبها فهو علم بالحجة وسمعها مريدا للسماع لكن توقف عند إرادة السماع بعد السماع ثم لم يهتم بالتنفيذ والعمل والمتابعة مع أنه جاهل . أما قوله بموجبها فلا أدري ما معناه ؟ . وفيه احتمل أن معنى عدم إرادتها أي عدم محبتها ، فتفسر الإرادة بالمحبة وعلى ذلك يكون التفسير أنه علم وتمكن من الحجة لكن لم يحب أن يسمعها .

[1] ـ وشرط العناد : أ ـ أن يسمعها . ب ـ أن يعرف أن ما فيها صحيح ، فان لم يسمعه فهذا إما إعراض أو جهل ، فان سمعها لكن ظن أن ما سمعه غلط وليس بصحيح وأن ما هو عليه من الشرك والكفر هو الصحيح فهذا كفر تأويل أو تقليد ولا يعني انه يعذر به ، لا ، بل لا عذر بالتأويل ولا التقليد في أصل الإسلام ، لكن قلنا هذا الكلام للتوضيح والشرح . أما أنواع العناد فقد ذكر ابن القيم نوعين : أ ـ قال العناد لها بعد قيامها : أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن رفض عن بصيرة الأخذ بها فيما يتعلق بالقلب . ب ـ قال ترك إرادة موجبها : أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن لم يعمل عن بصيرة فيما يتعلق بالجوارح ـ أو لم يحب إذا فسرنا الإرادة بالمحبة كما سبق ـ وكفر العناد يتفرع عنه كفر التكذيب والجحود والاستكبار والإباء في بعض صوره . فالعناد أصل لما سبق .

[1] ـوقد جعل ابن القيم كفر الجهل قائما على نوعين : أ ـ عدم قيام الحجة أي لم يسمعها ولم يتمكن منها لكونه في بادية أو مفازة بعيدة أو حديث عهد بكفر أو عاش ونشأ في بلاد كفر منقطع به عن أهل الإسلام ، هذا من لم تقم عليه الحجة هنا . لكنه ليس بمسلم وليس معنى أنها لم تقم عليه الحجة أنه يسمى مسلما جاهلا فليس كذلك كما نقل ابن القيم الإجماع كما سبق أن من لم يوحد الله فليس بمسلم كائنا من كان اصليا أو ادعى القبلة ، فقال : والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل اهـ بحروفه . ويخطئ كثير من الناس إذا قيل انه جاهل خالف في باب أصل الدين أنه معذور ، فيظن أنه معذور في باب الأسماء والأحكام وهذا خطأ بل معذور في باب الأحكام لا الأسماء إلا اسم الكفر فهو معذور فيه ـ أي كفر التكذيب والعناد والعذاب لأنه لم تبلغه الحجة ، لكنه ليس بمسلم بل مشرك خارج عن الملة وان لم يسم كافرا . ونقل أئمة الدعوة الإجماع على ذلك .

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 23 / 24 في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ .

ب ـ النوع الثاني من أنواع عذر الجهل : قال ابن القيم عدم التمكن من معرفتها : لكونه صغيرا أو مجنونا أو لم يحضر ترجمان كما سوف يذكر هو في آخر كلامه . ومع ذلك فليس بمسلم وان كان لا يعذب حتى يبلغ أو يصحو من الجنون المطبق ( فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه وعند مسلم أو يشركانه ) . فسمى الطفل والمجنون يهوديا ومشركا مع أنه لم يدرك أصلا لكن لا يعذب حتى تقوم الحجة .

مسألة : فالجهل والإعراض أسماء شرعية لها حدود في الشرع وعدم فهم ذلك يؤدي إلى تعد لحدود لله ، ولذا من قال مثلا ما القول في رجل يذبح لغير الله مثلا وهو في دولة عربية أو دولة شعوبها إسلامية مثلا هل يعذر بالجهل فالسؤال خطأ ، لأن هذا معرض لا جاهل ما دام انه عائش بين المسلمين فقد تمكن من الهداية ، والصحيح أن يقال معرض لا جاهل . لكن صحة السؤال لو قال ما القول في رجل في بادية بعيدة أو حديث عهد ذبح لغير الله ؟ فهنا يقال هذا جاهل معذور لا يعاقب ولا يكفر حتى تقوم الحجة ، لكنه مشرك ليس بمسلم بل خارج عن الملة هذا في الدنيا .

17- الإمام حمد بن علي بن عتيق - ت سنة 1301 هـ

قال في الدفاع عن أهل السنة والاتباع : " إذا تكلم بالكفر من غير إكراه كفر " وقال : " فإن ادعى أنه يكره ذلك بقلبه لم يُقبل منه لأن الحكم بالظاهر وهو قد أظهر الكفر فيكون كافرًا[51] "

هل تجد أيها الموحد طالب الحق أصرح من ذلك ، أن من قام به الكفر يسمى كافرًا؟ هل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ؟ هل قال ذلك يا أهل الإرجاء والضلال ، فالأحكام تجري على الظاهر ، فمن ظهر منه إسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر الشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك

18-الشيخ اسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ-رحمهالله-ت1319هـ

وله رسالة عظيمة اسمها (تكفير المعين ) في عدم العذر بالجهل وأنه من البدع المحدثة التفريق بين القول والقائل في الشرك الأكبر ،وكل النقل الآتي كله من هذه الرسالة ،وقد ابتلي في عصره بطائفة من أهل الاحساء تعذر بالجهل وينتسبون إلى طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب فبين أنهم ليسوا على طريقة الشيخ محمد ولا ابن تيمية ولا ابن القيم ولا غيرهم من السلف ونقل أكثر من إجماع في ذلك ،

56- ومن رسالة الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن في حكم تكفير المعين قال فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه[52] وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك

---

(51) رسالته ( سبيل النجاة والفكاك من أهل الكفر والإشراك ) : ص 54 .

52 هذا صريح جدا في عدم العذر بالجهل ،وهل بعد هذا صراحة

سمع من بعض الأخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي صلى الله عليه وسلم و استغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه ، فتاوى الأئمة النجدية 116/3.

57- وقال أيضا في كتابه وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك[53] واعتبر أن هذا القول بدعه ثم قال وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستندهم فقال : نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد (قدس الله روحه )على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبه ،قال ذلك إسحاق على وجه الإنكار على هذا القول الباطل ،

58- وقال ومسألتنا هذه وهي : عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة ، وهي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول[54] إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفي دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية : كالصرف والعطف ، وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين[55] ولا يدخلون في مسمى الإسلام وهل يبقى مع الشرك عمل .

59- وقال ( ومن يشرك بالله فقد حبط عمله ) إلى غير ذلك من الآيات ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو : أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول.

60- وقال وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد رحمه الله ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلا ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويجهّلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب

61- وقال فتأمل قوله في : تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأنه صريح في كلام ابن القيم رحمه الله وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام . وقال ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع : فكانوا مرتدين وكثيرا تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة إلى أن قال : وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف : الرازي في عبادة الكواكب وهذه الردة عن الإسلام باتفاق المسلمين ( أي ولم يعذره بالتأويل ،والتأويل مثل الجهل في الأحكام بل ما أول إلا جاهل )

62- وقال ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال : لا يكفرون حتى يعرفوا أو لا يسمون : مشركين[56] بل فعلهم شرك كما قال من أشرنا إليه .

63- وقال ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم : وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يعرف لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة إلى أن قال : إن اليهود والنصارى والمشركين يعلمون أن محمدا بعث بها وكفر من خالفها مثل : أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد

---

[53] لاحظ ذلك ،وما يأتي بعده انه اعتبره بدعة

[54] لاحظ نسبه للائمة ان التعريف ليس في مسائل الأصول

[55] وهذا صريح ليس بعده صراحة في أن عباد القبور ليسوا مسلمين ولا يعذرون بالجهل

[56] انتبه الى هذا في كلام ابن تيمية ،وهو تسمية من فعل الشرك انه مشرك

سواه من النبيين والملائكة ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين إلى أن قال الشيخ : فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤسائهم فقف وتأمل كما قال الشيخ . وقال وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى في شرح التوحيد في مواضع منه : أن من تكلم بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتهم ،

64- فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين[57] : أن يقول بالتعريف باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار جدا .

65- وقال أنه سقط السؤال وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها نزاع وخلاف بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه وأصلوه ووضعوه وانتحلوه ما أسقط هذا خوفا من أن يقال دعا أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر[58] كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولا مختلفا وقد نزهه الله وصانه عن هذا فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض . وقال فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه . وقال فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولا لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة. وقال وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال فقرر : أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر[59] بعبادة القبور وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله . وقال وقد سبق من كلامه ما فيه كفاية مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم - وسيأتيك كلامه - وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله وبقاء الإسلام ومسماة مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم اهـ.

66- وقال فتأمل قوله رحمه الله : دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به. وقال وتفطن أيضا فيما قال الشيخ عبد الطيف فيما نقله عن ابن القيم أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء إلى أن قال : وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم[60] ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى

---

[57] انظر إلى هذا التلزيم المفحم

[58] انظر الى حكاية الإجماع

[59] لاحظ أن الكلام هل يطلق عليه اسم الكفر ام لا ؟،اما اسم الشرك وانه مشرك فهذا ثابت لم يتعرض له

[60] لاحظ نفى عنهم الإسلام وهذا هو الشاهد والمهم ومحل النزاع

عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله اهـ

19-. عبد الله وإبراهيم ابناء الشيخ عبد اللطيف

والعلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله-ت1349هـ

وقد تكلموا عن ذلك كثيرا وقد عاصروا من يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ،وأكثر من أبلى بلاء حسنا في ذلك الشيخ سليمان بن سحمان حيث ألف كتبا في ذلك منها :

67 ـ كتاب كشف الشبهتين ،

68ـ وكتاب كشف الأوهام والالتباس

69ـ وكتاب تمييز الصدق من المين ،وهى ثلاثة كتب عظيمة جدا في هذا الباب بل هي تلخيص لكلام أئمة الدعوة في ذلك وهى توضيح لكلام الإمامين الجليلين ابن تيمية وابن القيم

70ـ قال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان (وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص على عدم تكفيرهم إلا من لا يعرف حقيقة الإسلام 00وقالوا لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد )

71 ـ ومسلك هؤلاء الأئمة الثلاثة قياس كفر عباد القبور على تكفير السلف للجهمية وعدم عذر السلف للجهمية في التكفير بالجهل 0الدرر 10/ 432،

72ـ وذكر الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء عبد الطيف وسليمان بن سحمان في الدرر (433-437/10 ) قالوا إن أهل العلم والحديث لم يختلفوا في تكفير الجهمية إلى أن قالوا وقد ذكر شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم في غير موضع أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعلة وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر[61] فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان .

73 ـ وفي الدرر 434/10 فسروا توقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب في من كان على قبة الكواز وعدم تكفير الوثني حتى يدعوهما فإنه لم يكفر الناس ابتداء إلا بعد قيام الحجة والدعوة لأنه إذ ذاك في زمن فترة وعدم علم بآثار الرسالة ولذلك قال لجهلهم وعدم من ينبههم فأما إذا قامت الحجة فلا مانع من تكفيرهم وإن لم يفهموها ) اهـ ولاحظ أن الكلام في التكفير ، أما نفي الإسلام عنهم فينفيه وإن لم يكفرهم لأنهم يفعلون الشرك واسمه يتناولهم ويصدق عليهم فيلحقهم اسم الشرك ،

74ـ وقال الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان في الدرر السنية ( 10 / 432 ، 435 ) قالوا : وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص ( من صلى صلاتنا ونظائرها من النصوص النبوية ) على عدم تكفيره إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام وما بعث الله به الرسل الكرام ، لأن حقيقة ما جاءوا به ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له ، وإخلاص العمل له وألا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال فمن خالف ما جاءوا به ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا اله إلا الله وزعم أنه مسلم لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد فلا ينفعه

---

61 لاحظ حكاية الإجماع وذكر نفي الخلاف بين السلف في تكفير الجهمية وعباد القبور

التلفظ بقول لا اله إلا الله لأنه تكلم بما لم يعمل به ولم يعتقد ما دل عليه ، وأما قوله : نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل فإطلاق هذا جهل[62] صرف لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين ،

75- وقال الشيخ سليمان بن سحمان في كشف الشبهتين ص64 قال إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام ،- ونقل ابن سحمان عن شيخه الشيخ عبد الطيف في منهاج التأسيس ص102-105 قال ولذلك حكم على المعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة وظهور البراهين وفي حديث بني المنتفق (إذا مررت على قبر دوسي أو قرشي فقل إن محمد يبشرك بالنار ) هذا وهم أهل فترة فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر وتحريم الشرك والنهي عنه اهـ ونقل عن مشايخه مقررا لهم كما في فتاوى الأئمة النجدية 195/3-196 (وأما مسألة عبادة القبور ودعائهم مع الله فهي مسألة وفاقية التحريم وإجماعية المنع والتأثيم فلم تدخل في كلام الشيخ ( ابن تيميه) لظهور برهانها ووضوح أدلتها وعدم اعتبار الشبهة فيها وقال قد تقدم أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع[63] تأولوا إلى أن قال والنصارى تأولت وقال من المعلوم بالضرورة من الدين أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان وعلية يستحيل تحت أي شبهة من الشبة أن يكون المشرك مسلما[64] لأن ذلك يؤدي إلى اجتماع النقيضين ووقوع المحال اهـ

78- ونقل الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص92- عن شيخه عبد اللطيف مقررا له قوله : فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل[65] ، وقد أخبر سبحانه بجهل كثير من الكفار ومع تصريحه بكفرهم ..

يقول الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله : " إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، فإن لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام" [66].

79- وقال في كشف الشبهتين ص 93-94 : أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء[67] ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة ، كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه ، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقة .. إلى أن قال : فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام مثل : عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية ومسألة

---

62 لاحظ لهذا

63 لاحظ نقل الاجماع من لدن نوح وان الجهل ليس عذرا وان السلف لم يعذروا هذه الطوائف بالجهل وهم خمسة

64 لاحظ انه قال باستحالة أن يكون المشرك مسلما ولذا يستحيل شرعا أن يكون عباد القبور مسلمين وان نطقوا بالشهادة وصلوا وصاموا ،فكيف بمن قال أن من ذبح لغير الله أو دعا غير الله انه مسلم جاهل فجمع بين النقيضين

65 لاحظ عدم العذر بالجهل في هؤلاء ومثلهم من لم يؤمن بألوهية الله

(66) فتاوى الأئمة النجدية : 231/3 .

67 هذا يدل أن أهل الأهواء ملتزمين بالتوحيد وليس من مذهبهم الشرك بالله قبل الرافضة لأنهم هم الوحيدون من أهل الأهواء الذين لم يلتزموا التوحيد وعندهم شرك اكبر

علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها ، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية[68] والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ،

80 ـ وقال في كشف الشبهتين ص 95 إن كلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه وعرف أصوله ، فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة إذا اتقى الله ما استطاع واجتهد بحسب طاقته ، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور والداعون للموتى والغائبين والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله اهـ

81 ـ وقال الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص 79 –80 في ذكر مذهب ابن تيمية في عدم التكفير في المسائل الخفية حتى تقوم الحجة وأما المسائل الظاهرة الجلية المعلومة من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله

20- العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي ـ رحمه الله ـ ت سنة 1376هـ

قال : " فالذبح لغير الله شرك أكبر مخرج عن دائرة الإسلام ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص ، وصرفه لغيره شرك وكفر" [69].

نقول لهؤلاء الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ، تعلموا التوحيد وتعلموا تعريفه وحده ، فإنكم تجهلون الشرك ولا تستطيعون أن تعرفوه ، فتعلموا التوحيد أولاً فهو حق عليكم ومن لم يعرف التوحيد ولا يعرف الشرك فكيف يدعو إلى شيء يجهله ؟ وكيف يحذر الناس من شيء لا يعرفه ؟ وإن عرف مجمله جهل تفاصيله ، فهذا خطر عظيم كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالة مفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد.

21- سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ رحمه الله ـ ت1389ه .

قال : " فإذا فعل أو صدر منه الكفر فإنه كافر بعد إيمانه " [70].

هل يفهم من قول الشيخ أنه من صدر منه الكفر فإنه كافر ، هذا واضح ، أم هو قول يحتمل ؟ ويعد ذلك تدخل في اشتراط قيام الحجة وفهم الحجة ، مع الجهل بمعنى الحجة وأنواعها ومناطها ، والخلط في هذه المفاهيم والمصطلحات يؤدي إلى الكلام المتهافت الذي لا يقول به عاقل فضلاً عن طالب علم ؟ والسبب في ذلك عدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد على يد كبار العلماء ولا حتى الرجوع إليهم.

و قال جامع الفتاوى في الفهرس هل يعذر بالجهل بالتوحيد ثم قال سئل (أي الشيخ محمد بن إبراهيم )ولو كان جاهلا فقال الشيخ :التوحيد ما فيه جهل ، هذا ليس مثله يُجهل إنما هذا معرض عن الدين يجهل الإنسان الشمس ؟ الفتاوى 198/12 0

22-سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز

حكم العذر بالجهل في العقيدة

---

[68] هؤلاء المعطلة الخمسة حكمهم واحد في عدم العذر بالجهل :1ـمعطلة الذات ،2ـ معطلة الربوبية ،3ـ معطلة الأسماء والصفات ،4ـ معطلة إفراده بالعبادة و هؤلاء هم المقصودون 5ـ معطلة علم الله 0

(69) القول السديد شرح كتاب التوحيد : ص 54.

(70)كشف الشبهات وشرحه .

س : ما رأي سماحتكم في مسألة العذر بالجهل ، وخاصة في أمر العقيدة ، وضحوا لنا هذا الأمر جزاكم الله خيرا؟

ج : العقيدة أهم الأمور وهي أعظم واجب ، وحقيقتها : الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، والإيمان بأنه سبحانه هو المستحق للعبادة ، والشهادة له بذلك وهي شهادة أن لا إله إلا الله يشهد المؤمن بأنه لا معبود حق إلا الله سبحانه وتعالى ، والشهادة بأن محمدا رسول الله أرسله الله إلى الثقلين الجن والإنس وهو خاتم الأنبياء كل هذا لا بد منه ، وهذا من صلب العقيدة ، فلا بد من هذا في حق الرجال والنساء جميعا ، وهو أساس الدين وأساس الملة ، كما يجب الإيمان بما أخبر الله به ورسوله من أمر القيامة ، والجنة والنار ، والحساب والجزاء ، ونشر الصحف ، وأخذها باليمين أو الشمال ، ووزن الأعمال . . . إلى غير ذلك مما جاءت به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية فالجهل بهذا لا يكون عذرا بل يجب عليه أن يتعلم هذا الأمر وأن يتبصر فيه ، ولا يعذر بقوله إني جاهل بمثل هذه الأمور ، وهو بين المسلمين وقد بلغه كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام ، وهذا يسمى معرضا ، ويسمى غافلا ومتجاهلا لهذا الأمر العظيم ، فلا يعذر ، كما قال الله سبحانه : أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا

وقال سبحانه : وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ وقال تعالى في أمثالهم : إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ

إلى أمثال هذه الآيات العظيمة التي لم يعذر فيها سبحانه الظالمين بجهلهم وإعراضهم وغفلتهم ، أما من كان بعيدا عن المسلمين في أطراف البلاد التي ليس فيها مسلمون ولم يبلغه القرآن والسنة - فهذا معذور ، وحكمه حكم أهل الفترة إذا مات على هذه الحالة الذين يمتحنون يوم القيامة ، فمن أجاب وأطاع الأمر دخل الجنة ومن عصا دخل النار ، أما المسائل التي قد تخفى في بعض الأحيان على بعض الناس كبعض أحكام الصلاة أو بعض أحكام الزكاة أو بعض أحكام الحج ، هذه قد يعذر فيها بالجهل ولا حرج في ذلك ؛ لأنها تخفى على كثير من الناس وليس كل واحد يستطيع الفقه فيها ، فأمر هذه المسائل أسهل . والواجب على المؤمن أن يتعلم ويتفقه في الدين ويسأل أهل العلم ، كما قال الله سبحانه : فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ويروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لقوم أفتوا بغير علم ألا سألوا إذ لم يعلموا إنما شفاء العي السؤال وقال عليه الصلاة والسلام : من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين

فالواجب على الرجال والنساء من المسلمين التفقه في الدين ؛ والسؤال عما أشكل عليهم ، وعدم السكوت على الجهل ، وعدم الإعراض ، وعدم الغفلة ؛ لأنهم خلقوا ليعبدوا الله ويطيعوه سبحانه وتعالى ولا سبيل إلى ذلك إلا بالعلم ، والعلم لا يحصل بالغفلة والإعراض ؛ بل لا بد من طلب للعلم ، ولا بد من السؤال لأهل العلم حتى يتعلم الجاهل .

س : الإختلاف في مسائل العذر بالجهل هل من المسائل الخلافية ؟

ج : مسألة عظيمة ، والأصل فيها أنه لا يعذر من كان بين المسلمين من بلغه القرآن والسنة ، ما يعذر.

الله جل وعلا قال :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ "، من بلغه القرآن والسنة غير معذور ، إنما أوتي من تساهله وعدم مبالاته.

س : لكن هل يقال هذه مسألة خلافية ؟

ج : ليست خلافية إلا في الدقائق التي قد تخفى مثل قصة الذي قال لأهله حرقوني . صـ 26

س : كثير من المنتسبين للسلفية يشترطون في إقامة الحجة أن يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول ما نكفره ؟
ج : إقامة الدليل كل على حسب حاله.
س: هل يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟
ج: إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!
إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قاتلهم يوم بدر.
س: يا شيخ العامي يمنع من التكفير ؟
ج : العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، كفر عند الجميع هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز يجيز للناس أن يعبدوا غير الله هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : إن الشرك جائز يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام والنجوم والجن كفر.
التوقف يكون في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي .صـ 34
س : ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة!
ج : يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلَّم ، والجاهل يعلَّم.
س : هل يحكم عليه بالشرك ؟
ج : يحكم عليه بالشرك ، ويعلَّم أما سمعت الله يقول :"أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"
قال جل وعلا :" ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون."
ما وراء هذا تنديدا لهم ،نسأل الله العافية .صـ 42
س : من نشأ ببادية أو بيئة جاهلية ؟
ج : يعلَّم أن هذا شرك أكبر حتى يتوب ، يقال له هذا شرك أكبر عليك بالتوبة إلى الله.
مثل ما كان المشركون يطوفون بالقبور ونصبوا عند الكعبة ثلاثمائة صنم وأرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم فالذي أجاب وهداه الله فالحمد لله والذي ما أجاب مشرك هذا وأغلبهم جهال ، خرجوا إلى بدر جهال ، وإلى أحد جهال ،تابعوا رؤساءهم.
قال الله جل وعلا :" أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"
مع هذا حكم عليهم بالكفر .صـ 55 - 56
س : يذكر العلماء في أهل البادية أن الأعرابي قد يعذر فما هي المسائل التي قد يعذر فيها صاحب البادية ؟ وهل هذا خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم عند بداية الإسلام ؟.
ج : يعذر الأعرابي وغير الأعرابي بالشيء الذي يمكن جهله مثل بعض أركان الصلاة ، بعض أركان الزكاة ، بعض المفطرات.
أما إذا جحد الصلاة رأسا وقال :لا أصلي ، أو جحد الصيام رأسا وقال لا أصوم رمضان ، ما يعذر لأن هذا الشيء معلوم من الدين بالضرورة كل مسلم يعرف هذا أو جحد شروط الحج أو أن عرفة من واجبات الحج ومن أعمال الحج لأنه قد يخفى عليه ، لكن يقر بالحج أنه فرض مثل هذه قد تخفى على العامي.
س : يذكر يا شيخ – أحسن الله إليك – عن بعضهم أنه ما يعرف الجنابة ، وأنه ما يغتسل منها

ج : يعلَّم ، العامي قد لا يفهم خصوصا بعض النساء ، يعلَّم ولا يكفر.
س : من وصلته كتب منحرفة ليست فيها عقيدة ولا توحيد هل يعذر بالجهل ؟
ج : إذا كان بين المسلمين ما يعذر بالشرك أما الذي قد يخفى مثل بعض واجبات الحج أو واجبات العمرة أو واجبات الصيام أو الزكاة بعض أحكام البيع ، وبعض أمور الربا ، قد يعذر وتلتبس عليه الأمور.
لكن أصل الدين كونه يقول أن الحج غير مشروع أو الصيام غير واجب أو الزكاة غير واجبة ، هذا لا يخفى على المسلمين ، هذا شيء معلوم من الدين بالضرورة.
س : لو قال لا بد أن تتوفر شروط فيمن أُريد تكفيره بعينه وتنتفي الموانع ؟
ج : مثل هذه الأمور الظاهرة ما يحتاج فيها شيء ، يكفر بمجرد وجودها ، لأن وجودها لا يخفى على المسلمين ، معلوم بالضرورة من الدين بخلاف الذي قد يخفى مثل شرط من شروط الصلاة ، بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة ، تجب أو لا تجب ، بعض شؤون الحج ، بعض شؤون الصيام ، بعض شؤون المعاملات ، بعض مسائل الربا . صـ 99 – 100.
س : بعض الناس يقول : المعين لا يكفر.
ج : هذا من الجهل ، إذا أتى بمكفر يكفر .صـ 117
س : يا شيخ جملة من العاصرين ذكروا أن الكافر من قال الكفر أو عمل بالكفر فلا يكفر حتى تقام عليه الحجة ، ودرجوا عباد القبور في هذا ؟
ج : هذا من جهلهم عباد القبور كفار ، واليهود كفار والنصارى كفار ولكن عند القتل يستتابون ، فإن تابوا وإلا قتلوا.
" من عُرف بدعاء الأموات والاستغاثة بهم والنذر لهم ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مشرك كافر لا تجوز مناكحته ولا دخوله المسجد الحرام ، ولا معاملته معاملة المسلمين ، ولو ادعى الجهل حتى يتوب إلى الله ﷻ ، ولا يلتفت إلى كونهم جهالاً ، بل يجب أن يعاملوا معاملة الكفار حتى يتوبوا إلى الله ﷻ "[71] فهل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل يفهم من كلام الشيخ هذا؟ وربما يقول قائل معتذرًا عن هؤلاء أن فعلهم فعل شرك ولكنهم لا يكفرون ولا يسمون مشركين إلا بعد البيان وإقامة الحجة عليهم ، فترد عليه اللجنة الدائمة وتقول : " البيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة لغير الله ، وقد دل الكتاب والسنة على أن من مات على الشرك لا يغفر له ويخلد في النار" [72]
س : يا شيخ مسألة قيام الحجة ؟
ج : بلغهم القرآن ،هذا بلاغ للناس ، القرآن بلغهم وبين المسلمين "وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ"
"هذا بلاغ للناس " ، " يا أيها الرسول بلغ "
قد بلغ الرسول ، وجاء القرآن وهم بين أيدينا يسمعونه في الإذاعات ويسمعون في غيرها ، ولا يبالون ولا يلتفتون ، وإذا جاء أحد ينذرهم ينهاهم آذوه ، نسأل الله العافية.
س : حديث الرجل الذي قال إذا مت حرقوني ؟
ج : هذا جهل بعض السنن من الأمور الخفية من كمال القدرة ، جهلها فعذر حمله على ذلك خوف الله ، وجهل تمام القدرة فقال لأهله ما قال.

---

(71) فتاوى ابن باز : 584/2.

(72) فتاوى اللجنة الدائمة : 220/1 .

س: سجود معاذ للنبي صلى الله عليه وسلم ؟
ج : هذا إن صح في صحته نظر ، لكن معاذ لو صح ظن أن هذا إذا جاز لكبار قادة المشركين هناك فالنبي أفضل ، هذا له شبهة في أول الإسلام ، لكن استقر الدين وعرف أن السجود لله ،وإذا كان هذا أشكل على معاذ في أول الأمر لكن بعده ما يشكل على أحد . صـ 126 – 127
من كتاب شرح كشف الشبهات للشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز – رحمه الله – طبعة مكتبة الهدي المحمدي – مصر
من هو الذي يعذر بالجهل في العقيدة والأمور الفقهية؟
الأخ: م . ص من جمهورية مصر العربية يقول في سؤاله: من هم الذين يعذرون بالجهل؟ وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية؟ أم في أمور العقيدة والتوحيد؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟
دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل، وليس كل واحد يعذر بالجهل، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول للناس وأوضحها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين لا تقبل فيها دعوى الجهل، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله عز وجل بعث نبيه صلى الله عليه وسلم ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم، وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها، وشرح لها كل شيء، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو أن الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، فهذا وأمثاله لا تقبل فيه دعوى الجهل ممن هو بين المسلمين؛ لأنها أمور معلومة بين المسلمين. وقد عُلِمت بالضرورة من دين الإسلام وانتشرت بين المسلمين فلا تقبل دعوى الجهل في ذلك، وهكذا إذا ادعى أحد بأنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم والنذر لهم، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء .. فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، وأنه شرك أكبر، وقد أوضح الله ذلك في كتابه الكريم وأوضحه رسوله صلى الله عليه وسلم، وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين، يوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله مثل قوله تعالى: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إلا إِيَّاهُ[1]، وقوله سبحانه: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ[2]، وقوله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[3]، وقوله سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[4]، وقوله سبحانه: قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ[5]، وبقوله سبحانه مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[6]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا[7]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ[8]، وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية به والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه أحد بدعوى الجهل؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية، قال تعالى: قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ[9 .]
فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس، وأن يظهروه حتى لا يبقى للعامة عذر، وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم، وحتى يتركوا التعلق بالأموات والاستعانة بهم في أي

مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم أو في مكة أو غير ذلك، وحتى ينتبه الحجيج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه، فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله، وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة، وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة، وهكذا ما يقع عند قبر البدوي أو الحسين رضي الله عنه، أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق لله وحده ليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[10]، وقال سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[11]، وقال سبحانه: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[12] يعنى أمر ربك، فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي مناطق الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله، وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم الذنوب، وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك، لقوله سبحانه: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ[13]، وعبادته هي: طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه، قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[14].

أما المسائل التي قد تخفى مثل بعض مسائل المعاملات وبعض شؤون الصلاة وبعض شؤون الصيام فقد يعذر فيها الجاهل؟ كما عذر النبي صلى الله عليه وسلم الذي أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ((اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجتك))، ولم يأمره بفدية لجهله، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفى يعلم فيها الجاهل ويبصر فيها، أما أصول العقيدة وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا يقبل في ذلك دعوى الجهل من أي أحد بين المسلمين فلو قال أحد، وهو بين المسلمين، إنني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر، أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب، أو قال: ما أعرف أن اللواط حرام فلا يعذر؛ لأن هذه أمور ظاهرة معروفة بين المسلمين في الإسلام .

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله، ويكون حكمه حكم أهل الفترة، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار، أما الذي بين المسلمين ويقوم بأعمال الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة، فهذا لا يعذر؛ لأن الأمر واضح والمسلمون بحمد الله موجودون، ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام وكل هذا معروف بين المسلمين وفاشٍ بينهم، فدعوى الجهل في ذلك دعوى باطلة، والله المستعان

هل هناك عذر بالجهل في أمور التوحيد التي هي صلب الدين؟ وما حكم تكفير المعين لمن يقع في الأمور الشركية بجهل

أمور التوحيد ليس فيها عذر ما دام موجوداً بين المسلمين، أما من كان بعيداً عن المسلمين وجاهلاً بذلك فهذا أمره إلى الله، وحكمه حكم أهل الفترات يوم القيامة، حيث يمتحن، أما من كان بين المسلمين ويسمع قال الله وقال رسوله، ولا يبالي ولا يلتفت، ويعبد القبور ويستغيث بها، أو يسب الدين فهذا كافر، يكفر بعينه، كقولك فلان كافر، وعلى ولاة الأمور من حكام المسلمين أن يستتيبوه فإن تاب وإلا قتل كافراً، وهكذا من يستهزئ بالدين، أو يستحل ما حرم الله، كأن يقول الزنا حلال أو الخمر حلال، أو تحكيم القوانين الوضعية حلال، أو الحكم بغير ما أنزل الله حلال،

أو أنه أفضل من حكم الله، كل هذه ردة عن الإسلام نعوذ بالله من ذلك، فالواجب على كل حكومة إسلامية أن تحكم بشرع الله، وأن تستتيب من وجد منه ناقض من نواقض الإسلام من رعيتها فإن تاب وإلا وجب قتله، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من بدل دينه فاقتلوه)) أخرجه البخاري في صحيحه، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه أمر بعض الولاة بقتل المرتد إذا لم يتب وقال: (إنه قضاء الله ورسوله) والواجب أن يكون ذلك بواسطة ولي الأمر بواسطة المحاكم الشرعية حتى ينفذ حكم الله على علم وبصيرة بواسطة ولاة الأمر أصلح الله حال الجميع إنه سميع قريب

سماحة الشيخ: أرجو توضيح هذه العبارة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- قال رحمه الله: (إن القول قد يكون كفراً؛ فيطلق القول بتكفير صاحبه, ويقال: من قال كذا فهو كافر, لكن الشخص المعين لا يحكم بكفره, حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها

نعم، هذا هو الصواب، فإذا سب الله أو سب الرسول - عليه الصلاة والسلام -، أو استهزأ بالدين كفر، لكن إذا كان في بلاد يجهل هذا، يعلم، أن هذا ما يجوز وأن هذا كفر، إذا كان يظن أنه جاهل به، ليس بين المسلمين بل في بلاد الكفرة، بلاد غريبة عن الإسلام ، يظن أنه يخفى عليه الأمر يبين له، فإذا عاد إلى هذا بعدما يبين له أن هذا حرام، وأن هذا لا يجوز يكفر، من سب الله أو سب الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، أو سب الدين ، أو سب الإسلام ، يكون كفراً أكبر. وهكذا لو سجد لغير الله، سجد للقبور، وما عنده مسلمون يرشدونه في بلاد الكفرة يعلم، حتى يفهم أن هذا منكر ، وأنه ما يجوز، كما قال الله - جل وعلا -: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً [(15) سورة الإسراء .]

أريد تفسيراً لقاعدة (كُفْر المعيَّن)؟

يمكن أن يقال في هذا: أن المعين يكفر إذا تعاطى أسباب الكفر فإنه يكفر كفراً معيناً، فإذا علم أنه يسب الدين أو يسب الرسول -صلى الله عليه وسلم- أو يترك الصلاة عمداً أو جَحْداً لوجوبها فيقال: فلان كافر لما أظهره من الكفر، لكن عند قتله لا بد أن يستتاب لعله يندم لعله يرجع، فإن تاب وإلا قتل على الصحيح الذي عليه جمهور أهل العلم أنه يقتل؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (من بدل دينه فاقتلوه) وقال بعض أهل العلم يسجن ويعذب حتى يموت أو يتوب، والصواب الذي عليه جمهور أهل العلم أنه لا يسجن إلا ريثما يستتاب فقط، فإذا تاب فالحمد لله، وإن لم يتب وجب قتله بعد الاستتابة، وذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى أنه يستتاب ثلاثة أيام يضيق عليه ثلاثة أيام؛ لعله ينتبه لعله يرجع، فإن لم يمهل ثلاثة أيام بل استتيب ثم قتل في الحال إن لم يتب فلا بأس في ذلك، لكن يستتاب ثلاثة أيام أولى كما جاء ذلك عن عمر -رضي الله عنه- كونه يستتاب ثلاثة أيام يكون له فيها فسحة لعله يتراجع لعله يندم لعله يتذكر ما فيه سعادته، فالحاصل أن من أتى بأعمال الكفر كُفِّر بعينه يقال: هذا كافر، إلا إذا كان مثله يجهل ذلك كالذين عاشوا في بلادٍ بعيدة عن الإسلام كمجاهل أفريقيا وأمريكا ونحو ذلك هؤلاء لا بد أن يُعلَّموا ويوجهوا ويبصروا حتى إذا عرفوا ذلك ثم استمروا على الكفر كفروا، وإلا فالذي بين أهل الإسلام ويسمع الآيات ويسمع الأحاديث أو في أمور ظاهرة لا تخفى على أهل الإسلام كالزنا ونحوه فهذا يكفر كفراً معيناً إذا قال: الزنا حلال أو الخمر حلال والربا حلال، فقد كذب الله وكذب رسوله فيكون كافراً، أو قال: الصلاة ما هي بواجبة أو الزكاة ما هي بواجبة أو صوم رمضان ما هو بواجب على المكلفين فهذا مكذب لله ورسوله، شيء معلوم من الدين بالضرورة فيكون كافراً، لكن إذا استتيب قبل أن يقتل فهذا هو المشروع، يستتاب قبل أن يقتل، تجعل له مدة ثلاثة أيام لعله يتراجع لعله يتوب

23- سماحة الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

قال : " ... فنحن نستدل بفعل الإنسان على عقيدته ، فمتى رأينا شخصًا وقف عند قبر إنسان معظم في نفسه ، وخضع برأسه وكذلك وخشع ... ففعله هذا دليل على سوء معتقده ، فلا حاجة لنا أن نسأله ، هل أنت تعتقد أم لا. ... فنحكم عليه بموجب فعله وقوله بأنه قد أشرك بالله ... فنقول لا حاجة لنا في التنقيب عن معتقده ، فنحن نأخذه بالظاهر " [73] .

فالشيخ - رحمه الله - حكم بدلالات الظاهر ، ولم ينظر إلى معتقده ، ولم يسأل عنه ، بل حكم بما ظهر منه ؛ لأن القاعدة هي إجراء الأحكام على الظاهر من إسلام وكفر .

**24- فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**

فالشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - لا يعذر المهمل المفرط المعرض عن الدين والسؤال والعلم مع تمكنه من ذلك ، وهو بذلك يقول بقول أهل السنة وأئمة الدعوة ، وهذا الكلام من آخر ما كتب الشيخ ، ويرد على الذين يضربون قول الشيخ بعضه ببعض ويتبعون المتشابه من كلامه ولا يردونه إلى المحكم المفصل ، فكلام الشيخ واضح ومفصل في التفريق بين المهمل المفرط المعرض وبين العاجز ، فالأول : لا عذر له سواء في الكفر أو في المعاصي أو في الأصول والفروع ؛ لأنه متمكن وقادر غير عاجز لكنه أعرض ، وهذا يرد على من فرق بين المقصر والمفرط والمعرض فجعلهم ثلاثة أصناف وبنى على هذا التقسيم الذي قسمه والذي لم يقل به أحد من أهل العلم ، بنى عليه أن المقصر غير المفرط غير المعرض وأتى بكلام هو في غاية الضعف والتهافت وهذا من عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر وتلقيها من أهلها ، فيغتر به الشباب في أول الطلب بتصدره المجالس ويلبس عليهم بهذه الأمور ولو رجع إلى كلام أهل العلم في المسألة أو سألهم واستفتاهم لنفع وانتفع.

نسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

**1ـقال:**(والردة تكون بالهزل وقد يكون الهازل أعظم من الجاد ,لأنه جمع بين الكفر والهزل بالله عز وجل ,فمن سخر بالدين وقال أنا ماقصدت إلا المزاح والضحك **,قلنا كفرت** ,وإذ كنت صادقا فتب إلى الله عز وجل واغتسل وعد إلى الإسلام ,والتوبة تجب ماقبلها )حكم المرتد من الشرح الممتع )

**والشاهد قوله (كفرت مع عدم القصد ,لأنه لايشترط القصد للتكفير ولا يعتبر فى الحكم** .

وقال مفصلا ومبينا أن الذى يعيش بين المسلمين لايعذر ولو ادعى الجهل ,لأن الجهل ليس عذرا بإطلاق

**2ـقال:** (ومن جحد الزنا بأن قال الزنى حلال والعياذ بالله إذا جحده فينظر إن كان جاهلا لم يكفر وان كان عالما كفر لكن أى ميزان نطلق به إنه عالم أو غير عالم ؟إذا كان ناشئا بين المسلمين فإن هذا يقتضى أن يكون عالما فان قال قائل إن الخمر ليس بحرام فهو **كافر لكن بشرط أن يكون ناشئا بين المسلمين** )وشرط الشيخ واضح لايحتاج إلى تفصيل ,وسيكرره كثيرا فى كلامه .

**3ـوقال** الشيخ (إذا فعل الإنسان ما يو جب الكفر من قول أو فعل جاهل أنه كفر –يعنى جاهلا بدليله الشرعي _فإنه لايكفر ولكن يبقى النظر ,هل كل إنسان يعذر بالجهل ؟وهذا سؤال مهم فى معرض البيان والتفصيل ,ونحن نتفق على أن الجهل مسقط للحكم وموجب لإنتفاء الردة ,فنقول **من أمكنه التعلم فلم يتعلم فلا يكون معذورا بجهله** وحينئذ يخرج من القاعدة العامة أما إذا كان فى بلد يبين فيه الحق ويقولون إن هذا شرك ولكنه يقول أنا اتبع الشيخ كبير العمامة وأما غيره فلن اتبعه ,فهو غير معذور )والمتأمل فى كلام الشيخ يعلم موافقته لشيوخه وقد يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركا وليس بمسلم ,تماما مثل شيوخه وأئمة الدعوة .

(73) الرد على مبدل الحقائق من الكنز الثمين : 291/1 .

**4-قال رحمه الله** (إذا كان هذا الإنسان مقرا بان محمد رسول الله ولكنه مشرك يشهد أنه رسول الله ولكنه مشرك ولذلك /يكتفي بقوله لاإله إلا الله وهذا يوجد كثيرا فى من ينتسب للإسلام وهو مشرك يدعو الأموات ويستعين بهم وما أشبه ذلك ,فهذا يقول أشهد أن محمدا رسول الله وليس عنده إشكال فى هذا ولكنه مشرك )

وقال الشيخ بن عثيمين –رحمه الله –فى كفر الحاكم والمشرع من دون الله

**5-قال:**(ومن الإشراك بالله أن يشرك مع الله غيره فى الحكم بأن يعتقد أن لغير الله أن يشرع للناس قوانين يحلونها محل شريعة الله فهذا أيضا مشرك بالله )الشرح الممتع

**6-وقال –رحمه الله-(أما من سن هذه القوانين فقد جعل نفسه فى مقام الألوهية أو مقام الربوبية يعنى جعل نفسه ربا مشرعا ومن أطاعه فى ذلك ووافقه عليه فهو مشرك )**الشرح الممتع باب حكم المرتد

وقال الشيخ مؤكدا كلامه فى عدم عذر الناشئ فى بلاد المسلمين المعرض عن العلم مع تمكنه من السؤال والتعلم

**7-قال:** (الجهل نوعان جهل يعذر فيه الإنسان وجهل لايعذر فيه فما كان ناشئا عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضى للتعلم فانه لايعذر فيه سواء فى الكفر أو فى المعاصي ,وما كان ناشئا عن خلاف ذلك فأنه يعذر فيه ,وأما من كان العكس كالساكن فى المدن يستطيع أن يسأل لكن عنده تهاون وغفلة فهذا لايعذر لأن **الغالب فى المدن أن هذه الأحكام لاتخفى عليه ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة فهو مفرط ولا يعذر بالجهل** )القول المفيد .

فكلام الشيخ واضح وضوحا لالبس فيه ولااشكال أنه يسمى مرتكب الشرك مشرك ولا يعذر بالجهل كل من كان ناشئا فى بلاد المسلمين متمكنا من العلم قادرا عليه فهذا كافر ولو قال لا اله إلا الله ,بل قال الشيخ أكثر من ذلك فى من لم يكفر من دان بغير الإسلام ,أو شك فى كفرهم أو صحح مذهبهم ,قال كلاما واضحا لاشبهة فيه لمن تدبره وفهمه على وفق القواعد والأصول التى تربى عليها الشيخ –رحمه الله-

**8-قال رحمه الله وغفر له**

(هذه مسألة خطيرة **إذا لم نكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر فهناك أناس جهال سفهاء يقولون أنه لايجوز أن نكفر اليهود والنصارى**

كيف لاتكفرهم وهم الذين يصفون ربك بكل عيب ؟

كيف لاتكفر من قال إن الله ثالث ثلاثة ؟

لماذا لم تكفر من يقول إن ربك له أبناء ؟

لماذا لاتكفر من يقول يد الله مغلولة ؟

لماذا لاتكفر من يقول إن الله فقير ؟

إذ قالوا هذا قلنا أنتم كفار ولا شك فى كفر من شك فى كفركم **ولا أحد يشك فى أن اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين كلهم كفار ولو قالوا نؤمن بالله ورسوله قلنا كذبتم أنتم كافرون بالله ورسوله**

فالواجب علينا **أن نصيح بهم صيحةً تملأ أذانهم بأنهم كفار وأن نتبرأ منهم براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام** هكذا يجب علينا أما أن نداهنهم ونصالحهم ونقول لهم أنتم إخواننا فى الدين أنتم على دين سماوي وما الخلاف بيننا وبينكم إلا كخلاف بين الإمام أحمد والشافعي رضى الله عنهما, **فهذا عين الكفر نسأل الله العافية ومن يقول هذا القول فأنا أشهدكم أننا منهم بريؤن بل دين ألإسلام منهم برئ**, وأنهم يجب أن يتوبوا إلى الله عز وجل ويرجعون إلى دينهم ويقولوا قولاً يفخرون به وهو أننا نكفر كل من كفره الله عز وجل فهذا شيخ ألإسلام إبن تيميه يقول إن الذى لايكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر –وصدق رحمه الله لأنه إذلم يكفره فإن قوله يستلزم أن يقبل الله دينه وهذا يستلزم تكذيب قول الله عزوجل ( ومن يبتغ غير ألإسلام دينً فلن يقبل منه )(إن الدين عند الله ألإسلام )وقال :أو قال قولاً يتوصل به إلى تضليل ألأمه أو تكفيرالصحابه فهو كافر )الشرح الممتع باب حكم المرتد

**وقال قولا** فاصلا فى المسألة وهو قول واضح مهم يحمل عليه كل قول مجمل مشكل للشيخ فى مسألة العذر بالجهل وهذا القول يوضح بجلاء أن الشيخ على ماكان عليه شيوخه فقد سئل (يقول بعض الناس :يامحمد أوياعلى ,أو ياجيلانى عند الشدة فما تعليقكم على ذلك :

**9-فأجاب بقوله**:(إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستعانة بهم فهو مشرك شركا أكبر مخرجا من الملة وعليه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يدعوا الله وحده كما قال تعالى ( )النمل 62.وهو مع كونه مشركا فهو سفيه مضيع لنفسه قال الله تعالى ( )البقرة 130

وقال ( )الأحقاف 5 .السنن والبدع المتعلقة بالألفاظ والمفاهيم الشائعةص149طالمكتبة الإسلامية 1426

والمتأمل فى كلام الشيخ بتدبر وإنصاف يلاحظ جلياً أن الشيخ على نفس عقيدة شيوخه من أئمة الدعوة وأنه:

-لايعذر الناشئ بين المسلمين فى بلد المسلمين فهو متمكن من العلم قادر عليه ولا -تقبل منه دعوي الجهل لأنه معرض

-أن الجهل المعتبر شرعاً يسقط الحكم والعقوبة ولكن لا يسقط الاسم ولا يغيره مهما كانت الأسباب ,**وهناك فرق بين جهل العجز,وبين جهل الإعراض مع القدرة**

-لايعذر من نشا في بلد يحذر فيه من الشرك ويقولون إنه شرك ولو أتبع شيخاً كبير العمامة فهذا زائغ القلب معرض عن الحق

-أن الشيخ يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركاً قولاً واحداً عنده موافقاً السلف في ذلك

-أن الشيخ يكفر كل من كفره الله ورسوله وكل من دان بغير الإسلام ولا تقبل دعوى الجهل ولا يعذرون به

-أن الشيخ يكفر كل من شك في كفر اليهود والنصارى ولو كان سفيهاً جاهلاً وهذا واضح جداً عند الشيخ وهذا هو الظن الحسن بالشيخ ,نعم له كلام محتمل موهم ومشكل وله عبارات مطلقه في مواضع من مؤلفاته فيجب حمل كلامه المجمل علي المفصل والمطلق علي المقيد والمتشابه علي المحكم والعام علي الخاص أما أن نضرب بأقواله بعضها ببعض ونتهمه بالاضطراب والتخبط فهذا لايليق بأهل العلم وطلابه وليس من الإنصاف والعدل فى شئ والأمانة العلمية تقتضي الجمع والتو فيق بين كل ما صدر عن الشيخ وحمله علي الأصول الكلية الموافقة للشرع المقررة بالأدلة,مع أننا لاندعى له العصمة,فهو بشر,وأقواله محكومة بالدليل وفهم الصحابة.,فلو أخطأ هو أو غيره من الأئمة والعلماء والدعاة وأهل العلم ,لانقبل الخطأ بل نرده إلى القرآن والسنة وفهم الصحابة ,فليست أقوال العلماء دليلا يحتج به ,بل يحتج لها من هذه الأصول الثلاثة ,التى اتفق عليها أهل السنة والجماعة

25-فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظة الله ونفع بعلمه :

قال : " ويكون الكفر بالعمل كالذبح لغير الله والسجود لغير الله ... فمن صرف شيئًا من هذه الأعمال لغير الله فإن يكون مشركًا كافرًا يعامل معاملة الكفار .." وقال : " .. وهذا رد على من يقول لا يُحكم على الإنسان بالكفر ولو قال كلمة الكفر أو فعل أفعال الكفر حتى يعلم ما في قلبه ، وهذا قول باطل مخالف للنصوص " [74]

فانظر - رحمك الله - إلى أن الشيخ سماه كافرًا ومشركًا بصرفه العبادة لغير الله وحكم بكفره ولم يقل ، فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا حتى نتبين أو نسأله ، أو نفهمه أو نقيم عليه الحجة ، لم يقل الشيخ كل ذلك.

(74) إرشاد الخلان : ص 80 ، وكشف الشبهات :ص 163.

فهل في هذا الكلام غموض أو لبس، هل عندكم تأويل لكلام الشيخ غير الذي قاله وكرره غير أكثر من مرة في أكثر من مؤلف ؟ ماذا تقولون في كلام أهل السنة وإن أولتم وحرفتم قولهم هل تحرفون كلام الله ورسوله؟؟

ما هو القول فيمن نصب الأصنام والأضرحة والقبور ، وبنى عليها المساجد والمشاهد ، وأوقف عليها الرجال والأموال ، وجعل لها هيئات تشرف عليها ، ومكَّن الناس من عبادتها والطواف حولها ودعائها والذبح لها ؟

الجواب :

هذا حكمه أنه يكفر بهذا العمل، لأن فعله هذا دعوة للكفر .

إقامته للأضرحة وبناؤه لها ودعوة الناس إلى عبادتها وتنصيب السدنة لها، هذا يدل على رضاه بهذا الأمر ، وعلى أنه يدعو إلى الكفر ويدعوا إلى الضلال والعياذ بالله .

السؤال الحادي عشر:

هل تصح الصلاة خلف إمام يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم أم لا ؟

وماذا عن رجل يكذب ويتعمد الكذب و يؤذي الصالحين ويؤم الناس. هل يقدم في الصلاة إذا عرف عنه الكذب والفسوق؟

الجواب :

لا تصح الصلاة خلف المشرك الذي شركه شرك أكبر يخرج من الملة ، ودعاء الأموات والاستغاثة بهم ، هذا شرك أكبر يخرج من الملّة .

فهذا ليس بمسلم لا تصح صلاته في نفسه ولا تصح صلاة من خلفه، إنما يشترط للإمام أن يكون مؤمناً بالله وبرسوله ، ويكون عاملاً بدين الإسلام ظاهراً وباطناً .

أما الرجل الأخر وما يفعله فهذه كبائر من كبائر الذنوب : الكذب، واكتساب الكبائر التي دون الشرك وأذية المسلمين .. هذه كبائر من كبائر الذنوب، لا تقتضي الكفر ، ولا ينبغي أن يُنصَّب إماماً للناس، لكن من جاء ووجدهم يصلون وهو يصلي بهم، يصلي خلفه ولا يصلي منفرداً، إلى أن يجد إماماً صالحاً مستقيماً فيذهب إليه.

ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن ، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

الجواب :

من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ، والله جل وعلا يقول: ) وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ) ، سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين .. فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ثم لم يعمل به فإنه لا يكون مسلماً ولا يعذر بالجهل.

السؤال الرابع عشر:

هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهماً واضحاً جلياً أم يكفي مجرد إقامتها ؟ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل ؟

الجواب :

هذا ذكرناه في الجواب الذي قبل هذا، أنه إذا بلغه الدليل من القرآن أو من السنة على وجه يفهمه لو أراد .. أي بلغه بلغته ، وعلى وجه يفهمه ، ثم لم يلتفت إليه ولم يعمل به فهذا لا يعذر بالجهل لأنه مفرِّط .

سؤال :- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: متى يعذر الجاهل بجهله في مسائل العقيدة؟

الجواب :- إذا كان ليس عنده أحد يعلمه، ما يجد من يعلمه ولا من يسأله، فيعذر إلى أن يجد من يعلمه ويرشده، وهل مسائل العقيدة اليوم خفية؟! وهي تذاع وتنشر في وسائل الإعلام في المشارق والمغارب ويسمعها القاصي والداني؛ الله جل وعلى من حكمته أوجد هذه الأشياء لإبلاغ هذا الدين، لما كان هذا الدين عاما للبشرية أوجد ما يبلغه، في الأول بالجهاد في سبيل الله ، ولما تعطل الجهاد جاءت وسائل الإعلام هذه المخترعة، تبلغ القاصي والداني في مشرق الأرض ومغربها ، الحمد لله ، فلا عذر لأحد الآن .

سؤال :- يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله : هل هناك قاعدة واضحة في مسألة العذر بالجهل في الأفعال؟

الجواب:- الجهل على قسمين : جهل لا يمكن زواله، بأن يكون في مكان ما عنده علماء ولم يبلغه شيء فهذا يعذر بالجهل.

أما القسم الثاني : وهو الذي يمكن زواله لو سأل لو تعلم لو طلب الحق ، وجد من يبين له، هذا لا يعذر بالجهل، لأن التقصير من قبله هو، والإهمال من قبله هو.

سؤال:- أحسن الله إليكم هذا سائل يقول: يا شيخنا نحبكم في الله ، السؤال هو ما حكم مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد والشرك ومتى يعذر الإنسان بالجهل أفتونا مأجورين ؟

الجواب:- الذي يعذر بالجهل هو الذي لم يبلغه القرآن، لم يبلغه شيء عن الإسلام ، يعيش منقطعا ولم تصل إليه الدعوة، وما سمع القرآن، أما الذي يسمع القرآن ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، فهذا ليس بجاهل، قال الله تعالى :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ" ، فمن بلغه القرآن وهو يفهم العربية ، والقرآن فيه النهي عن الشرك والنهي عن الكفر بالله –عز وجل - ، وفيه الأمر بالتوحيد، بلغته الدعوة، وليس له عذر؛ نعود ونجمل الجواب فنقول : الجهل الذي لا يمكن زواله لأنه يعيش منقطعا ولا عنده أحد يبين له هذا يعذر ، أما الجهل الذي يمكن زواله لكونه يعيش عند العلماء وبين المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث فهذا لا يعذر بالجهل لأنه هو المتساهل ، وهو المفرط وهو المضيع .

سؤال :- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة يقول: إذا مات المسلم وقد أدى جميع أركان الإسلام ولكنه وقع في الشرك الأكبر كالذبح لغير الله والطواف بالقبور، والسبب أنه جاهل بذلك معتقد أن ذلك من الدين بسبب علماء الضلال في بلده ولم يبلغ بالصواب. هل يحكم عليه بالكفر والخلود في النار؟ نرجو من فضيلتكم التوضيح

الجواب :- نحكم عليه بما مات عليه ، أي إذا مات وهو يدعو غير الله ، ويذبح لغير الله ، ويطوف بالقبور حكمنا عليه بأنه مشرك ، نحن ما لنا إلا الظاهر ، نحكم عليه بأنه مشرك، ونعامله معاملة المشركين ، لأنه مات على الشرك، والجهل ما هو عذرا دائما، الذي يعيش مع المسلمين وفي بلاد المسلمين، ويسمع القرآن ويسمع كلام أهل العلم ويبقى على ما هو عليه، ولا يتحرك هذا ليس معذورا، لأنه بلغه، بلغته الحجة ، ولكنه لم يلتفت إليها، تقليده لعلماء الضلال ما هو بعذر له، وهو إنسان عاقل، إنسان بسيط ، كونه يسمع الآيات ويسمع الأحاديث ويسمع كلام أهل العلم ولا يصغي لها وإنما يتبع علماء الضلال فهذا ليس عذرا له عند الله سبحانه وتعالى ،لأنه قامت عليه الحجة ، ولكنه لم يعبأ بها ولم يلتفت إليها ، ويريد ابقاء على ما هو عليه فلان وعلان ، والشيخ

الفلاني والعالم الفلاني ما ينفعه عند الله، يوم القيامة.
تابع للسؤال :- ويسأل - أحسن الله إليك - على هذا بالخلود في النار.
الجواب :- نعم إذا مات على الشرك فإنه يكون من أهل النار، خالدا فيها ، هو من أهل النار، وكونه يؤدي أركان الإسلام لا تصح منه، أركان الإسلام ما تصح مع الشرك، ولو صلى ولو صام ولو حج، ولو قال لا إله إلا الله ، مادام أنه يرتكب أنواعا من الشرك الأكبر، فإن هذه الأعمال والأقوال لا تنفعه لأنه أفسدها وأبطلها وناقضها ..
سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا السؤال ورد أيضا في الإنترنت وفيه أنه يقول : من وقع في الشرك وهو جاهل ، فهل يحاسب على جهله ؟
الجواب:- إذا بلغه القرآن وبلغه الحجة فلا يعذر بالجهل ويحاسب، قد جاءه النذير وبلغته الحجة، ولكنه لم يعبأ بذلك، ولم يلفت إليه، هذا لا يعذر، بلغته الحجة ....أما إذا كان ما بلغته الحجة وما سمع القرآن ونشأ في مكان بعيد منعزل ، لم يصل إليه القرآن، ولم يعلم بالإسلام فهذا يعذر، حكمه حكم أصحاب الفترة .
سؤال :- هذا سائل يا صاحب الفضيلة يقول : القبوريون في هذا العصر مع توفر وسائل العلم هل يعذرون بجهلهم ونأمل من فضيلتكم التفصيل ؟
البال:- المراد بالفقبوريين الذين يستغيثون بالأموات ويدعون الأموات، ويذبحون لهم، تقربا إليهم، رجاء شفاعتهم عند الله ، لأنهم يقولون هؤلاء عباد صالحون، وأولياء لله، ونحن مذنبون ومحتاجون ، فهم يشفعون لنا عند الله؛ هذا هو الأصل، أنهم جعلوهم وسائل ووسائط بينهم وبين الله لأنهم بزعمهم لا تصل دعواتهم إلى الله أو أن الله ساخط عليهم، فهم بحاجة إلى من يوصل دعواتهم إلى الله و يتوسط لهم عند الله....إلى أن قال الشيخ :- هذا هو فعل القبوريين الآن تماما على سنة مشركي العرب سواء بسواء ، وهذا السائل يقول هل يعذرون بالجهل ؟ نقول ما بعد بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم جهل، زالت الجاهلية ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، والقرآن الآن يتلى و يبلغ المشارق والمغارب ، وفيه التحذير من الشرك ودعاء غير الله واتخاذ الأولياء والشفعاء والوسطاء عنده سبحانه وتعالى في كثير من الآيات، وهم يقرؤون هذا ويسمعونه، ولكنهم أبوا إلا أن يبقوا على ما وجدوا عليه آباءهم ، ولا يريدون الإمتثال للقرآن، ويقولون نحن ما نفهم القرآن ! القرآن ما نفهمه ! فيه أحد يجهل معنى قوله تعالى :" فاعبد الله مخلصا له الدين " ، " واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا " ، ما أحد يجهل العامي والمتعلم، ما أحد يجهل هذا واضح، هذا شيء واضح، من القرآن ، للعامي وللعالم وللمتعلم، القرآن صريح وواضح في النهي عن الشرك، وهذه المسألة بالذات القرآن حذر منها " إتخاذ الوسائط و الشفعاء والذبح لهم والنذر لهم والإستغاثة بهم " القرآن واضح في هذا، وكل يفهم هذا ، ما يحتاج أنه يتعلم حتى يفهم هذه الآيات بل هي واضحة، العامي الذي ما تعلم وما درس في المدارس إذا سمع هذه الآيات فهمها ، لأن الله أراد أن يكون القرآن حجة على عباده، كل من سمعه فإنه يستفيد منه بقدر ما أعطاه الله من الفهم، فهم ليسوا جهالا ، وإنما هم معاندون، ويقولون أنتم تبغضون الأولياء، إذا قيل لهم هذا شرك بالله عز وجل ولا يجوز التقرب لغير الله، قالوا أنتم تبغضون الأولياء ، أنتم خوارج أنتم أنتم ، على دين الوهابية إلى آخر ما يقولون ، إذا بلغوا دين النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا دين الوهابية، عنادا وتكبرا، فهؤلاء ليسوا جهالا ولقد بين لهم ، مع وضوح القرآن ونصاعة حجته، فقد بين لهم ، ونونصحوا ، وينصحون ليلا ونهارا في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، هذه حكمة من الله من أجل أن تبلغ الحجة على العباد ، أوجد هذه الوسائل لإقامة الحجة، لما العلماء تعاجزوا وتكاسلوا عن الدعوة إلى الله، والجهاد الآن تعطل ، الجهاد في سبيل الله ، والدعوة تقلصت، أوجد الله هذه الوسائل ، التي تبلغ المشارق والمغارب ، تدخل

البيوت وتصاحب الإنسان، في أي مكان كان، يفتح هذا المذياع، ويسمع هذه البرامج الدينية ليلا نهارا ، كيف يقال أنهم يعذرون بالجهل ؟! الذي يقول هذا الكلام هذا هو الجاهل في الحقيقة، لأنه لا يعرف الجهل ولا يعرف العلم ، لا يعذرون بالجهل، قد بلغهم القرآن، بلغته السنة، بلغهم كلام أهل العلم، ولم يغيروا من واقعهم شيئا، فهذا دليل على عنادهم وقامت ليهم الحجة, وانقطعت معذرتهم،

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة , هذا سائل يقول : من جهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الرسل أو أن رسالته ليست عامة ولم يبلغه الدليل فهل هذا يعذر بجهله ؟

الجواب :- إذا كان مثله يجهل ، نشأ في بلاد بعيدة ما يصل إليها شيء ، ولا يسمع شيئا ، هذا يعذر بالجهل، أما إذا كان يعيش بين المسلمين ويسمع القرآن، ويسمع في وقتنا الحاضر أكثر المحاضرات والدروس والندوات والمقالات التي تلقى في الإذاعات فهذا ليس بمعذور ، ليس بمعذور، إنتشر العلم الآن ، قامت الحجة، إنتشر العلم الآن بواسطة وسائل الإعلام ، وصارت تصل إلى كل مجاهيل الأرض كلها ما يبقى شيء، حكمة من الله جل وعلا ، لألا يقولوا يوم القيامة ما جاءنا من بشير ولا نذير ، كان تبليغ الدعوة في الأول بالجهاد الذي قام به المسلمون في المشارق والمغارب، ولما تعطل الجهاد جاءت الأجهزة هذه والأشياء تبلغ هذه الرسالة، تبلغها للناس فلا يبقى لأحد حجة. .

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : هل يعذر بالجهل في مسائل العقيدة والتوحيد ؟

الجواب:- ما يعذر بالجهل إذا كان يمكنه أن يتعلم، إذا كان يمكنه أن يتعلم ولكنه لم يتعلم فلا يعذر بالجهل، أما إذا كان ما يمكنه أن يتعلم لأنه ما عنده علماء ولا يسمع شيئا ، منعزل عن المسلمين بعيد عنهم ، هذا يعذر مدة عدم تمكنه من التعلم، أما إذا وجد من يعلمه فلا يعذر .

سؤال:- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟ وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:- نحن قلنا بأن الجهل زال ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، الله جل وعلا يقول :"وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا" وقد بعث الله الرسول، وقال جل وعلا :" رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل" فالله بعث الرسل وبلغت دعوته المشارق والمغارب ، ولم يبق إلا الإهمال وعدم الإلتفات إلى دعوة الرسل ولا للبحث عما جاءوا به ، فهم غير معذورين،.

سؤال:- يقول : فضيلة الشيخ ، هل الجاهل في إتيان الكهان والسحرة وغيرهم معذور أم لا ؟

الجواب :- ما هو معذور، الواجب أنه يسأل، بين العلماء وفي بلاد الإسلام،لماذا لا يسأل إن كان لا يعرف، أيضا يعرف الكهان، ويسمع بكلام فيهم في كتاب الله وسنة رسوله، فما هو بمعذور، ليس معذورا.

سؤال :- إذا كانت أفعال شخص كلُّها تناقض (لا إله إلا الله)؛ فهل يجوز لنا تكفيرُهُ مع أنه ينطقُ الشَّهادتين؟

الجواب:- من أتى بناقض من نواقض الإسلام؛ كترك الصلاة متعمِّدًا، أو الذَّبح لغير الله، والنَّذر لغير الله؛ كما يُفعلُ عند الأضرحة، أو دعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو سبّ الله أو رسوله، أو سبِّ الدين، أو الاستهزاء بالقرآن أو بالسُّنَّة؛ فهذا مرتدٌّ عن دين الإسلام، يُحكم بكفره، ولو كان يقول: لا إله إلا الله؛ لأن هذه الكلمة العظيمة ليست مجرَّد قول يقال باللسان، وإنما لها معنى ومقتضىً تجبُ معرفتهما والعمل بهما. قال صلى الله عليه وسلم: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبَدُ من دون الله" [رواه مسلم في "صحيحه" (53/1) من حديث

أبي مالك عن أبيه] فلم يجعل النُّطق بـ(لا إله إلا الله) كافيًا في عِصمته الدَّم والمال، حتى يضيف إليه الكفر بما يُعبَدُ من دون الله. وقال تعالى: { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا } [البقرة: 256] فقدَّم الكفر بالطَّاغوت على الإيمان بالله. إلى غير ذلك من الأدلة.

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة؟

الجواب:- هو يكفر بهذا، ولكن أنت تحكم على فعله بأنه كفر وتكفره في الظاهر، ثم بعد ذلك تناصحه، فإن تاب ، وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا .

سؤال:- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، ذكرتم - حفظكم الله - أنه قد يكفر الشخص المعين لفعله ناقضا من نواقض الإسلام ، لكن بعض العلماء لا يكفرون بعض الذين يعملون أعمالا كفرية ، كإنكار الصفات ونحوها ، فهل من ضابط يفرق به بين من يكفر بمجرد الفعل بغض النظر عن نيته ومن لا يكفر بأنه قد يكون متأولا ؟

الجواب:- مسألة الصفات وإنكار الصفات ، هذا فيه تفصيل؛ إذا كان من ينكرها عالما بالأدلة، ويتعمد إنكارها وتأويلها فهذا يكفر، مثل غلاة الجهمية وغلاة المعتزلة، لأن هذا فعل هذا العمل عن علم، أما المقلد والمتأول الذي يحسب أنه على حق، فهذا يبين له ، يبين له الحق ، ولا يحكم بكفره حتى يبين له الحق، وأما مسألة من فعل الشرك أو وقع في الشرك وهو غير مكره فهذا يحكم بكفره ...والقلوب ما يعلمها إلا الله ، نحن مالنا إلا الظاهر، نحكم على الظاهر.

سؤال:- فضيلة الشيخ : ثبت عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه لا يكفر عباد القبور إلا بعد إقامة الحجة لقوله رحمه الله : وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي إلى آخره...

الشيخ مقاطعا:- الذي على قبر الكواز ، الذي أعرفه أنه قال على قبر الكواز ما قال الذي على قبر البدوي،.

تتمة السؤال:- فهل لإقامة الحجة شروط معينة .. مع دفع الشبهات ...؟

الجواب:- هذا قاله غير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، كل العلماء يقولون أنه لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فإقامة الحجة معناها بلوغ الحجة، على وجه يفهمه إذا أراد الفهم، ليس من شرطه فهم الحجة، بل المراد بلوغها على وجه يفهمه لو أراد الفهم،فقد قامت عليه الحجة، لأن بعض الناس تبلغه الحجة ولو أراد الفهم فهمها ، ولكنه لا يريد أن يفهمها ، يريد الإستمرار على ما هو عليه، ويعتبر أن هذا من قول المشددين أو من قول الوهابية و أن ما عليه الناس وما عليه البلد هو الصحيح، أو يكون له مصالح يجنيها من وراء هذه الأضرحة، أو ما أشبه ذلك فهذا كله ليس بحجة عند الله سبحانه وتعالى ، فالمقصود، أن قيام الحجة معناه بلوغ الحجة، على وجه يفهمه لو أراد الفهم، فقد قامت عليه الحجة والقرآن الآن يتلى على المسامع ويسمعه القاصي والداني على وجه يفهم لو أراد الفهم ، لكنه لا يريد الفهم ، كذلك أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، بلغت القاصي والداني ، وكلام أهل العلم والمحققين والمدققين مؤلفاتهم منتشرة وبلغت الناس، ولكنهم لا يريدون التحول عما هم عليه، ولا يريدون البحث عن الحق و الصواب، وإن كان هذا حالهم فإنه لا يعذر، لأنه هو الذي فرط وهو الذي قصر.

سؤال:- ما حكم من لم يكفر عباد القبور، حتى تقام عليهم الحجة، هل هو كافر أم يتوقف في كفره، علما أن من قواعد الإسلام أن من لم يكفر الكافرين أو شكك في كفرهم كفر ، فهل هذا عمل كفري أم أن هناك تفصيل ؟

الجواب :- الذي يقول أن عباد القبور لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة فيه تفصيل، إن كان ما

قاله صحيح وأنهم لم تبلغهم الحجة ، يحتاجون إلى إقامة الحجة لكونهم في مجتمع منعزل لا يصل إليهم شيء من الدعوة ولا يسمعون القرآن ولا يسمعون الأحاديث فهذا ...لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة لأنهم لم يبلغهم حجة ؛ أما إن كانوا في وسط المسلمين ويسمعون القرآن ويسمعون الأحاديث ويقرؤون الكتب فهؤلاء قامت عليهم الحجة ومادامت قامت عليهم الحجة ويعبدون غير الله فإنهم يكفرون ومن وافقهم على هذا وقال ..إعتذر عنهم فإنه منهم

26- سماحة الشيخ العلامة البحاثة بكر بن عبد الله أبو زيد

قال - رحمه الله - بعد أن ضرب أمثلة لكفر الأقوال والأعمال : " فكل هؤلاء قد كفرهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوال وأعمال صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم ، لا كما تقول المرجئة المنحرفون ، نعوذ بالله من ذلك " [75] يقول الشيخ : " كفرهم الله ورسوله بأقوال وأعمال صدرت منهم : " أي أن الذي كفرهم هو الله - سبحانه - وسماهم كفارًا ، فإن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ولا يجوز أن نغير اسمًا ولا حكمًا من أحكام الله " فاسم سماه الله كفرًا وسمى فاعله كافرًا لا يجوز لنا أن نغيره بأهوائنا ونقول هذه السخافات والأقوال الساذجة من لابد من إقامة الحجة عليه ولابد من أن الذي يقيم الحجة يكون معتبرًا عند من يقيمها عليه – يا أسفاه على دعاة التوحيد - أيقول هذا رجل معه عقل ويعي ما يقول ؟ أتدرون معنى هذا القول السخيف الساذج ! ألا تستحون من أنفسكم ؟ من قال هذا من أهل العلم " أن الذي يقيم الحجة لابد وأن يكون معتبرًا ؟ - الله أكبر - إذًا لو جاء الرسول ﷺ أو أنزل الله لهم ملكًا أو جاءهم أبو بكر أو عمر ولم يرضوا به ولم يكن معتبرًا عندهم لم تقم عليهم الحجة ، لو جاءهم أحد من الصحابة أو التابعين أو ابن تيمية وابن عبد الوهاب وابن باز والفوزان كل هؤلاء لم تقم بهم الحجة لأنهم غير معتبرين عند من يقيمون عليهم الحجة ؟ ثم أي حجة تقصدون إن كانت الحجة الحدية التي هي الاستتابة فهذه للإمام والحاكم والعالم الذي يعرف ما به يكون الكفر والقتل واستحلال المال ، وإن قلتم الحجة الرسالية فقد قامت بالقرآن وبالرسول ، وإن قلتم قامت ولكن لم يفهمها ، قلنا لكم لا يشترط الفهم في المسائل الظاهرة الجلية ، ولكن يشترط في المسائل الخفية كما قال العلماء ، فالتوحيد وصرف العبادة لغير الله من ذبح وطواف ودعاء ونذر واستغاثة كلها أمور جلية وليست خفية ولا يسع أحد يدعي الإسلام ويعيش بين المسلمين الجهل بالتوحيد والمسائل الجلية منه ، فهل تشترطون الفهم في التوحيد والمسائل الجلية والقرآن يتلى ليلاً ونهارًا ، ودعاة التوحيد في كل مكان ويبلغونه بكل وسيلة ، فإن قلتم : إن كل الدعاة غير معتبرين ولابد أن يقبلهم ويرضى عنهم حتى تقام الحجة ، قلنا : يكفي فيها البلوغ والسماع رضي أو لم يرضى ؛ لأن هذا شرط لا ينضبط ، ولم يقله أحد من أهل العلم البتة ؛ بل لو جاء طفل يتكلم في السابعة أو العاشرة من عمره ، وقال لرجل لا يصلي أو يذبح لغير الله أن هذا كفر وشرك وهذا مما حرمه الله وكتب على من مات عليه الخلود في النار وذكر له الأدلة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وعلماء الأمة بلغة يفهمها فقد قامت على المخالف الحجة .

وإن قلتم : إن هذا غير معتبر عند المخالف ، قلنا : ومن يكون معتبرًا في نظركم أليس العلم هو معرفة الحق بدليله؟ أم أن الذي يقيم الحجة ، لابد وأن تتوفر فيه شروط معينة اشترطها أهل الإرجاء والضلال؟ بل أقام الله الحجة بالرسل وبالكتب وبلغت الكفار ولكن لم يفهموها وحكم الله بكفرهم وضلالهم .

وقد مر معك ذلك كثيرًا ، ولكن هذا نتيجة الجهل بالتوحيد وبتحقيق مسائلة.

---

(75) درء الفتنة عن أهل السنة : ص 27.

هذا الشرط لا لينضبط أبدًا لأنه شرط باطل ، فكلما أتى رجل من أهل العلم يقيم الحجة الرسالية والبلاغ على أحد ، قال له : أنت غير معتبرًا عندي ولا أقبل كلامك فأنا على ما أنا عليه حتى يأتي رجلاً أعتبره وأرتضيه وأقبله حتى يقيم علي الحجة فقد وجدت الآباء والأجداد على هذا الدين ولن أتركه لقولك وأنا في كل ذلك معذور لأنني لم تقم على الحجة ولم أجد من يكون معتبرًا عندي ، أيقول ذلك عاقل ـ فضلاً عن مسلم أو طالب علم يتصدر المجالس ويفتى الناس ـ إن هذا الهراء فيه رد لأمر الله ورسوله إذ جعل السماع وبلوغ الرسالة والقرآن حجة ، فالحجة قامت بإرسال الرسول والسماع به وبالقرآن ، فمن بلغه القرآن وسمع بالرسول فقد قامت عليه الحجة الرسالية وإن لم يفهمها ؛ لأن اشتراط الفهم لا يكون إلا في المسائل الخفية ـ كما مر معك الكلام كما سبق ـ ليس في أهل العجز المطلق ولكن الكلام في من يعيش بين المسلمين ويقوم بالشعائر التعبدية من صلاة وصيام وقراءة القرآن وغيرها لكن يذبح لغير الله وينذر لغير الله ويطوف بالقبور ويدعوهم ويستغيث بهم ، كلامنا على مثل هذا الرجل القادر على العلم المتمكن منه الغير عاجز عنه لكنه قصر وفرط وأعرض عنه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة ، هذا الرجل هو الذي نتكلم عنه وليس العاجز الغير قادر والغير متمكن من العلم.

وقد مر معك أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ليس بمانع ولا يعتد به وإلا لادعى كل أحد ذلك ولم ينضبط الدين ـ

الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ

105هل من وقع فى الشرك والكفر يكفر بعينه ويسمى كافراً؟وما معنى إقامة الحجة ؟

هذه من الواضحات هذا هو المعيّن، من استغاث بغير الله فهو كافر، المعين المستغيث بغير الله كافر، لكن هنا هذا الكفر ما هو؟ هل هو الكفر كفر النفاق أو الكفر الأكبر؛ يعني هل هو الكفر الظاهر أو كفر الباطن؟ هذا البحث فيها، عندنا الصحيح أنها كفر الباطن؛ يعني كفر النفاق، ولا يكفر ظاهرا حتى تقوم عليه الحجة، يعني ما تجيء تقول له أنت كافر، أو تنص على هذا الشخص بأنه كافر بعينه، مع اعتقادك أنه كافر؛ لأنك تعتبره كفر نفاق.

شيخ الإسلام نصّ على الفرق بين الكفر الظاهر والباطن، وأنّ كفر الظاهر والباطن هو في حق من أقيمت عليه الحجة، وأما كفر الباطن قد يكون المرء في باطنه ـقسمناه الكفر الباطن الأول إذا كان كافر ظاهرا وباطناـ

أما الكفر الظاهر عمل عملا كفريا ظاهرا يحمل عليه به بالكفر، لكن قد يكون منافقا فلا تترتب عليه الأحكام؛ يعني لا يقتل ولا؛ لكونه منافقا، قد يكون ما أقيمت عليه الحجة، إقامة الحجة عليه بمعنى أنْ يعلم بالحق ثم لا يتبعه، إذا كان بمخاطبة واحد بعينه أبلغ، وإذا كان بالسماع العام يكفي، ?فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ?[التوبة:6].: إقامة الحجة لترتب الأحكام الفقهية على المرتد أو على الكافر، يعني تشهد عليه بالنار، تقاتله، تسبيه، تستحل منه أشياء، هذا فائدة إقامة الحجة، أما مجرد الحكم بالكفر لك أنت؛ ما تعامله وتعامله معاملة الكافر، هذا يكفي ما قام به، من قام به الربا فهو مرابي ولو كان معذورا، ومن قام به الزنى فهو زاني ولو كان معذورا، لكن هل نقيم عليه حد الزنا؟ لا، لابد من ترتب الشروط، فقد يكون هذا الداعي من دعا غير الله أو استغاث بغير الله، هذا نطلق عليه الكفر، الشرك، والشرك أحسن؛ لأنّ الكفر فيه تفصيل فيه كفر ظاهر وباطن، أما الشرك فنطلق عليه الشرك، هو الذي كان يستعمله علماؤنا السابقين؛ يقولون فهو مشرك، فهو مشرك، فهو مشرك، أو هو كافر الكفر الذي يترتب عليه أحكام الدنيا إذا كان أقيمت عليه الحجة، أو الكفر الظاهر إذا لم تُقَم عليه الحجة، هذه المسألة مهمة. التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة؛التكفير معناه القتل وإقامة الحد عليه عند القاضى وولى الأمر المسلم , فهناك كفر

وهناك تكفير، هذه ثنائية؛ ثنائية الكفر و التكفير وثنائية البدعة والتبديع وثنائية الفسق والتفسيق ...الخ .
فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني الكفر هنا الأكبر المخرج من الملة، إذ أن الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال التكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة .
وأصل التكفير هو سلب الإيمان عمن قام به، والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة؛ وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل واعتقاد؛ فمن دخل في الإيمان وصح عنه إسم الإيمان، فإن معنى تكفيره أن يسلب عنه أصل الإيمان؛ يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا، وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة يكون بالقول والعمل والإعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر، لأنه ذهب ركن الإيمان ولا يقوم الإيمان إلا على هذه الأركان جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى جعل أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد، فإذاً التكفير عندأهل السنة والجماعة يكون بالإعتقاد ويكون بالأعمال ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين : منافاة في الأصل، أو إرتكاب شيء ينافي الأصل.فمثلا القول: من امتنع عن كلمة التوحيد قولا، فإنه لا يصير مؤمنا؛ ومن امتنع عن العمل فلا يصير مؤمنا، يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن ، كذلك من قال لا أعتقد شيئا مما يجب إعتقاده في الإيمان فإنه يسلب عنه أصل الإيمان، هذا من جهة تأصيلات الإيمان؛
وأنا استعملت بعض الكلمات التي ربما تفهم على غير وجهها فأوضحها إن شاء الله؛ وهي كلمة إلتزام وامتناع ، وهاتان الكلمتان تردان كثيرا في كتب أهل العلم و في أجوبتهم وخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة هذه الدعوة، كلمة إلتزم وامتنع؛ الطائفة الملتزمة والطائفة الممتنعة، لا يعنون بالإلتزام القبول، ولا يعنون بالإمتناع عدم الفعل، وإنما يعنون بالإلتزام أن يعتقد أنه مخاطب بهذا الواجب أو مخاطب بهذا التحريم، ويعنون بالإمتناع أن يقول لست مخاطبا بهذا الإيجاب أو لست مخاطبا بهذا التحريم، فمن اعتقد شيئا من الإعتقادات الباطلة أو قال أنا أمتنع عن عمل، بمعنى لا يلزمني هذا العمل أو لست مخاطبا به، هو واجب في نفسه لكن أنا لا يجب علي، هو واجب لكن أنا غير مخاطب به، ليس واجبا علي إنما يجب على غيري كما هو صنيع طائفة من الصوفية الذين يقولون سقطت عنا التكاليف، أو يقول أنا أمتنع عن قول كلمة الشهادة التي يحصل بها الإسلام والإيمان، يقول أنا أمتنع عن ذلك، يعني لا يلزمني هذا الشيء أو لا أقولها، يكفي الإيمان بدون أن تقال هذه الكلمة، هذا كله لم يدخل في الإيمان، وإذا حصل من مؤمن شيء من ذلك فإنه يخرج منه؛ هذا تأصيل أهل السنة والجماعة للإيمان ولمضاده الكفر.
ولهذا جعل فقهاء أهل السنة والجماعة في باب المرتد في كتبهم الفقهية ، جعلوا باب المرتد وقالوا أن المرتد هو المسلم الذي كفر بقول أو عمل أو إعتقاد؛ إذا تبين ذلك من حيث الكفر، يعني يحصل سلب الإيمان بهذه الأشياء ونعني بها سلب أصل الإيمان ، فإن الحكم بعدم الإيمان ، الحكم بالتكفير بعد معرفة الكفر، بعد قيام الكفر بالمعين أوقيام الكفر بالطائفة ، الحكم بالتكفير إنما هو لأهل العلم ،ليس لكل أحد ،لأن تحقيق اتصاف هذا المسلم بمكفر من المكفرات حتى يخرج من دينه هذه المسألة تحتاج إلى نظر عالم مجتهد فقيه يعرف الشروط ويعرف الموانع ويعرف ما يعذر به المرء وما لا يعذر به ونحو ذلك حتى يتم هذا الأمر ،وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا ، ولا يقال له كافر ظاهرا وباطنا، يعني يكون مرتدا كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة ،فهناك أحكام دنيوية

وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا يتولى السرائر، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛ فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة،والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق،وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا الشيء،من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام، فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن، الباطن [ يقصد هنا الظاهر وليس الباطن ] يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا "

لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛

والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ،والتكفير إنما هو لأهل العلم ، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر ، ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين ستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة ، أحكام المرتد كاملة ، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشؤوا في ذلك ولم يكن تمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك ؛ المقصود من هذا تحرير أصل المسألة ، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد ، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه ،وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط ، فاته جنس العمل ،لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول ؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة ، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه ، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد ابن عبد الوهاب – رحمه الله – وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي

س 106 صفة إقامة الحجة، ومن يقيمها ؟

الجواب :- الأصل الذي يقيم الحجة العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر ، ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا هو راجع إلى أحكام الآخرة وإلى القتل وإلى الإستباحة، أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيام الكفر بالمرء، قيام الشرك بالمرء،ذاك يمنع العذاب وهذا يمنع أحكام المكلف معه.

ما معنى قولهم قامت الحجة على عباد القبور والكفار والمشركين ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم ؟

نعم الحجة ببعثة النبي ( قامت على العالمين، على العالمين جميعا ?وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ?[الأنبياء:107]، والنبي ( بُعث للناس أجمعين، قد قال عليه الصلاة والسلام «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار»وسمعتُ من كلام العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه قال في شرح هذا الحديث -سمعتُ منه مشافهة- أنه

قال: (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة) هذا كقول النبي ( «من رآني في المنام فقد رآني»، ذلك أنه يعني في تفسير حديث المنام أنه من رآه على صورته التي خلقه الله جل وعلا عليها، وقوله في الحديث (لا يسمع بي) يعني بي على ما بعثني الله جل وعلا عليه، فإذا كان هناك سماع محرّف، سماع ليس فيه وصف لما جاء به النبي جل وعلا على ما جاء به النبي فهو من جنس رؤية النبي ( على غير صورته، فلا يكفي ذلك في معرفة الحق. وهذا من الشيخ كلام نفيس فيما أحسب؛ لأنه لابد أن يكون في إيضاح الحجة وإقامتها أن يكون الدين واضحا، لا يكفي أن يسمع ببعض الحجة ولا يفهم يعني ولا تقام عليه بدلائلها، لا يكفي أن يسمع شيئا والتشويشات عليه، بل لا بد أن يسمع اليهود والنصارى ونحوهم أن يسمعوا ببعثة النبي ( على ما بعث به، فإذا كان منهم من سمع هذا الكلام، من سمع عن النبي ( سماعا، لكن ما عرف دينه ما عرف ما جاء به حقا كما يبلغه أهل العلم، إذا ما عرف القرآن وما أقيمت عليه الحجة من وجه آخر، هذا لا يقال أنه أقيمت عليه الحجة الرسالية، لكن هذا إنما نعني به طائفة من الذين ربما ما سمعوا بالنبي ( أو سمعوا به سماعا محرفا هذا قد ينجيهم، ويُبعث لهم يوم القيامة رسول من أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار، إذا كان لم يسمعوا بالإسلام الذي بعث الله جل وعلا به نبيه محمدا (، كذلك المشركون في هذه الأمة إذا سمعوا شيئا مثلا في بعض البلاد يسمعون شيئا من أخبار أهل السنة، مثلا جماعة أنصار السنة في البلاد التي فيها شرك، يسمعون شيئا من أخبارها لكن ما أقيمت عليهم الحجة بمعني بينت لهم الدلائل فهل السماع يكفي، هذه مسألة اختلف فيها أهل العلم، وأئمة الدعوة قالوا إن السماع بدعوة محمد بن عبد الوهاب لا يكفي إلا في الجزيرة؛ لأنها ظهرت –يعني في وقتهم- الدعوة ومشت في الفتوح وبينت للناس في ذلك في جميع بلاد الجزيرة، وأما في غيرها فإذا كان لم يُسمع بالدعوة فلا بد من إقامة الحجة، هنا إذا لم تقم الحجة عل يكفر عبدة القبور أم لا؟ الجواب نعم، من قام به الشرك فهو مشرك، الشرك الأكبر من قام به فهو مشرك، وإنما إقامة الحجة شرط في وجوب العداء، كما أن اليهود والنصارى نسميهم كفار، هم كفار ولو لم يسمعوا بالنبي ( أصلا، كذلك أهل الأوثان والقبور ونحو ذلك من قام به الشرك فهو مشرك، وترتَّب عليه أحكام المشركين في الدنيا، أما إذا كان لم تقم عليه الحجة فهو ليس مقطوعا له بالنار إذا مات، وإنما موقوف أمره حتى تقام عليه الحجة بين يدي الله جل وعلا.

فإذن فرق بين شرطنا لإقامة الحجة، وبين الامتناع من الحكم بالشرك، من قام به الشرك الأكبر فهو مشرك ترتب عليه آثار ذلك الدنيوية، أنه لا يستغفر له ولا تؤكل ذبيحته ولا يضحى له ونحو ذلك من الأحكام، وأما الحكم عليه بالكفر الظاهر والباطن فهذا موقوف حتى تقام عليه الحجة، فإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله جل وعلا.

هذا تحقيق كلام أهل العلم في هذه المسألة وهي مسألة مشهورة دقيقة موسوعة بمسألة العذر بالجهل.

س109 قول العلماء ما هو معلوم من الدين بالضرورة وما ليس معلوما من الدين بالضرورة؟

هذا ليس تقسيما لإقامة الحجة هذا تقسيم لما يكفر به المؤمن، يرتد به المسلم من المسائل التي ينكرها، فأهل العلم يقولون إذا أنكر معلوما من الدين بالضرورة فهذا يكفر، أما إذا لم ينكر معلوما من الدين بالضرورة؛ المسائل التي يخفى دليلها فلا بد من التعريف، من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم، هذا يمنع من التكفير، حتى ولو اعتقد إباحتها مثل مثلا الحنفية رحمهم الله يرون إباحة النبيذ أعني متقدميهم يرون إباحة النبيذ، مع أن الدلائل من السنة على تحريمه ظاهرة، مع ذلك أهل العلم لم يكفروهم؛ لأنهم اعتقدوا ذلك، لأنهم كانت لهم شبهة في هذا، فهُم ما أباحوا الحرام الذي يعلمون أنه حرام، وإنما أباحوا ما اعتقدوا أنه حلال، فلم يكفرهم أهل العلم بذلك، كذلك المسائل التي تجدّ في كل عصر من المسائل المختلف فيها، ولو كان هناك قول شاذ أو ضعيف في

المسألة فهذه شبهة تدرأ التكفير.
هناك بعض المسائل يكون أصلها معلوم من الدين بالضرورة وأما أفرادها فتكون مختلفا فيها، مثل الربا أصله في القرآن بلا شك، فمن زعم أن الربا مباح فهو كافر بالله جل وعلا، لكن بعض صور الربا بعض أهل العلم يقول هذا من الربا، وآخرون يقولون هذا ليس من الربا، فإذا اختلف الناس يعني من أهل العم في صورة هل هي من الربا أم لا؟ فهذه شبهة تمنع من التكفير، هذا أصل عند أهل السنة نبّه عليه شيخ الإسلام رحمه الله في غير ما موضع.

الذين خالفوا أئمة الدعوة رحمهم الله في فهمهم للحجة هل لم يعلموا قول الأئمة في إقامة الحجة؟ لا، الذين أقيمت عليهم الحجة عُلموا وبينت لهم برسائل خاصة، بمصنفات، بمناظرات أقيمت، بينت لهم الأدلة، وجه الاستدلال، هدي سلف هذه الأمة، بينت لهم الأدلة من الكتاب والسنة بين لهم الهدى أوضح لهم ذلك تماما، فإذا كان عرض لهم شيء من أن ما عندهم من الحجج أظهر، فهذا يكون عقوبة لهم، الحجة أقيمت عليهم، فليس كما ذكرت من الشرط أن تفهم الحجة فهم استجابة، بل يكفي أن تقام الحجة ولو قال لم أفهمها، فهذا ليس مانع من أن يكون أقيمت عليه الحجة، فإقامة الحجة معناها إبانة المسألة بدلائلها الواضحة الخالية عن معارضة واضحة ظاهرة، أما جنس المعارضات مثلا بأحاديث ضعيفة، بأحاديث موضوعة، بأوجه من فعل أهل العلم، بإقرار بعض الناس لبعض بتلك الشركيات وتلك المنكرات فهذه ليست بحجة ترد بها الأدلة.

س 115هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟
ج/ ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام الحجة بنوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ?وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ?(3) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه -فقه الحجة- ليس بشرط لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم وهم أهل اللسان كاف في قيامها، فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن يفهم معنى الآية.
وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.
لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:
يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ?لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ?[الأنعام:19]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ?وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ?[إبراهيم:4].
المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.

فإذن ما يشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يضمن معناها ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء.

س 116يقول: إذا كان لابد من فهم الحجة هل يعني هذا أنه لابد من ذكر الأدلة ووجه الدلالة ولا يكفي أن يقال إن هذا شرك أو بدعة أو حتى معصية أم لا؟

الجواب: الحكم ليس إقامة الحجة لمن ذكر حكم مسألة لواقع فيها لا يعتبر هذا إقامة للحجة حتى يبين له الحجة الرسالية، كما يعبر عنها أهل العلم يقولون إقامة الحجة هي إقامة الحجة الرسالية، ليس إقامة الحجة في رأي أحد؛ يعني تبيين له آيات من القرآن العظيم، تبين له الأدلة من السنة من كلام النبي (، ثم يبين له وجه دلالتها، ويبين له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فاهم لذلك، فإذا بُيّن له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فأصر ولم يستجب فقد أقيمت عليه الحجة، وإقامة الحجة مختلف فبعض المسائل لا يكفي في إقامة الحجة فيها فعل الواحد من أهل العلم، بل لابد أن تجلى مسائلها وذلك لكونها غامضة، فإقامة الحجة تبع لأصل المسألة.

فإذا كانت المسألة واضحة كانت إقامة الحجة فيها أسهل وأيسر مثل كون الاستغاثة بغر الله جل وعلا من الأصوات شرك هذه ظاهرة واضحة، الأدلة عليها ما تحتاج مزيد بيان ومتابعة في ذلك.

لكن هناك مسألة غلِط فيها طائفة من أهل العلم، وهي طلب الشفاعة من النبي ( شرك أم لا؟ هذه المسألة إقامة الحجة فيها يجب أن يكون بأبلغ من إقامة الحجة في الأولى؛ لأن تلك واضحة بينة، وأما هذه ملتبسة فيكون إقامتها بإقامة الدلائل وإيضاحها وتوالي ذلك وتصنيف المصنفات ونحو ذلك حتى تقام وتبين؛ لأنها فيها نوع اشتباه عند كثير من الناس، لاشك أنه من قال بها وهم قلة أن قولهم خطأ وقول ضعيف لا يلتفت إليه، بل هي من جنس غيرها طلب الشفاعة من النبي ( ومن جنس طلب غير الشفاعة من الدعاء وغيره، بل إن الشفاعة معناها أن تطلب من النبي ( أن يدعو؛ أن يكلم الطالب من النبي أن يدعو له، وهذا طلب ودعاء ولهذا نحتاج إلى مزيد بيان.

فإذن إقامة الحجة له مراتب مختلفة، فكلما كانت المسألة أكثر اشتباها كانت إقامة الحجة فيها لابد أن يكون أكثر وأبلغ، وهذه المسألة نصّ عليها وذكرها أئمتنا منهم الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاويه.

س117 قال إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موضع يجب عليه إقامة الحجة؟

ج/ هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.

وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثاله العلماء.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:

* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.

* وإما أن لا يكون.

فإن كان مقصرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.

وإذا كان غير مقصر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق القرآن.

فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.
كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من القضاء أو الفتيا.

لماذا لم يبين الرسول ( الشرك للصحابة قبل أن يقعوا فيه في حديث ذات الأنواط؟
ج/ من المعلوم أنَّ الشريعة جاءت بالإثبات المفصَّل والنفي المجمل، والنفي إذا كان مجملا فإنه ينبني تحته صور كثيرة يُدخلها من فهم النفي في الدلالة، فلا يحتاج مع النفي على أن ينبه كل فَرد فرد.
لهذا نقول من فهم لا إله إلا الله لم يُحتج إلى أن يفصل له كل مسألة من المسائل، فمثلا النذر لغير الله ليس فيه حديث النذر لغير الله شرك، والذبح لغير الله ليس فيه حديث الذبح لغير الله شرك، ونحو ذلك من الألفاظ الصريحة, وهكذا في العكوف عند القبور، أو العكوف والتبرك عند الأشجار والأحجار، لم يأتِ به الشيء الصريح؛ لكن نفي إلهية غير الله جل وعلى يدخل فيها عند من فهم معنى العبادة كل الصور الشركية.
ولهذا الصحابة ( فهموا ما دخل تحت هذا النفي, ولم يطلب ذات أنواط كما للمشركين ذات أنواط إلا من كان حديث عهد بكفر؛ يعني لم يسلم إلا قريبا، وهم قلة ممن كانوا مع النبي ( في مسيره إلى حنين.
والإثبات يكون مفصلا, وتفصيل الإثبات:
تارة يكون بالتنصيص.
وتارة يكون بالدلالة العامة من وجوب إفراد الله جل وعلا بالعبادة مثلا، ?اعْبُدُوا [اللَّهَ](26) مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ?(27) ونحو ذلك من الآيات.
والأدلة الخاصة بالعبادة كقوله ?يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا?[الإنسان:7]، وكقوله ?فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ?[الكوثر:2]، وكقوله ?تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ?[الأنفال:9]، فهذه أدلة إثبات تثبت أن تلك المسائل من العبادات، وإذا كانت من العبادات فنقول لا إلـه إلا الله يقتضي بالمطابقة أنه لا تصرف العبادة إلا لله جل وعلا.
إذن فيكون ما طلبه أولئك من القول الذي يعملوه راجع إلى عدم فهمهم أن تلك الصورة داخلة فيما نُفي لهم مجملا بقوله إله إلا الله

من سأل النبي ( أن يدعو له وأن يطلب له المغفرة من الله بعد موته، هل هذا شرك؟
ج/ الجواب: نعم، وهو شرك أكبر لأن النبي عليه الصلاة والسلام لا يدعى بعد موته، فطلب الدعاء من الميت، وطلب الدعاء بالإغاثة أو الاستسقاء؛ يعني أن يدعو الله أن يغيث، أو أن يدعو الله أن يغفر، أن يدعو الله أن يعطي ونحو ذلك، هذا كله داخل في الدعاء في لفظ الدعاء والله جل وعلا قال?وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا?[الجن:18]، والذي يقول إنّ هذه الصورة وهي طلب الدعاء تخرج عن الطلب الذي به يكون الشرك شركا فإنه ينقض أصل التوحيد كله في هذا الباب، فكل أنواع الطلب؛ طلب الدعاء يعني طلب الدعاء من الميت، طلب المغفرة من الميت، أو طلب الدعاء من الميت أن يدعو الله أن يغفر، أو طلب الإغاثة من الميت أو طلب الإعانة أو نحو ذلك كلها باب واحد هي طلب، والطلب دعاء فداخلة في قوله تعالى ?وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ?[المؤمنون:117]، وفي قوله (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)، وفي قوله ?وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ?[فاطر:13]، ونحو ذلك من الآيات، فالتفريق مضاد للدليل، ومن فهم من كلام بعض

أئمتنا التفريق أو أن هذا طلب الدعاء من الميت بدعة لا يعني أنه ليس بشرك بل هو بدعة شركية؛ يعني ما كان أهل الجاهلية يفعلونه، وإنما كانوا يتقربون ليدعوا لهم، لكن أن يطلب من الميت الدعاء هذا بدعة ما كانت أصلا موجودة لا عند الجاهليين ولا عند المسلمين فحدثت فهي بدعة ولاشك، ولكنها بدعة شركية كفرية وهي معنى الشفاعة، معنى الشفاعة التي من طلبها من غير الله فقد أشرك؟ الشفاعة طلب الدعاء، طلب الدعاء من الميت هو الشفاعة.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحى

س : هل يعذر المسلم بالجهل ؟

ج : الإنسان لا يعذر بالجهل إذا كان يستطيع أن يزيل الجهل عن نفسه ويجد من يسأله , أو كذلك في أمر معلوم من الدين بالضرورة , ومثله لا يخفى .. إنسان فعل الربا بين المسلمين فلما قيل له إنه حرام قال ما أدري أنا جاهل . ما يطاع هذا لأن هذا أمر واضح لكل أحد .

لكن لو كان في مجتمع ربوي مثله يخفى عليه . لو كان ما أسلم واحد مثلا ـ عاش في أمريكا وهم يتعاملون بالربا فظنه حلالا هذا يمكن يجهل هذا فلما أسلم وتعامل بالربا قال : أنا ما أدري جاهل . نعم يمكن , مثل هذا يجهل .

يعني الجهل إذا كان في أمر خفي دقيق من الأمور الدقيقة الخفية يعذر , أما في أمور واضحة التي لا تخفي لا يعذر . يعني في الأمور الخفية التي مثلها يجهله يعني مثل حال هذا الشخص يمكن يجهل هذا الشيء مثل قصة الرجل الذي جاء في الصحيحين الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه في البحر وفي البر قال :لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا , فعل هذا عن جهل والحامل له على ذلك خوف الله فغفر الله له ورحمه لأنه ما تعمد وظن أنه لا يدخل تحت القدرة في هذه الحالة , وهو لا ينكر البعث ولا ينكر القدرة , لكن أنكر كمال تفاصيل القدرة لأن هذا مبلغ علمه , ولم ينكره عنادا وإنما هو جاهل والذي حمله عليه الخوف مثل هذا أمر خفي بالنسبة أليه .

أما الأمور الواضحة فلا يقبل فيها . واحد يعيش بين المسلمين ولا يصلي فإذا قيل له , قال: أن ما أدري أن الصلاة واجبة أنا جاهل . هذا ما يطاع . و يقول : ما أدري أن الخمر حرام أو أن الزنا حرام , ما يطاع لأنها أمور واضحة .

فضيلة الشيخ العلامة على بن خضير الخضير

قال موضحا كلام شيخ الإسلام بن تيمية

:( في البداية نبين حكم المصنف العام في من لم يكن على هذه العقيدة فقد جرى فيها حوار في مناظرة الواسطية فقال المصنف : ثم قلت لهم وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا , فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته , وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك فهذا أولى , بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا وقد لا يكون ناجيا كما يقال من صمت نجا اهـ

هذا كلام المصنف ـ رحمه الله ـ وله كلام مثل هذا سوف ننقله بعد قليل ، لكن هنا تنبيه مهم يقع فيه كثير من العلماء وطلبة العلم وشباب الصحوة إذا قرؤا كلاما له مثل هذا وقعوا في التعميم وظنوا أن كلامه هذا حتى في باب الشرك الأكبر ، وهذا الخطأ الذي يقع فيه بعض المعاصرين فيخلطون بين مسائل الشرك الأكبر والمسائل الخفية ، بل ويخلطون بين المسائل الخفية وبينها وبين المسائل الظاهرة لمن كان عائشا بين المسلمين , فلا يميزون بين الأسماء والحقائق فيقعون في الخطأ , ومن أراد بسط هذه المسألة فليراجع كتب أئمة الدعوة ـ رحمهم الله ـ العامة منها :

كالدرر السنية , أو الخاصة : مثل منهاج التاسيس لعبد اللطيف بن عبد الرحمن , أو تكفير المعين لعبدالله أبابطين , أوعدم العذر بالجهل له أيضا , أو كتاب تكفير المعين لإسحاق بن عبدالرحمن وقد يسر الله كتب لنا في ذلك , مثل كتاب المتممة لكلام أئمة الدعوة في مسألة الجهل في الشرك الأكبر , وكتاب الحقائق , وكتاب الجمع والتجريد الجزء الأول باب الخوف من الشرك ،

والمصنف(شيخ الإسلام بن تيمية) ذكر له قاعدة في الفتاوى 20 / 38 قال : اسم المشرك ثبت قبل الرسالة ؛ لأنه يعدل بربه ويشرك به اهـ , يدل أن كلامه السابق في مسائل البدع التي تكلم عنها مما يقع فيه أهل الأهواء والبدع , كالمعتزلة والخوارج والأشاعرة , ولا يدخل في ذلك الجهمية المحضة ولا الرافضة المشركة ولا عباد القبور وأمثال ذلك والله أعلم .

**هل يُعذر بالجهل في أمور العقيدة أم لا؟**

هل يعذر بالجهل بالعقيدة أم لا؟ وإذا عذر بالجهل هل لنا أن نقول؛ أنه لم يحبط عمله بجهله أم يحبط عمله؟

الجواب:

في باب الشرك الأكبر؛ فلا عذر بالجهل، وهذا محل إجماع - نقل الإجماع في عدم العذر بالجهل ابن القيم في "طريق الهجرتين" ونقله أئمة الدعوة -

فكل من فعل الشرك الأكبر؛ بأن ذبح لغير الله، أو استغاث بالأولياء أو المقبورين، أو شرع قانونا ونحوه؛ فهو مشرك، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مخطئا.

قال ابن تيمية في الفتاوى [38/20 - 37]: (واسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به) اهـ

ومعنى كلام ابن تيمية؛ انه يسمى مشركا إذا عدل بربه وأشرك به، "ولو قبل الرسالة"؛ أي ولو كان جاهلا.

وإذا أردت بسط هذه المسألة فقد ذكرتها في كتبي الآتية:

1) كتاب المتممة لكلام أئمة الدعوة.

2) كتاب الجمع والتجريد شرح كتاب التوحيد، في باب؛ الخوف من الشرك.

3) كتاب التوضيح والتتمات على كشف الشبهات.

أما في باب المسائل الظاهرة...

التي يعلمها العامة، لمن لم يعش بين المسلمين وكان في بادية بعيدة، أو حديث عهد بكفر، أو عاش ونشأ في بلاد الكفار؛ فهذا يعذر بالجهل والتأويل حتى يعلم.

أما في باب المسائل الخفية...

التي لا يعلمها إلا العلماء أو الخاصة، فهذه يعذر بالجهل والتأويل، حتى يعاند وتزول عنه الشبهة، إن كان الغالب في الزمن الجهل.

وفي باب المسائل الظاهرة والمسائل الخفية؛ لا فرق بين مسائل العقيدة أو مسائل الفقه والأحكام، كلها واحد.

أما مسألة حبوط العمل...

فهذه متعلقة بالموت، على ماذا مات عليه، لقوله تعالى{ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعملهم) [

**هل هناك من لا يعذب من هذه الأمة؛ إذا لم يعتنق الإسلام، بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه، ولو كان يستطيع البحث؟**

**الجواب:**
كل من لم يعتنق الإسلام من هذه الأمة - أي أمة الدعوة - بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه؛ فليس بمسلم، وهو مشرك كافر.
قال تعالى: {ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين}، وقال تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام.{
هذا بالنسبة للاسم والظاهر وأحكام الدنيا.
**أما الحكم - وهو العذاب والنار- ؛**
فمن قامت عليه الحجة ووصلته النذارة، ثم مات؛ فانه معذب، ومثل ذلك؛ من مات وكان مفرطا متمكنا من العلم والبحث.
ومن ذلك اليهود والنصارى؛ فقد سمعوا الإسلام للحديث السابق، ومن ذلك الوثنيين والقبوريين، قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا.{
قال ابن القيم في كتابه "طريق الهجرتين"، في فصل "طبقات المكلفين في الدار الآخرة"، "الطبقة؛ 17"، قال: (وهم المقلدون وجهلة الكفرة.(
قال: (اتفقت الأمة؛ على أن هذه الطبقة كفار، وان كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع؛ انه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين، لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام.(
ثم قال: (والإسلام؛ هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله وأتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا؛ فليس بمسلم، وان لم يكن كافرا معاندا، فهو كافر جاهل) اهـ .
**أما اليوم؛** فقد وصلت الدعوة كل مكان، فلا عذر لأحد.
قال أحمد بن حنبل: (لا اعرف اليوم أحدا يُدعى، قد بلغت الدعوة كل احد، فالروم قد بلغتهم الدعوة وعلموا ماذا يراد منهم) اهـ [نقله ابن قدامة في الجهاد، ونقله الترمذي: 267/5 .[
فإذا كان هذا في زمن الأمام أحمد,فماذا يقال في زماننا اليوم؟

**الشيخ المقد سى**

قال رحمه الله مبينا مسألة العذر
( المانع في اصطلاح الأصوليين؛ هو ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه الوجود، أو بمعنى آخر هو ما يلزم من وجوده عدم الحكم أو بطلان السبب، وبمعنى أوضح؛ هو أمر يوجد مع تحقق السبب وتوافر شروطه ويمنع من ترتب المسبب على سببه .
فالإكراه مانع من موانع التكفير؛ إذا وجد منع الحكم بالتكفير وأبطل ترتبه، فقد يصدر الكفر من إنسان مكره إكراهاً حقيقياً، فنقول: إنه قد أتى بمكفر لكن يمنع تكفيره وجود مانع الإكراه، قال تعالى: {من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.{...
**وقد اشترط العلماء لكون الإكراه على الكفر مانعاً حقيقياً من التكفير شروط، منها:**
**(1**أن يكون المكرِه - بكسر الراء - قادراً على إيقاع ما يهدد به، وأن يكون المكرَه - بفتح الراء - عاجزاً عن الدفع ولو بالفرار.
**(2**أن يغلب على ظن المكرَه - بفتح الراء - أنه إذا امتنع من النطق بكلمة الكفر فإن المكرِه - بكسر الراء - سيوقع به ما هدد به.
**(3**أن يكون ما هدد به ليس متراخياً.
**(4**أن لا يظهر من المكرَه - بفتح الراء - ما يدل على اختياره وتماديه، كمن أكره على تقبيل صنم فقبله وسجد له، وكمن أكره على مدح الطاغوت فمدحه وزاد عليه ذم الموحدين وسبهم1]
والخطأ - انتفاء القصد - أيضاً من موانع التكفير؛ قال تعالى: {ربنا لا تؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا}، وهو أن يقول القول لدهش أو غفلة أو شدة فرح فيخطئ باللفظ، كحال ذلك الرجل الذي

أضل ناقته وعليها شرابه وطعامه حتى إذا ما وجدها بعد يأس، قال من شدة الفرح: (اللهم أنت عبدي وأنا ربك) [17] أخطأ من شدة الفرح.
والتأويل السائغ أيضاً من موانع التكفير، والتأويل؛ هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى معنى مرجوح لدليل أو قرينة، فإذا كان الدليل صحيحاً يحتمل المعنى المرجوح عذر المتأول مالم يكن في التأويل مخالفة لأصل من أصول الدين أو مخالفة ما تواتر وعلم من الدين بالضرورة، فإذا كان فيه شيء من ذلك رد التأويل ولم يعذر صاحبه.
وهذا كتلوط الإنسان مع مملوكه واحتجاجه على جواز ذلك بقوله تعالى} :إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين}، وقياسه على أمته المملوكة.
قال ابن القيم في "الجواب الكافي" [ص 22]: (من فعل ذلك فهو كافر يستتاب كما يستتاب المرتد، فإن تاب وإلا قتل وضرب عنقه.(
فهذا تأويل قبيح غير مستساغ .
ويذكر في هذا الباب حديث قدامة بن مظعون عندما شرب الخمر متأولاً، وكذلك أبو جندل بن سهيل وجماعة مستدلين بقوله تعالى: {ليس على الذين أمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا}، فروجعوا بذلك فاعترفوا بتحريمها فتابوا، فأقيم عليهم حد الشرب .
وفي رواية للخلال: (إن عمر رضي الله عنه استشار علياً فيهم؟ فقال: أرى أنهم قد شرعوا في دين الله ما لم يأذن الله فيه، فإن زعموا أنها حلالاً فاقتلهم فقد أحلوا ما حرم الله، وإن زعموا أنها حراماً فاجلدهم ثمانين .(...
فتأمل كيف أنه لم يعذرهم بهذا التأويل وذلك الاستدلال، لأن تحريم الخمر مما علم بالدين بالضرورة واشتهر، وفي هذه فائدة أن التأويل في أبواب التشريع مع الله تعالى واتخاذ غيره أرباباً غير مقبول.
وأن من التأويل غير المستساغ ما يؤدي إلى الكفر كهذا، وكمن يجوز تولي الكفار وحبهم لمجرد كونهم من آل البيت، مستدلاً بقوله تعالى: {لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى} [18]، فمن فعل هذا وأهمل قوله تعالى: {لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوآدون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم... الآية}، فقد كفر، ولم ينفعه تأويله الفاسد.
والألفاظ الكفرية التي تصدر عن كثير من الناس، إنما يقبل فيها التأويل، فيكون مانعاً من تكفير صاحبها أن كانت تحتمل التأويل، أما إن كانت صريحة في الكفر، كسب الله تعالى أو استحسان الشرك والكفر... ونحوه، فلا نعمة ولا كرامة لتأويل هنا، لأن "ادعاء التأويل في لفظ صريح لا يقبل" كما نص العلماء [انظر الشفا للقاضي عياض: 217/2، والصارم المسلول لابن تيمية: صفحة 527 .[

**وأما العذر بالجهل ...**

فليس صحيحاً أنه لا عذر بالجهل مطلقاً، بل في المسألة تفصيل معروف عند العلماء، فرقوا فيها بين حديث العهد بالإسلام وغيره، وبين أصل الدين والمعلوم بالدين بالضرورة وغير ذلك، بل هناك في فروع الفقه أمور لا يعذر الجاهل بها وأمور أخرى يعذر بها.
فالقول بأنه يعذر بالجهل مطلقاً أو لا يعذر بالجهل مطلقاً كلاهما مجازفة، والصواب التفصيل، ويهمنا هنا من ذلك كله؛ الشرك بالله وعبادة غيره وإتباع دين وشرع غير دينه وشرعه أو الطاعة في التحليل والتحريم والتشريع... ونحو ذلك، فهذا كله لا يعذر الجاهل به، لأنه من أصل الدين – التوحيد - الذي جاءت الرسل كافة من أجل دعوة الناس إليه وتقريره والتحذير من ضده – الشرك - وسد ذرائعه، وقد أقام الله تعالى فيه حجته البالغة من أبواب شتى.
**(1**الأدلة الكونية الظاهرة على وحدانيته؛ إذ يستدل بربوبيته سبحانه على وحدانيته، فالذي خلق وصور ودبر هو وحده الذي يجب أن يعبد ويشرع، ولا يجوز شرعا ولا عقلا أن يصرف شيء من العبادة لغيره،} ألا له الخلق والأمر .{
**(2**قد أخذ سبحانه الميثاق على بني آدم في ذلك حين استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر، قال تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا

بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون}، والأحاديث في هذا المعنى صريحة صحيحة .

(3وقد فطر الله الناس على التوحيد وغرس ذلك في قلوبهم، كما في الحديث: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه أو يمجسانه...) [19]، فالخلق جميعاً مستقر في نفوسهم أن الخالق الرازق وحده المعبود المشرع، وفي الحديث القدسي: (إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم.(...

(4ومع ذلك كله، فقد أرسل الله سبحانه مئات الرسل جميعهم يدعون إلى هذا الأصل العظيم ويحذرون من ضده، قال تعالى: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت}، وقال سبحانه: {رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل.{

(5وأنزل سبحانه الكتب جميعاً؛ تدعوا إلى هذا الأصل العظيم وتوضحه وتحذر من الشرك، وختمها بكتاب لا يبلى ولا يبيد، وتكفل سبحانه بحفظه وعلق النذارة به وببلوغه، فقال تعالى: {وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ}، وقال سبحانه وتعالى: {لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة}، ثم عرف البينة والحجة بقوله تعالى: {رسولا من الله يتلو صحفاً مطهرة.{

فمن بلغه هذا القرآن فقد قامت عليه الحجة والنذارة، خصوصاً في أعظم وأشهر أبواب الدين "التوحيد"، وعبادة غير الله تعالى، التي امتلأ القرآن تحذيراً منها.

وليس إقامة الحجة أن يؤتى إلى كل إنسان في بيته ومحله فيناقش ويكلم ويفصل له، نعم هذا جميل وهو أحسن القول، إذ هو الدعوة التي ورثها الأنبياء لأتباعهم: {ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله}، لكن لا يقال إن الحجة قبل ذلك - ومع ما تقدم كله - غير مقامة خصوصاً في أعظم أبوب الدين، وإنها لا تقام إلا بهذه الطريقة، فهذا ما أنكره الله تعالى على المشركين حين قال: {فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفاً منشرة.{

وقد فرق العلماء أيضاً بين بلوغ الحجة الذي يكفي لإقامة الحجة، وبين فهم الحجة [20] بمعنى؛ انشراح الصدر لها ومعرفة انوارها، كما يعرفها المقبلون على دين الله تعالى الذين يوفقهم الله تعالى إلى هداية التسديد والتوفيق لإقبالهم عليه، {والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا}، وفي الحديث: (ومن يتحر الخير يعطه)، ويحرم منها المستكبرين لإعراضهم، ولكن لا يحرمهم هداية الدلالة والإرشاد التي منحها - كما تقدم - لكافة خلقه وبطرق مختلفة .

وفرقوا أيضاً بين فروع التوحيد وأصله الواضح المستبين بالحجج المتقدمة وهو "الحنيفية"، الميل والبعد عن الشرك.

فهذا كما عرفت قد أقام الله عليه حجته البالغة، ولذلك لم يعذر بتركه ونقضه كثير من الناس، كما لم يعذر والدا النبي صلى الله عليه وسلم ففي الحديث: (إن أبي وأباك في النار)، مع أنهم كانوا من القوم الذين قال الله تعالى عنهم: {لتنذر قوماً ما أنذر آباؤهم فهم غافلون}، وقال تعالى: {لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك}، وما ذلك إلا لأنهم قد هدموا أصل الدين وقطب رحاه، الذي أقامه الله بالحجج المتنوعة.

بينما زيد بن عمرو بن نفيل - وخبره في صحيح البخاري - قد عذر في تفاصيل الشريعة فلم يكن يصلي صلاتنا ولا صام صيامنا ولا عنده تفاصيل الاعتقاد مما هو موجود ومقرر في القرآن اليوم، وكان يقول: (يا رب لو أعرف طريقة أعبدك بها لفعلت)، فعذر في ذلك لأن هذا لا يعرف إلا بالحجة الرسالية، ولأنه كان قائماً بأصل الدين محققاً للحنفية؛ ملة إبراهيم، حتى أنه كان لا يأكل مما ذبح على النصب، ويقول بمحض فطرته مخاطباً كفار قريش منكراً عليهم: (يا معشر قريش! الشاة يخلقها الله وينزل لها الماء من السماء وينبت لها الكلأ من الأرض، ثم انتم تذبحونها لغيره؟.(!

وفي حديث عدي بن حاتم الطائي الذي يصححه العلماء بمجموع طرقه، فيه ان عدي رضي الله عنه قال: (ما عبدناهم!)، يعني الأحبار والرهبان، فقال له صلى الله عليه وسلم: (ألم يحلوا لكم

الحرام ويحرموا عليكم الحلال فأطعتموهم؟)، فقال: (بلى(، قال: (فتلك عبادتكم إياهم .(
ففيه أنهم لم يعذروا في جهلهم باتخاذهم أربابا مع الله مشرعين يحللون ويحرمون لهم، وكونهم يجهلون أن الطاعة في التشريع عبادة لم ينفعهم ولم يعذروا به، لأن هذا من الشرك الأكبر المناقض لأصل الدين، والذي أقام الله فيه حجته البالغة من وجوه شتى كما تقدم، وكونهم لا يعلمون أو يجهلون أو غافلين أو ضالين، كل ذلك ليس بعذر لهم من الشرك الأكبر .
فقد ذكر الله تعالى عن الكفار أنهم يقولون عندما يشاهدون العذاب: {ربنا إنَّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا}، فتأمل قولهم: {فأضلونا السبيلا}، فإنهم قد أقاموا لهم الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة حتى سوغوا لهم الشرك وحسنوه لهم، فهل عذروا بذلك؟ !
وقد وصف الله تعالى كثيرا من الكفار بأنهم؛ {يحسبون أنهم يحسنون صنعا}، و} يحسبون أنهم مهتدون}، و {يحسبون أنهم على شيء}، وكل ذلك لم ينفعهم لأنهم نقضوا أمراً أقام الله عليه حججه البالغة المتنوعة، ولو كان خطؤهم وانحرافهم حصل في أمر غامض لا تكفي فيه حجة فطريه أونحوها؛ ما جاز تكفيرهم إلا بعد إقامة الحجة الرسالية عليهم.
ولذلك هناك فرق بين من سب الله صراحة وجهاراً فهذا يكفر ولا يعذر بجهله، لأنه أمر تشمئز منه النفوس حتى نفوس اليهود والنصارى، وبين من سب الدهر ـ مثلاً ـ أو الزمن، فإنه لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، فتبين له أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن سب الدهر كما في الحديث: (لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله[21] (، لأن نوائبه إنما كتبها الله، فالمعترض عليه الساب له ساب لله معترض على أقداره، فإن أصر بعد وضوح البيان؛ يكفر، لأن هذا التفصيل لا يعرف إلا عن طريق الحجة الرسالية.
وعلى كل حال فالتفصيل في هذا الباب مهم، ويجب أن يعرف الأخ الموحد؛ أن داء أكثر الناس اليوم ليس هو الجهل الذي يعذر صاحبه بسبب عدم بلوغ الحجة، فالقرآن محفوظ، والسنة موجودة، ومظنة العلم متوافرة، **لكنه داء الإعراض**، فتجد الواحد منهم عالم في أمور الدنيا صغيرها وكبيرها، خفيها وجليها، جاهل بأهم مهمات الآخرة، معرض عن تعلم اهم أصول الدين، ثم يرقع لهم المرقعون، يقولون: هل أقمتم عليهم الحجة؟ وقد قال تعالى: {ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وإن تدعهم إلى الهدى لا يهتدوا إذا أبدا.{
وهذا كله من عقوبات الإعراض، فكتاب الله قد بلغ هؤلاء القوم، وهم يسمعونه ليل نهار، ولكنهم يعرضون عن تعلم أهم المهمات فيه، ثم يقال؛ هم معذورين بجهلهم!
وقد فصلنا هذا الباب في رسالة سميناها "الفرق المبين بين العذر بالجهل والإعراض عن الدين"، أسأل الله تعالى أن ييسر إخراجها. فالتحقيق أن العذر بالجهل إنما يعتبر في المسائل الخفية أو التي قد تشكل وتحتاج إلى توضيح وبيان، ويعتبر أيضا فيمن كان حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة أو جزيرة نائية فهذا إن كان عنده أصل الإسلام فإنه يعذر فيما أخطأ فيه من المسائل التي لا تعرف إلا من طريق الحجة الرسالية.
ولا يعتبر الجهل مانعا من التكفير في المسائل البينة الواضحة المعلومة من دين الله ضرورة والتي يعرف حتى اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار حكم الله فيها!! كالإشراك بعبادة الله تعالى واتخاذ آلهة معه وأندادا من دونه؛ فالجهل في هذه الحالة حجة على المرء لا حجة له لأنه جهل إعراض عن النذارة القائمة بكتاب الله والتي بعث بها كافة الرسل؛ لا جهل من لم تبلغه الرسالة أو جهل من لم يتمكن من معرفة الحق لعذر من الأعذار الشرعية، وقد قال تعالى :
{وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ.{
فكيف إذا أضيف إلى ذلك محاربة دين الله ورده وتبديل حدوده وأحكامه والامتناع عن شرائعه بالقوة والشوكة، كما هو حال طواغيت الكفر؟
ولذلك؛ فإن قياس حال طواغيت الكفر الحاكمين بغير ما أنزل الله الممتنعين عن شرع الله المحاربين لدين الله وأوليائه المتولين لأعداء الله؛ ومساواة كفرياتهم الصريحة المغلظة المتنوعة ببدع الجهمية والمعتزلة الأوائل؛ قياس خاطىء، لوجود الفوارق العديدة الجلية البيّنة بين تلك

البدع التي قد تشكل على بعض الناس لخفاء أدلتها عليهم وبين كفر الطواغيت البواح وشركهم الصراح..
ودعوى أن الإمام أحمد وابن تيمية لم يكفروا الجهمية الذين كانوا علماء باللغة والدين دعوى مردودة بما روي عن الإمام أحمد أنه كان يفرق بين رؤوس الجهمية ودعاتهم وبين عوامهم فقد أثر في رواية عنه أنه كان يكفر دعاتهم وخطباءهم وعلماءهم دون عوامهم.
**أما الاعتذار للطواغيت بأنهم مكرهون على الحكم بغير ما أنزل الله من قبل أمريكا وغيرها؛** فاعتذار ساقط لا ينبغي لطالب العلم إضاعة الوقت في الوقوف عنده.
فهي وكذا دعوى عذرهم بالجهل؛ أعذار وأوصاف لا يرضى الطواغيت أصلا أن يوصفوا بها... بل إنهم يعاقبون ويسجنون من وصفهم بالتبعية والعمالة لأمريكا، وكذا يعتبرون وصفهم بالجهل ونحوه مسبة وإطالة لسان يعاقب عليها قانونهم الكافر بعقوبة قد تصل في قوانين أمن الدولة إلى السجن ثلاث سنوات... ثم مع هذا يأتي بعض السفهاء الذين يتعامون عن الواقع ليجادلوا ويدفعوا عنهم بهذه الأعذار التي لا يسلمون هم بها ولا يرتضونها بل يعدونها مسبة ويعاقبون عليها !!
فالواجب أن تؤخذ أقاويلهم هم في ذلك، لا أقاويل المجادلين عنهم لأن المرء أدرى الناس بنفسه التي بين جنبيه!!
ثم إن طالب العلم المميز الذي يعرف ما ذكره العلماء في حد الإكراه وشروطه كي يقبل ويعتبر كمانع من التكفير؛ يعرف أن واقع القوم لا يمت إلى الإكراه بصلة.
**ومن تلك الشروط؛** أن يكون المكرَه عاجزا عن الدفع عن نفسه ولو بالفرار؛ فمن ذا الذي أجبر هؤلاء الطواغيت على تقلد الملك حين تقلدوه؟ فكل أحد يعلم أنهم بذلوا كل ما يملكون من أساليب الغدر والخديعة والخيانة والقتل والاضطهاد لشعوبهم بل ولأقاربهم وآبائهم وإخوانهم في سبيل الوصول إلى سدة الحكم واعتلاء كرسيه! فبدهي أنه لم يجبرهم على ذلك أحد أو يكرههم، بل إن حكمهم هو الحكم الجبري الذي أجبروا الناس فيه على الولاء لهم وأكرهوهم على الدخول في عبادتهم والانقياد لقوانينهم.
ثم لو أن ذلك كان فعلا وأنهم قد أجبروا على تقلد الحكم في بلادنا - وهو غير صحيح - فمن ذا الذي أجبرهم على البقاء في كراسي الحكم لو كانوا فعلا مكرهين على تعطيل شرع الله كل هذه المدد الطوال؟ ومن ذا الذي يجبرهم على احتكار الملك وعدم التخلي عنه مدى حياتهم، بل وتوريثه لذراريهم وذراري ذراريهم!!
**ومن الشروط التي ذكرها العلماء أيضا لصحة الإكراه؛** عدم تمادي المكرَه بأن يفعل زيادة عما طلب منه.. وهؤلاء الطواغيت لو كانوا مكرهين فعلا على تعطيل شرع الله! فمن ذا الذي أكرههم على حرب دين الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على حرب أوليائه؟ ومن ذا الذي أكرههم على الاستهزاء بدين الله والترخيص للمستهزئين؟ ومن ذا الذي أكرههم على إباحة الردة والكفر وحراسته؟ ومن ذا الذي أكرههم على أن يجعلوا من أنفسهم مشرعين وآلهة تعبد من دون الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على ابتغاء الديمقراطية دينا؟ ومن... ومن... ومن؟
فهذه دعوى ساقطة ينقضها الواقع، وهم كما قلنا لا يعترفون بها، فلا يعترفون بدعوى الإكراه هذه التي يعتذر لهم بها المجادلون عنهم، بل يفتخرون دوما ويتغنون باستقلالهم ويطنطنون علانية بأنهم لا يتبعون لأحد! ولا أحد يتدخل بسياساتهم الداخلية بل والخارجية!! وأن لهم السيادة المطلقة والتامة على أرضهم ووطنهم وشعبهم، كما يفتخرون بأنهم قد منحوا هذه الدساتير لشعوبهم!! ويمدحونها ويجعلونها من أعظم ما قدموه أو قدمه آباؤهم من هبات لشعوبهم، بدعوى أنها تكفل حقوق شعوبهم وتحوي قمة العدالة، ولا يتبرؤون منها أو يدعون أنها مفروضة عليهم أو أنهم مكرهون على تحكيمها كما يزعم من يجادل عنهم من السفهاء!
والواجب كما قلنا من قبل؛ أن يقدم كلامهم عن أنفسهم على دعاوى المجادلين عنهم، لأن المرء أدرى وأعلم الناس بنفسه.
ووالله إني لأرى أن من إضاعة الوقت والجهد الاسترسال برد هذا السفه المكشوف والباطل المفضوح.. ولولا أن السائل ذكره لما عرجنا أصلا عليه.

وذلك لأن طواغيت الحكم في زماننا كفرة محاربون لدين الله، ممتنعون بشوكتهم عن شرع الله؛ والصحيح الذي قرره أهل العلم أن الكافر المحارب الممتنع لا تجب في حقه استتابة أو إقامة حجة أو تبين شروط وموانع.. وانظر في بيان هذا "الصارم المسلول على شاتم الرسول" صلى الله عليه وسلم لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .)

قال المجادلون عن عساكر القوانين: إنّ هؤلاء العساكر جهّال بحاجة إلى من يعلمهم ويدعوهم ويبيّن لهم, فهم لا يعرفون أنّ سادتهم طواغيت وانّ طاعتهم لهم في التّشريع عبادة وشرك... وبالتالي فليس تولّيهم لهم وحراستهم للقانون؛ كفر.

الجواب:

لا خلاف في أهمية واستحباب دعوة هؤلاء العساكر وغيرهم، وأنّ ذلك من أحسن الأعمال، قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ}.

لكن كُلُّ مشرك بالله في العبادة قبل الدعوة وأثناءها وبعدها ما داموا غير ملتزمين بالتوحيد ولا كافرين بالطواغيت فهم مشركون.

والقول بأهمية دعوتهم؛ لا يغير من حكمهم ولا يجعلهم موحدين أو يرفع مسمّى الشرك عنهم، فالله عزّ وجلّ يقول: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ}، فقد سمّاهم الله بالمشركين قبل أن يسمعوا كلام الله، ووصفهم بذلك مع أنّهم لا يعلمون - أي جهّال -

وأمره لنبيه صلى الله عليه وسلّم بدعوتهم وإسماعهم وتبليغهم الدعوة؛ لم يغيّر من ذلك الوصف شيئاً - لا قبل الدعوة ولا أثناءها ولا بعدها - ما داموا ملازمين للشرك، غير ملتزمين للتوحيد.

وذلك لأنّ الشرك الأكبر المناقض للحنيفية السمحة - وهو صرف شيء من العبادة الظاهرة لغير الله عزّ وجلّ - أمر لا يُعذر فاعله بالجهل أصلاً، فقد أقام الله عزّ وجلّ عليه حجته البالغة من أبواب شتى ذكر العلماء منها:

1) الأدلّة الكونية الظاهرة الدالة على وحدانية الله؛ حيث يستدل بربوبيته على وحدانيته سبحانه فالذي خلق ورزق وصوّر ودبّر هو وحده الذي يجب أن يُعبد ويشرّع ولا يجوز شرعاً وعقلاً أن يُصرف شيء من ذلك لغيره سبحانه: {أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ}.

2) ومنها؛ أخذه سبحانه الميثاق على بني آدم في ذلك؛ حيث استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر، قال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُواْ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ}، فلم يعذرهم الله تعالى بدعوى الغفلة والجهل وتقليد الآباء في الشرك الظاهر المستبين، بعد أن أخذ ميثاقهم على أن لا يتخذوا رباً سواه.

3) ومنها؛ فطرة الله التي فطر الناس عليها وغرسها في قلوب العباد؛ على أنّ الخالق الرّازق هو وحده المعبود المشرّع، كما في الحديث الذي يرويه الشيخان أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه)، وفي رواية: (ويشركانه) - وهي في صحيح مسلم - وفي الحديث القدسي الذي يرويه مسلم أيضاً: (إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرّمت عليهم ما أحللت لهم).

) وإضافة إلى ذلك؛ أرسل سبحانه الرسل جميعهم من أجل هذه الغاية العظيمة؛ {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللَّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ}، {رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ

عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}، فمن لم تصله رسالة نبي سمع بغيره، إذ جميعهم وإن تنوّعت شرائعهم، إلاّ أنّ دعوتهم إلى تحقيق التوحيد وهدم الشرك والتنديد واحدة... وقد قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}، وقد صدق الله وحده فبعث للناس كافة رسله، وختمهم بمحمد صلى الله عليه وسلم أوضح به المحجة وأقام به الحجة، وليس بعده ثم رسول.

5) وأنزل سبحانه الكتب جميعها؛ تدعوا إلى هذه الغاية العظيمة، وختمها بكتاب لا يغسله الماء، لا يبلى ولا يبيد، فتكفّل بحفظه إلى يوم القيامة، وعلّق النذارة ببلوغه في كثير من أبواب الدين.

فكيف بأعظم وأهم وأخطر باب من تلكم الأبواب - التوحيد - قال تعالى: {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ}، وقال تعالى: {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ}، ثم عرّف البيّنة والحجّة سبحانه بقوله {رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفاً مُّطَهَّرَةً}.

فمن بلغه هذا القرآن العظيم فقد قامت عليه الحجّة والنذارة، خصوصاً في أوضح أبواب الدين الذي بعث كافة الرسل من أجله.

أمّا أن يُراد بالحجة وقيامها أن يؤتى إلى كل واحد في مكانه فتقام عليه الحجة؛ فهو ما أنكره الله تعالى في قوله تعالى عن المشركين" {فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ * كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ * فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ * بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِىءٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَى صُحُفاً مُّنَشَّرَةً}.

ومعلوم من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم أن شأنه في دعوة الطوائف الممتنعة؛ أنه كان يراسل رؤوس تلك الطوائف دون آحاد رعيتهم، ولم يكن يشترط أو يأمر رسله وأمراءه بوجوب تتبع آحاد الناس لإقامة الحجة عليهم - خصوصاً في المحاربين - وأن الحال عند العلماء بعد انتشار الإسلام وفشُوّه في أرجاء المعمورة ليس كالحال في فجر الدعوة وأول الإسلام أو مع حديث العهد بالإسلام.

وهؤلاء الطواغيت وأنصارهم من عساكر القانون يقتفون آثار من قبلهم من المشركين في الإعراض عن القرآن المتضمن للتوحيد وإهماله، وينفرون من سماع الحق كنفور وفرار الحمر الوحشية من الأسد، فهم مشركون جهال بجهل اكتسبوه بإعراضهم عن التذكرة المحفوظة، والحجة القائمة بين أيديهم... لا لجهل سببه عدم بلوغ الرسالة، أو لجهل سببه العته أو الجنون أو الصغر... أو نحو ذلك من موانع الأهلية، أضف إلى ذلك أنهم محاربون ممتنعون عن شرائع الإسلام بشوكة، ومعلوم أن المحارب لا تجب إقامة الحجة عليه، ولذلك فرق العلماء في هذا الباب بين من كان قتاله قتال دفع، وبين من كان قتاله قتال طلب.

ثم يأتي أولئك المجادلون عن هؤلاء المحاربين لدين الله وأوليائه ليرقّعوا باطلهم, فيزعمون أنّ الحجّة غير مقامة عليهم, ولازم هذا - مع مافيه من جهل - مناقض ومعارض لقوله تعالى: {قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ}، وقد علمتَ أنها مقامة في أصل التوحيد من وجوه وأبواب شتى.

ولذلك فقد قال النبي صلى الله عليه وسلّم لرجل سأله عن أبيه: (إن أبي وأباك في النار) [رواه مسلم]، مع أنّهم من القوم الذين قال الله فيهم: {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ}، وما ذلك إلاّ لأنّ أصل التوحيد والتحذير من الشرك الأكبر وعبادة غير الله تعالى؛ قد أقام الله عليها الحجة البالغة - كما تقدّم - من أبواب شتى وأرسل بها الرسل أجمعين.

ومع هذا يأتي بعض من لا يعرفون من الدين إلاّ الاسم ولا من معالمه إلاّ الرسم؛ يطالبون بإقامة الحجة في باب الشرك الواضح المستبين والتوحيد الذي هو أحق حقوق الله على العبيد، والذي بُعِث من أجله جميع الرسل وأُنزلت له كافة الكتب وتواترت عليه الحجج.

وربما أقاموا على ذلك شبهاً بآيات يضعونها في غير موضعها، كقوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}، يريدون؛ أنّه لا تكفير إلاّ بعد إقامة الحجّة في كل باب حتى في الشرك الأكبر الواضح المستبين... وليس في هذه الآية وجه دلالة على قولهم الفاسد هذا، فالله جلّ ذكره لم يقل؛ "وما كنّا مكفرين حتى نبعث رسولاً"! وإنّما قال {معذِّبين}، والمقصود بذلك عذاب الإستئصال الدنيوي، وهي كقوله تعالى: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا}، أو العذاب الأخروي كما قال تعالى: {كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُواْ بَلَى}.

أمّا التكفير؛ خصوصاً في الشرك الأكبر وعبادة غير الله، فليس هو المراد بذلك، إذ الكافر إمّا أن يكون كافراً معانداً كالمغضوب عليهم؛ عرفوا الحق وكفروا به، أو يكون كافرا جاهلاً معرضاً أو مضلّلاً، كالضالّين؛ الذي لبّس عليهم علماؤهم.

وليس كل كافر يكون كفره عن علم وجحود للحق، بل أكثر الكفار جُهّال ضلاّل، وإنما أوردهم النار كفرهم بتقليد ساداتهم وكبرائهم وآبائهم، ويحسبون أنّهم يُحسنون صنعاً.

وباب الشرك الأكبر الصريح؛ قد أقام الله عليه حججه البالغة، فلا يُعذر الجاهل فيه، لأنّ جهله والحالة كذلك إنما يكون إعراضاً عن الدين وعن تعلم أهم ما خلق من أجله، وليس جهل من لم تقم عليه الحجّة.

وفي قصة زيد بن عمرو بن نُفيل عبرة؛ فقد حقّق التوحيد دون أن يبعث رسول خاص بزمانه وذلك قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلّم مباشرة، فقد كان من القوم الذين قال الله تعالى فيهم: {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ}، ومع ذلك فقد كان زيد حنيفاً على ملّة سيدنا إبراهيم اهتدى إلى التوحيد بفطرته، فكان يبرأ من طواغيت قومه ويجتنب عبادتها ونصرتها، وكان ذلك كافياً لنجاته، فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يبعث أمة وحده، ورآه صلى الله عليه وسلم، وقد قُدِّمت له سُفرة "مذبوحة على نصبهم" فأبى أن يأكلها وقال: (إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم)، وكان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول: (الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء، وأنبت لها من الأرض ثم أنتم تذبحونها على غير اسم الله، إنكاراً لذلك وإعظاماً له) [رواه البخاري].

فتأمّل كيف أنّ التوحيد مزروع في الفطرة، وأنّ الشرك هو الطارئ الذي اخترعه الناس وانحرفوا إليه... فهذا رجل لم يأته نبي خاص بزمانه، ومع هذا عرف التوحيد وحقّقه فنجا، وعُذر بتفاصيل الشريعة والعبادات التي لا تُعرف إلاّ عن طريق الحجّة الرسالية، فقد كان يقول - كما في رواية ابن إسحاق -: (اللهم لو أعلم أحب الوجوه إليك لعبدتك به، ولكني لا أعلمه، ثم يسجد على الأرض براحته)... فعُذر بترك الصلاة والصيام ونحوه من الشرائع التي لا تُعرف إلاّ عن طريق الرسل.

بينما لم يُعذر أهل زمانه - ومنهم والديّ النبي صلى الله عليه وسلّم - لأنّهم لم يحقّقوا التوحيد ويبرأوا من الشرك والكفر والتنديد، مع أنّهم لم يأتهم نذير كما أخبر تعالى.

فتدبّر هذا المعنى جيداً واعلم أنّ هذا الباب - باب العذر بالجهل - قد تكلّم فيه العلماء، وخاض فيه المتأخرون، ولا يفهمه حق الفهم إلاّ من أحاط به من جوانبه، أمّا من أخذ منه بنص واحد وبنى عليه المسائل الكبار فقد جانب الصواب وأبعد النجعة.

واعلم بعد هذا كله؛ أنّ كفر هؤلاء الطواغيت وأنصارهم اليوم ليس هو من الجهل بمعنى عدم بلوغ الحجّة الرسالية، فقد بُعِث خاتم الرسل وليس بعده ثَم رسول, وكتاب الله الذي عُلِّقت به النذارة محفوظ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو بين أيديهم، ولكن أكثر الناس

استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة، فهم معرضون عن طلب الحق وعن اتباعه، فكفرهم كفر إعراض، وليس بسبب عدم بلوغ الحجّة الرسالية.

ثم اعلم أن الذين {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ} كانوا يجهلون أنّ الطاعة في التشريع عبادة وشرك، كما في حديث عُدي بن حاتم الصحيح بمجموع طرقه وفيه قوله: (ما عبدوهم!)، فما كانوا يعرفون أن الطاعة في التحليل والتحريم والتشريع عبادة، ومع هذا كفروا بصرف ذلك لغير الله وصاروا به متخذين أرباباً من دون الله، ولم يُعذروا بهذا الجهل... لأنّ الأمر منافٍ للفطرة التي فطر الله الناس عليها, فالذي خلق ورزق وصوّر وبرأ هو الذي لا يجوز أن يشرّع ويأمر ويحكم أحد سواه، وقد بعث الله كافة رسله وأنزل جميع كتبه لأجل توحيد الله بالعبادة وإفراده بالحكم والتشريع واجتناب عبادة من سواه.

ثم الأمر بعد ذلك في زماننا أوضح من ذلك، فهذا الضابط أو ذلك الشرطي وذلك المخابرات أو الأمن الوقائي، إذا ما سألته عن دينه؟ زعم أنّه الإسلام وأنّ كتابه القرآن، وأنه يتلوه آناء الليل وأطراف النهار زيادة في إقامة الحجة! ثم هو مع ذلك يخذل الإسلام والقرآن ويحاكم ويسجن ويتجسّس على من يسعى لتحكيمه ونصرته ويحارب كل من يدعوا إلى التوحيد والبراءة من الشرك والتنديد، وينصر في المقابل شرع الطاغوت وقانونه الوضعي ودستوره الشركي الذي ألغى أحكام الشرع ويظاهر أولياءه من أعداء التوحيد ويتولاهم ويُعينهم على أهل الحق... فهل مناقضة هذا لدين الله تخفى على من زعم الإسلام؟ وهل هي من الغامضات والمشكلات الملتبسات حتى يقال: "لم تقم عليهم الحجّة"؟

إنّ الأمر والله أوضح من الشمس في رابعة النهار.

فها هنا صفّان وفريقان يختصمون؛ صف شرك وصف توحيد صف القانون الوضعي، وصف الشريعة المطهّرة، وهؤلاء القوم يختارون بمحض إرادتهم وبكامل عقلهم واختيارهم صف الطاغوت، إمّا حبّاً له أو استحباباً للحياة الدنيا - الراتب والتقاعد... ونحوه - على الآخرة، يقاتلون في سبيله وينصرونه ويحاربون من ناوأه أو اجتنبه من أهل صف التوحيد، {الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ}.

ولذلك سيقول هؤلاء الجند يوم القيامة عندما يعاينون فوز أهل التوحيد وهزيمة وهلاك أهل الشرك والتنديد: {رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاْ * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً}... فتأمل قولهم {فأضلّونا السبيلا} هل عُذروا به؟!

وقال عن كثير من الكفار بأنّهم كانوا: {يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً}، {وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}، و {وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ}، وكل ذلك لم ينفعهم لأنّهم نقضوا أمراً بيناً ظاهراً أقام الله عليه حجّته البالغة وأرسل من أجله جميع رسله، ولو كان خطأهم وانحرافهم حصل في أمر غامض ملتبس وكان عندهم أصل الإسلام لكان حالهم فيه على غير هذا.

والكلام في هذا الباب يطول، وقد فصّل فيه أهل العلم، ولنا فيه مُصنَّف سمّيناه "الفرق المبين بين العذر بالجهل والإعراض عن الدين" - يسّر الله طبعه - لكن في هذا القدر في هذا المحل كفاية لمن أراد الهداية.

**الشيخ فرحان بن مشهور الرويلى**

فإنَّ من المسائل التي كثر فيها الاختلاف والغلط، مسألة العذر بالجهل في أصل الدين، وكثير ممن يرى عذر الجاهل الذي يرتكب الشرك الأكبر، يجعل العلة في ذلك انتسابه إلى الإسلام، ودعواه أنَّه من المسلمين.

فإذا عبد غير الله، ودعاه وذبح له، ونشأ على ذلك من مولده إلى مماته، وكان يقول بلسانه إني مسلم، عده من المسلمين، وإذا عبد غير الله ودعاه وذبح له، وكان يقول بلسانه إنِّي على الدين الذي أمرني الله به لم يعذره، وهذا من التناقض ولا شكَّ.

وإذا أُورد عليه التسوية بين عباد القبور وعباد الأوثان وعدم عذر أحد منهم بالجهل، جعل الفرق الانتساب إلى الإسلام، وبسبب هذا الانتساب يحكم بكفر عابد الوثن، وبإسلام عابد القبر.

والانتساب إلى الإسلام إن أُريد به الانتساب إلى الإسلام وحده دون سائر الشرائع، فهو حكم لا دليل عليه، وإن أُريد به الانتساب إلى دين الله عز وجل، سواء كان الانتساب إلى الإسلام الذي بُعث به محمد صلى الله عليه وسلم، أو إلى اليهودية أو النصرانية أو غيرها من الأديان التي بُعث بها الرسل، لزم صاحب هذه المقالة أن يحكم بإسلام جهال اليهود والنصارى وغيرهم لأنهم منتسبون إلى دين الله الذي أمرهم باتباعه، ووقعوا في نواقض له عن جهل، ومن عذر هؤلاء كفر وخرج من الملة، وكذّب الصحيح الصريح من الأدلة.

بل يلزمه أن يحكم بإسلام مشركي قريش قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم على دين إبراهيم فيما يزعمون ويظنون، وكان عندهم بعض الشعائر منه والأحكام كالحج والختان وتعظيم المشاعر، ويقرون بالله ربًّا لا شريك له في الخلق والرزق والإحياء والإماتة، ولكنهم يشركون مع الله غيره لتقربهم إلى الله معتقدين أن الله أذن له بالنيابة عنه والوساطة بينه وبين خلقه تعالى الله عما يزعمون، وعباد القبور مثلهم في كل هذا، إلا أن عباد القبور ينتسبون إلى خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بدل انتساب الجاهليين إلى إبراهيم، ثم هم وإياهم سواء في كل شيء، ولا ينفع عباد القبور اتباعهم النبي صلى الله عليه وسلم أو التزامهم بعض شرائع دينه، كما لا ينفع كفار قريش اتباعهم إبراهيم أو التزامهم بعض شرائع دينه.

فالانتساب إلى الإسلام يُقابله الانتساب إلى ملة إبراهيم، وبعض الشرائع التي يتعبدون بها تقابلها شرائع، والكثرة والقلة لا تؤثر في ثبوت الإيمان والكفر، والإقرار بالربوبية لله يُقابله إقرار أولئك بالربوبية، وكل من الفريقين كافرٌ بالله خارج من الملة مارق من الدين، وإن كان انتسب إلى دين صحيح وارتد عنه من أول نشأته كما هو حال كثير من القبورية ومن الجاهليين، وبعد أن سبق ذلك إسلام الفطرة كما هو حال بعض القبوريين وأوائل من ارتد من الجاهليين.

بل حتى زعم القبوريين أنَّ ما يفعلونه من أمر الله ورسوله، يُقابله قول المشركين في الجاهلية كما حكى الله عز وجل عنهم: (وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا)، وهذا حجة غالب المشركين من عباد القبور اليوم، بل قد لقيت من كبار مشايخ أهل الشرك المعمرين، من يحتج بحجة الكفار الأولين بعينها، ويقول ليس لك أن تنكر ما عليه الناس لأنَّهم أخذوه عن آبائهم، وآباؤهم لا شك أنَّهم أخذوه عن آبائهم، وأخذه الخلف عن السلف، ثم هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم !، وهذا عين ما في الآية من احتجاج المشركين بأمرين: أنهم وجدوا عليه آباءهم، وأن الله أمرهم به قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: "ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من الله وشرع"، وهذا وإن كان ورد في سياق الفاحشة التي فسرت بأنها طوافهم بالبيت عراة، إلا أنه يدل على وجه استدلالهم بفعل آبائهم، وهو ظنهم أن فعل آبائهم عن شريعة من الله.

وهذا الغلط كما يقع من بعض المخالفين في مسألة العذر بالجهل من طلاب العلم، فإنَّه يقع في العامة كثيرًا في عذر المعاند المنتسب إلى الإسلام، فلا يكفرون منتسبًا إلى الإسلام أبدًا، بل قد سمعت بعض من كانوا يسمون دعاة الصحوة ممن بدل تبديلاً كثيرًا يقول: لا أكفِّر من يقول أنا مسلم، عند سؤاله عن مثل حافظ الأسد وطواغيت العرب من الحكام المرتدين، وهذه عين الشبهة العامِّيَّة، وليت شعري إن كان هذا المسلك هدى وحقًّا، فلم كلف الصديق نفسه مقاتلة مسيلمة ومن

معه حتى فني خيار الصحابة واستحرَّ القتل في القراء أهل العلم والقرآن؟! وأكثر من حكم أهل العلم بكفرهم من المرتدين، إن لم يكن غالبهم كانوا ينتسبون إلى الإسلام ويأبون أن يُوصفوا بغيره.

بل طرد هذا القول: أن لا يكفر من يقول أنا على دين موسى، أو أنا على دين عيسى من اليهود والنصارى، وهذا القول ممعن في الضلالة بعيد كل البعد عن دين الله وكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

فإن قيل: لا يُسلَّم بهذا فإنَّهم كفروا بعد بعثة محمد ونسخ أديانهم، فمقتضى هذا أنَّهم لو انتسبوا إلى الإسلام بعد بعثة محمد وبقوا على ما هم عليه عُذر جاهلهم وكان مسلمًا، ومقتضاه أيضًا أنَّ جهالهم كانوا جميعًا مسلمين مؤمنين وقت بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، وإنَّما كفروا ببعثته، وهذا معلوم البطلان.

وليس معنى ما تقدَّم أننا نقول إنَّه لا فرق بين المنتسب إلى الإسلام وغير المنتسب إليه من المشركين البتة، بل انتساب الرجل إلى الإسلام بعد كفره يثبت له به الإسلام في الظاهر، فإذا لم يلتزم أحكامه، أو ارتكب المكفرات التي تُناقض أصل التوحيد، فإنَّه يُحكم عليه بالردة، وأما الطوائف الكفرية التي تنشأ على هذا القول، ففي إثبات الإسلام لهم بانتسابهم إلى الإسلام قولان لأهل العلم، فمنهم من يرى أنَّ الإسلام يثبت لهم بالانتساب وتثبت الردة بما يرتكبون من المكفرات، ومنهم من يرى أنَّهم كفار أصليون، وأن انتسابهم كانتساب مشركي قريش إلى ملة إبراهيم، وهو الأصح لما تقدم من عدم الفرق بين الانتسابين والله أعلم.

**اللجنة الدائمةوهيئة كبار العلماء**

ـ في فتوى اللجنة (220/1) أجابوا قائلين كل من آمن برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافرا مرتدا عن الإسلام مشركا مع الله غيره في العبادة ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده لإتيانه ما ينقض قوله من سجوده لغير الله لكنه قد يعذر لجهله فلا تنزل به العقوبة حتى يعلم وتقام عليه الحجة ويمهل ثلاثة أيام عذرا إليه ليراجع نفسه عسى أن يتوب فإن أصر على سجوده لغير الله بعد البيان قتل لردته... فالبيان وإقامة الحجة للاعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرا بعد البيان فإنه يسمى كافرا بما حدث منه من سجود لغير الله[76] أو نذره قربه أو ذبحة شاة مثلا لغير الله اهـ وقال الشيخ ابن باز (رحمه الله ) الأمور قسمان قسم يعذر فيه بالجهل وقسم لا يعذر فيه بالجهل فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين وأتى الشرك بالله وعبد غير الله فإنه لا يعذر لأنه مقصر لم يسع ولم يتبصر في دينة فيكون غير معذور في عبادته غير الله . فتاوى ابن باز(ج26/4-27)

ـ وهو قول شيخنا الشيخ حمود بن عقلاء الشعيبي حفظه الله ورعاه(أشيخ الشيخ على الخضير سلمه الله ورحم الشيخ حمود)

يعذر المسلم بجهله في الأمور الاعتقادية؟

فتوى رقم (11043:(

س: عندنا تفشي ظاهرة عبادة القبور وفي نفس الوقت وجود من يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم فلا مانع من أن يتزوجوا من فتياتنا وأن نصلي خلفهم وأن لهم كافة حقوق المسلم على المسلم ولا يكتفون، بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء: إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدعوا أن سماحتكم تعذرون عباد القبور بجهلهم حيث أقررتم مذكرة لشخص يدعى الغباشي يعذر فيها عباد القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك، ولكم منا جزيل الشكر.

ج: يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاء وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفًا.

فمن استغاث بأصحاب القبور دفعًا للضر أو كشفًا للكرب بين له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله تعالى: { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا } (1) ، وقال تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وقوله تعالى: { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } (2) ، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « والذي نفس محمد بيده لا يسمح بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » (3) رواه مسلم إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخذة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر، ويشهد لذلك

[76] أما كلام اللجنة وفقهم الله ورحم من مات منهم فهو واضح وضوح الشمس ،ومثله كلام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بعد هذا الكلام فهو واضح أيضا 0

عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
المتقدم، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى ، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة للتوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.
ويشهد لذلك أيضًا ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم، قال الله تعالى: { وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (1) ، فلم يعذروا بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك وإتباعهم لما سول لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتبع صراطه السوي.
ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان:
فريق يدعو إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية، ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب، وفريق يدعو إلى الحق والهدى، ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف، فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم، فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد فمن كان عاقلًا وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية، ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره، وألغى عقله، وكان من الذين قال الله فيهم: { إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا } { خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا } { يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَالَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ } { وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ } { رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا. {
أما من عاش في بلاد غير إسلامية ولم يسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن القرآن والإسلام فهذا - على تقدير وجوده - حكمه حكم أهل الفترة يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولًا وفروعًا إقامة للحجة وإعذارًا إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلهه أو صغره وعدم تكليفه، وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه: آمن وكفر ولكن يقال: أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين، وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم على نصوص الشريعة كتابًا وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.
وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز بن باز

، وقد سبق نقل فتوى الشيخ محمد بن عبد الوهاب وابنيه حسين وعبد الله وكذلك الشيخ حمد بن ناصر وأبو بطين في تكفير من مات على الشرك ، وبه قالت لجنة الفتوى بالسعودية فتوى رقم 9261 بخصوص الجاهل الذي يفعل الشرك في مصر خاصة وأصدر هذه الفتوى الشيخ عبد الله بن غديان ، والشيخ عبد الله بن قعود والشيخ عبد الرزَّاق عفيفي والشيخ ابن باز ، وقد ذكرنا أسماءهم لأن البعض أساء الأدب وقال : إن علماء السعودية لا يعرفون واقع مصر.

فنقول كان الشيخ عبد الرزاق عفيفي نائبًا لرئيس اللجنة وهو مصري ومن أوعية العلم في ذلك الزمن الذي كان فيه العلم أقل انتشارًا ، فكيف يتم المجازفة بهذا الاتهام المشين لا لشيء إلا لمخالفته لرأي القائل وهذا توجيه للفتوى لا دليل عليه وسوء ظن بأهل العلم وأئمة الدين ، واتهام لأعلى لجنة علمية بعدم معرفة الواقع ، بل هناك فتاوى معينة بالاسم في أهل مصر وواقعهم الذي لا يخفى على أهل العلم ويستفاد من هذه الفتاوى:

أن مرتكب الشرك الصريح ممن يدعي الإسلام وينطق بالشهادتين يسمى مشركًا.

هذا المشرك قد يكون معذورًا ، فلا يؤاخذ قبل البيان في الدنيا ، وحكمه حكم أهل الفترة في الآخرة ، فلا يسمي مسلمًا بحال لأنه لا يجتمع الإسلام وكفر أكبر كما سبق .

كلام العلماء في عذر من فعل الشرك الأكبر معناه أنه غير مؤاخذ قبل البيان ، وليس معناه أنه غير مشرك أو أنه لا يجوز أن يسمى مشركًا ، بل لا يجوز أن يسمى مسلمًا.

من فعل الشرك الأكبر فإنه مشرك ، فإن كان ممن بلغته الدعوة ، فهو معذب ومؤاخذ أما من لم تبلغه الدعوة ، فإن حكمه حكم أهل الفترة ، سواء كان ممن يدعي الإسلام أو النصرانية أو غيرها وعلى هذا نفهم كلام العلماء في مواضعه المختلفة حسب سياقاته ، فإن قال العالم : إن أهل الفترة معذورون ، فليس معناه أنهم مسلمون ولو قال هم كفار فليس معناه أنهم بالضرورة معذبون ، ولكن لا يُدعى لهم ولا يُصلى عليهم ، ونعتقد كفرهم على التعيين ، لأن الخلاف ليس على حكم الفعل ولكن الخلاف على الفاعل واسمه ، كما مر ، فليس الخلاف بين الجماعات الإسلامية التي أفتت فيه اللجنة هو كون الذبح لغير الله كفر ، إنما هو تسمية فاعله كافرًا بعينه.

فيها رد أيضًا على من قال أو زعم أنه لا يكفر أحد حتى نتأكد من كفر الباطن وبيان تهافت هذا القول ، مع عدم الدليل عليه ، وما جرى تأصيله عند العلماء من أن الأحكام تجري على الظاهر من الإسلام وكفر ، والله يتولى السرائر.

وكذلك الرد على من قال : إن الدليل على إثبات العذر في أصول الدين حادثة مانعي الزكاة ، وكأن الزكاة من أصل الدين وليست من الشرائع ، ونحن نوصي من يقول بذلك بدراسة علم التوحيد حتى يتضح له الفرق بين التوحيد والشرائع وتحديد ماهية أصل الدين والشرائع ، ومتى يعود جحد شريعة من شرائع الله على أصل الدين بالنقض ومتى لا يعود ، أو بعبارة أخرى ، الفرق بين كفر المآل وكفر الحال ، والقول الصريح في الكفر والقول الذي لازمه كفر ، وكلامنا على كفر الحال لا كفر المآل ، وعلى الكفر الصريح لا القول الذي لازمه كفر مثل الشرك الصريح والإلحاد ، وادعى أن الصحابة لم يكفروا جاحدي وجوب الزكاة لقول قاله الإمام الخطابي ، فربما لا يعلم أن الإمام أبا عبيد الله [77]، وابن تيمية [78]حققا القول في كفر مانعي الزكاة

---

(77) في رسالته : الإيمان .

، وأن الصحابة قاتلوهم قتال المرتدين ، فيا عجبًا كيف يقعد قاعدة يتهم المخالف فيها بالتشدد على أمر مختلف فيه ، ومن شأن القواعد القطع واليقين ، لا الظن ، فضلاً عن كونه قولاً مرجوحًا ، ثم يستدل على مسألة في الشرائع على إثبات العذر في أصل الدين ...

فماذا بعد الحق إلا الضلال ، ومن منا يتعلق بالظنون والأوهام ويترك محكم كلام الأئمة الأعلام إلى متشابه من القول ونتف عن كلام بعض الدعاة الذين لم ترسخ قدمهم في العلم ولا هم من أهل التحقيق لهذه المسائل ، وإليك بعضًا من كلام العلماء الذي يخرج من مشكاة واحدة ، فهو نفس كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وكلام أئمة الدعوة ، وكلام لجنة الفتوى وهيئة كبار العلماء ، وهم جهابذة العلم في هذا الزمان ، وهو كلام واضح غير محتمل.

وربما يقول قائل من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه من كلام أهل العلم إن هذه الفتاوى في أهل السعودية ولا تتنزل على واقعنا في مصر ، لأن التوحيد منتشر هناك ويدرس في المدارس ، أما في مصر والبلاد الإسلامية ، فالتوحيد غير منتشر ، بل الجهل وقلة العلم ، وهؤلاء العلماء الأعلام لا يعرفون واقع مصر ، وأهل مكة أدرى بشعابها ، فنقول لهذا القائل وأمثاله : لا يجوز لكم أن تقولوا هذا الكلام المتهافت وأنتم تنتسبون إلى العلم وأهله ، فهلا وقرتم العلماء وعرفتم قدرهم؟

إن قولكم هذا قدح للعلماء ورميهم بالجهل وعدم الدراية بالواقع ومناط الفتوى ، وقد مر معكم الكثير من الفتاوى خرجت في أهل مصر والبلاد الإسلامية خاصة، وكان نائب الرئيس هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - وهو مصري ومن جهابذة العلماء وأوعية العلم ، فهل يجهل واقع مصر وحال أهلها ؟ وكثير من طلبة العلم يترددون على اللجنة الدائمة من كل البلاد الإسلامية ويعملون معها.

فاتقوا الله أيها الإخوة في دينكم وفي علمائكم ، ولا تُلبسوا الحق بالباطل فتهلكوا وصاحب الحق وطالبه يكفيه دليل أما أهل الهوى والباطل فلا يكفيهم ألف دليل لأنهم أهل زيغ ويكفي في ذلك ما كتبه العلماء وأهل العلم في هذه المسألة مثل الشيخ عبد الله السعدي الغامدي والشيخ ابن باز في كتاب عقيدة الموحدين والشيخ صالح الفوزان في كتاب عارض الجهل ، والشيخ صالح آل الشيخ ، والشيخ عبد العزيز الراجحي في كتاب أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ، وما كتبه أئمة الدعوة في الدرر السنية وكتاب الفتاوى النجدية وفتاوى اللجنة الدائمة.

هذه كتب أهل العلم بين أيديكم وفي وسعكم الإطلاع عليها والاتصال بالعلماء والسؤال والتعلم وتحقيق المسائل وخصوصًا مسائل العقيدة والتوحيد والإيمان والكفر التي لا تؤخذ إلا من أهل التحقيق من أهل السنة والجماعة.

أما أن نتبع أقوال بعض الدعاة الذين لم يحققوا هذه المسائل ونفرح بها ونظن أننا على الحق والصواب ، ونرد الحق بشبهات من هنا وهناك فهذا لا يليق بأهل السنة ولا بطلاب العلم ودعاة التوحيد ، فإذا كان الحق واضحًا فلماذا لا نتبعه؟ والسؤال : ما هو سبب انحراف هؤلاء الإخوة وتخبطهم واضطرابهم في هذه المسألة؟

أقول لك أيها الحبيب إن هؤلاء الإخوة كما ذكرت لك سابقًا أنهم على خير عظيم وحب للدين ونصرته ، لكن دخلت عليهم هذه الشبهات من عدة أبواب ، وكلما دخلوا بابًا فتحت لهم أبوابا من الشبهات فتتبعوا أقوال الدعاة من هنا وهناك وتركوا الأصل ولم يتقيدوا بالنص وطرح التأويل ،

---

(78) مجموع الفتاوى : 19/28 .

لأن هذا يهدم الأصل الذي هو التوحيد وأن الجنة لا يدخلها مشرك ، والشرك واضح ومعلوم في كتاب الله والسبب في هذا الانحراف عدة أسباب منها:

عدم تحقيق مسائل العقيدة والإيمان والكفر وتلقي التوحيد من أهل العلم والتحقيق من أهل السنة ، واكتفوا بكلمات بعض الدعاة من هنا وهناك فعرفوا الإجمال وضلوا وجهلوا التفصيل.

عدم الرجوع إلى أهل العلم المتحققين به عند الخلاف والنزاع ، أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء واكتفوا بتأويل كلام أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وصرفه عن ظاهره ومراده ، مع تمكنهم من التثبت والسؤال ، إن أرادوا الحق .

عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير ، فجهلهم بهذه المعاني أوقعهم في الخطأ والتأويل الفاسد.

عدم معرفتهم بمعنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، أدى ذلك إلى الخلل في فهم كلام العلماء ومعنى قولهم : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " فحملوا ذلك على قيام الحجة الرسالية ، ومعنى كلام العلماء أن التكفير لا يكون إلا بعد قيام الحجة الحدية التي هي الاستتابة كما مر معك مرارًا.

عدم التقيد بالنص أدى ذلك على توقفهم في إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ، وظنوا أن إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا يلزم من ذلك عقوبته وإقامة الحد عليه ، فقالوا بالتلازم بين الحكم والعقوبة ، وهذا ليس بلازم.

ليس هناك تلازم بين الحكم والعقوبة ، كما أنه ليس هناك تفريق بين الفعل والفاعل ، وأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا كما سماه الله تعالى ، وليس كل مشرك مؤاخذ .

ظن هؤلاء أن من يطلق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ويسميه مشركًا أنه من أهل الغلو والتطرف ، وهذا ضلال وانحراف ، ويلزم من ذلك الفهم الخاطئ رمي هؤلاء العلماء الأعلام وشيوخ الإسلام أمثال ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة بالتطرف والغلو في التكفير.

وختامًا نقول أن ما حملنا على هذا التفصيل والكلام في هذه القضية ما شهدناه من بعض الفضلاء من نشاطه وكثرة حديثه في هذه المسألة وجعلها شغله الشاغل ، ورمي المخالف بالغلو والتطرف وظن أنه على الحق والصواب وقد ذكرنا أقوال العلماء وفهمهم لأدلة الكتاب والسنة ، وإن أبَو إلا التعصب والهوى وتأويل كلام العلماء وتحريفه ، فنقول لهم ولمن لم يحقق المسألة بيننا وبينكم اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، اسألوهم إن لم تقتنعوا بكلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل التأويل ، اسألوهم عن رجل يعيش في مصر بين المسلمين ويقوم بشعائر الإسلام ولكنه يشرك بالله ما حكمه وما اسمه؟ وبعد أن تسألوهم وتعلموا الحق لابد وأن تعرفوا من أين دخلت عليكم الشبهات والانحراف .

وكما سبق أن أصل الشبهات والانحراف عن مذهب الحق ، مذهب أهل السنة والجماعة ، هو ترك النصوص المحكمة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة لهذه النصوص ، ثم نترك هذا الأصل ونتتبع أقوال الرجال من بعدهم ، مخالفين بذلك منهج الاستدلال وقواعده عند أهل السنة والجماعة والواجب هو الرجوع عند الاختلاف أو تشابه الأقوال وتعارضها ، الواجب الرجوع إلى الأصل ، وقد مر معك أن الأصل ، أنه لا يوجد دليل واحد صريح من القرآن ولا من السُنة يقول بأن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر لا يسمى مشركًا ، لا يوجد دليل واحد يقول ذلك ، ولم يقل بهذا القول لا صحابي ولا تابعي ولا عالم من علماء أهل السنة والجماعة.

وقد ذكرنا أقوال العلماء في تقرير هذا الأصل ، حتى لا يقال أننا نفهم القرآن والسنة بفهمنا ـ معاذ الله ـ بل بفهم الصحابة والتابعين وأهل العلم المعتبرين ، ولا يجرؤ مسلم صاحب دين أن يقول بقول ليس له فيه سلف من علماء الأئمة ،ونكرر أن بينا وبين المخالف في ذلك اللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء وأهل العلم وهم المرجع والحكم في هذه المسائل ، إن كنا من أهل الحق ومن مريديه ، فعلينا الرجوع إلى أهل العلم وعلماء الأمة المشهود لهم بالإمامة في الدين، وإن كنا لا نرغب في حشد الأدلة ، وفهم السلف لها ، لوضوح الأمر ويكفي في وضوحه أنه لا يوجد دليل في القرآن ولا في السنة يقول أن مرتكب الشرك يسمى مسلمًا ولا يسمى مشركًا.

لا يوجد دليل يقول ذلك بل أدلة الكتاب والسنة تقرر أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ولا يسمى بغير ذلك إلا أننا وجدنا من أهل الأهواء والبدع من يترك هذا الأصل ويطرحه ويستدل بالمتشابه من أقوال العلماء ، بل ويتعمد البتر والتحريف لها خدمة لمذهبه الفاسد ، والحق والإنصاف والعدل ، أنه عند الاختلاف يرجع إلى الأصل لكن لما ضاعت الأصول وأهملناها ، أصبحنا نتعلق بأقوال الرجال وبعض طلبة العلم الصغار ونستدل بها ونتعصب لها ونجعلها حاكمة على الدليل والنص ، فأردنا أن نقطع السبيل على أهل الزيغ والضلال بنقل بعض أقوال أهل العلم من التابعين ومن بعدهم ، والله حسبنا ونعم الوكيل فيمن يقول بقول ليس عليه دليل من القرآن ولا من السنة ولم يقل به أحد من الصحابة ولا أهل العلم من القرون المفضلة ، ولا من بعدهم ، ولكن شبهات وأقوال مشكلة محتملة تعارض الأصل من كل وجه وتتصادم مع أصول الدين ونحن ننتظر أن يأتونا بدليل واحد صريح صحيح يقول قولاً فصلاً محكمًا أن مرتكب الشرك الأكبر الجلي الظاهر وهو يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين لا يسمى مشركًا وأن مرتكب الكفر الأكبر الظاهر لا يسمى كافرًا.

فهل يحق لهم بعد كل هذه الأدلة أن يتوقفوا في المشرك الذي ظهر منه الشرك الأكبر ، هل يجوز لهم بعد ذلك أن يتهموا أهل السنة أنهم من أهل الغلو ، هل الذي يقول : إن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا . من أهل الغلو؟ هل من يقول بكفر جاهل وتارك التوحيد مع قدرته على دفع ذلك الجهل . من الخوارج ؟ هل من يقول بكفر تارك الصلاة بالكلية مع قدرته وعدم عجزه من أهل الغلو والتكفير ؟ هل كل من يقول بكفر الحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيل الله المحارب لأولياء الله ! من الخوارج وأهل الغلو؟ إن قلتم علينا ذلك ، فعليكم أن تقولوا ذلك أيضًا على الصحابة والتابعين والأئمة الأعلام من السلف ومن تبعهم إلى يوم الدين فهم على هذا القول. يلزمكم أن تقولوا ذلك على كل من قال بهذا القول ممن ذكرت لكم وذكرت أقوالهم ، وقد ذكرنا من كلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل قولين ولا وجهين ، وذلك حتى لا تكون له شبهة من أن هناك أقوالًا أخرى ، أو أنه ليس في موضع الاستدلال أو غيرها من التأويلات الفاسدة ، بل جئنا بالمفصل من أقوال العلماء وبينا به المجمل ، وجئنا بالمحكم وبينا به المتشابه ، وحققنا مناطه ووصفه الذي يتنزل عليه الحكم حتى يتضح المقصود من كلام العلماء ، وذكرنا المراجع حتى يتسنى الرجوع إليها لأننا أحيانا نستدل بمحل الشاهد فقط ، ونعوذ بالله من أن نبتر نصًا ، أو نحرف كلامًا ، أو نأوله ونصرفه عن ظاهره ، أو نغض الطرف عن المحكم ونتبع المتشابه ، ونعوذ بالله من أن نتعلق بالمجمل ونترك المفصل ، ونعوذ بالله من ضلالات أهل الأهواء والبدع والزيغ والانحراف ؛ بل التزمنا منهج أهل السنة في الاستدلال وقواعده معلومة واضحة ، بل أرجعنا كل إشكال إلى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وجعلناهم ـ حفظهم الله ـ حكمًا في محل النزاع ، ولا نجرؤ أن نقول بقول يخالف أهل السنة والجماعة ، أو ننفرد بحكم ليس لنا فيه سلف وإجماع من أهل العلم في أصل الدين ، بل ذكرنا فهم السلف وكبار العلماء للنصوص التي أوردناها وكررناها في أكثر من موضع حتى تتقرر المسألة ، وقد التزمنا ببيان

الحق بأدلته الشرعية بعيدًا عن لمز المخالف في ذلك من أهل الأهواء والانحراف ، وأعرضنا عن ذكر سفاهاتهم لأن قصدنا وبغيتنا هو بيان الحق فقط لا لمز المخالف ، كل ذلك حتى لا يضيع الحق بين خصومات شخصية تنفر الناس من اتباع الحق مع علمنا أن صاحب الحق يكفيه دليل وصاحب الهوى والزيغ لا يكفيه ألف دليل بل لو جئتهم بكل آية وكل دليل لا يتبعون الحق ما دام الجهل والتعصب والهوى هو رائدهم .

نسأل الله أن يرزقنا التجرد في إرادة الحق بصدق ، وأن يباعد بيننا وبين الهوى والتعصب بالباطل للأشخاص ويجعل الحق مرادنا وقصدنا ورائدنا إليه الدليل ونحن نذكرهم في الختام بأصل المسألة . وهي في رجل يعيش بين المسلمين في بلاد الإسلام ويشهد الشهادتين ويصلي ويصوم ويقرأ القرآن ويسمع بالرسول محمد  وقادر على العلم متمكن منه غير عاجز عنه ويرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مثل الطواف حول القبور والأضرحة مثل قبر البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم ، وينذر لهم ويذبح لهم ويدعوهم ويستغيث بهم في الشدائد ، ما حكم هذا الرجل وبماذا نسميه ؟ أنسميه مشركًا بما ظهر منه أم نسميه مسلمًا ؟ أم مسلمًا مشركًا؟! وإن مات على هذا الشرك ما هو حكمه في الدنيا؟

هذه هي المسألة استفتوا فيها اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء استفتوهم عبر الهاتف أو بالمراسلة والمكاتبة ، إن لم تقتنعوا بما كتبوه هم وبما كتبه غيرهم في هذه المسألة ـ كما مر معك ـ اسألوهم ونحن في انتظار الجواب ، فإن كان ثم اعتراض علينا فهو في الحقيقة اعتراض على القرآن والسنة واعتراض على فهم الصحابة لنصوص الوحيين بل إن المعترض علينا هو في الحقيقة معترض على كل علماء السنة القائلين بأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، من يعترض علينا فيما ذهبنا إليه ونتعبد الله به من كفر تارك الصلاة ، والحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيله ، المحارب لأوليائه ، وتسمية المتلبس بالشرك الأكبر مشركًا ، من يعترض علينا فهو في الحقيقة يعترض على القرآن والسنة ويعترض على أهل العلم وشيوخ الإسلام أئمة أهل السنة والجماعة من السلف الصالح لأن هذا ليس كلامي ولا من عندي بل هو كلامهم وفهمهم للنصوص الشرعية وأدلة الكتاب والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة لها ، وما خرجنا عن ذلك ولا يجوز لنا ذلك لأن مسائل الاعتقاد ليست مجالاً للأخذ والترك والقبول والرد .

ولنا في الختام نصيحة لطلبة العلم ، أن ينشغلوا بتعلم التوحيد وتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك والتثبت في ذلك والدعوة إليه مع العمل بما تعلموه وأن يحرصوا كل الحرص على دعوة الناس إلى التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والعمل بأركان الإسلام ، وهذا ما جاء به النبي  وبينه في أكثر من حديث وأكثر من مناسبة وكرره على الصحابة حتى تقرر في نفوسهم .

نحن على الدرب فلا تتعجب من كثرة التكرار وندعو الله أن يتقرر ما كررناه ، وليس أدل على ذلك من تكرار القرآن لقضية التوحيد في أكثر من موضع بل القرآن كله توحيد وكذلك السنة ، وعلى سبيل المثال انظر إلى حديث وفد عبد قيس وحديث ضمام بن ثعلبة ، وحديث عمرو بن عبسة وغيرها كثير من الأحاديث الدالة على العمل بالتوحيد وشرائع الإسلام والتحذير من الشرك ، فعلينا أن نشغل بهذا ولا نحيد عنه إلى مثل هذه المسائل الخلافية التي أحيانًا تقسي القلب وتفرق جماعة المسلمين وتمزق صفهم ، بل البعض يجعلها قضية مفاصلة ويعادي ويوالي عليها ويكفر ويبدع المخالف وهذا الذي جعلنا نفصل في هذه المسألة لما رأينا ذلك من بعض الإخوة.

أسأل الله أن أكون قد وفقت في بيان هذه المسألة وإزالة هذه الإشكالات ، فما كان من توفيق فمن الله وحده سبحانه وتعالى ، فله الحمد وله الشكر ، ونستغفره ونتوب إليه من كل قول أو فعل يخالف الحق والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة والسلف الصالح.

ومن أراد الاستزادة فعليه بكتب علماء السنة ، ومراجعة أهل العلم فيما أشكل عليه ، مثل اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء الذين هم أفهم وأعلم بنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة منا ، وخصوصًا أئمة الدعوة الذين عايشوا هذه المسائل وحققوها وحرروا مناطها وفصلوا فيها وأفردوها بالتصنيف والرد على أهل الأهواء والبدع ، وقد نقلنا لك بعضًا من كلامهم وقد تعمدنا التفصيل وتكرار كلام أهل العلم حتى تتقرر هذه المسائل وتثبت في القلب بإذن الله تعالى ، وهذه هي طريقة القرآن لمن تدبره في عرض قضايا التوحيد والإيمان والكفر وكذلك كلام النبي  في عرض وبيان قضية التوحيد يكفي أنه  أفردها في مكة على مدار ثلاثة عشر سنة يقررها ويكررها حتى رسخت في هذا الجيل القرآني الفريد الذي فتح القلوب والبلاد

وقبل الختام نشير إشارة سريعة إلى حكم تكفير المعين هذا المعين الذي لا يكفر أبدًا عند المرجئة إلا إذا استحل وجحد واعتقد الكفر بقلبه وقصده ، هذا المعين الذي لا يكفره مرجئة العصر إلا بهذه القيود القلبية وقد سبق كلام العلماء في تكفير المعين المتلبس بكفر أكبر ظاهر جلي وله حالات لا يخرج عنها حال هذا المعين ولابد من التفريق والتفصيل :

أولاً: كافر أَصْلَي إن مات على كفره فهو كافر في الدنيا وفي الآخرة ، وإن كان من أهل الفترات ومن هم في حكمهم من أهل الأعذار فهو كافر في الدنيا يمتحن في الآخرة على القول الراجح من أقوال أهل العلم عند التحقيق.

ثانيًا: كافر مرتد وهو الذي كفر بعد إسلام بناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية.

فإن مات قبل قيام الحجة الحدية عليه واستتابته فهو كافر في الدنيا ظاهرًا ، وتجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ؛ لأنها تجري على الظاهر وهو قد ظهر منه الكفر الأكبر الجلي ومات عليه من غير توبة مما وقع فيه وخرج به.

إن قامت عليه الحجة الحدية واستتيب وأصر على الكفر وقتل ردة فهو كافر في الدنيا والآخرة ، ظاهرًا وباطنًا ؛ لأنه اختار الكفر على الإسلام ، فعند تكفير المعين لابد من التفريق بين الكافر الأصلي والكافر المرتد ، وبين الكفر ظاهرًا ، وبين الكفر ظاهرًا وباطنًا في الدنيا والآخرة ، واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع تكون عند الاستتابة والقتل ، أما إن مات قبل أن تقام عليه الحجة الحدية ومات على الكفر الظاهر الجلي القطعي الذي ليس فيه شبهة ولا تأويل ولا ظن بل ارتكب ناقضًا وكفرًا ووقع في الشرك الأكبر الذي سماه الله كفرًا أكبر وشركًا أكبر وعندنا فيه من الله برهان واضح .

بهذه الضوابط يكفر المعين إذا وقع في الكفر وارتكب الشرك الأكبر ، هذا هو تفصيل أهل السنة والجماعة في تكفير المعين خلافًا للمرجئة الذين لا يكفرون هذا المعين مهما وقع في الشرك وارتكب من كفر ونواقض لأنهم قيدوا الكفر بقيود قلبية خلافًا لأهل السنة الذين يقولون إن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك وقد مر كل ذلك ولله الحمد.

شبهة(*)

قولهم: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة الكواز والبدوي لجهله.

الجواب: لقد أوضحنا في الشبهة السابقة حقيقة أهل الزيغ والضلال وتمسكهم بالمتشابه من أقوال العلماء وافتراءهم على الأئمة وتحميل قولهم ما لم يحتمل وإشاعة هذا القول المحتمل وجعله أصل قول الشيخ ولا قول له غيره ، كما نسبوا لشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أنهما لا يكفران المعين إلا بعد التعريف وإقامة الحجة ، وقد بان لك كذب هذا الإدعاء ورده من أقوال الشيخين في الإجابة على الشبهة السابقة.

وما زال أهل الزيغ يرمون الشبهات تلو الشبهات ليصدوا عن سبيل الله دفاعًا عن المشركين الكافرين من عباد القبور وغيرهم من الطواغيت وها هم ينسبون إلى الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب أنه لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر وغيره ، متمسكين بهذه الشبهة وجعلوها أصل قول الشيخ مع أنها مقولة ليس عليها دليل ، تاركين الأقوال الكثيرة المحكمة المفصلة التي تبين قصد الشيخ غاضين الطرف عن المناط الذي قيلت فيه هذه المقولة والواقع الذي قيلت من أجله بل ويتركون كلام الشيخ الصريح وكذلك كلام أئمة الدعوة في شرحهم لهذه العبارة ، ولست أدرى أهم يجهلون أن للشيخ أقوال أخرى كثيرة ترد هذه المقولة ، أو يعلمون هذه الأقوال لكن يغضون الطرف عنها تدليسًا وتعصبًا واتباعًا للهوى؟ إن هؤلاء الضلال [79] الذين يستندون على الشبهات لتزيين الشرك للأمة وإبعادها عن صراط ربها المستقيم ، فلا تتعجب أخي من وصفهم بالزيغ والضلال فهذا أقل ما يوصفون به لما ارتكبوه من جرائم في حق الإسلام والمسلمين وأي جريمة أعظم من إفساد دين الأمة ؟ وأي جريمة أكبر من تبديل دين الله وجعله هو ودين الكفار سواء ؟ وأي ذنب أعظم من تزيين الشرك وتسميته بغير اسمه ؟ وكل ذلك التلبيس باسم الدين والدعوة إلى التوحيد؟ وما أخطأ الشيخ الإمام المجدد في تسميتهم بعلماء المشركين الذين يسوغون الشرك للناس ويسوونه بالمعاصي والكبائر لا فرق ، فالكل تحت المشيئة .

يا دعاة التوحيد بيِّنُوا للناس حقيقة التوحيد وأنه

لا يثبت إلا بتكفير المشركين وعداوتهم

إن المسلم الموحد لينفري كبده حرقة على ما حل بالإسلام وأهله ، دعاة ينتسبون إلى الدعوة والسنة ويتصدرون المجالس ولا يعرفون حقيقة دين الإسلام ، ولا يفرقون بين التوحيد والشرك ، وأي فائدة أن تدعو إلى التوحيد وتحذر من الشرك ، ولكنك لا تكفر المشركين الذين يفعلون الشرك ولا تسميهم مشركين ؟ ما هي الفائدة وأنت ترى الشرك في كل مكان يُعبد فيه غير الله ، وأنت تقول لهؤلاء عباد القبور: لا بأس عليكم أنتم في دائرة الإسلام ما دمتم تقولون لا إله إلا الله ، لا بأس عليكم ففعلكم فعل شرك ولكنكم مسلمون طيبون معذورون بجهلكم ، أي تلبيس أعظم من هذا ، أي تحريف وتبديل لدين الله أكبر من هذا ؟

يا دعاة التوحيد ، يا أتباع محمد ﷺ أفيقوا وانتبهوا واحذروا مما يراد بكم وبدين ربكم ، اعتصموا واتحدوا وقفوا صفًا واحدًا في وجه هؤلاء الضُلال أهل الزيغ والانحراف ، بينوا زيفهم واكشفوا شبههم وأظهروا فسادهم وتلبيسهم ، بينوا للناس أصل دينهم وأساس دعوة نبيهم محمد ، بينوا

---

[79] كما يسميهم الشيخ أبو بطين مفتي الديار النجدية ، انظر قوله فيمن يعذرون المشركين بالجهل ص 131 من هذا الكتاب فإنه مفيد جدًا. (*)جواب الشبهةالسابعة من كتابنا (البيان والإشهار فى كفر من توقف فى تكفير المشركين والكفار)وكذلك كتاب الجمع والتجريد ,وكتاب التوضيح والتتمات للشيخ العلامة على الخضير ,فالشيخ حفظه الله أفضل من حقق هذه المسألة بالإستقراء والتتبع والذى يطالع كتبه يعلم ذلك.

للناس حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك ، بينوا للناس حقيقة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا حتى يُرفع الالتباس عن دين الله عز وجل.

بينوا للناس أن أصل دين الإسلام وقاعدته الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وقتالهم حتى يكون الدين كله لله.

بينوا للناس هذه الأربع ولا تملوا الحديث عنهم ، بينوا للناس أنه لا يستقيم إسلام المرء إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة والتمكن .

بينوا للناس أنه لا يثبت التوحيد ولا يثبت عقد الإسلام إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، فإن قال أهل الزيغ أن عباد القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله لغير الله هؤلاء ليسوا مشركين بل هم مسلمون ؟ قلنا لهم أنتم لا تعرفون التوحيد ولا حقيقة دعوة الإسلام فهلا سألتم الأئمة الأعلام عن حقيقة الإسلام الذي جاء به رسول الله ﷺ ؟ أم أنكم تعلمون ولكن لا تعملون بعلمكم ، بل وتلبِّسون على الأمة دينها وإغراقها في الشبهات التي تضلها عن طريق ربها .

تتبع المتشابه فتنة وإفساد للدين

فأنتم يا أهل الزيغ بنيتم منهجكم الفاسد على اتباع المتشابه وطرح المحكم وغض الطرف عن المفصل وسأبيِّن لكم بالأدلة القطعية أنكم تتبعون المتشابه ابتغاء الفتنه وإفساد الدين ، وقبل أن أرد على شبهتكم التي تمسكتم بها ونشرتموها [80] بين طلبة العلم وأفسدتم عليهم دينهم من أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفِّر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي بالعين، أولاً سأورد لكم المناط الذي قيلت فيه هذه العبارة ، ثم نورد الرسالة التي قيلت فيها هذه العبارة بتمامها حتى نعرف أن أولها يفسر آخرها ، ثم كلام الشيخ وجوابه عليها من كلامه هو في أكثر من موضع ، وأنه يكفر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي أكثر من مرة في أكثر من موضع ، فلماذا تركتم هذا المتواتر وتمسكتم بهذا المتشابه؟

ثم رابعًا نذكر جواب طلبة الشيخ وتلامذته من أولاده وأحفاده على هذه الشبهة وإن كانت الشبهة مردودة بما سبق من الأدلة ووضوحها ودلالتها على منهج الشيخ في تكفير المعين ، وكذلك الشبهة مردودة ومنقوضة من كلام الشيخ نفسه عليها ، وهذه كافية في إبطالها إذ هو أعلم بقوله من غيره ، وكذلك طلابه إذ هم أعلم بمنهج شيخهم وطريقته من غيرهم.

---

[80] ومن ذكر ما ورد في كتاب : " منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير ففهم بعضهم أن الكتاب فيه إشكال لذكره شبهة عبدة الكواز ، والكتاب بحمد الله ليس فيه إشكال وإنما أوتى أشباه الأنعام من سوء قصدهم ، وقلة فهمهم أن الكتاب يخدم بدعتهم ويقوي شبهتهم في عذر أصحاب القبور وأنهم مسلمون يعذرون بالجهل ، والكتاب يرد عليهم في أكثر من موضع ، ولكنهم لجهلهم وقلة علمهم ما فهموا موضوع الكتاب أصلاً ، فموضوع الكتاب يرد على من ينسب للإمام التكفير بالشبهة والظن والاحتمال والإكراه أو يكفر المسلمين بدون بينة ولا إجماع أو يكفر بالمقالات الخفية أو يقول بتكفير العصاة ، أو يكفر العاجز عن العلم الذي لم يجد من يعلمه أو ينبهه ، لذلك نجد المؤلف يكرر مقولة : " من عبد الصنم" وأنت سترى الأدلة على هذه الشبهة حتى تقف على الحق . والكتاب وضع للدفاع عن الشيخ في مسألة التكفير بدون دليل ، أما مرتكب الكفر من عباد القبور فهو يكفرهم بالعين وانظر الصفحات 97 ، 98 ، 102 ، 110 ، 111 فيها الخلاصة ص 149 و 199 ، 200 ، 201 إلا حديث العهد وقد كفر الجاهل ص 97 أخر الصفحة وهو لم يقصد الكفر.

لكن سأورد كل ذلك حتى يتبين لكل مريد للحق أننا ما تجاوزنا الحقيقة عندما قلنا أن هؤلاء هم أهل الزيغ والضلال ، وما تعدى القول فيهم الشيخ الإمام عندما سماهم بعلماء المشركين الذين يجادلون عن الطواغيت والمشركين ، عباد القبور ويسمونهم مسلمين مع ارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، مع أن عباد القبور أصلاً ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام كما بينت لك سابقًا مرارًا من كلام العلماء وشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، أنهم يُخْرِجون عباد القبور من مسمى المسلمين

أولاً: المناط والواقع الذي قيلت فيه هذه العبارة وسببها

أنه عندما ظهرت دعوة الشيخ وكتب الله له القبول في الأرض لأنها دعوة حق ، دعوة إلى التوحيد الخالص ، دعوة على منهاج النبوة ، وبانت معالمها في نقاط أربع جهر بها الشيخ وصدع بها في الآفاق حتى عُرف بهذه المسائل الأربع ، وهي :

الدعوة إلى التوحيد الخالص الذي دعا إليه محمد  وهو إخلاص العبادة لله وحده سبحانه في كل شيء في الخلق والملك والأمر والحكم.

والتحذير من الشرك ، وهو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، وهو الذي جاء النبي  بالنهي عنه ومحاربته وتكفير أهله وقتالهم.

تكفير المشركين والبراءة منهم والجهر بعداوتهم وباطلهم وأنهم ليسوا مسلمين بهذا الشرك.

قتال المشركين عباد القبور حتى يدخلوا في دين الله ويخلصوا العبادة لله وحده.

فلما عُرفت عنه هذه الأربع حاربه قومه أشد المحاربة وأخرجوه من بلده وحاولوا قتله [81]، فلما نصره الله وأيد دعوته بمن ينصرها حتى تمكن وصار في قوة ومنعه ، أشاعوا عنه الشائعات والأباطيل والكذب والبهتان والافتراءات التي تنفر الناس منه ومن دعوته حتى جعلوه في صورة شيطان كافر ملحد دجال ساحر ، بل وتكالبوا على إخراجه من بلده كما حدث للنبي  في بداية دعوته ، كما ذكر ذلك الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه في بداية الوحي من حديثه  مع ورقة بن نوفل ومحل الشاهد قول ورقة للنبي  : " يا ليتني فيها جذعاً إذ يُخرجك قومك " فتعجب النبي  من قول ورقة وقال : " أو مخرجي هم " أهم سيُخرجونني من بلدي مكة أحب البلاد إلي ، كيف يحدث ذلك ولماذا يحدث ؟ فيُجيب ورقة ويقول : " ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي" فتأمل هذا الحديث الجليل العظيم الذي إذا تدبره الموحد هان عليه كل ما يلاقيه من الظالمين ، بل هو بشرى له في الدنيا أنه على الحق وأنه على طريق الأنبياء بل لا يصيبه شيء من أهل الباطل إلا ويعلم أنه أصاب الأنبياء مثله ، وعليه بالصبر والثبات ، فإذا رموك بالكذب والجنون وأنك ساحر وغير أمين فلك في رسول الله أسوة حسنة ، وإذا رموك بالغلو والتشدد في الدين فلك في الإمام أحمد قدوة فقد قالوا عنه أنه من الخوارج ، وإذا رموك بالعمالة والخيانة فلك في شيخ الإسلام ابن تيمية قدوة فقد قالوا إنه عميل خائن يريد الإمارة ويتقرب للسلطان من أجل ذلك بل وحاكوا له الحيل لسجنه فإن أصابك في طريق دعوتك إلى الله مثل ذلك من السفهاء وأنت على الجادة فلا يحزنك هذا ولا تلتفت إليه ولا يشغلك ولا يعوقك عن المسير والدعوة واسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، فكل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، نسأل الله الثبات على الحق حتى نلقاه.

واعلم أن إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء من أهل الباطل ، فاعلم أنه مدخول عليه في عقيدته ودينه ، واعلم أن الطاغوت لن يرضى عنك حتى تسير في

---

[81] انظر تفاصيل ذلك في تاريخ نجد قسم الغزوات ومجموع مؤلفات الشيخ.

طريقه وتكون من أنصاره ومن حماته ، الذابين عنه الساكتين عن ظلمه وطغيانه " ما جاء أحد بمثل ما جاءت به إلا عودي" [82] الشاهد أن علماء المشركين أشاعوا عن الشيخ أنه يكفر المسلمين بالعموم ويقاتلهم طمعًا في الملك وأنه يكفر أهل الحرمين وشريف مكة ويريد قتاله والاستيلاء على الحجاز لأنهم كفار بالعموم وما عرفوا الإسلام.

## المنهج النبوي في التعامل مع الشائعات عمليًا

## " لا تحكم قبل أن تسمع وتفهم "

في هذه الأثناء طلب الشريف من الشيخ أن يرد على هذه الاتهامات وتلك الإشاعات وهذا هو الواجب وهذه هي السنة والتربية النبوية في التعامل مع الأخبار والشائعات ، ولا يجوز أبدًا للمسلم أن يحكم على أحد لمجرد خبر أو شائعة أو قالة سوء لمجرد السماع ، بل يجب عليه أن يتحقق ويتثبت قبل أن يحكم ، لابد أولاً أن يفهم حتى يكون الحكم صحيحًا ، ولا يجوز للمسلم أن يبني تصورات ويأخذ مواقف لمجرد الأخبار ، هذا من السفه وأخلاق الجاهلية والظلم الذي حرمه الله ونهانا عنه رسول الله  ، وكم يفرط المسلم في هذا الخلق العظيم ويخالف هذا المنهج النبوي في التعامل مع الأحداث مع أن الكل يحفظ آية الحجرات ، بل منهم من يتكلم عن خطر الغيبة والنميمة وخطر الظن السيئ بالمسلم ، ويتكلم الدروس والمحاضرات عن التثبت وأن الأصل في المسلم السلامة ، هذا يقوله بلسانه ، وسرعان ما يقع فيه بفعاله وسلوكه عندما تقع الوقائع وتحدث الأحداث لا تجد لهذا العلم أثرًا في الواقع العملي ، وهذا من الانفصام النكد بين القول والعمل ، فما أحوج الدعاة إلى التربية النبوية والبعد عن سوء الظن بالمسلمين .

ثانيًا: نص الرسالة التي فيها الشبهة

فكتب له الشيخ كتابًا يرد فيه هذا الكذب مراعيًا التلطف وفقه الدعوة مع بيان الحق والصدع به ، وإليك نص الرسالة كما جاءت في الدرر السنية ونحن ننقلها بنصها حتى يتبين لمريد الحق زيغ أهل الضلال وكذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وأنه لا يجوز لطالب علم أن ينقل قولاً لشيخ وينسبه إليه ويجعله الأصل عنده الذي لا يوجد مخالف له إلا بعد الاستقراء وتتبع أقوال الشيخ في المسألة حتى يكون النقل صحيحًا صريحًا في ثبوت منهج الشيخ ، أما نأخذ قولًا واحدًا ونترك العشرات التي تخالف هذا القول الواحد ثم بعد ذلك نقول أن هذا هو قول الشيخ ومنهجه فهذا هو الكذب والتدليس والزيغ والضلال.

قال رحمه الله : " سألني الشريف عما نقاتل عليه وعما نكفر به الرجل ، فأجبته وبينت له أيضًا الكذب الذي بهت به الأعداء ، فسألني أن أكتب له ، فأقول: أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة ، فالأربعة إذا أقر بها وتركها تهاونًا فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها ، والعلماء اختلفوا في كفر التارك [83] لها كسلاً من غير جحود ولا نقاتل إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان وأيضًا نكفره [84] بعد التعريف إذا عرف وأنكر ، فنقول أعداؤنا على أنواع :

---

[82] راجع الصفقة القذرة امتلاء الكروش وتثبيت العروش ص 109 من هذه الرسالة.

[83] يشير رحمه الله إلى اختلاف أهل السنة في تارك المباني الأربعة من غير جحود وقد بينا ذلك في الوجاء وفصلنا القول في تارك المباني الأربعة.

[84] أي نكفره بعد الاستتابة ونقتله بعد التعريف والبيان إن أصر وأنكر وهذا قد مر معك مرارًا الفرق بين الكفر والتكفير.

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس وأقر أيضًا أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر والبشر الذي هو دين غالب الناس هو الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه ويقاتل أهله ليكون الدين كله لله ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ، ولا دخل فيه ، ولا ترك الشرك ، فهذا كافر نقاتله بكفره لأنه عرف التوحيد ودين الرسول فلم يتبعه ، وعرف دين الشرك فلم يتركه ، مع أنه لا يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس : ( فانظر رحمك الله إلى قوله "فهذا كافر نقالته بكفره " ثم ذكر العلة لتكفيره وقتاله ثم ذكر أنه لا يبغض الإسلام ولا المسلمين ولا يمدح الشرك ، بل ولا يزينه للناس مع هذا فهو كافر مشرك يقاتل فكيف بمن يبغض السنة ويحارب المتمسكين بها ويمدح الشرك والمشركين بل ويحرسه ويزينه للناس ويسميه بغير اسمه فلا شك أن هذا أشد كفرًا من الأول)

النوع الثاني: من عرف ذلك كله ولكنه تبين في سب دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به ، وتبين في مدح من عبد يوسف والأشقر ومن عبد أبا علي والخضر من أهل الكويت ، وفضلهم على من وحد الله وترك الشرك ، فهذا أعظم من الأول وفيه قوله تعالى : " فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "البقرة79 وهو ممن قالوا الله فيه : " وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ " التوبة12

النوع الثالث: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه وعرف الشرك وتركه ولكن يكره من دخل في التوحيد ويحب من بقي على الشرك فهذا أيضًا كافر ، وهو ممن ورد فيه قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ "محمد9 ( كأنه يشير - رحمه الله - إلى ما قرره في رسالة " أصل دين الإسلام وقاعدته أمران" [85] من أنه لا يستقيم إسلام العبد إلا بمحبة أهل التوحيد وبغض ومعاداة أهل الشرك وإظهار عداوتهم فلا يكفي أن تكون موحدًا أن تعرف التوحيد وتحبه وتتبعه إلا بمحبة الموحدين ونصرتهم ، وكذلك لا يشفع لك معرفتك الشرك وتركه إلا ببغض المشركين وتكفيرهم وهذا هو أصل ومفهوم الولاء والبراء في الإسلام وتحقيق الموالاة والمعاداة فيه وتحقيق ملة إبراهيم عليه السلام ، فلن يستقيم لك التوحيد إلا بذلك.

وهذه هي التي لم يفهمها علماء المشركين ولم يتحملوها ويتحملوا تكاليفها فحاربوا الشيخ من أجلها ، وهي لمن تدبرها أصل دين الإسلام وحقيقة دعوة رسول الله  فهل من متدبر لأصل دين الإسلام؟)

النوع الرابع : من سلم من هذا كله ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة التوحيد واتباع أهل الشرك وساعون في قتالهم ويتعذر بأن تركه لوطنه يشق عليه ، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده [86] ويجاهد بماله ونفسه ، فهذا أيضًا كافر ، فإنهم لو يأمرونه بترك صوم رمضان ولا يمكنه الصيام إلا بمخالفتهم - فعل ، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه ذلك إلا بمخالفتهم فعل ، وموافقتهم على الجهاد معهم بنفسه وماله ، مع أنهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير ، فهذا أيضًا كافر وهو ممن قال الله فيهم : " سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ

---

[85] وهي رسالة عظيمة كثيرة الفوائد على صغر حجمها نسأل الله أن يوفقنا لشرحها ونشرها وهي مطبوعة ضمن رسائل عقيدة الموحدين ومجموعة التوحيد.

[86] انتبه لكلام الشيخ " هو محب للتوحيد ومحب أهله ومبغض للشرك وأهله لكن أهل بلده من أعداء التوحيد فلم يهاجر ويتركهم بل حبه لبلده ووطنه جعله يحارب أهل التوحيد مع أهل بلده مع أنه ليس على دينهم وكاره لهم ومع ذلك كفره الشيخ ولم يعذره بالإكراه وغيره ، فتأمل.

مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (91) النساء

" فهذا الذي نقول وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وأنا نُكفِّر من لم يُكفِّر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه .

فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله[87]. وإذ كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ، لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفِّر ويقاتل - سبحانك هذا بهتًان عظيم- بل نكفر تلك الأنواع الأربعة لأجل محادتهم لله ورسوله ، فرحم الله امرأ نظر لنفسه وعرف أنه ملاقٍ الله الذي عنده الجنة والنار و صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، انتهت الرسالة بتمامها [88]. وإن كنت من أهل الحق فلن تجد إشكالاً واحدًا في الرسالة لأن موضع الإشكال قد بينه في الرسالة نفسها وما أجمله في آخرها بينه في أولها وبينه في كلامه السابق المتواتر الذي ذكرناه لك سابقًا وسيأتي مزيد توضيح له - إن شاء الله .

فالرسالة واضحة بحمد الله عند أهل الحق والاتباع ، لكن أهل الزيغ والضلال كما هي عادتهم في اتباع المتشابه وترك المحكم وعدم رد المتشابه إليه وسأبين مدى كذبهم وانحرافهم عن مذهب أهل السنة في الاستدلال والبحث والنظر ، وسنورد كلام الشيخ نفسه الذي يرد هذه الشبهة وينقضها من أساسها ، وسنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها أهل الزيغ والضلال في الذي يعبد قبة عبد القادر وكما بينت لك سياق الجواب والذي سيق لأجله ، وكما ظهر لك فهي دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن عرف دين الرسول وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الشيخ الذي بين هذه المسألة بيانًا شافيًا وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها ومن الرسائل والنصوص التي احتج بها من لم يفهم كلام الشيخ محمد بنعبد الوهاب غير هذه الرسالة, رسالة قديمة أرسلها وهو في العيينة وكانت في أول الدعوة إلى السويدي العراقي واسمه عبد الرحمن بن عبد اللَّه ، وهو أحد علماء أهل العراق ، موجودة في تاريخ نجد ص320

وهي رسالة رد بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب على بعض تساؤلات السويدي ، وكان السويدي سأل الشيخ عمّا يقول فيه الناس حيث أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب يُتهم بتهم منها أنه يكفر جميع الناس ( سبق أن تكلمنا عن هذا التعميم في الرسالة التي قبلها )، فرد الشيخ على هذه التهمة وقال ما نصه : " منها - أي من التهم التي أتهم بها الشيخ محمد وأنكرها- ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة ويا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل ؟ هل يقول هذا مسلم أو كافر؟ أو عارف أو مجنون ؟ " . ثم رد على تهمة هدم قبة النَّبِيّ - صلى اللَّه عليه وسلم- ، ومسألة إحراق كتاب ( دلائل الخيرات ) ، ثم عاد للرد على تهمة التكفير بالعموم فقال : " وأمَّا التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعدما عرفه سبه ونهى الناس

---

[87] هنا انتهت الرسالة وما سيأتي بعد ذلك ليست في السياق وليس عليه دليل كما في أول الرسالة فكيف نقبل كلامًا ليس عليه دليل ونترك الذي عليه دليل ونحن نعلم أن هذا الكلام المجرد العاري من الدليل إنما قاله الشيخ من باب التلطف مع الشريف وفقه الدعوة وأمن شره ورد الشبهات التي قيلت عنه وهذا الذي فهمه أئمة الدعوة .

[88] الدرر السنية : 51/1 ، 52 وتاريخ نجد : ص 405 وما بين الأقواس كلام الدعوة من شيخهم وسيأتي كلامهم قريبًا.

عنه وعادى من فعله ، فهذا هو الذي أكفره(لاحظ لأنه عرف وجحد فاستحق اسم الكفر لان الكفر هو الجحود وهذا جحد )، وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك ..." انتهى .(أي ليسوا جاحدين بل أكثرهم إما جهال أو متأولين ولكن لا ينفعهم ذلك في باب الشرك ) فقوله : " فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سبه " ، وهذه صفة المعاند ، وهذه الرسالة - رسالة السويدي - ذُكرت في كتاب مصباح الظلام في ص43 ،

النص الثالث :

رسالة أرسلها إلى محمد بن عيد - أحد علماء مدينة ثر مدا - وهي موجودة في تاريخ نجد ص263 ، وهي رسالة طويلة استغرقت سبع صفحات وهي رسالة جوابية رد بها الشيخ على رسالة لمحمد بن عيد .

ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في بدايتها أنه عُرف بأربع مسائل وسرد المسائل الأربعة وهي :

1 - أنه بيّن التوحيد .

2 - بيان الشرك .

3 - أنه يكفر من بان له التوحيد .(لاحظ كلمة بان له أي أنه لا يكفر إلا من عرف وبان له لأن التكفير مرتبط بالحجة ولم يقل أنه ليس مشركا إذا فَعَل الشرك ،فالشرك لا يرتبط بكلمة - بان له - ) ،

4 - أنه يأمر بقتال من بان له التوحيد (لاحظ وأيضا القتل والقتال مرتبط بالحجة ) والشاهد من ذلك أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لما قال أنه يكفر من بان له التوحيد قال ما نصه : " والثالثة : تكفير من بان له أن التوحيد هو دين اللَّه ورسوله ثم أبغضه ، ونفّر الناس عنه وجاهد من صدق الرسول فيه ومن عرف الشرك ، وأن رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم- بُعث لإنكاره وأقر بذلك ليلاً ونهاراً ثم مدحه وحسّنه للناس وزعم أن أهله لا يخطئون لأنهم السواد الأعظم ، وأمَّا ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن والموالاة ، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة ، فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين اللَّه ورسوله..."انتهى.

فيُلاحظ من كلام الشيخ خصوصاً السطر الأخير وبالتحديد قوله : " أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة " (فالجاهل الذي لم تقم عليه الحجة ( فاعل الشرك) لا يكفر ولكن لا يسمى مسلما ولا موحدا وفرق بين مسمى الكفر ومتعلقاته وبين مسمى الشرك ومتعلقاته وكما قال ابن تيمية إن الله فرق بين أسماء وأحكام بين ما قبل الرسالة وما بعدها ،الفتاوى 20/-37-38 )

النص الرابع :

ما ذكره عنه بعض تلامذته ، فقد ذكر عنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن في كتابه مصباح الظلام ص324 ، حيث تكلم عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وقال : " إنه لم يكفر (لاحظ النفي للتكفير فقط ) إلا بعد قيام الحجة وظهور الدليل حتى أنه رحمه اللَّه توقف في تكفير الجاهل من عباد القبور إذا لم يتيسر له من ينبهه ( ومع أنه لم يكفره فقد سماه عابدا للقبر ،ولا يمكن أن يكون عابدا لغير الله ويُسمى مسلما لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان ) ،

وفي كتاب منهاج التأسيس ص187 قال الشيخ عبد اللطيف : " كان شيخنا يُقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من عرف دين الرسول وبعد معرفته تبين في عداوته . وتارة يقول إذا كنا لا نكفر من يعبد قبة الكواز ، ويقول -أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب- في بعضها : وأمَّا من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله " .

وقال -أي الشيخ عبد اللطيف- : " حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير اللَّه من أهل القبور أو غيرهم ، إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ..(لاحظ أولا أن

النفي للتكفير ، ثم لاحظ أنه قال في هؤلاء الذين نفى عنهم التكفير أنه قال عنهم يعبد قبة كذا أو يدعو غير الله من أهل القبور فهل يُعقل أن يعبدوا غير الله ويُسميهم مسلمين ؟؟ )
واما من أخلد إلى الأرض فلم يسمه كافرا ولا مسلما وتوقف فيه لكن أيضا يسميه مشركا لأنه عبد غير الله فاسم الشرك يصدق عليه ويتناوله ) ،
والخلاصة في كلام الشيخ محمد :
1 ـ أنه لم يُسمِ أي واحد ممن عبد غير الله مسلما أبدا ،
2 ـ أنه نفى مسمى الكفر والقتل فقط لاغير ،
3ـ أنه وصفهم بأنهم يعبدون غير الله ويدعون غيره ، فأثبت لهم صفة المشرك لكن الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة وإن وصفه بكونه مشركا وعابدا لغير الله فلا يسميه ويصفه بالكفر إلا بعد قيام الحجة 0

ثالثًا: رد الشبهة من كلام الشيخ نفسه

ولنرجع إلى كلامه حيث يقول ـ رحمه الله رحمة واسعة :

" الذين يتوقفون في تكفير المشركين ومن عادى التوحيد وأهله "

يقول منكرًا عليهم ذلك : الأول : " إن من خالف الرسول في عُشْرِ مِعْشَار هذا ولو بكلمة أو عقيدة قلب أو فعل فهو كافر ، فكيف بمن جاهد بنفسه وماله وأهله ومن أطاعه ، في عداوة التوحيد وتقرير الشرك مع إقراره بمعرفه ما جاء به الرسول ، فإن لم تكفروا هؤلاء ومن اتبعهم ممن عرف أن التوحيد حق وأن ضده الشرك فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا وأفتى الناس أن ذلك لا ينقض وتبعوه على ذلك حتى يموت أنه لا ينقض وضوءه ، وتذكرون أني أكفرهم بالموالاة وحاشا وكلا ؛ ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ "[89] الشاهد قوله : " ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب" فقد صرح بكفر من عبد قبة أبي طالب بل قطع بكفره ، وإن كان كفره أقل من كفر من حارب وقاتل أهل التوحيد مثل المويس وأصحابه كما استدل بالآية لكن حكم عليهم جميعًا بالكفر وقطع بذلك ، وإن كان هناك كفر أغلظ من كفر لكن الجميع كفر ، والكفر ملة واحدة مثل الذين لم يقاتلوا هم كفار والذين قاتلوا أشد كفرًا منهم ، وقد استدل بالآية على ذلك وهذا من فقه ـ رحمه الله .

الثاني: " فمن عبد الله ليلاً ونهارًا ثم دعا نبيًا أو وليًا عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر وغيرهم" [90] الشاهد قوله : " كما يفعل المشركون عند قبر عبد القادر " فسماهم مشركين ولم يسمهم مسلمين طيبين جاهلين لا يعلمون فلا يكفرون ، بل قال الشيخ إنهم كفار ولا إشكال في ذلك إلا عند أعمى القلب.

الثالث: قال " وهذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت ، وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء ، وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا

---

[89] الممتحنة آيه8,من تاريخ نجد : ص 266.

[90] تاريخ نجد الرسالة العشرون : ص 341.

حيلة فيه" [91] نعوذ بالله من العمى ومن الحور بعد الكور فصدق الإمام فليس في كلامه مجازفة بل هو الحق والصواب.

الرابع: قال في المسألة الثانية والعشرين مصرحًا بكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر : " فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم ﷺ أن لا يعبدوا إلا الله وأن من دعا عبد القادر فهو كافر وعبد القادر منه بريء " [92] فهل تجد أصرح من هذا؟ فهذه أربعة مواضع واضحة من كلام الشيخ يصرح فيها تصريحًا ظاهرًا بكفر من عبد قبة عبد القادر والكواز وغيرهم ، وهذه المواضع كما ترى ليست محتملة ولا فيها كلام مشتبه ، ولكن أهل الزيغ تركوا كل هذا المحكم البين الواضح الصريح من كلام الشيخ وتمسكوا بالمتشابه في موضع واحد في مناط معين ، لفقه معين ، لواقع معين ، مع أن الكلام واضح في الرسالة في تكفير المعين ، لكن هكذا أهل الزيغ والضلال في كل زمان ومكان ، ولا ندري ما هو قولهم على هذه الأدلة الصريحة من كلام الشيخ هل سيجدون لهم مخرجًا؟ فليس لهم إلا واحدة من اثنتين : إما أن يدَّعوا الجهل ويقولوا لم نعلم كلام الشيخ هذا ولم نقف عليه من قبل ولم نعرف له قولاً آخر وهذا هو الجهل المركب والتعالم والقول بلا علم ، وإما يقولوا بالتأويل وصرف هذا الكلام عن ظاهره وتحميله ما لا يحتمل ويأتوا بشبهات فوق شبهات ليحرفوا هذا الكلام عن مواضعه دفاعًا عن المشركين ، بل ويرددون الجمل والكلمات بدون تحقيق ولا تثبت مثل الرعاع [93] .

وأخيرًا ننقل كلام طلبة الشيخ وأولاده وأحفاده في الإجابة عن هذه العبارة ، فهم أعلم بقول شيخهم ومنهجه وأعلم بمراده مما قرره عليهم من مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، فهم أولى من غيرهم بفهم كلام شيخهم ، وإليك أقوالهم تأكيدًا وتقريرًا حتى يثبت الحق في قلبك وتعلم دين ربك وأصل التوحيد الذي جاء به محمد ﷺ وأصل دعوته التحذير من الشرك وتكفير أهله وبغضهم ومعاداتهم ، فمن يجهل أصل دين الإسلام وأساس دعوة الرسول ﷺ فلن يعرف التوحيد ولا معنى لا إله إلا الله وهذا فليراجع إسلامه.

أقوال أئمة الدعوة وجوابهم على الشبهة

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في رد كلام العراقي على شبهة قبة الكواز فيما نقله عن أخيه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن في رسالة تكفير المعين : " إن الشيخ - رحمه الله - قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عُباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل من كلامه في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام ... إلى أن قال : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتًا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه " انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله"

---

[91] تاريخ نجد الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها إلى أحمد بن عبد الكريم : ص 343 وقد نقلناها لك بتمامها انظرها : ص 95.

[92] الدرر السنية : 37/1 تاريخ نجد : ص 468.

[93] قال لي أحدهم ممن له كتب ورسائل في الدعوة أن مذهب ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفرون المعين ولا يسمونه مشركًا ، قلت له : هذا غير صحيح ولا يليق بمن هو مثلك أن يقول هذا فكلامهما واضح جدًا ومتكرر في مصنفاتهما ، قال : لا تفتري على الأموات ، قلت : إذا كان هذا هو حجمك وقدر علمك فلو آتيت لك بكلامهما ماذا تفعل؟ قال لا أُغير مذهبي!!

أقول [94] كيف يجعل النهي عن تكفير المعين من المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله ، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة والإجماع وعلماء الأمة؟ " عباد القبور لا يسمون مسلمين بحال" ومن عجيب جهل العراقي وأمثاله من أهل الزيغ أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى ، والدعوى لا تصلح دليلاً فإن دعواهم لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعًا على إسلامهم ، وعباد القبور لا يسمون مسلمين بحال كما مر معك الإجماع على ذلك ، فكيف يثبت لهم الإسلام وهم أتوا بالكفر الأكبر ، فإن التوقف في تكفيرهم يدل على الجهل بالتوحيد وعدم معرفة الشرك ، فدعواهم بإسلام عباد القبور تحتاج إلى دليل وهذا محال أن يأتوا به من القرآن أو السنة أو إجماع الصحابة ، لأن الإجماع الذي عليه الدليل أنهم مشركون اللهم أن يأتوا بالمتشابه من القول كعادتهم في الضلال والتلبيس فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم ، ومعلوم أن من كفر المسلمين لهواه كالخوارج والرافضة أو كفَّر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعًا فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحدًا بهذا الجنس - أي المسلم الذي لا يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي - ولا من هذا النوع - أي المخطئ المجتهد في موارد الاجتهاد والمسائل الخفية .

الجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وتأويله وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد

وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة ، كمن بدل دينه ، وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبيًا أو وليًا أو صنمًا لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ، وبسط هذا يأتيك مفصلاً من كلام الشيخ عبد اللطيف و الشيخ إسحاق وأئمة الدعوة على كفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر وغيره ، وقد مر بعضه فيما سبق وقد سُئل الشيخ الإمام المجدد عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور ، وأما من أخلد إلى الأرض من أهل العلم والدعوة واتبع هواه فلا أدري ما حاله ؟ وقد سبق من كلامه ما فيه الكفاية ، مع أن العلامة ابن القيم - رحمه الله - جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا عنه ولم يلتفتوا مع قدرتهم واستطاعتهم على تعلم العلم فهو غير معذور ، أما من لم يتمكن من العلم ولم يقدر عليه ولم يتمكن منه ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو معذور في العقوبة لا الاسم ، وهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة لرسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم ابن القيم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم [95]. وأما المشرك فهو يصدق عليهم وصفه فهم مشركون ، واسمه يتناولهم فهم يسمون مشركين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى : شهادة أن لا إله إلا الله؟ وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ، ولكن العراقي وأمثاله من أهل الزيغ المجادلين عن المشركين الذين يريدون أن يثبتوا اسم الإسلام للمشرك يفرون من أن يسموا ذلك عبادة ودعاء بل يزعمون أنه توسل [96] ونداء مستحبًا عندهم ، وهيهات أين المفر والإله الطالب ، حيل بين العير

---

[94] القائل هو الشيخ إسحاق والكلام له من رسالة تكفير المعين.

[95] راجع كلام ابن القيم في طبقات المكلفين فإنه مهم جدًا في هذه المسألة.

[96] انظر الشبهة الثالثة ص 162.

والنزوات بما مَنَّ الله من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وبما جاء به محمد عبده ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ، ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرسًا تقوم به حجته على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه ، إلى آخر ما ذكر - رحمه الله - انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف بتصرف يسير.

فتأمل ما ذكر قوله - رحمه الله - دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به.

ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر ، كما تحريفهم أننا نكفر المسلمين فعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين ، وتأمل كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلامهم، إلى أن قال " يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه ، ولم يقل يُعرَّف ، ولا قال ما يكفر حتى يعرف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه.

ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله : " كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم ، قال : [97] وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة قلت : [98] وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز .

جواب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ الإمام

ويقول الشيخ إسحاق جوابًا على هذه الشبهة : " والجواب عن قوله في العابد لقبة الكواز أو " عبد القادر " لجهله لأنه لم يستثن جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن ، تكفير من أشرك مطلقًا ، وتوقفه - رحمه الله - في بعض الأجوبة يُحمل أنه لأمر من الأمور ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، ويقبل في موضع واحد مع الإجحاف"[99]

فانظر كيف صرف الكلام ولم يتكلف تأويله بأي تأويل كما يقوله من ينسب للشيخ القول بالعذر ، وهذا من الشيخ إسحاق يدل على وضوح مذهب جده الإمام عنده ولو قال بغير ذلك لكان مخالفة لصريح كلام الإمام المتواتر عنه وعن أولاده.

ويقول الشيخ إسحاق أيضًا موضحًا هذه الشبهة :

" وتوقفه أي الإمام المجدد - رحمه الله - في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضًا فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : " من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة " ولم يشترط الفهم ولا

---

من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب القاطع في مسألة العذر " مؤلفات الشيخ" ص 19.

(97) القائل هو : الشيخ عبد اللطيف.

(98) القائل هو : الشيخ إسحاق.

(99) الفتاوى النجدية : 133/3.

التعريف ويقبل في موضع واحد مع الإجمال [100] وهكذا أهل الزيغ يتبعون المتشابه والمجمل ويتركون المحكم المفصل .

ثم تفطن أيضًا فيما قاله الشيخ عبد اللطيف فيما نقله عن ابن القيم في طبقات المكلفين أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء ، والإجماع على أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بحال ، بل هم مشركون وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله.

فقف وتأمل هذا التفصيل ولا تكن من أهل الزيغ والضلال الذين يتبعون الشبهات والمتشابه من العبارات ، فهؤلاء المبطلون شبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل الذي على قبة عبد القادر والبدوي والكواز وأنه يقول هو معذور ، واستدلوا بقولٍ واحدٍ من أقوال الشيخ كما ظهر لك وتركوا أقواله الكثيرة التي تخالف هذا القول بل وغضوا الطرف عن باقي أقواله وأقوال أحفاده ونحن نقول لهم قولاً فصلاً : لماذا فعلتم كل هذا ولم تذكروا هذه الأقوال؟ " فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله ، وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب ، وصلى الله على محمد النبي وعلى آله وصحبه وسلم[101].: " فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وِفَاقِيَّةٌ ، والمقام مقام اختصار . فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز وأن الشيخ توقف في تكفيره ،(لاحظ التوقف في اسم التكفير أما كونه مشركا فلم يتوقف الشيخ فيه لأنه سماه يعبد قبة كذا وكذا ولايمكن أن يعبد غير الله ويُسمى مسلما أبدا لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان)، ونذكر أولاً مساق الجواب ، وما الذي سيق لأجله وهو أن الشيخ محمداً رحمه اللّٰه ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عمّا يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين ،(والشيخ لا يكفر المسلمين لأن كلمة مسلمون كلمة عامة وفيهم من لم تقم عليه الحجة في استحقاق اسم الكفر) وإلا فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ... " إلخ . ثم قال في ص19 : " وتوقفه رحمه اللّٰه -أي توقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب- في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور ، وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : ( وأمَّا من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله ) فيااللّٰه العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال ابن تيمية وابن القيم ، كما في قوله : من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة" ويقبل في موضع واحد مع الإجمال ... " انتهى .

ومن كلام الشيخ إسحاق يمكن أن نستخلص أمورا :

الأمر الأول : أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب إذا نفى أنه يكفر عبّاد القبور فإنه يقصد بذلك نفي العموم ، لان فيهم من لم تقم عليه الحجة مثل الثلاثة فلا يسميهم كفارا لكن اسم الشرك والمشركين يلحقهم لانهم يفعلونه ويصدق عليهم فمن عبد القبور عموما يطلق عليه بالعموم مشرك ولا يُستثنى أحد أما اسم الكفر ففيه تفصيل بالنسبة لعباد القبور حسب قيام الحجة ،فالشيخ دقيق في هذه الأسماء ويفرق بينهما باعتبار الحجة كما سوف يأتي أن شاء الله مزيد إيضاح في كلام طلابه صريحا خصوصا كلام الملازمين له،

---

(100) رسالة تكفير المعين : ص 25.

(101) انتهى ملخصًا من رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق : ص 15 – 30 طبعة المكتب الإسلامي لإحياء التراث بتصرف ، وراجع ردود الشيخ عبد اللطيف على هذه الشبهة في الدرر السنية : 9 / 349.

بمعنى أنه ليس كل فرد عبد القبور يكفر لكن كل فرد عبد القبور يُسمى مشركا بل هناك ثلاثة أفراد يعبدون القبور ولا يكفرون لعدم قيام الحجة لكن ليسوا مسلمين ، وهو حديث عهد ، ومن عاش ونشأ في البادية ، ومن عاش ونشأ في بلاد كفر ، وإذا كفّر كل فرد يعبد القبور فسوف يُدخل هؤلاء الثلاثة ، وفي هذا الإطار يجب أن يفهم كلامه ،

الأمر الثاني أن توقف الشيخ في اسم الكفر لا الشرك في بعض المواضع لأمر ما ، لكن ليس هو الأصل .

والخلاصة من هذه الشبهة:

أن الشيخ قال هذا الكلام في واقع معين لفقه معين كما مر معك من رسالته إلى الشريف.

أن أول الرسالة يبين ويفسر آخرها ويدل على منهج الشيخ في المسألة .

كلام الشيخ نفسه في أكثر من موضع وكلام طلابه وأحفاده أقوى دليل لرد هذه الشبهة.

## الخلاصة في مسألة العذر

أولاً: أنه " مما يحسن التنبيه عليه أن العذر بالجهل فيمن قارفوا الكفر لا يعني نفي الكفر عنهم وقد أظهروه ، كما يقتضيه الحكم الدنيوي عليهم لأن الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " أخبر الله تعالى عن هود ﷺ أنه قال لقومه : " يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ " [102]، فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ، ويجعل له أندادًا قبل الرسول ، فالمشرك مشرك قبل البلاغ وبعد البلاغ ، قبل الرسالة وبعد الرسالة وأما التعذيب فلا ..." [103]

ولما ذكر ابن القيم طبقات المكلفين ذكر منهم طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم فكان مما قاله عن تلك الطبقة :

" اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم ، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ، لا الصحابة ولا التابعين ، ولا من بعدهم ، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث المبتدع في الإسلام ، وقد صح عن رسول الله  أنه قال : " إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة " كما في صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد ، وهذا المقلد ليس بمسلم ، وهو عاقل مكلف ، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر ، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانيين ، والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل ، فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين ، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا " [104].

ويقول أيضًا : " الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر ، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه ، هذا في أحكام الآخرة والثواب والعقاب ، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر" [105] .

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين - رحمه الله : "وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، فنعتقد كفرهم ، وكفر من شك في كفرهم " [106]

وقد مر معك فتوى اللجنة الدائمة في تسمية المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومن خلال ما سبق ندرك خطأ إطلاق القول بأن الجهل عذر في أصل الدين وغيره ، كما أن إطلاق القول بأن الجهل ليس عذرًا خطأ أيضًا ، بل لابد من التفريق بين ما كانت المخالفة فيه

---

(102) سورة هود : آية 50 .

(103) مجموع الفتاوى : 37/20، 38 باختصار.

(104) طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص 411 ( باختصار )

(105) طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص 413 ، ومدارج السالكين : 489/3 .

(106) الدرر السنية : 213/8 .

بمناقضته أصل الدين ونحوه من الأمور الظاهرة الجلية والمعلومة من الدين بالضرورة ، وما كانت المخالفة فيه متعلقة بأمور خفية تحتاج إلى بيان وتفصيل مع مراعاة الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة "[107] .

ثانيًا: أن أهل الأعذار من حديثي عهد بالإسلام ، والناشيء في بادية بعيدة ، والغير متمكن من العلم العاجز عنه الغير قادر عن رفع الجهل عن نفسه مع بذل وسعه في ذلك ، كل هؤلاء غير داخلين في مسألة العذر فهم خارجين عن المناط الحدي ومسألة البحث ، فلا يجوز إقحام أهل الأعذار في المسألة لأنهم خارجين عنها.

ثالثًا: أن العذر يختلف باختلاف الأشخاص والبلاد والمسألة الواقع فيها ، فيفرق بين أهل الأعذار وغيرهم ، ويفرق بين بلاد الإسلام وغيرها من بلاد الكفر والجهل ، ويفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية الظاهرة المعلومة من الدين بالضرورة ، ويفرق بين القدرة والتمكن وعدم العجز مع الإعراض والتفريط والتقصير ، وبين العجز المطلق .

رابعًا: حجة الله قائمة على الخلق ببلوغ القرآن والسماع بالرسول  وكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، هذا من جهة التسمية وإجراء الأحكام عليه في الدنيا ، أما العذاب والمؤاخذة لا يكونان إلا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب ، ولا عذاب قبل ذلك ، وهذا هو الراجح الذي تؤيده النصوص وهذا من رحمة الله تعالى بالخلق ، فمع شركهم وكفرهم ونقضهم ميثاق الفطرة واستحقاقهم العذاب ، لم يعذبهم ولكن أرسل إليهم الرسل وأنزل الكتب ، فمن كفر بعد إقامة الحجة الرسالية عليه ، ووقع في الشرك الأكبر ولم يكن من أهل الأعذار ، فلا عذر له ، مع أن هناك قول بأنهم يعذبون بميثاق الفطرة والميثاق لكنه مرجوح ، والصحيح أنه لا عذاب قبل الرسل هذا من رحمة الله.

خامسًا: إقامة الحجة الحدية التي هي الاستتابة لا تكون لأحاد الناس ، بل هي للسلطان والقاضي والعالم المتمكن من إقامتها لأنها حدود ودماء وكفر وإسلام.

سادسًا : التفريق بين أنواع الحجة يزيل اللبس الواقع في فهم كلام بعض العلماء عند ذكر قولهم في تكفير المعين : " لا يكفر حتى تقام عليه الحجة " والخلط بين أنواع الحجة يؤدي إلى شبهات وزيغ وضلال وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " .

سابعًا: عند الكلام عن العذر يفرق بين : الشرك الأكبر والكفر الأكبر وبين ما دونه من المعاصي والذنوب ؛ لأن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويستحيل أن يدخل المشرك الجنة ، سواء كان من أهل الأعذار أو من غيرها وهذا أصل ثابت من أصول أهل السنة وعموم لا مقيد له ولا معارض ، فإن كان من أهل الأعذار كحديث عهد بإسلام أو الناشئ في بادية بعيدة ، أو العاجز عن العلم والتعلم كالمجنون والخرق وأهل الفترات يعقد لهم امتحان على الصحيح من أقوال أهل العلم ولا يدخلون الجنة ابتداءً لأن الجنة حرام على المشرك وهذا أصل.

---

(107) نواقض الإيمان القولية والعملية : ص 68 .

ثامنًا: بحث مسألة العذر لا يكون في أهل الأعذار المتقدم ذكرهم ، ولكن أصلها في رجل مسلم يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ويصلي ويصوم ويحج ويقرأ القرآن وهو قادر متمكن من العلم غير عاجز عنه ، ولكنه يقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر ويرتكب النواقض المكفرة ، كصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل : الدعاء ، والنذر ، والذبح ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والطواف ، ويحكِّم القوانين الوضعية بدلاً من شريعة رب البرية ، ويحرسها ، ويحترمها ، ويحافظ عليها ويقسم على ذلك ، ويقوم على تنفيذها ، ويعاقب كل من خالف هذه القوانين ، ويحارب من يطالب بتحكم الشريعة ؛ فالنزاع بين أهل السنة ومخالفيهم في هذه الحالة ، ومناط هذا الرجل المشرك مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه ، فلم يقل أحد من أهل السنة والجماعة وأهل التحقيق بأن هذا ليس بمشرك ، أو أنه يسمى مسلمًا مع ارتكابه الشرك الأكبر ، ويسمى مشركًا لكن يعامل معاملة المسلمين ، لم يقل بهذا التخبط والاضطراب سُني وكلام الأئمة قديمًا وحديثًا يسمون هذا مشركًا كافرًا بإجماع ، وإن مات على هذه الحال تجري عليه أحكام الكفار في الدنيا لما ظهر منه من كفر ، فإن قال أهل الإرجاء بأنه جاهل ، والجهل مانع من التكفير ، نقول لهم إن الله كفر المشركين مع جهلهم ، وكفر اليهود والنصارى مع جهلهم وعدم علمهم ، وكفر الذين ارتكبوا النواقض بعد إسلامهم مع جهلهم وعدم قصدهم ، وكفر الذين وقعوا في الكفر بعد إيمانهم ولم يقبل أعذارهم مع أنه سبحانه لم يكذبهم ووصفهم سبحانه بالكفر والشرك مع جهلهم وعدم قصدهم مع وصفهم بالإسلام والإيمان قبل الكفر ، فالجهل الذي يستطيع المكلف رفعه لا يعتبر مانعًا ولا يعتد به لأنه غير عاجز عن ذلك بهذه الضوابط ، وبهذا التفريق بين : الزمان ، والمكان ، والمعين ، والمسألة الواقع فيها ، والتفريق بين أنواع الحجة وأقسامها ؛ يتضح الحق في المسألة ، والصواب بين الإفراط والتفريط ، وبين حقيقة العذر ومعناه ومناطه الذي يتنزل عليه ومن هو المعذور ، ومن هو الذي لا يعذر ، فلا يوجد هناك عذر بإطلاق ولا يوجد عدم عذر بإطلاق ، بل لابد من التفصيل وجمع الأدلة لمن أراد الحق ولزوم غرز السلف الصالح من شيوخ الإسلام وكبار الأئمة الأعلام

.تاسعاً: يلزم على القول بالعذر بالجهل في الشرك الأكبر لوازم باطلة منها

1- يلزم إعذار جهلة اليهود والنصارى وعوامهم ،وهذا خلاف الإجماع ،

2- يلزم إعذار أهل الفترات أو بعضهم لجهلهم وهذا خلاف الإجماع ،

3- يلزم إعذار جهلة المنافقين وعوامهم وهذا خلاف إجماع السلف

4- يلزم إعذار كل من أنكر ربوبية الله جهلا وهذا خلاف إجماع السلف

5- يلزم إعذار من أنكر علم الله جهلا أو تأويلا ، وهذا خلاف إجماع السلف

6- يلزم إعذار من عطل أسماء الله أو صفاته كالجهمية وهذا خلاف إجماع السلف ،

7- يلزم على هذا القول أن الحجة لم تقم على أحد من هذه الأمة لا بالرسول ولا بالقرآن

قال الشيخ ابن سحمان في توضيح بطلان اللوازم السابقة قال في كتابه كشف الشبهتين (فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله (أي الشرك الأكبر ) رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ،اهـ 0

**عاشرا :ًالإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان قال تعالى** (فماذا بعد الحق إلا الضلال ) **وقال تعالى** (إنا هديناه السبيل إما شاكرا و إما كفورا ) **وقال تعالى** (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن

وقال ابن تيمية رحمه الله (ولهذا كان كل من لم يعبد الله فلا بد أن يكون عابدا لغيره يعبد غيره فيكون مشركا وليس في بني آدم **قسم ثالث بل إما موحد أو مشرك** أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل والنصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام )الفتاوى 284,282/14

وقال الشيخ عبد الرحمن في شرحه لأصل الإسلام وقاعدته وعبد اللطيف في المنهاج ص12، قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد **فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان** ) 0

**2- الحجة في بطلان الشرك قد اقامها الله فى الفطر والعقول ووضحها وبينها وقطعا بإرسال الرسل وإنزال الكتب, فالشرك حرمه الله ابتداء فى كل الشرائع**

قال تعالى (**ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون** )

وقال تعالى (**أيشركون مالا يخلق شيئا وهم يخلقون** ) وقال تعالى (**والذين تدعون من دونه لا يملكون من قطمير** )

وقال تعالى (**وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا** )و قال تعالى (**فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها** ) 0

وعن أبي هريرة مرفوعا (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ) قال أبو هريرة فطرة الله التي فطر الناس عليها)رواه البخاري ومسلم 0وفُسر بالإسلام وهو قول أبي هريرة وعكرمة والحسن والضحاك ومجاهد وقتادة والبخاري وابن تيمية وابن القيم وابن كثير، قال ابن تيمية (والآثار المنقولة عن السلف لاتدل إلا على هذا القول أنهم ولدوا على الفطرة ) درء التعارض ،

وفي حديث عمرو بن عبسه قال( كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان ) رواه مسلم ، وفي السيرة قصة الحنفاء ،

**وقال ابن القيم في تعليقه على آية الميثاق (وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في** بطلان **الشرك لا يحتاجون في ذلك إلى رسول ، وهذا لاينا قض** (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ) **وقال فكون ذلك فاحشة وإثما وبغيا بمنزلة كون الشرك شركا ،فهو شرك في نفسه قبل النهي وبعده فمن قال إن الفاحشة والقبائح والآثام إنما صارت كذلك بعد النهي فهو بمنزلة من يقول الشرك إنما صار شركا بعد النهي وليس شركا قبل ذلك ومعلوم أن هذا مكابرة صريحة للعقل والفطرة ) مدارج السالكين 230.234.240/1 وقال فيه (إن قبح عبادة غير الله تعالى مستقر في العقول والفطر، والسمع نبّه العقول وأرشدها إلى معرفة ما أودع فيها من قبح ذلك ) ،**

و قال اللالكائي في شرح السنة 216/2 باب سياق ما يدل من كتاب الله عز وجل وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن وجوب معرفة الله تعالى وصفاته بالسمع لا بالعقل قال وكذلك وجوب معرفة الرسل بالسمع ،و قال وهذا **مذهب أهل السنة والجماعة**) اه

**3-أن اسم الشرك لازم لكل من وقع فيه سواء قبل الرسالة أو بعدها ,قبل الحجة أو بعدها ,فكل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ,بقطع النظر عن عقوبته فالناس موحد ومشرك**

قال ابن تيمية ( فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله (**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا** ) الفتاوى 38.37/20

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص316( فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة **ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك** من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة **لا يغير الأسماء الشرعية** بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله ,

فلحوق **اسم الشرك لمن تلبّس به ونفي الإسلام عن ولو قبل قيام الحجة ،فكيف إذا كان بعدها؟**(أمثال أهل الفترات والجاهل والمتأول والمخطئ وزمن غلبة الجهل وقلة العلم ، أما المعاند والمعرض مع التمكن فيضاف لهم مع ذلك اسم الكفر (لقيام الحجة ) المتعلق بالتعذيب والقتل والقتال وما يتبعه

قال تعالى (**ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين** ) وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم )** فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة ،

وقال تعالى (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله** ) فسماه مشركا قبل سماع الحجة ، وقال تعالى (**لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة )** فسماهم مشركين قبل البينة ، وقال تعالى (**فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون** ) و قال تعالى ( **أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل )** وقال تعالى عن مشركي العرب (**إن هي إلا أسماءٌ سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان )**

وقال تعالى عن مشركي العرب (**فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل )** فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم ،

وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال (**ياصاحبى السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم** )

وقال تعالى (**وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين** )وقد قال قبل ذلك (**وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله** )و قال تعالى (**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين** ) ،

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا **بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع** ،

وعن الأسود بن سريع رضى الله عنه مرفوعا (أربعة يمتحنون يوم القيامة ،فذكر الأصم والأحمق والهرم ورجل مات في فترة ) الحديث ذكر طرقه ابن القيم في أحكام أهل الذمة 650/2 وبعدما ساقها قال يشد بعضها بعضا وقد صحح الحفاظ بعضها ، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها في كتبهم )
وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه( اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ) قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم **فلم يُعذروا بالجهل** )الدرر 394.393/10 )

وقد ثبت أن مشركي العرب يقولون في تلبيتهم (لبيك لاشريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك )

وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين و قد تقدم **أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا**- إلى أن قال- والنصارى **تأولت** ) وقاله قبله الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص 262

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :(بل إن أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين **بالإجماع** ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة )

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب ( من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا **بفعل الشرك** ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر **فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه** وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى ) الدرر 142/10 ،

وقال أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك **لجهله أو عدم من ينبهه** لانحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن **لانحكم بأنه مسلم** )الدرر136/10)

و نقل الأخوين عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم **الإجماع** على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين **لا يحكم بإسلامهم** ولا يدخلون في مسمى المسلمين **حتى عند من لم يكفر بعضهم** وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله )

وقال عبد الرحمن بن حسن (الذي عليه شيخ الإسلام **وإخوانه من أهل السنة والجماعة** من إنكار الشرك الأكبر الواقع في زمانهم وذكرهم الأدلة من الكتاب والسنة على كفر من فعل هذا الشرك أو اعتقده ) فتاوى الأئمة النجدية 155/3،

وقال (**والعلماء رحمهم الله تعالى** سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله وقد بين الله في كتابه أن بعض المشركين **جهال مقلدون** فلم يرفع عنهم عقاب الله **بجهلهم** كما قال تعالى **(ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد -إلى قوله- إلى عذاب السعير )**الدرر 479،478/11 ،

و قال الشيخ ابا بطين (وقد **ذكر العلماء** من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لايمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنه يكفر صاحبها ولم يقيدوا ذلك بالمعاند فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة **والإجماع** بلا شك )رسالة الانتصار

وقال أيضا (تقدم كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم **بالجهل** فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له )الدرر 394،393/10 وراجع مصباح الظلام ص337.338

وقال ابن تيمية (**اسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يشرك بربه ويعدل به** ) الفتاوى
قال الشيخ ابا بطين في تعليقه على كلام لابن تيمية قال فقد جزم (أي ابن تيمية )في مواضع كثيرة تكفير من فعل ما ذكره من أنواع الشرك **وحكى إجماع** المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه ، فمن خص الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله **وخرج عن سبيل المؤمنين** 0 والفقهاء يصدّرون باب حكم المرتد بمن أشرك بالله ولم يقيدوا ذلك بالمعاند وهذا أمر واضح ولله الحمد ) اهـ رسالة الانتصار ،
وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ( وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا **لا ينازع مسلم** في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ ( بن تيمية ) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل)
وقد **أجمع** العلماء والمفسرون وأهل اللغة والتاريخ على تسمية العرب قبل البعثة بمشركي العرب
**مسألة** : أما نفي الإسلام عن من تلبس بالشرك فلأنهما ضدان لا يجتمعان

**قال تعالى** (وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين ) **وقد قال قبل ذلك** (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله )
وقال تعالى (**ماكان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر** ) وقال تعالى (**إنما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما** ) وقال تعالى ( **ومن يدع مع الله إلها آخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون** )
وقال تعالى (**له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال** )
وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ( ص 320 ) قال : وكيف لا يحكم الشيخان ( ابن تيمية وابن القيم ) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله **وكافة أهل العلم** )،
وقال الشيخ إسحاق في كتابه تكفير المعين ( دُعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب **ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير فيه** )
**و**قال عبد الله وإبراهيم أبنا عبد اللطيف وابن سحمان **(** وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا **لا ينازع مسلم** في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان ) فتاوى الأئمة النجدية 66/3 .
قال تعالى (**اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون** ) قال ابن تيمية بعد هذه الآية (فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر ) الفتاوى 38/20
وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون** ) وقال تعالى (**وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون** ) فسماهم مفترين بفعلهم هذا الذي فعلوه قبل الرسالة **0**
قال تعالى (**لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون** ) فسمى آباءهم غافلين قبل الرسالة ،
وقال تعالى (**لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون** ) نفى الاهتداء عن آبائهم وهم أهل فترة
قال تعالى (**اذهب إلى فرعون إنه طغى** )

وقال تعالى (**إذنادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين** )
وقال تعالى (**إن فرعون علا في الأرض- إلى أن قال- إنه كان من المفسدين** ) ،
قال ابن تيمية (فسماه طاغيا وظالما ومفسدا قبل مجيء موسى عليه الصلاة والسلام إليهم ) الفتاوى 37/20
قال تعالى (**هو الذي بعث في الأُميين رسولا منهم إلى أن قال وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين** ) وقال تعالى (**واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين** )وقال تعالى (**إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون** ) فسماهم ضالين قبل الرسالة ،
قال تعالى (**قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين** )

وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه مرفوعا في قصة وفيها (ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي ) متفق عليه ، فسماهم ضالين قبل مجيئه إليهم ،و قال عمرو بن عبسة ( كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة ) رواه مسلم 0

قال تعالى (**وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا** )
وقال تعالى (**أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين** ) ،
قال ابن تيمية ( فدل على أنها كانت فاحشة عندهم قبل أن ينهاهم ولهذا قال( أإنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر) وهذا خطاب لمن يعرفون قبح ما يفعلون ولكن أنذرهم بالعذاب ) الفتاوى 680/11 0

**قال تعالى (**ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى **) فسمى ما قبل الرسالة جاهلية أولى ، وقال تعالى (**أفحكم الجاهلية يبغون **)**

**وقال تعالى** (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ) ،

**وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام (**قد خسر الذين قتلوا أولادهم **- إلى قوله-** قد ضلوا وما كانوا مهتدين ) ***رواه البخاري ،***

***قال عمرو بن عبسة ( كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان ) رواه مسلم ، فظن فيهم الضلالة وسماهم في جاهلية وقد صدق ظنه ،***

***وقال ابن تيمية (اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجهلا قبل مجيء الرسول وأما التعذيب فلا ) الفتاوى 20/ 38 0***

**4- أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد**
قال تعالى (**ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون** ) قال ابن كثير ولذلك كان أكثرهم مشركين
وقال تعالى (**ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ولقد أرسلنا فيهم منذرين** ) وقال تعالى (**هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده -إلى أن قال -وما يتبع أكثرهم إلا ظنا** )
وختم الله في سورة الشعراء قصة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله (**وما كان أكثرهم مؤمنين)**
وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا )قال عبد اللطيف ( نقلا عن ابن القيم في المقلدة وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم ثم ذكر التفصيل في ذلك )المنهاج ص 224 ،

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون** )الآية تاريخ نجد ص 410
وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين 93 ( أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة )،ونقلها أيضا شيخه عبد اللطيف في المنهاج ص 101

وقال ابن سحمان نقلا عن شيخه عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص262 ( عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا- إلى أن قال- والنصارى تأولت )
وقال الشيخ ابا بطين (**وأجمع المسلمون** على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال ) رسالة الانتصار 0
قال تعالى ( **فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون** ) وقال تعالى **(قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا** )و قال تعالى (**وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون )**
وقال تعالى (**وجوهٌ يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية** ) ،
وسبق نقل **الإجماع** فيمن ظن صحة نبوة مسيلمة بحجة أن النبي صلي الله عليه وسلم أشركه في النبوة ،
وفيه ظن النصارى ،
وقال ابن تيمية (ثبت في الكتاب والسنة **والإجماع** أن من بلغته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة)الفتاوى 496/12 ،
وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة ) الدرر(247/10) 0

هذه باختصار مسألة العذر وحقيقتها ، ومن أراد الاستزادة والتفصيل فليراجع كتب أهل السنة وما كتبه كبار العلماء وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة ، نسأل الله الهداية والتوفيق للجميع ، ونسأله سبحانه أن يتقبل منا هذا العمل ويجعله خالصًا لوجهة الكريم.

اللهم إني أفقر العباد إليك وأنت أعلم بحالي وبعجزي وضعفي ، ولكن حسبي أنني دللت العباد عليك وربطت القلوب بك.

الله اجعل هذا العمل دعوة لتوحيدك ، ونصرة لدينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين ، واغفر اللهم الذنوب واستر برحمتك العيوب ، وارزقنا شهادة في سبيلك ترضى بها عنَّا ... آمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

**بعض الكتب والمراجع التى أُلفت خصيصا لبحث هذه المسألة بعد القرآن والسنة وفهم الصحابة, لشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام ,وهى باختصار:**

1-ماكتبه شيخ الإسلام بن تيمية فى الفتاوى 20/37-38
2- ماكتبه بن القيم فى طريق الهجرتين والطبقات
3-ماكتبه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب فى مفيد المستفيد,والرسائل والمسائل من تاريخ نجد,وكشف الشبهات ,والدرر السنية0وهذه المؤلفات كتبها الشيخ خصيصا لهذه المسألة
4-ماكتبه أبناء الشيخ فى تكفير المعين مثل الكلمات النافعة فى المكفرات الواقعة
5-ماكتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين فى الانتصار لأهل التوحيد ,ومعنى إقامة الحجة وحكم تكفير المعين ,والعذر بالجهل ,وحكم أهل الفترة
6- ماكتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولده عبد اللطيف مثل تأسيس التقديس,والمورد العذب
7-ماكتبه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن فى ,تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة
8-ماكتبه الشيخ سلمان بن سحمان مثل ,كشف الشبهتين, وكشف الأوهام ,وتمييز الصدق
9-ماكتبه الشيخ على الخضير مثل التوضيح والتتمات ,والرسالة المتممة,والجمع والتجريد
10- ماأفتت به اللجنة الدائمة ,وما كتبه كبار العلماء مثل المشايخ بن باز,بن جبرين ,الفوزان.
11-ماكتبه الشيخ أبو العلا راشد والفوزان فى كتاب عارض الجهل,وكتاب حكم تكفير المعين
12-ماكتبه الشيخ بن باز والغامدى فى كتاب عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين
الدرر السنية : الجزء العاشر \ 63 – 74 ، 93 – 95، 103 – 146 ، 239 – 338 ، 351 – 500 ، الجزء الحادي عشر\ 15 -33 ، 71 – 76 ، 448 - 483 ، وكلام ابن تيمية وابن القيم في ذلك الجزء الثاني عشر \ 68- 74 ، 80 – 86 ، 121 – 131 ، 190 – 200 ، 240 – 279 والدفاع عن ابن تيمية.

تاريخ نجد : قسم الرسائل والمسائل ( ط \ دار الشروق) .

عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين : للبسام الغامدي وابن باز - رحمهما الله.

العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي : مدحت آل فراج.

آثار حجج التوحيد في مؤاخذة العبيد : مدحت آل فراج.

أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : للمشايخ عبد العزيز الراجحي ، صالح الفوزان ، صالح الشيخ

نواقض الإيمان القولية والعملية عبد العزيز بن عبد اللطيف.

عارض الجهل لأبي العُلا راشد تقديم الشيخ الفوزان وهو من أجمعها وأفضلها.

الرسائل والمسائل النجدية.

فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء.

مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد لشيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وهو ضمن مجموعة التوحيد.

مجموعة التوحيد : لابن تيمية وابن عبد الوهاب.

شرح الأصول الثلاثة ، وكشف الشبهات ، وكتاب التوحيد : لصالح الفوزان وصالح آل الشيخ .

ضوابط تكفير المعين عند ابن تيمية وابن عبد الوهاب أبو العلاء راشد.

فكل من أراد الحق فى المسألة أن يبحثها أولا فى الكتب التى أفردتها بالتحقيق والتدقيق للأئمة **الأعلام وشيوخ الإسلام من علماء أهل السنة والجماعة أهل التحقيق والتدقيق .**

# ثالثاً

# كتب ورسائل

# علماءأهل السنة

# فى العذر بالجهل

**شيخ الإسلام بن تيمة –رحمه الله–**

**النقل الأول : في إثبات اسم المشرك قبل الرسالة**

مجموع الفتاوى – (ج 20 / ص 37)

فَصْلٌ:

وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ ما قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ

إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }

**النقل الثاني : في بيان المذاهب في التحسين و التقبيح العقلي**

وَنَشَأَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ نِزَاعٌ بَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي " مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّ " فَأَثْبَتَ ذَلِكَ الْمُعْتَزِلَةُ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ وَحَكَوْا ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ نَفْسِهِ وَنَفَى ذَلِكَ الْأَشْعَرِيَّةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ وَاتَّفَقَ الْفَرِيقَانِ عَلَى أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ إذَا فُسِّرَا بِكَوْنِ الْفِعْلِ نَافِعًا لِلْفَاعِلِ مُلَائِمًا لَهُ وَكَوْنِهِ ضَارًّا لِلْفَاعِلِ مُنَافِرًا لَهُ أَنَّهُ يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ بِالْعَقْلِ كَمَا يُعْرَفُ بِالشَّرْعِ وَظَنَّ

مَنْ ظَنَّ مِنْ هَؤُلَاءِ أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ الْمَعْلُومَ بِالشَّرْعِ خَارِجٌ عَنْ هَذَا وَهَذَا لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ جَمِيعُ الْأَفْعَالِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَنَدَبَ إلَيْهَا هِيَ نَافِعَةٌ لِفَاعِلِيهَا وَمَصْلَحَةٌ لَهُمْ . وَجَمِيعُ الْأَفْعَالِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا هِيَ ضَارَّةٌ لِفَاعِلِيهَا وَمَفْسَدَةٌ فِي حَقِّهِمْ وَالْحَمْدُ وَالثَّوَابُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى طَاعَةِ الشَّارِعِ نَافِعٌ لِلْفَاعِلِ وَمَصْلَحَةٌ لَهُ وَالذَّمُّ وَالْعِقَابُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ضَارٌّ لِلْفَاعِلِ وَمَفْسَدَةٌ لَهُ

**الإمام بن القيم –رحمه الله -**

فصل في مراتب المكلفين في الدار الآخرة وطبقاتهم فيها وهم ثمان عشرة طبقة

الطيقة الأولى وهي العليا على الإطلاق مرتبة الرسالة فأكرم الخلق على الله وأخصهم بالزلفى لديه رسله وهم المصطفون من عباده الذين سلم عليهم في العالمين كما قال تعالى وسلام على المرسلين وقال تعالى سلام على نوح في العالمين وقال تعالى سلام على إبراهيم كذلك نجزي المحسنين سلام على إل ياسين وقال تعالى قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وكلمة السلام هنا تحتمل أن تكون داخلة في حيز القول فتكون معطوفة على الجملة الخبرية وهي الحمد لله ويكون الأمر بالقول متناولا للجملتين معا وعلى هذا فيكون الوقف على الجملة الأخيرة ويكون محلها النصب محكيه بالقول ويحتمل أن تكون جملة مستأنفة مستقلة معطوفة على جملة الطلب وعلى هذا فلا محل لها من الإعراب وهذا التقدير أرجح وعليه يكون السلام من الله عليهم وهو المطابق لما تقدم من سلامه سبحانه وتعالى على رسله عليهم السلام وعلى التقدير الأول يكون أمر بالسلام عليهم ولكن يقال على هذا كيف يعطف الخبر على الطلب مع تنافر ما بينهما فلا يحسن أن يقال قم وذهب زيد ولا أخرج وقعد عمرو أو يجاب على هذا بأن جملة الطلب قد حكيت بجملة خبرية ومع هذا لا يمتنع العطف فيه بالخبر على الجملة الطلبية لعدم تنافر الكلام فيه وتباينه وهذا نظير قوله تعالى قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون فقوله تعالى وما تغني الآيات ليس معطوفا علىالقول وهو نظروا بل معطوف على الجملة الكبرى على أن عطف الخبر على الطلب كثير كقوله تعالى قل رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون وقوله تعالى وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين والمقصود أنه على هذا القول يكون الله سبحانه وتعالى قد سلم على المصطفين من عباده والرسل أفضلهم وقد أخبر سبحانه وتعالى أنه أخلصهم بخالصة ذكرى الدار وأنهم عندنا لمن المصطفين الأخيار ويكفي في فضلهم وشرفهم أن الله سبحانه وتعالى اختصهم بوحيه وجعلهم أمناء على رسالته وواسطة بينه وبين عباده وخصهم بأنواع كراماته فمنهم من اتخذه خليلا ومنهم من كلمه تكليما ومنهم من رفعه مكانا عليا على سائرهم درجات ولم يجعل لعباده وصولا إليه إلا من طريقهم ولا دخولا إلى جنته إلا خلفهم ولم يكرم أحدا منهم بكرامة إلا على أيديهم فهم أقرب الخلق إليه وسيلة وأرفعهم عنده درجة وأحبهم إليه وأكرمهم عليه وبالجملة فخير الدنيا والآخرة إنما ناله العباد على أيديهم وبهم عرف الله وبهم عبد وأطيع بهم

حصلت محابه تعالى في الأرض وأعلاهم منزلة أولو العزم منهم المذكورون في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى وهؤلاء هم الطبقة العليا من الخلائق وعليهم تدور الشفاعة حتى يردوها إلى خاتمهم وأفضلهم

الطبقة الثانية من عداهم من الرسل على مراتبهم من تفضيلهم بعضهم على بعض

الطبقة الثالثة الذين لم يرسلوا إلى أممهم وإنما كانت لهم النبوة دون الرسالة فاختصوا عن الأمة بإيحاء الله إليهم وإرساله ملائكته إليهم واختصت الرسل عنهم بإرسالهم إلى الأمة بدعوتهم إلى الله بشريعته وأمره واشتركوا في الوحي ونزول الملائكة عليهم

الطبقة الرابعة ورثة الرسل وخلفاؤهم في أممهم وهم القائمون بما بعثوا به علما وعملا ودعوة للخلق إلى الله على طرقهم ومنهاجهم وهذه أفضل مراتب الخلق بعد الرسالة والنبوة وهي مرتبة الصديقية ولهذا قرنهم الله في كتابه بالأنبياء فقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فجعل درجة الصديقية معطوفة على درجة النبوة وهؤلاء هم الربانيون وهم الراسخون في العلم وهم الوسائط بين الرسول وأمته فهم خلفاؤه وأولياؤه وحزبه وخاصته وحملة دينه وهم المضمون لهم أنهم لا يزالون على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك وقال الله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم وقيل إن الوقف على قوله تعالى هم الصديقون ثم يبتدىء والشهداء عند ربهم فيكون الكلام جملتين أخبر في إحداهما عن المؤمنين بالله ورسله أنهم هم الصديقون والإيمان التام يستلزم العلم والعمل والدعوة إلى الله بالتعليم والصبر عليه وأخبر في الثانية أن الشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم ومرتبة الصديقين فوق مرتبة الشهداء ولهذا قدمهم عليهم في الآيتين هنا وفي سورة النساء وهكذا جاء ذكرهم مقدما على الشهداء في كلام النبي في قوله أثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيد ولهذا كان نعت الصديقية وصفا لأفضل الخلق بعبد الأنبياء والمرسلين أبي بكر الصديق ولو كان بعبد النبوة درجة أفضل من الصديقية لكانت نعتا له رضي الله عنه وقيل إن الكلام كله جملة واحدة وأخبر عن المؤمنين بأنهم هم الصديقون والشهداء عند ربهم وعلى هذا فالشهداء هم الذين يستشهدهم الله على الناس يوم القيامة وهو قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس وهم المؤمنون فوصفهم بأنهم صديقون في الدنيا وشهداء على الناس يوم القيامة ويكون الشهداء وصفا لجملة المؤمنين الصديقين وقيل الشهداء هم الذين قتلوا في سبيل الله وعلى هذا القول يترجح أن يكون الكلام جملتين ويكون قوله والشهداء مبتدأ خبره ما بعده لأنه ليس كل مؤمن صديق شهيدا في سبيل الله ويرجحه أيضا أنه لو كان الشهداء داخلا في جملة الخبر لكان قوله تعالى لهم أجرهم ونورهم داخلا أيضا في جملة الخبر عنهم ويكون قد أخبر عنهم بثلاثة أشياء أحدها أنهم هم الصديقون الثاني أنهم هم الشهداء والثالث أن لهم أجرهم ونورهم وذلك يتضمن عطف الخبر الثاني على الأول ثم ذكر الخبر الثالث مجردا عن العطف وهذا كما تقول زيد كريم وعالم له مال والأحسن في هذا تناسب الأخبار بأن تجردها كلها من العطف أو تعطفها جميعا فتقول زيد كريم

عالم له مال أو كريم وعالم وله مال فتأمله ويرجحه أيضا أن الكلام يصير جملا مستقلة قد ذكر فيها أصناف خلقه السعداء وهم الصديقون والشهداء والصالحون وهم المذكورون في الآية وهم المتصدقون الذين أقرضوا الله قرضا حسنا فهؤلاء ثلاثة أصناف ثم ذكر الرسول في قوله تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات فيتناول ذلك الأصناف الأربعة المذكور في سورة النساء فهؤلاء هم السعداء ثم ذكر الأشقياء وهم نوعان كفار ومنافقون فقال تعالى والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم وذكر المنافقون في قوله تعالى يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم فهؤلاء أصناف العالم كلهم وترك سبحانه وتعالى ذكر المخلط صاحب الشائبتين على طريقة القرآن في ذكر السعداء والأشقياء دون المخلطين غالبا لسر اقتضته حكمته فليحذر صاحب التخليط فإنه لا ضمان له على الله ولا هو من أهل وعده المطلق ولا ييأس من روح الله فإنه ليس من الكفار الذين قطع لهم بالعذاب ولكنه بين الجنة والنار واقف بين الوعد والوعيد كل منهما يدعوه إلى موجبه لأنه أتى بسببه وهذا هو الذي لحظه القائلون بالمنزلة بين المنزلتين ولكن غلطوا في تخليده في النار ولو نزلوه منزلة بين المنزلتين ووكلوه إلى المشيئة وقالوا بأنه يخرج من النار بتوحيده وإيمانه لأصابوا ولكن منزلة بين منزلتين وصاحبهما مخلد في النار مما لا يقتضيه عقل ولا سمع بل النصوص الصريحة المعلومة الصحة تشهد ببطلان قولهم والله أعلم وأيضا فصاحب الشائبتين يعلم حكمه من نصوص الوعد والوعيد فإن الله سبحانه وتعالى رتب على كل عمل جزاء في الخير والشر فإذا أتى العبد بهما كان فيه سبب الجزاءين والله لا يضيع مثقال ذرة فإن كان عمل الشر مما يوجب سقوط أثر الحسنة كالكفر كان التأثير وإن لم يسقطه كالمعصية ترتب في حقه الأثران ما لم يسقط أحدهما بسبب من الأسباب التي نذكرها إن شاء الله فيما بعد والمقصود أن درجة الصديقية والربانية ووراثة النبوة وخلافة الرسالة هي أفضل درجات الأمة ولو لم يكن من فضلها وشرفها إلا أن كل من علم بتعليمهم وإرشادهم أو علم غيره شيئا من ذلك كان له مثل أجره ما دام ذلك جاريا في الأمة على آباد الدهور وقد صح عن النبي أنه قال لعلي بن أبي طالب والله لئن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم

وصح عنه أنه قال من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئا وصح عنه أيضا أنه قال إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وصح عنه أنه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وفي السنن عنه أنه قال إن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى النملة في جحرها وعنه أنه قال إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير وعنه أنه قال إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ عظيم وافر وعنه العالم والمتعلم شريكان في الأجر ولا خير في سائر الناس بعد وعنه أنه قال نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها كما سمعها والأحاديث في هذا كثيرة وقد ذكرنا مائتي دليل على فضل العلم

وأهله في كتاب مفرد فيا لها من مرتبة ما أعلاها ومنقبة ما أجلها وأسناها أن يكون المرء في حياته مشغولا ببعض أشغاله أو في قبره قد صار أشلاء متمزقة وأوصالا متفرقة وصحف حسناته متزايدة يملي فيها الحسنات كل وقت وأعمال الخير مهداة إليه من حيث لا يحتسب تلك والله المكارم والغنائم وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وعيه يحسد الحاسدون وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وحقيق بمرتبة هذا شأنها أن تنفق نفائس الأنفاس عليها ويسبق السابقون إليها وتوفر عليها الأوقات وتتوجه نحوها الطلبات فنسأل الله الذي بيده مفاتيح كل خير أن يفتح علينا خزائن رحمته ويجعلنا من أهل هذه الصفة بمنه وكرمه وأصحاب هذه المرتبةيدعون عظماء في ملكوت السماء كما قال بعض السلف من علم وعمل وعلم فذلك يدعى عظيما في ملكوت السماء وهؤلاء هم العدول حقا بتعديل رسول الله لهم إذ يقول فيما يروى عنه من وجوه شد بعضها بعضا يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وما أحسن ما قال فيهم الإمام أحمد في خطبة كتابه في الرد على الجهمية الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ومن ضال جاهل قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تأويل الجاهلين وتحريف الغالين وانتحال المبطلين وذكر ابن وضاح هذا الكلام عن عمر بن الخطاب

الطبقة الخامسة أئمة العدل وولاته الذين تؤمن بهم السبل ويستقيم بهم العالم ويستنصر بهم الضعيف ويذل بهم الظالم ويأمن بهم الخائف وتقام بهم الحدود ويدفع بهم الفساد ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقام بهم حكم الكتاب والسنة وتطفأ بهم نيران البدع والضلالة وهؤلاء الذين تنصب لهم المنابر من النور عن يمين الرحمن عز و جل يوم القيامة فيكونون عليها والولاة الظلمة قد صهرهم حر الشمس وقد بلغ منهم العرق مبلغه وهم يحملون أثقال مظالمهم العظيمة على ظهورهم الضعيفة في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيل أحدهم إما إلى الجنة وإما إلى النار فقال النبي المقسطون على منابر من نور يوم القيامة عن يمين الرحمن تبارز وتعالى وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهلهم وما ولوا وعنه إن أحب الخلق إلى الله وأقربهم منه منزلة يوم القيامة إمام عادل وإن أبغض الخلق إلى الله وأبعدهم منه منزلة يوم القيامة إمام جائر أو كما قال وهم أحد السبعة الأصناف الذين يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وكما كان الناس في ظل عدلهم في الدنيا كانوا في ظل عرش الرحمن يوم القيامة ظلا بظل جزاء وفاقا ولو لم يكن من فضلهم وشرفهم إلا أن أهل السموات والأرض والطير في الهواء يصلون عليهم ويستغفرون لهم ويدعون لهم وولاة الظلم يلعنهم من بين السموات والأرض حتى الدواب والطير كما أن معلم الناس الخير يصلي عليه الله وملائكته وكاتم العلم والهدى الذي أنزله اله وحامل أهله على كتمانه يلعنه الله وملائكته ويلعنه اللاعنون فيا لها من منقبة ومرتبة ما أجلها وأشرفها أن يكون الوالي والإمام على فراشه

ويعمل بالخير وتكتب الحسنات في صحائفه فهي متزايدة ما دام يعمل بعدله ولساعة واحدة منه خير من عبادة أعوام من غيره فأين هذا من الغاش لرعيته الظالم لهم قد حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ويكفي في فضله وشرفه أن يكف عن الله دعوة المظلوم كما في الآثار أيها الملك المسلط المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكن بعثتك لتكف عني دعوة المظلوم إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض فإني لا أحجبها ولو كانت من كافر فأين من هو نائم وأعين العباد ساهرة تدعو الله له وآخر أعينهم ساهرة تدعو عليه

الطبقةالسادسة المجاهدون في سبيل الله وهم جند الله اذين يقيم بهم دينه ويدفع بهم بأس أعدائه ويحفظ بهم بيضة الإسلام ويحمي لهم حوزة الدين وهم الذين يقاتلون أعداء الله ليكون الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا قد بذلوا أنفسهم في محبة الله ونصر دينه وإعلاء كلمته ودفع أعدائه وهم شركاء لكل من يحمونه بسيوفهم في أعمالهم التي يعملونها وإن باتوا في ديارهم ولهم مثل أجور من عبدالله بسبب جهادهم وفتوحهم فإنهم كانوا هم السبب فيه والشارع قد نزل المتسبب منزلة الفاعل التام في الأجر والوزر ولهذا كان الداعي إلى الهدى والداعي إلى الضلال لكل منهما بتسببه مثل أجر من تبعه وقد تظاهرت آيات الكتاب وتواترت نصوص السنة على الترغيب في الجهاد والحض عليه ومدح أهله والإخبار عما لهم عند ربهم من أنواع الكرامات والعطايا الجزيلات ويكفي في ذلك قوله تعالى يا أيها الذين ءامنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم فتشوقت النفوس إلى هذه التجارة الرابحة الدال عليها رب العالمين العليم الحكيم فقال تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم فكأن النفوس ضنت بحياتها وبقائها فقال ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يعني أن الجهاد لكم لكم من قعودكم للحياة والسلامة فكأنها قالت فما لنا في الجهاد من الحظ فقال يغفر لكم ذنوبكم مع المغفرة يدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم فكأنها قالت هذا في الآخرة فما لنا في الدنيا فقال وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين فيا لله ما أحلى هذه الألفاظ وما ألصقها بالقلوب وما أعظمها جذبا لها وتسييرا إلى ربها وما ألطف موقعها من قلب كل محب وما أعظم غنى القلب وأطيب عيشه حين تباشره معانيها فنسأل الله من فضله إنه جواد كريم ومن هذا قوله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن ءامن بالله واليوم الآخر وجهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه وضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها أبدا إن الله عنده أجر عظيم فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يستوي عنده عمار المسجد الحرام وهم عماره بالاعتكاف والطواف والصلاة هذه هي عمارة مساجده المذكورة في القرآن وأهل سقاية الحاج لا يستوون هم وأهل الجهاد في سبيل الله وأخبر أن المؤمنين المجاهدين أعظم درجة عنده وأنهم هم الفائزون وأنهم أهل البشارة بالرحمة والرضوان والجنان فنفى التسوية بين المجاهدين وعمار المسجد الحرام مع انواع العبادة مع ثنائه على عماره بقوله تعالى إنما يعمر مساجد الله من ءامن بالله واليوم الآخر وأقام

الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين فهؤلاء هم عمال المساجد ومع هذا فأهل الجهاد أرفع درجة عند الله منهم وقال تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما فنفى سبحانه وتعالى التسوية بين المؤمنين القاعدين عن الجهاد وبين المجاهدين ثم أخبر عن تفضيل المجاهدين على القاعدين درجة ثم أخبر عن تفضيلهم عليهم درجات

وقد أشكل فهم هذه الآية على طائفة من الناس من جهة أن القاعدين الذين فضل عليهم المجاهدون بدرجات إن كانوا هم القاعدين الذي فضل عليهم أولو الضرر فيكون المجاهدون أفضل من القاعدين مطلقا وعلى هذا فما وجه استثناء أولي الضرر من القاعدين وهم لا يستوون والمجاهدين أصلا فيكون حكم المستثني والمستثنى منه واحدا فهذا وجه الإشكال ونحن نذكر ما يزيل الإشكال بحمد الله فاختلف القراء في إعراب غير فقرىء رفعا ونصبا وهما في السبعة وقرىء بالجر في غير السبعة وهي قراءة أبي حيوة فأما قراءة النصب فعلى الاستثناء لأن غيرا يعرب في الاستثناء إعراب الاسم الواقع بعد إلا وهو النصب هذا هو الصحبح وقالت طائفة إعرابها نصب على الحال أي لايستوي القاعدون غير مضرورين أي لا يستوون في حال صحتهم هم والمجاهدون والاستثناء أصح فإن غير لا تكاد تقع حالا في كلامهم إلا مضافة إلى نكرة كقوله تعالى فمن اضطر غير باغ وقوله عز و جل في أول المائدة أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وقوله تعالى مرحبا بالوفد غير خزايا ولا ندامى فإن أضيفت إلى معرفة كانت تابعة لما قبلها كقوله تعالى صراط الذين أنعمت عيهم غير المغضوب عليهم ولو قلت مرحبا بالوفد غير الخزايا ولا الندامى لجرت غير هذا هو المعروف من كلامهم والكلام في عدم تعرف غير بالإضافة وحسن وقوعها إذ ذاك حالا له مقام آخر وأما الرفع فعلى النعت للقاعدين هذا هو الصحيح وقال أبو إسحاق وغيره هو خبر مبتدأ محذوف تقديره الذين هم غير أولي الضرر والذي حمله على هذا ظنه أن غيرا لا تقبل التعريف بالإضافة فلا تجري صفة للمعرفة وليس مع من ادعى ذلك حجة يعتمد عليها سوى أن غيرا توغلت في الإبهام فلا تتعرف بما يضاف إليه وجواب هذا أنها إذا دخلت بين متقابلين لم يكن فيها إبهام لتعيينها ما تضاف إليه وأما قراءة الجر ففيها وجهان أيضا أحدهما وهو الصحيح أنه نعت للمؤمنين والثاني وهو قول المبرد أنه بدل منه بناء على أنه نكرة فلا تنعت به المعرفة وعلى الأقوال كلها فهو مفهوم معنى الاستثناء وإن نفي التسوية غير مسلط على ما أضيفت إليه غيره وقوله فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة هو مبين لمعنى نفي المساواة قالوا والمعنى فضل الله المجاهد على القاعد من اولي الضرر درجة واحدة لامتيازه عنه بالجهاد بنفسه وماله ثم أخبر سبحانه وتعالى أن الفريقين كليهما موعود بالحسنى فقال وكلا وعد الله الحسنى أي المجاهد والقاعد المضرور لاشتراكهما في الإيمان قالوا وفي هذا دليل على تفضيل الغني المنفق على الفقير لأن الله

أخبر أن المجاهد بماله ونفسه أفضل من القاعد وقدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس وأما الفقير فنفى عنه الحرج بقوله ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه فأين مقام من حكم له بالتفضيل إلى مقام من نفى عنه الحرج قالوا فهذا حكم القاعد من أولي الضرر والمجاهد وأما القاعد من غير أولي الضرر فقال تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما وقوله درجات قيل هو نصب على البدل من قوله أجرا عظيما وقيل تأكيد له وإن كان بغير لفظه لأنه هو في المعنى قال قتادة كان يقال الإسلام درجة والهجرة في الإسلام درجة والجهاد في الهجرة درجة والقتل في الجهاد درجة وقال ابن زيد الدرجات التي فضل الله بها المجاهد على القاعد سبع وهي التي ذكرها الله تعالى إذ يقول تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم طمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين فهذه خمس ثم قال ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم به عمل صالح فهاتان اثنتان وقيل الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين حضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة والصحيح إن الدرجات هي المذكورة في حديث ابي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي أنه قال من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان فإن حقا على الله أن يدخله الجنة هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا نخبر الناس بذلك قال إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قالوا وجعل سبحانه وتعالى التفضيل الأول بدرجة فقط وجعله ههنا بدرجات ومغفرة ورحمة وهذا يدل على أنه يفضل على غير أولي الضرر فهذا تقرير هذا القول وإيضاحه

ولكن بقي أن يقال إذا كان المجاهدون من القاعدين مطلقا لزم أن لا يستوي مجاهد وقاعد مطلقا فلا يبقى في تقييد القاعدين بكونهم من غير أولي الضرر فائدة فإنه لا يستوي المجاهدون والقاعدون من أولي الضرر ايضا وأيضا فإن القاعدين المذكورين في الآية الذين وقع التفضيل عليهم هم غير أولي الضرر لا القاعدون الذين هم أولو الضرر فإنهم لم يذكر حكمهم في الآية بل استثناهم وبين أن التفضيل على غيرهم فاللام في القاعدين للعهد والمعهود هم غير أولي الضرر لا المضرورون

وأيضا فالقاعد من المجاهدين لضرورة تمنعه من الجهاد له مثل أجر المجاهد كما ثبت عن النبي أنه قال إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل صحيحا مقيما وقال إن بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا وهم معكم قالوا وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر وعلى هذا فالصواب أن يقال الآية دلت على أن القاعدين عن الجهاد من غير أولي الضرر لا يستوون هم والمجاهدون وسكت عن حكمهم بطريقب منطوقها ولا يدل مفهومها على مساواتهم للمجاهدين بل هذا النوع منقسم إلى معذور من أهل الجهاد غلبه عذره وأقعده عنه ونيته جازمة لم يتخلف عنها مقدورها وإنما أقعده العجز فهذا الذي تقتضيه أدلة الشرع أن له مثل أجر المجاهد وهذا القسم لا يتناوله الحكم

بنفي التسوية وهذا لأن قاعدة الشريعة أن العزم التام إذا اقترن به ما يمكن من الفعل أو مقدمات الفعل نزل صاحبه في الثواب والعقاب منزلة الفاعل التام كما دل عليه قوله إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه وفي الترمذي ومسند الإمام أحمد من حديث أبي كبشة الأنماري عن النبي أنه قال إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي في ماله ربه ويصل به رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بأحسن المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته وهما في الأجر سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما فهو لا يتقي في ماله ربه ولا يصل به رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأسوأ المنازل عند الله وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته وهما في الوزر سواي فأخبر أن وزر الفاعل والناوي الذي ليس مقدوره إلا بقوله دون فعله سواء لأنه أتى بالنية ومقدوره التام وكذلك أجر الفاعل والناوي الذي اقترن قوله بنيته وكذلك المقتول الذي اقترن قوله بنيته وكذلك المقتول الذي سل السيف وأراد به قتل أخيه المسلم فقتل نزل منزلة القاتل لنيته التامة التي اقترن بها مقدورها من السعي والحركة ومثل هذا قوله من دل على خير فله مثل أجر فاعله فإنه بدلالته ونيته نزل منزلة الفاعل ومثله من دعا إلى هدى فله مثل أجور من اتبعه ومن دعا إلى ضلالة عليه من الوزر مثل آثام من اتبعه لأجل نيته واقتران مقدورها بها من الدعوة ومثله إذا جاء المصلي إلى المسجد ليصلي جماعة فأدركهم وقد صلوا فصلى وحده كتب له مثل أجر صلاة الجماعة بنيته وسعيه كما جاء مصرحا به في حديث مروي ومثل هذا من كان له ورد يصليه من الليل فنام ومن نيته أن يقوم إليه فغلب عينه نوم كتب له أجر ورده وكان نومه عليه صدقة ومثله المريض والمسافر إذا كان له عمل يعمله فشغل عنه المرض والسفر كتب له مثل عمله وهو صحيح مقيم ومثله من سأل الله الشهادة بصدق بغله الله سبحانه وتعالى منازل الشهداء ولو مات على فراشه ونظائر ذلك كثيرة والقسم الثاني معذور ليس من نيته الجهاد ولا هو عازم عليه عزما تاما فهذا لا يستوي هو والمجاهد في سبيل الله بل قد فضل الله المجاهدين عليه وإن كان معذورا لأنه لا نية له تلحقه بالفاعل التام كنية أصحاب القسم الأول وقد قال النبي في حديث عثمان بن مظعون إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته فلما كان القسم المعذور فيه هذا التفصيل لم يجز أن يساوي بالمجاهد مطلقا ولا ينفي عنه المساواة مطلقا ودلالة المفهوم لا عموم لها فإن العموم إنما هو من أحكام الصيغ العامة وعوارض الألفاظ والدليل الموجب للقول بالمفهوم لا يدل على أن له عموما يجب اعتباره فإن أدلة المفهوم ترجع إلى شيئين أحدهما التخصيص والآخر التعليل فأما التخصيص فهو أن تخصيص الحكم بالمذكور يقتضي نفي الحكم عما عداه وإلا بطلت فائدة التخصيص وهذا لا يقتضي العموم وسلب حكم المنطوق عن جميع صور المفهوم لأن فائدة التخصيص قد تحصل بانقسام صور المفهوم إلى ما يسلب الحكم عن بعضها ويثبت لبعضها ثبوت تفصيل فيه فيثبت له حكم المنطوق على وجه دون وجه إما بشرط لا تجب مراعاته في المنطوق وإما في وقت دون وقت بخلاف حكم المنطوق فإنه ثابت أبدا ونحو ذلك من

فوائد التخصيص وإذا كانت فائدة التخصيص حاصلة بالتفصيل والانقسام فدعوى لزوم العموم من التخصيص دعوى باطلة فإثباته مجرد التحكم وأما التعليل فإنهم قالوا ترتيب الحكم على هذا الوصف المناسب له يقتضي نفي الحكم عما عداه وإلا لم يكن الوصف المذكور علة وهذا أيضا لا يستلزم عموم النفي عن كل ما عداه وإنما غايته اقتضاؤه نفي الحكم المرتب على ذلك الوصف عن الصور المنفي عنها الوصف وأما نفي الحكم جملة فلا يجوز ثبوته بوصف آخر وعلة أخرى فإن الحكم الواحد بالنوع يجوز تعليله بعلل مختلفة وفي الواحد بالعين كلام ليس هذا موضعه ومثال هذا ما نحن فيه لأن قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون لا يدل على مساواة المضرورين المجاهدين مطلقا من حيث الضرورة بل إن ثبتت المساواة فإنها معللة بوصف آخر وهي النية الجازمة والعزم التام والضرر المانع من الجهاد في ذلك الحال لا يكون مانعا من المساواة في الأجر والله أعلم

والمقصود الكلام على طبقات الناس في الآخرة وأما النصوص والأدلة الدالة على فضل الجهاد وأهله فأكثر من أن تذكر هنا ولعلها أن تفرد في كتاب على هذا النمط إن شاء الله فهذه الدرجات الثلاثة هي درجات السبق أعني درجة العلم والعدل والجهاد وبها سبق الصحابة وأدركوا من قبلهم وفاتوا من بعدهم واستولوا على الأمد البعيد وحازوا قصبات العلى وهم كانوا السبب في وصول الإسلام إلينا وفي تعليم كل خير وهدى وسبب تنال به السعادة والنجاة وهم أعدل الأمة فيما ولوه وأعظمها جهادا في سبيل الله فالأمة في آثار علمهم وعدلهم وجهادهم إلى يوم القيامة فلا ينال أحد منهم مسألة علم نافع إلا على أيديهم ومن طريقهم ينالها ولا يسكن بقعة من الأرض آمنا إلا بسبب جهادهم وفتوحهم ولا يحكم إمام ولا حاكم بعدل وهدى إلا كانوا هم السبب في وصولهم إليه فهم الذين فتحوا البلاد بالسيف والقلوب بالإيمان وعمروا البلاد بالعدل والقلوب بالعلم والهدى فلهم من الأجر بقدر أجور الأمة إلى يوم القيامة مضافا إلى أجر أعمالهم التي اختصوا بها فسبحان من يختص بفضله ورحمته من يشاء وإنما نالوا هذا بالعلم والجهاد والحكم بالعدل وهذه مراتب السبق التي يهبها الله لمن يشاء من عباده

الطبقة السابعة أهل الإيثار والصدقة والإحسان إلى الناس بأموالهم على اختلاف حاجاتهم ومصالحهم من تفريج كرباتهم ودفع ضروراتهم وكفايتهم في مهماتهم وهم أحد الصنفين اللذين قال النبي فيهم لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس ورجل آتاه الله مالا وسلطه على هلكته في الحق يعني أنه لا ينبغي لأحد أن يغبط أحدا على نعمة ويتمنى مثلها إلا أحد هذين وذلك لما فيهما من منافع النفع العام والإحسان المتعدي إلى الخلق فهذا ينفعهم بعلمه وهذا ينفعهم بماله والخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله ولا ريب أن هذين الصنفين من أنفع الناس لعيال الله ولا يقوم أمر الناس إلا بهذين الصنفين ولا يعمر العالم إلا بهما قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف

عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم أجر كريم وقال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبصط وإليه ترجعون فصدر سبحانه الآية بألطف أنواع الخطاب وهو الاستفهام المتضمن لمعنى الطلب وهو أبلغ في الطلب من صيغة الأمر والمعنى هل أحد يبذل هذا القرض الحسن فيجازى عليه أضعافا مضاعفة وسمي ذلك الإنفاق قرضا حسنا حثا للنفوس وبعثا لها على البذل لأن الباذل متى علم أن عين ماله يعود إليه ولا بد طوعت له نفسه بذله وسهل عليه إخراجه فإن علم أن المستقرض ملي وفي محسن كان أبلغ في طيب قلبه وسماحة نفسه فإن علم أن المستقرض يتجر له بما اقترضه وينميه له ويثمره حتى يصير أضعاف ما بذله كان بالقرض أسمح وأسمح فإن علم أنه مع ذلك كله يزيده من فضله وعطائه أجرا آخر من غير جنس القرض وأن ذلك الأجر حظ عظيم وعطاء كريم فإنه لا يتخلف عن قرضه إلا لآفة في نفسه من البخل والشح أو عدم الثقة بالضمان وذلك من ضعف إيمانه ولهذا كانت الصدقة برهانا لصاحبها وهذه الأمور كلها تحت هذه الألفاظ التي تضمنتها الآية فإنه سماه قرضا وأخبر أنه هو المقترض لا قرض حاجة ولكن قرض إحسان إلى المقرض واستدعاء لمعاملته وليعرف مقدار الربح فهو الذي أعطاه ماله واستدعى منه معاملته به ثم أخبر عما يرجع إليه بالقرض وهو الأضعاف المضاعفة ثم أخبر عما يعطيه فوق ذلك من الزيادة وهو الأجر الكريم وحيث جاء هذا القرض في القرآن قيده بكونه حسنا وذلك يجمع أمورا ثلاثة أحدها أن يكون من طيب ماله لا من رديئه وخبيثه الثاني أن يخرجه طيبة به نفسه ثابتة عند بذله ابتغاء مرضاة الله الثالث أن لا يمن به ولا يؤذي فالأول يتعلق بالمال والثاني يتعلق بالمنفق بينه وبين الله والثالث بينه وبين الآخذ وقال تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم وهذه الآية كأنها كالتفسير والبيان لمقدار الأضعاف التي يضاعفها للمقرض ومثل سبحانه بهذا المثل إحضارا لصورة التضعيف في الأذهان بهذه الحبة التي غيبت في الأرض فأنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة حتى كأن القلب ينظر إلى هذا التضعيف ببصيرته كما تنظر العين إلى هذه السنابل التي من الحبة الواحدة فينضاف الشاهد العياني إلى الشاهد الإيماني القرآني فيقوى إيمان المنفق وتسخو نفسه بالإنفاق وتأمل كيف جمع السنبلة في هذه الآية على سنابل وهي من جموع الكثرة إذ المقام مقام تكثير وتضعيف وجمعها على سنبلات في قوله تعالى وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات فجاء بها على جمع القلة لأن السبعة قليلة ولا مقتضى للتكثير وقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء قيل المعنى والله يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء لا لكل منفق بل يختص برحمته من يشاء وذلك لتفاوت أحوال الإنفاق في نفسه ولصفات المنفق وأحواله في شدة الحاجة وعظيم النفع وحسن الموقع وقيل والله يضاعف لمن يشاء فوق ذلك فلا يقتصر به على السبعمائة بل يجاوز في المضاعفة هذا المقدار إلى أضعاف كثيرة واختلف في تفسير الآية فقيل مثل نفقة الذين ينفقون في سبيل الله كمثل

حبة وقيل مثل الذين ينفقون في سبيل الله كمثل باذر حبة ليطابق الممثل للممثل به فههنا أربعة أمور منفق ونفقة وباذر وبذر فذكر سبحانه من كل شق أهم قسميه فذكر من شق الممثل المنفق إذ المقصود ذكر حاله وشأنه وسكت عن ذكر النفقة لدلالة اللفظ عليها وذكر من شق الممثل به البذر إذ هو المحل الذي حصلت فيه المضاعفة وترك ذكر الباذر لأن القرض لا يتعلق بذكره فتأمل هذه البلاغة والفصاحة والإيجاز المتضمن لغاية البيان وهذا كثير في أمثال القرآن بل عامتها ترد على هذا النمط ثم ختم الآية باسمين من أسمائه الحسنى مطابقين لسياقها وهما الواسع والعليم فلا يستبعد العبد هذه المضاعفة ولا يضيق عنها عطاؤه فإن المضاعف واسع العطاء واسع الغنى واسع الفضل ومع ذلك فلا يظن أن سعة عطائه تقتضي حصولها لكل منفق فإنه عليم بمن تصلح له هذه المضاعفة وهو أهل لها ومن لا يستحقها ولا هو أهل لها فإن كرمه وفضله تعالى لا يناقض حكمته بل يضع فضله مواضعه لسعته ورحمته ويمنعه من ليس من أهله بحكمته وعلمه ثم قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون هذا بيان للقرض الحسن ما هو وهو أن يكون في سبيله أي في مرضاته والطريق الموصلة إليه ومن أنفعها سبيل الجهاد وسبيل الله خاص وعام والخاص جزء من السبيل العام وأن لا يتبع صدقته بمن ولا أذى فالمن نوعان أحدهما من بقلبه من غير أن يصرح به بلسانه وهذا إن لم يبطل الصدقة فهو من نقصان شهود منة الله عليه في إعطائه المال وحرمان غيره وتوفيقه للبذل ومنع غيره منه فلله المنة عليه من كل وجه فكيف يشهد قلبه منة لغيره والنوع الثاني أن يمن عليه بلسانه فيعتدي على من أحسن إليه بإحسانه ويريه أنه اصطنعه وأنه أوجب عليه حقا وطوقه منة في عنقه فيقول أما أعطيتك كذا وكذا ويعدد أياديه عنده قال سفيان يقول أعطيتك فما شكرت وقال عبدالرحمن بن زياد كان أبي يقول إذا أعطيت رجلا شيئا ورأيت أن سلامك يثقل عليه فكف سلامك عنه وكانوا يقولون إذا اصطنعتم صنيعة فانسوها وإذا أسديت إليكم صنيعة فلا تنسوها وفي ذلك قيل
وإن امرأ أهدى إلي صنيعة ... وذكرنيها مرة لبخيل

وقيل صنوان من منح سائله ومن ومن منع نائله وضن وحظر الله على عباده المن بالصنيعة واختص به صفة لنفسه لأن من العباد تكدير وتعبير ومن الله سبحانه وتعالى إفضال وتذكير وأيضا فإنه هو المنعم في نفس الأمر والعباد وسائط فهو المنعم على عبده في الحقيقة وأيضا فالامتنان استعباد وكسر وإذلال لمن يمن عليه ولا تصلح العبودية والذل إلا لله وأيضا فالمنة أن يشهد المعطي أنه هو رب الفضل والإنعام وأنه ولي النعمة ومسديها وليس ذلك في الحقيقة إلا الله وأيضا فالمان بعطائه يشهد نفسه مترفعا على الآخذ مستعليا عليه غنيا عنه عزيزا ويشهد ذل الآخذ وحاجته إليه وفاقته ولا ينبغي ذلك للعبد وأيضا فإن المعطي قد تولى الله ثوابه ورد عليه أضعاف ما أعطى فبقي عوض ما أعطى عند الله فأي حق بقي له قبل الآخذ فإذا امتن عليه فقد ظلمه ظلما بينا وادعى أن حقه في قلبه ومن هنا والله أعلم بطلت صدقته بالمن فإنه لما كانت معاوضته ومعاملته مع الله وعوض تلك الصدقة عنده فلم يرض به ولاحظ العوض من الأخذ والمعاملة عنه فمن عليه بما أعطاه

أبطل معاوضته مع الله ومعاملته له فتأمل هذه النصائح من الله لعباده ودلالته على ربوبيته وإلهيته وحده وأنه يبطل عمل من نازعه في شيء من ربوبيته وإلهيته لا إله غيره ولا رب سواه ونبه بقوله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى على أن المن والأذى ولو تراخى عن الصدقة وطال زمنه ضر بصاحبه ولم يحصل له مقصود الإنفاق ولو أتى بالواو وقال ولا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لأوهمت تقييد ذلك بالحال وإذا كان المن والأذى المتراخي مبطلا لأثر الإنفاق مانعا من الثواب فالمقارن أولى وأحرى وتأمل كيف جرد الخبر هنا عن الفاء فقال لهم أجرهم عند ربهم وقرنه بالفاء في قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم فإن الفاء الداخلة على خبر المبتدأ الموصول أو الموصوف تفهم معنى الشرط والجزاء وأنه مستحق بما تضمنه المبتدأ من الصلة أو الصفة فلما كان هنا يقتضي بيان حصر المستحق للجزاء دون غيره جرد الخبر عن الفاء فإن المعنى أن الذي ينفق ماله لله ولا يمن ولا يؤذي هو الذي يستحق الأجر المذكور لا الذي ينفق لغير الله ويمن ويؤذي بنفقته فليس المقام مقام شرط وجزاء بل مقام بيان للمستحق دون غيره وفي الآية الأخرى ذكر الإنفاق بالليل والنهار سرا وعلانية فذكر عموم الأوقات وعموم الأحوال فأتى بالفاء في الخبر ليدل على أن الإنفاق في أي وقت وجد من ليل أو نهار وعلى أي حالة وجد من سر وعلانية فإنه سبب للجزاء على كل حال فليبادر إليه العبد ولا ينتظر به غير وقته وحاله ولا يؤخر نفقة الليل إذا حضر إلى النهار ولا نفقة النهار إلى الليل ولا ينتظر بنفقة العلانية وقت السر ولا بنفقة السر وقت العلانية فإن نفقته في أي وقت وعلى أي حال وجدت سبب لأجره وثوابه فتدبر هذه الأسرار في القرآن فلعلك لا تظفر بها تمر بك في التفاسير والمنة والفضل لله وحده لا شريك له

ثم قال تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غني حليم فأخبر أن القول المعروف وهو الذي تعرفه القلوب ولا تنكره والمغفرة وهي العفو عمن أساء إليك خير من الصدقة بالأذى فالقول المعروف إحسان وصدقة بالقول والمغفرة إحسان بترك المؤاخذة والمقابلة فهما نوعان من أنواع الإحسان والصدقة المقرونة بالأذى حسنة مقرونة بما يبطلها ولا ريب أن حسنتين خير من حسنة باطلة ويدخل في المغفرة مغفرته للسائل إذا وجد منه بعض الجفوة والأذى له بسبب رده فيكون عفوه عنه خيرا من أن يتصدق عليه ويؤذيه هذا على المشهور من القولين في الآية والقول الثاني أن المغفرة من الله أي مغفرة لكم من الله بسبب القول المعروف والرد الجميل خير من صدقة يتبعها أذى وفيها قول ثالث أي مغفرة وعفو من السائل إذا رد وتعذر المسؤول خير من أن ينال بنفسه صدقة يتبعها أذى وأوضح الأقوال هو الأول ويليه الثاني والثالث ضعيف جدا لأن الخطاب إنما هو للمنفق المسؤول لا للسائل الآخذ والمعنى أن قول المعروف له والتجاوز والعفو خير لك من أن تتصدق عليه وتؤذيه ثم ختم الآية بصفتين مناسبتين لما تضمنته فقال والله غني حليم وفيه معنيان أحدهما أن الله غني عنكم لن يناله شيء من صدقاتكم وإنما الحظ الأوفر لكم في الصدقة فنفعها عائد عليكم لا إليه سبحانه وتعالى فكيف يمن بنفقته ويؤذي مع غنى الله التام عنها وعن كل ما سواه ومع هذا

فهو حليم إذ لم يعاجل المان بالعقوبة وفي ضمن هذا الوعيد والتحذير والمعنى الثاني أنه سبحانه وتعالى مع غناه التام من كل وجه فهو الموصوف بالحلم والتجاوز والصفح مع عطائه الواسع وصدقاته العميمة فكيف يؤذي أحدكم بمنه وأذاه مع قلة ما يعطي ونزارته وفقره ثم قال الله تعالى يا أيها الذين ءامنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين تضمنت هذه الآية الإخبار بأن المن والأذى يحبط الصدقة وهذا دليل على أن الحسنة قد تحبط بالسيئة مع قوله تعالى يا أيها الذين ءامنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقد تقدم الكلام على هذه المسألة في أول هذه الرسالة فلا حاجة إلى إعادته وقد يقال إن المن والأذى المقارن للصدقة هو الذي يبطلها دون ما يلحقها بعدها إلا أنه ليس في الفظ ما يدل على هذا التقييد والسياق يدل على إبطالها به مطلقا وقد يقال تمثيله بالمرائي الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر يدل على أن المن والأذى المبطل هو المقارن كالرياء وعدم الإيمان فإن الرياء لو تأخر عن العمل لم يبطله ويجاب عن هذا بجوابين أحدهما أن التشبيه وقع في الحال التي يحبط بها العمل وهي حال المرائي والمان المؤذي في أن كل واحد منهما يحبط العمل الثاني أن الرياء لا يكون إلا مقارنا للعمل لأنه فعال من الرؤية التي صاحبها يعمل ليرى الناس عمله فلا يكون متراخيا وهذا بخلاف المن والأذى فإنه يكون مقارنا ومتراخيا وتراخيه أكثر من مقارنته وقوله كالذي ينفق إما أن يكون المعنى كإبطال الذي ينفق فيكون شبه الإبطال بالإبطال أو المعنى لا تكونوا كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيكون تشبيها للمنفق بالمنفق وقوله فمثله أي مثل هذا المنفق الذي قد بطل ثواب نفقته كمثل صفوان وهو الحجر الأملس وفيه قولان أحدهما أنه واحد والثاني جمع صفوة عليه تراب فأصابه وابل وهن المطر الشديد فتركه صلدا وهو الأملس الذي لا شيء عليه من نبات ولا غيره وهذا من أبلغ الأمثال وأحسنها فإنه يتضمن تشبيه قلب هذا المنفق المرائي الذي لم يصدر إنفاقه عن إيمان بالله واليوم الآخر بالحجر لشدته وصلاته وعدم الانتفاع به وتضمن تشبيه ما علق به من أثر الصدقة بالغبار الذي علق بذلك الحجر والوابل الذي أزال ذلك التراب عن الحجر فأذهبه بالمانع الذي أبطل صدقته وأزالها كما يذهب الوابل التراب الذي على الحجر فيتركه صلدا فلا يقدر المنفق على شيء من ثوابه لبطلانه وزواله وفيه معنى آخر وهو أن المنفق لغير الله هو في الظاهر عامل عملا يرتب عليه الأجر ويزكو له كما تزكو الحبة التي إذا بذرت في التراب الطيب أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ولكن وراء هذا الإنفاق مانع يمنع من نموه وزكائه كما أن تحت التراب حجرا يمنع من نبات ما يبذر من الحب فيه فلا ينبت ولا يخرج شيئا ثم قال ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير هذا مثل الذي مصدر نفقته عن الإخلاص والصدق فإن ابتغاء مرضاته سبحانه هو الإخلاص والتثبيت من النفس هو الصدق في البذل فإن المنفق يعترضه عند

إنفاقه آفتان إن نجا منهما كان مثله ما ذكره في هذه الآية إحداهما طلبه بنفقته محمدة أو ثناء أو غرضا من أغراضه الدنيوية وهذا حال أكثر المنفقين والآفة الثانية ضعف نفسه وتقاعسها وترددها هل يفعل أم لا فالآفة الأولى تزول بابتغاء مرضاة الله والآفة الثانية تزول بالتثبيت فإن تثبيت النفس تشجيعها وتقويتها والإقدام بها على البذل وهذا هو صدقها وطلب مرضاة الله إرادة وجهه وحده وهذا إخلاصها فإذا كان مصدر الإنفاق عن ذلك كان مثله كجنة وهي البستان الكثير الأشجار فهو مجتن بها أي مستتر ليس قاعا فارغا والجنة بربوة وهو المكان المرتفع فإنها أكمل من الجنة التي بالوهاد والحضيض لأنها إذا ارتفعت كانت بدرجة الأهوية والرياح وكانت ضاحية للشمس وقت طلوعها واستوائها وغروبها فكانت أنضج ثمرا وأطيبه وأحسنه وأكثره فإن الثمار تزداد طيبا وزكاء بالرياح والشمس بخلاف الثمار التي تنشأ في الظلال وإذا كانت الجنة بمكان مرتفع لم يخش عليها إلا من قلة الماء والشراب فقال تعالى أصابها وابل وهو المطر الشديد العظيم القدر فأدت ثمرتها وأعطت بركتها فأخرجت ضعفي ما يثمر غيرها أو ضعفي ما كانت تثمر بسبب ذلك الوابل فهذا حال السابقين المقربين فإن لم يصبها وابل فطل فهو دون الوابل فهو يكفيها لكرم منبتها وطيب مغرسها فتكتفي في إخراج بركتها بالطل وهذا حال الأبرار المقتصدين في النفقة وهم درجات عند الله فأصحاب الوابل أعلاهم درجة وهم الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وأصحاب الطل مقتصدوهم فمثل حال القسمين وأعمالهم بالجنة على الربوة ونفقتهم الكثيرة بالوابل والطل وكما أن كل واحد من المطرين يوجب زكاء ثمر الجنة ونحوه بالأضعاف فكذلك نفقتهم كثيرة كانت أو قليلة بعد أن صدرت عن ابتغاء مرضاة الله والتثبيت من نفوسهم فهي زاكية عند الله نامية مضاعفة

واختلف في الضعفين فقيل ضعفا الشيء مثلاه زائدا عليه وضعفه مثله وقيل ضعفه مثلاه وضعفاه ثلاثة أمثاله وثلاثة أضعافه أربعة أمثاله كلما زاد ضعفا زاد مثلا والذي حمل هذا القائل ذلك فراره من استواء دلالة المفرد والتثنية فإنه رأى ضعف الشيء هو مثله الزائد عليه فإذا زاد إلى المثل صار مثلين وهما الضعف فلو قيل لها ضعفان لم يكن فرق بين المفرد والمثنى فالضعفان عنده مثلان مضافان إلى الأصل ويلزم من هذا أن يكون ثلاثة أضعاف ثلاثة أمثاله مضافة إلى الأصل ومثله وعليه يدل قوله تعالى فآتت أكلها ضعفين أي مثلين وقوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين أي مثلين ولهذا قال في الحسنات نؤتها أجرها مرتين وأما ما توهموه من استواء دلالة المفرد والتثنية فوهم منشاؤه ظن أن الضعف هو المثل مع الأصل وليس كذلك بل المثل له اعتباران إن اعتبر وحده فهو ضعف وإن اعتبر مع نظيره فهما ضعفان والله أعلم واختلف في رافع قوله فطل فقيل هو مبتدأ خبره محذوف أي وطله يكفيها وقيل خبر مبتدأه محذوف فالذي يرويها ويصيبها طل والضمير في أصابها إما أن يرجع إلى الجنة أو إلى الربوة وهما متلازمان ثم قال تعالى أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الأنهار له فيها من كل الثمرات وأصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فأصابها إعصار فيه نار فاحترقت كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون قال الحسن هذا مثل قل

والله من يعقله من الناس شيخ كبير ضعف جسمه وكثر صبيانه أفقر ما كان إلى جنته وإن أحدكم والله أفقر ما يكون إلى عمله إذا انقطعت عنه الدنيا وفي صحيح البخاري عن عبيد بن عمير قال سأل عمر يوما أصحاب النبي فيم هم يرون هذه الآيات نزلت أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل الآية قالوا الله أعلم فغضب عمر فقال قولوا نعلم أو لا نعلم فقال ابن عباس في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين فقال عمر قم يا ابن أخي ولا تحقر بنفسك قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر أي عمل قال ابن عباس لعمل قال عمر لرجل عمل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله فقوله تعالى أيود أحدكم أخرجه مخرج الاستفهام الإنكاري وهو ! من النفي والنهي وألطف موقعا كما ترى غيرك يفعل فعلا قبيحا فتقول لا يفعل هذا عاقل لا يفعل هذا من يخاف الله والدار الآخرة وقال تعالى أيود أحدكم بلفظ الواحد لتضمنه معنى الإنكار العام كما تقول أيفعل هذا أحد فيه خير وهو أبلغ في الإنكار من أن يقول أيودون وقوله أيود أبلغ في الإنكار من لو قيل أيريد لأن محبة هذا الحال المذكورة وتمنيها أقبح وأنكر من مجرد إرادتها وقوله تعالى أن تكون له جنة من نخيل وأعناب خص هذين النوعين من الثمار بالذكر لأنهما أشرف أنواع الثمار وأكثرها نفعا فإن منهما القوت والغذاء والدواء والشراب والفاكهة والحلو والحامض ويؤكلان رطبا يابسا منافعهما كثيرة جدا وقد اختلف في الأنفع والأفضل منهما فرجحت طائفة النخيل ورجحت طائفة العنب وذكرت كل طائفة حججا لقولها فذكرناها في غير هذا الموضع وفصل الخطاب أن هذا يختلف باختلاف البلاد فإن الله سبحانه وتعالى أجرى العادة بأن سلطان أحدهما لا يحل حيث يحل سلطان الآخر فالأرض التي يكون فيها سلطان النخيل لا يكون العنب بها طائلا ولا كثيرا لأنه أنما يخرج في الأرض الرخوة اللينة المعتدلة غير السبخة فينمو فيها ويكثر وأما النخيل فنموه وكثرته في الأرض الحارة السبخة وهي لا تناسب العنب فالنخل في أرضه وموضعه أنفع وأفضل من العنب فيها والعنب في أرضه ومعدنه أفضل من النخل فيها والله أعلم والمقصود أن هذين النوعين هما أفضل أنواع الثمار وأكرمها فالجنة المشتملة عليهما من أفضل الجنان ومع هذا فالأنهار تجري تحت هذه الجنة وذلك أكمل لها وأعظم في قدرها ومع ذلك فلم تعدم شيئا من أنواع الثمار المشتهاة بل فيها من كل الثمرات ولكن معظمها ومقصودها النخيل والأعناب فلا تنافي بين كونها من نخيل وأعناب و فيها من كل الثمرات ونظير هذا قوله تعالى واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا إلى قوله تعالى وكان له ثمر وقد قيل إن الثمار هنا وفي آية البقرة 266 المراد بها المنافع والأموال والسياق يدل على أنها الثمار المعروفة لا غيرها لقوله هنا له فيها من كل الثمرات ثم قال تعالى فأصابها أي الجنة إعصار فيه نار فاحترقت وفي وأحيط بثمره فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها وما ذلك إلا ثمار الجنة ثم قال تعالى وأصابه الكبر هذا إشارة إلى شدة حاجته إلى جنته وتعلق قلبه بها من وجوه أحدها أنه قد كبر سنه عن الكسب والتجارة ونحوها الثاني أن ابن آدم عند كبر سنه يشتد حرصه الثالث أن له ذرية فهو حريص على بقاء جنته لحاجته وحاجة ذريته الرابع أنهم ضعفاء فهم كل عليه لا ينفعونه بقوتهم

وتصرفهم الخامس أن نفقتهم عليه لضعفهم وعجزهم وهذا نهاية ما يكون من تعلق القلب بهذه الجنة لخطرها في نفسها وشدة حاجته وذريته إليها فإذا تصورت هذه الحال وهذه الحاجة فكيف تكون مصيبة هذا الرجل إذا أصاب جنته إعصار وهي الريح التي تستدير في الأرض ثم ترتفع في طبقات الجو كالعمود وفيه نار مرت بتلك الجنة فأحرقتها وصيرتها رمادا فصدق والله الحسن هذا مثل قل من يعقله من الناس ولهذا نبه سبحانه وتعالى على عظم هذا المثل وحدا القلوب إلى التفكر فيه لشدة حاجتها إليه فقال تعالى كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون فلو فكر العاقل في هذا المثل وجعله قبلة قلبه لكفاه وشفاه فهكذا العبد إذا عمل بطاعة الله ثم أتبعها بما يبطلها ويفرقها من معاصي الله كانت كالإعصار ذي النار المحرق للجنة التي غرسها بطاعته وعمله الصالح ولولا أن هذه المواضع أهم مما كلامنا بصدده من ذكر مجرد الطبقات لم نذكرها ولكنها من أهم المهم والله المستعان الموفق لمرضاته فلو تصور العامل بمعصية الله بعد طاعته هذا المعنى حق تصوره وتأمله كما ينبغي لما سولت له نفسه والله إحراق أعماله الصالحة وإضاعتها ولكن لا بد أن يغيب عنه علمه عند المعصية ولهذا استحق اسم الجهل فكل من عصى الله فهو جاهل فإن قيل الواو في قوله تعالى وأصابه الكبر واو الحال أم واو العطف وإذا كانت للعطف فعلام عطفت ما بعدها قلت فيه وجهان أحدهما أنه واو الحال اختاره الزمخشري والمعنى أيود أحدكم أن تكون له جنة شأنها كذا وكذا في حال كبره وضعف ذريته والثاني أن تكون للعطف على المعنى فإن فعل التمني وهو قوله أيود أحدكم لطلب الماضي كثيرا فكان المعنى أيود لو كانت له جنة من نخيل وأعناب وأصابه الكبر فجرى عليها ما ذكر وتأمل كيف ضرب سبحانه المثل للمنفق المرائي الذي لم يصدر إنفاقه عن الإيمان بالصفوان الذي عليه التراب فإنه لم ينبت شيئا أصلا بل ذهب بذره ضائعا لعدم إيمانه وإخلاصه ثم ضرب المثل لمن عمل بطاعة الله مخلصا بنيته لله ثم عرض له ما أبطل ثوابه بالجنة التي هي من أحسن الجنان وأطيبها وأزهرها ثم سلط عليها الإعصار الناري فأحرقها فإن هذا نبت له شيء وأثمر له عمله ثم احترق والأول لم يحصل له شيء يدركه الحريق فتبارك من جعل كلامه حياة للقلوب وشفاء للصدور وهدى ورحمة ثم قال يا أيها الذين ءامنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون أضاف سبحانه الكسب إليهم وإن كان هو الخالق لأفعالهم لأنه فعلهم القائم بهم وأسند الإخراج إليه لأنه ليس فعلا لهم ولا هو مقدور لهم فأضاف مقدورهم إليهم وأضاف مفعوله الذي لا قدرة لهم عليه إليه ففي ضمنه الرد على من سوى بين النوعين وسلب قدرة العبد وفعله وتأثيره عنها بالكلية وخص سبحانه هذين النوعين وهما الخارج من الأرض والحاصل بكسب التجارة دون غيرهما من المواشي إما بحسب الواقع فإنهما كانا أغلب أموال القوم إذ ذاك فإن المهاجرين كانوا أصحاب تجارة وكسب والأنصار كانوا أصحاب حرث وزرع فخص هذين النوعين بالذكر لحاجتهم إلى بيان حكمهما وعموم وجودهما وإما لأنهما أصول الأموال وما عداهما فعنهما يكون ومنهما ينشأ فإن الكسب تدخل فيه التجارات كلها على اختلاف أصنافها وأنواعها من الملابس والمطاعم والرقيق والحيوانات والآلات والأمتعة وسائر ما تتعلق به التجارة

والخارج من الأرض يتناول حبها وثمارها وركازها ومعدنها وهذان هما أصول الأموال وأغلبها على أهل الأرض فكان ذكرهما أهم ثم قال ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون فنهى سبحانه عن قصد إخراج الرديء للفقير ونهيه سبحانه عن قصد ذلك وتيممه فيه ما يشبه العذر لمن فعل ذلك لا عن قصد وتيمم بل عن اتفاق إذا كان هو الحاضر إذ ذاك أو كان ماله من جنسه فإن هذا لم يتيمم الخبيث بل تيمم إخراج بعض ما من الله عليه وموقع قوله منه تنفقون موقع الحال أي لا تقصدوه منفقين منه ثم قال ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه أي لو كنتم أنتم المستحقين له وبذل لكم لم تأخذوه في حقوقكم إلا بأن تتسامحوا في أخذه وتترخصوا فيه من قولهم أغمض فلان عن بعض حقه ويقال للبائع أغمض أي لا تستقص كأنك لا تبصر وحقيقته من إغماض الجفن فكأن الرائي لكراهته له لا يملأ عينه منه بل يغمض من بصره ويغمض عنه بعض نظره بغضا ومنه قول الشاعر

لم يفتنا بالوتر قوم وللضي ... م رجال يرضون بالإغماض

وفيه معنيان أحدهما كيف تبذلون لله وتهدون له ما لا ترضون ببذله لكم ولا يرضى أحدكم من صاحبه أن يهديه له والله أحق من يخير له خيار الأشياء وأنفسها والثاني كيف تجعلون له ما تكرهو لأنفسكم وهو سبحانه طيب لا يقبل إلا طيبا ثم ختم الآيتين بصفتين يقتضيهما سياقهما فقال واعلموا أن الله غني حميد فغناه وحمده يأبى قبول الرديء فإن قبل الرديء الخبيث إما أن يقبله لحاجته إليه وإما أن نفسه لا تأباه لعدم كمالها وشرفها وأما الغني عنه الشريف القدر الكامل الأوصاف فإنه لا يقبله ثم قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم هذه الآية تتضمن الحض على الإنفاق والحث عليه بأبلغ الألفاظ وأحسن المعاني فإنها اشتملت على بيان الداعي إلى البخل والداعي إلى البذل والإنفاق وبيان ما يدعوه إليه داعي البخل وما يدعو إليه داعي الإنفاق وبيان ما يدعو به داعي لأمرين فأخبر سبحانه أن الذي يدعوهم إلى البخل والشح هو الشيطان وأخبر أن دعوته هي بما يعدهم به ويخوفهم من الفقر إن أنفقوا أموالهم وهذا هو الداعي الغالب على الخلق فإنه يهم بالصدقة والبذل فيجد في قلبه داعيا يقول له متى أخرجت هذا دعتك الحاجة إليه وافتقرت إليه بعد إخراجه وإمساكه خير لك حتى لا تبقى مثل الفقير فغناك خير لك من غناه فإذا صور له هذه الصورة أمره بالفحشاء وهي البخل الذي هو من أقبح الفواحش وهذا إجماع من المفسرين أن الفحشاء هنا البخل فهذا وعده وهذا أمره وهو الكاذب في وعده الغار الفاجر في أمره فالمستجيب لدعوته مغرور مخدوع مغبون فإنه يدلي من يدعوه بغروره ثم يورده شر الموارد كما قال

دلاهم بغرور ثم أوردهم ... إن الخبيث لمن والاه غرار

هذا وإن وعده له الفقر ليس شفقة عليه ولا نصيحة له كما ينصح الرجل أخاه ولا محبة في بقائه غنيا بل لا شيء أحب إليه من فقره وحاجته وإنما وعده له بالفقر وأمره إياه بالبخل ليسيء ظنه بربه ويترك ما يحبه من الإنفاق لوجهه فيستوجب منه الحرمان وأما الله سبحانه فإنه يعد عبده مغفرة منه لذنوبه وفضلا بأن يخلف عليه أكثر مما أنفق وأضعافه إما في الدنيا أو في الدنيا والآخرةفهذا وعد الله وذاك

وعد الشيطان فلينظر البخيل والمنفق أي الوعدين هو أوثق وإلى أيهما يطمئن قلبه وتسكن نفسه والله يوفق من يشاء ويخذل من يشاء وهو الواسع العليم وتأمل كيف ختم هذه الآية بهذين الإسمين فإنه واسع العطاء عليم بمن يستحق فضله ومن يستحق عدله فيعطي هذا بفضله ويمنع هذا بعدله وهو بكل شيء عليم فتأمل هذه الآيات ولا تستطل بسط الكلام فيها فإن لها شأنا لا يعقله إلا من عقل عن الله خطابه وفهم مراده وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون وتأمل ختم هذه السورة التي هي سنام القرآن بأحكام الأموال وأقسام الأغنياء وأحوالهم وكيف قسمهم إلى ثلاثة أقسام القسم الأول محسن وهم المتصدقون فذكر جزاءهم ومضاعفته وما لهم في قرض أموالهم للمليء الوفي ثم حذرهم مما يبطل ثواب صدقاتهم ويحرقها بعد استوائها وكمالها من المن والأذى وحذرهم مما يمنع ترتب أثرها عليها ابتداء من الرياء ثم أمرهم أن يتقربوا إليه بأطيبها ولا يتيمموا أردأها وخبيثها ثم حذرهم من الاستجابة لداعي البخل والفحش وأخبر أن استجابتهم لدعوته وثقتهم بوعده أولى بهم وأخبر أن هذا من حكمته التي يؤتيها من يشاء من عباده وأن من أوتيها فقد أوتي خيرا كثيرا أوتي ما هو خير وأفضل من الدنيا كلها لأنه سبحانه وصف الدنيا بالقلة فقال تعالى قل متاع الدنيا قليل وقال تعالى ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا فدل على أن ما يؤتيه عبده من حكمته خير من الدنيا وما عليها ولا يعقل هذا كل أحد بل لا يعقله إلا من له لب وعقل ذكي فقال تعالى وما يذكر إلا أولو الألباب ثم أخبر أن كل ما أنفقوه من نفقة أو تقربوا به إليه من نذر فإنه يعلمه فلا يضيع لديه بل يعلم ما كان لوجهه ويكل جزاء من عمل لغيره إلى من عمل له فإنه ظالم لنفسه وما له من نصير ثم أخبر سبحانه عن أحوال المتصدقين لوجهه في صدقاتهم وأنه يثيبهم عليها إن أبدوها أو كتموها بعد أن تكون خالصة لوجهه فقال إن تبدوا الصدقات فنعماهي أي فنعم شيء هي وهذا مدح لها موصوفة بكونها ظاهرة بادية فلا يتوهم مبديها بطلان أثره وثوابه فيمنعه ذلك من إخراجها وينتظر بها الإخفاء فتفوت أو تعترضه الموانع ويحال بينه وبين قلبه أو بينه وبين إخراجها فلا يؤخر صدقة العلانية بعد حضور وقتها إلى وقت السر وهذه كانت حال الصحابة ثم قال وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فأخبر أن إعطاءها للفقير في خفية خير للمنفق من إظهارها وإعلانها وتأمل تقييده تعالى الإخفاء بإيتاء الفقراء خاصة ولم يقل وإن تخفوها فهو خير لكم فإن من الصدقة ما لا يمكن إخفاؤه كتجهيز جيش وبناء قنطرة وإجراء نهر أو غير ذلك وأما إيتاؤها الفقراء ففي إخفائها من الفوائد الستر عليه وعدم تخجيله بين الناس وإقامته مقام الفضيحة وأن يرى الناس أن يده هي اليد السفلى وأنه لا شيء له فيزهدون في معاملته ومعاوضته وهذا قدر زائد من الإحسان إليه بمجرد الصدقة مع تضمنه الإخلاص وعدم المراءاة وطلبهم المحمدة من الناس وكان إخفاؤها للفقير خيرا من إظهارها بين الناس ومن هذا مدح النبي صدقة السر وأثنى على فاعلها وأخبر أنه أحد السبعة الذين هم في ظل عرش الرحمن يوم القيامة ولهذا جعله سبحانه خيرا للمنفق وأخبر أنه يكفر عنه بذلك الإنفاق من سيئاته ولا يخفى عليه سبحانه أعمالكم ولا نياتكم فإنه بما تعملون خبير ثم أخبر أن هذا الإنفاق إنما نفعه لأنفسهم يعود عليهم أحوج ما كانوا إليه فكيف يبخل أحدكم عن

نفسه بما نفعه مختص بها عائد إليها وإن نفقة المؤمنين إنما تكون ابتغاء وجهه خالصا لأنها صادرة عن إيمانهم وأن نفقتهم ترجع إليهم وافية كاملة ولا يظلم منها مثقال ذرة وصدر هذا الكلام بأن الله هو الهادي الموفق لمعاملته وإيثار مرضاته وأنه ليس على رسوله هداهم بل عليه إبلاغهم وهو سبحانه الذي يوفق من يشاء لمرضاته

ثم ذكر المصرف الذي توضع فيه الصدقة فقال تعالى للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا فوصفهم بست صفات إحداها الفقر الثانية حبسهم أنفسهم في سبيله تعالى وجهاد أعدائه ونصر دينه وأصل الحصر المنع فمنعوا أنفسهم من تصرفها في أشغال الدنيا وقصروها على بذلها لله في سبيله الثالثة عجزهم عن الأسفار للتكسب والضرب في الأرض هو السفر قال تعالى علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وقال تعالى وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة الرابعة شدة تعففهم وهو حسن صبرهم وإظهارهم الغنى حتى يحسبهم الجاهل أغنياء من تعففهم وعدم تعرضهم وكتمانهم حاجتهم الخامسة أنهم يعرفون بسيماهم وهي العلامة الدالة على حالتهم التي وصفهم الله بها وهذا لا ينافي حسبان الجاهل أنهم أغنياء لأن الجاهل له ظاهر الأمر والعارف هو المتوسم المتفرس الذي يعرف الناس بسيماهم فالمتوسمون خواص المؤمنين كما قال تعالى إن في ذلك لآيات للمتوسمين السادسة تركهم مسألة الناس فلا يسألونهم والإلحاف هو الإلحاح والنفي متسلط عليهما معا أي لا يسألون ولا يلحفون فليس يقع منهم سؤال يكون بسببه إلحاف وهذا كقوله على لاحب لا يهتدي لمناره أي ليس فيه منار فيهتدي به وفيه كالتنبيه على أن المذموم من السؤال هو سؤال الإلحاف فأما السؤال بقدر الضرورة من غير إلحاف فالأفضل تركه ولا يحرم فهذه ست صفات للمستحقين للصدقة فألغاها أكثر الناس ولحظوا منها ظاهر الفقر وزيه من غير حقيقته وأما سائر الصفات المذكورة فعزيز أهلها ومن يعرفهم أعزه والله يختص بتوفيقه من يشاء فهؤلاء هم المحسنون في أموالهم

القسم الثاني الظالمون وهم ضد هؤلاء وهم الذين يذبحون المحتاج المضطر فإذا دعته الحاجة إليهم لم ينفسوا كربته إلا بزيادة على ما يبذلونه له وهم أهل الربا فذكرهم تعالى بعد هذا فقال يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا إن كنتم مؤمنين فصدر الآية بالأمر بتقواه المضادة للربا وأمر بترك ما بقي من الربا بعد نزول الآية وعفا لهم عما قبضوه به قبل التحريم ولولا ذلك لردوا ما قبضوه به قبل التحريم وعلق هذا الامتثال على وجود الإيمان منهم والمعلق على شرط منتف عند انتفائه ثم أكد عليهم التحريم بأغلظ شيء وأشده وهي محاربة المرابي لله ورسوله فقال تعالى فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ففي ضمن هذا الوعيد أن المرابي محارب لله ورسوله قد آذنه الله بحربه ولم يجيء هذا الوعيد في كبيرة سوى الربا وقطع الطريق والسعي في الأرض بالفساد لأن كل واحد منهما مفسد في الأرض قاطع الطريق على الناس هذا بقهره لهم وتسلطه عليهم وهذا بامتناعه من تفريج كرباتهم إلا بتحميلهم كربات أشد منها فأخبر عن قطاع الطريق بأنهم يحاربون الله ورسوله وآذن

هؤلاء إن لم يتركوا الربا بحربه وحرب رسوله ثم قال وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم يعني إن تركتم الربا وتبتم إلى الله منه وقد عاقدتم عليه فإنما لكم رؤوس أموالكم لا تزدادون عليها فتظلمون الآخذ ولا تنقصون منها فيظلمكم من أخذها فإن كان هذا القابض معسرا فالواجب إنظاره إلى ميسرة وإن تصدقتم عليه وابرأتموه فهو أفضل لكم وخير لكم فإن أبت نفوسكم وشحت بالعدل الواجب أو الفضل المندوب فذكروها يوما ترجعون فيه إلى الله وتلقون ربكم فيوفيكم جزاء أعمالكم أحوج ما أنتم إليه فذكر سبحانه المحسن وهو المتصدق ثم عقبه بالظالم وهو المرابي

ثم ذكر العادل في آية التداين فقال تعالى يا أيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين الآية ولولا أن هذه الآية تستدعي سفرا وحدها لذكرت بعض تفسيرها والغرض إنما هو التنبيه والإشارة وقد ذكر أيضا العادل وهو آخذ رأس ماله من غريمه لا بزيادة ولا نقصان ثم ختم السورة بهذه الخاتمة العظيمة التي هي من كنز تحت عرشه والشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه وفيها من العلوم والمعارف وقواعد الإسلام وأصول الإيمان ومقامات الإحسان ما يستدعي بيانه كتابا مفردا والمقصود ذكر طبقات الخلائق في الدار الآخرة ولنعد إلى المقصود فإن هذا من سعي القلم ولعله أهم مما نحن بصدده فهذه الطبقات الأربع من طبقات الأمة هم أهل الإحسان والنفع المتعدي وهم العلماء وأئمة العدل وأهل الجهاد وأهل الصدقة وبذل الأموال في مرضاة الله فهؤلاء ملوك الآخرة وصحائف حسناتهم متزايدة تملى فيها الحسنات وهم في بطون الأرض ما دامت آثارهم في الدنيا فيا لها من نعمة ما أجلها وكرامة ما أعظمها يختص الله بها من يشاء من عباده

الطبقة الثامنة من فتح الله له بابا من أبواب الخير القاصر على نفسه كالصلاة والحج والعمرة وقراءة القرآن والصوم والاعتكاف والذكر ونحوها مضافا إلى أداء فرائض الله عليه فهو جاهد في تكثير حسناته وإملاء صحيفته وإذا عمل خطيئة تاب إلى الله منها فهذا على خير عظيم وله ثواب أمثاله من أعمال الآخرة ولكن ليس له إلا عمله فإذا مات طويت صحيفته فهذه طبقة أهل الربح والحظوة أيضا عند الله

الطبقةالتاسعة طبقة أهل النجاة وهي طبقة من يؤدي فرائض الله ويترك محارم الله مقتصرا على ذلك لا يزيد عليه ولا ينقص منه فلا يتعدى إلى ما حرم الله عليه ولا يزيد على ما فرض عليه هذا من المفلحين بضمان رسول الله لمن أخبره بشرائع الإسلام فقال والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال أفلح إن صدق وأصحاب هذه الطبقة مضمون لهم على الله تكفير سيئاتهم إذا أدوا فرائضه واجتنبوا كبائر ما نهاهم عنه قال تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وصح عنه أنه قال الصلوات الخمس ورمضان إلى رمضان والجمعة إلى الجمعة مكفرات لما بينهن ما لم تغش كبيرة فإن غشي أهل هذه الطبقة كبيرة وتابوا منها توبة نصوحا لم يخرجوا من طبقتهم فكانوا بمنزلة من لا ذنب له فتكفير الصغائر يقع بشيئين أحدهما الحسنات الماحية والثاني اجتناب الكبائر وقد نص عليها سبحانه وتعالى في كتابه فقال تعالى وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات وقال تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم

سيئاتكم
الطبقة العاشرة طبقة قوم أسرفوا على أنفسهم وغشوا كبائر ما نهى الله عنه ولكن رزقهم الله التوبة النصوح قبل الموت فماتوا على توبة صحيحة فهؤلاء ناجون من عذاب الله إما قطعا عند قوم وإما رجاء وظنا عند آخرين وهم موكولون إلى المشيئة ولكن نصوص القرآن والسنة تدل على نجاتهم وقبول توبتهم وهو وعد وعدهم الله إياه والله لا يخلف الميعاد فإن قيل فما الفرق بين أهل هذه الطبقة والتي قبلها فإن الله إذا كفر عنهم سيئاتهم وأثبت لهم بكل سيئة حسنة كانوا قبلهم أو أرجح قيل قد تقدم الكلام على هذه المسألة بما فيه كفاية فعليك بمعاودته هناك وكيف يستوي عند الله من أنفق عمره في طاعته ولم يغش كبيرة ومن لم يدع كبيرة إلا ارتكبها وفرط في أوامره ثم تاب فهذا غايته أن تمحى سيئاته ويكون لا له ولا عليه وأما أن يكون هو من قبله سواء أو أرجح منه فكلا الطبقةالحادية عشرة
طبقة أقوام خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فعملوا حسنات وكبائر ولقوا الله مصرين عليها غير تائبين منها لكن حسناتهم أغلب من سيئاتهم فإذا وزنت بها ورجحت كفة الحسنات فهؤلاء أيضا ناجون فائزون قال تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون قال حذيفة وعبدالله بن مسعود وغيرهما من الصحابة يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف فمن رجحت حسناته على سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته بواحدة دخل النار ومن استوت حسناته وسيئاته فهو من أهل الأعراف وهذه الموازنة تكون بعد قصاص واستيفاء المظلومين حقوقهم من حسناته فإذا بقي شيء منها وزن هو وسيئاته ولكن هنا مسألة وهي إذا وزنت السيئات بالحسنات فرجحت الحسنات هل يلغى المرجوح جملة ويصير الأثر للراجح فيثاب على حسناته كلها أو يسقط من الحسنات ما قابلها من السيئات المرجوحة ويبقى التأثير للرجحان فيثاب عليه وحده فيه قولان هذا عند من يقول بالموازنة والحكمة وأما من ينفي ذلك فلا عبرة عنده بهذا وإنما هو موكول إلى محض المشيئة وعلى القول الأول فيذهب أثر السيئات جملة بالحسنات الراجحة وعلى القول الثاني يكون تأثيرها في نقصان ثوابه لا في حصول العقاب له ويترجح هذا القول الثاني بأن السيئات لو لم تحبط ما قبلها من الحسنات وكان العمل والتأثير للحسنات كلها لم يكن فرق بين وجودها وعدمها ولكان لا فرق بين المحسن الذي محض عمله حسنات وبين من خلط عملا صالحا وآخر سيئا وقد يجاب عن هذا بأنها أثرت في نقصان ثوابه ولا بد فإنه لو اشتغل في زمن إيقاعها بالحسنات لكان أرفع لدرجته وأعظم لثوابه وإذا كان كذلك فقد ترجح القول الأول بأن الحسنات لما غلبت السيئات ضعف تأثير المغلوب المرجوح وصار الحكم للغالب دونه لاستهلاكه في جنبه كما يستهلك يسير النجاسة في الماء الكثير والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث والله أعلم
الطبقة الثانية عشرة قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فتقابل أثراهما فتقاوما فمنعتهم حسناتهم المساوية من دخول النار وسيئاتهم المساوية من دخول الجنة فهؤلاء هم أهل الأعراف لم يفضل لأحدهم حسنة

يستحق بها الرحمة من ربه ولم يفضل عليه سيئة يستحق بها العذاب وقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل هذه الطبقة في سورة الأعراف بعد أن ذكر دخول أهل النار وتلاعنهم فيها ومخاطبة أتباعهم لرؤسائهم وردهم عليهم ثم مناداة أهل الجنة أهل النار فقال تعالى وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم

لم يدخلوها وهم يطمعون وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فقوله تعالى وبينهما حجاب أي بين أهل الجنة والنار حجاب قيل هو السور الذي يضرب بينهم له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب باطنه الذي يلي المؤمنين فيه الرحمة وظاهره الذي يلي الكفار من جهتهم العذاب والأعراف جمع عرف وهو المكان المرتفع وهو سور عال بين الجنة والنار عليه أهل الأعراف قال حذيفة وعبدالله بن عباس هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار فوقفوا هناك حتى يقضي الله فيهم ما يشاء ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته قال عبدالله بن المبارك أخبرنا أبو بكر الهذلي قال كان سعيد بن جبير يحدث عن ابن مسعود قال يحاسب الله الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن كانت سيئاته أكثر بواحدة دخل النار ثم قرأ قوله تعالى فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم ثم قال إن الميزان يخف بمثقال حبة أو يرجح قال ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا سلام عليكم وإذا صرفوا أبصارهم إلى أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فأما أصحاب الحسنات فإنهم يعطون نورا يمشون به بين أيديهم وبأيمانهم ويعطى كل عبد يومئذ نورا فإذا أتوا على الصراط سلب الله تعالى نور كل منافق ومنافقة فلما رأى أهل الجنة ما لقي المنافقون قالوا ربنا أتمم لنا نورنا وأما أصحاب الأعراف فإن النور لم ينزع من أيديهم

فيقول الله لم يدخلوها وهم يطمعون فكان الطمع للنور الذي في أيديهم ثم أدخلوا الجنة وكانوا آخر أهل الجنة دخولا يريد آخر أهل الجنة دخولا ممن لم يدخل النار

وقيل هم قوم خرجوا في الغزو بغير إذن آبائهم فقتلوا فأعتقوا من النار لقتلهم في سبيل الله وحبسوا عن الجنة لمعصية آبائهم وهذا من جنس القول الأول

وقيل هم قوم رضي عنهم أحد الأبوين دون الآخر يحبسون على الأعراف حتى يقضي الله بين الناس ثم يدخلهم الجنة وهي من جنس ما قبله فلا تناقض بينهما

وقيل هم أصحاب الفترة وأطفال المشركين

وقيل هم أولو الفضل من المؤمنين علوا على الأعراف فيطلعون على أهل النار وأهل الجنة جميعا

وقيل هم الملائكة لا من بني آدم

والثابت عن الصحابة هو القول الأول وقد رويت فيه آثار كثيرة مرفوعة لا تكاد تثبت أسانيدها وآثار الصحابة في ذلك المعتمدة وقد اختلف في تفسير الصحابي هل له حكم المرفوع أو الموقوف على قولين الأول اختيار أبي عبدالله والحاكم والثاني هو الصواب ولا نقول على

رسول الله ما لم نعلم أنه قاله وقوله تعالى يعرفون كلا بسيماهم يعني يعرفون الفريقين بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم أي نادى أهل الأعراف أهل الجنة بالسلام وقوله تعالى لم يدخلوها وهم يطمعون الضميران في الجملتين لأصحاب الأعراف لم يدخلوا الجنة بعد وهم يطمعون في دخولها قال أبو العالية ما جعل الله ذلك الطمع فيهم إلا كرامة يريدها بهم وقال الحسن الذي جمع الطمع في قلوبهم يوصلهم إلى ما يطمعون وفي هذا رد على قول من قال إنهم أفاضل المؤمنين علوا على الأعراف يطالعون أحوال الفريقين فعاد الصواب إلى تفسير الصحابة وهم أعلم الأمة بكتاب الله ومراده منه ثم قال تعالى وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين هذا دليل على أنه بمكان مرتفع بين الجنة والنار فإذا أشرفوا على أهل الجنة نادوهم بالسلام وطمعوا في الدخول إليها وإذا أشرفوا على أهل النار سألوا الله أن لا يجعلهم معهم ثم قال تعالى ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم يعني من الكفار الذين في النار فقالوا لهم ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون يعني ما نفعكم جمعكم وعشيرتكم وتجرؤكم على الحق ولا استكباركم وهذا إما نفي وإما استفهام وتوبيخ وهو أبلغ وأفخم ثم نظروا إلى الجنة فرأوا من الضعفاء الذين كان الكفار يسترذلونهم في الدنيا ويزعمون أن الله لا يختصهم دونهم بفضله كما لم يختصهم دونهم في الدنيا فيقول لهم أهل الأعراف أهؤلاء الذين أقسمتم أيها المشركون أن الله تعالى لا ينالهم برحمة فها هم في الجنة يتمتعون ويتنعمون وفي رياضها يحبرون ثم يقال لأهل

الأعراف ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وقيل إن أصحاب الأعراف إذا عيروا الكفار وأخبروهم أنهم لم يغن عنهم جمعهم واستكبارهم عيرهم الكفار بتخلفهم عن الجنة وأقسموا أن الله لا ينالهم برحمة لما رأوا من تخلفهم عن الجنة وأنهم يصيرون إلى النار فتقول لهم الملائكة حينئذ أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون والقولان قويان محتملان والله أعلم

فهؤلاء الطبقات هم أهل الجنة الذين لم تمسهم النار

الطبقة الثالثة عشرة طبقة أهل المحنة والبلية نعوذ بالله وإن كانت آخرتهم إلى عفو وخير وهم قوم مسلمون خفت موازينهم ورجحت سيئاتهم على حسناتهم فغلبتها السيئات فهذه الطبقة التي اختلفت فيها أقاويل الناس وكثر فيها خوضهم وتشعبت مذاهبهم وتتشتت آراؤهم فطائفة كفرتهم وأوجب لهم الخلود في النار وهذا مذهب أكثر الخوارج بل يكفرون من هو أحسن حالا منهم وهو مرتكب الكبيرة الذي لم يتب منها ولو استغرقتها حسناته وطائفة أوجبت لهم الخلود في النار ولم تطلق عليهم اسم

الكفر بل سموهم منافقين وهذا المذهب ينسب إلى البكرية أتباع بكر ابن أخت عبدالواحد وطائفة نزلتهم منزلة بين منزلة الكفار والمؤمنين فجعلوا أقسام الخلق ثلاثة مؤمنين وكفارا وقسما لا مؤمنين ولا كفارا بل بينهما وأوجبت لهم الخلود في النار وهذا هو الرأي الذي عليه أهل الاعتزال وهو أحد أصولهم الخمسة التي هي قواعد مذهبهم وهي التوحيد الذي مضمونه جحد صفات الخالق ونعوت كماله والتعطيل المحض والعدل الذي مضمونه نفي عموم قدرة الله وأنه لا قدرة له على

أفعال الحيوانات بل هي خارجة عن ملكه وخلقه وقدرته وأنه يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فإنه لا يقدر أن يهدي ضالا ولا أن يضل مهتديا ولا يجعل المصلي مصليا ولا الذاكر ذاكرا ولا الطائف طائفا تعالى الله عن إفكهم وشركهم علوا كبيرا والمنزلة بين المنزلتين التي مضمونها إيجاب القول بالنار للمسلم المبالغ في طاعة ربه الذي أفنى عمره في عبادته وطاعته ومات مصرا على كبيرة واحدة تعالى الله عما نسبوه إليه من ذلك وجل عن هذا الافتراء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي مضمونه الخروج على أئمة الجور بالسيف وخلع اليد من طاعتهم ومفارقة جماعة المسلمين والأصل الخامس النبوة مع أنهم لم يوفوها حقها بل هضموها غاية الهضم من وجوه كثيرة ليس هذا موضعها والمقصود أن مذهبهم تخليد هذه الطبقة في النار وإن لم يسموهم كفارا فوافقوا الخوارج في الحكم وخالفوهم في الاسم ولهذا تسمى هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام فهذه ثلاث فرق أوجبت لهذه الطائفة الخلود في النار وقالت المرجئة على اختلاف آرائهم لا يدرى ما يفعل الله بهم فيجوز أن يعذبهم كلهم وأن يعفو عنهم كلهم وأن يعذب بعضهم ويعفو عن بعضهم غير أنهم لا يخلد أحد منهم في النار فجوزوا أن يلحق بعضهم بمن ترجحت حسناته على سيئاته بل جوزوا أن يرفع عليه في الدرجة فهم موكولون عندهم إلى محض المشيئة لا يدرى ما يفعل الله بهم بل يرجأ أمرهم إلى الله وحكمه وهذا قول كثير من المتكلمين والفقهاء والصوفية وغيرهم فهذه الأقوال التي يعرفها أكثر الناس ولا يحكي أهل الكلام غيرها وقول الصحابة والتابعين وأئمة الحديث لا يعرفونه ولا يحكونه وهو الذي ذكرناه عن ابن عباس وحذيفة وابن مسعود أن من ترجحت سيئاته بواحدة دخل النار وهؤلاء هم القسم الذين جاءت فيهم الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله فإنهم يدخلون النار فيكونون فيها على مقدار أعمالهم فمنهم من تأخذه النار إلى كعبيه ومنهم من تأخذه النار

إلى أنصاف ساقيه ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه ويلبثون فيها على قدر أعمالهم ثم يخرجون منها فينبتون على أنهار الجنة فيفيض عليهم أهل الجنة بالماء حتى تنبت أجسادهم ثم يدخلون الجنة وهم الطبقة الذين يخرجون من النار بشفاعة الشافعين وهم الذين يأمر الله سيد الشفعاء مرارا أن يخرجهم من النار بما معهم من الإيمان وإخبار النبي أنهم يكونون فيها على قدر أعمالهم مع قوله تعالى بما كنتم تعملون و هل تجزون إلا ما كنتم تعملون وقوله تعالى ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وأضعاف ذلك من نصوص القرآن والسنة يدل على ما قاله أفضل الأمة وأعلمها بالله

وكتابه وأحكام الدارين أصحاب محمد والعقل والفطرة تشهد له وهو مقتضى حكمة العزيز الحكيم الذي بهرت حكمته العقول فليس الأمر سببا خارجا عن الضبط والحكمة بل مربوطا بالأساليب والحكم مرتب عليها أكمل ترتيب جار على نظام اقتضاد السبب واستدعته الحكمة وأي الطريق سلكها سالك غير هذه الطريق من الطرق المتقدمة أفضت به إلى ترك بعض النصوص ولا بد فإنها تتناقض في حقه لما أصله من الأصل الذي لا يلتئم عليه جمع النصوص فلا بد أن يرد بعضها ببعض أو يستشكلها أو يتطلب لها مستنكر التأويلات ووجوه التحريفات كما رد الخوارج والمعتزلة النصوص المتواترة الدالة على خروج أهل الكبائر من النار بالشفاعة وكذبوا بها وقالوا لا سبيل لمن دخل النار إلى الخروج منها بالشفاعة ولا غيرها ولما بهرتهم نصوص الشفاعة وصاح بهم أهل السنة وأئمة الإسلام من كل قطر وجانب ورموهم

بسهام الرد عليهم أحالوا بالشفاعة على زيادة الثواب فقط لا على الخروج من النار فردوا السنة المتواترة قطعا وصاروا مضغة في أفواه الأمة وعارا في فرقها فإن أمر الشفاعة أظهر عند الأمة من أن يقبل شكا أو نزاعا وهو عندهم مثل الصراط والحساب ونحوهما مما يعلم إخبار الرسول به قطعا ولكن إنما أتى القوم لأنهم في غاية البعد عما جاء به الرسول أجانب عنه ليسوا من الورثة وأما الخوارج فكذبوا الصحابة صريحا وأما المرجئة فإنهم يجوزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السنة بدخول بعض أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها بالشفاعة ومع هذا التواتر الذي لا يمكن دفعه لا يجوز أن يقال بجواز أن لا يدخل أحد منهم النار بل لا بد من دخول بعضهم وذلك البعض هو الذي خفت موازينه ورجحت سيئاته كما قال الصحابة وحكى أبو محمد بن حزم هذا إجماعا من أهل السنة ولولا أن المقصود ذكر الطبقات لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها وبينا تناقض أهلها وما وافقوا فيه الحق وما خالفوه بالعلم والعدل لا بالجهل والظلم فإن كل طائفة منها معها حق وباطل فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق ورد ما قالوه من الباطل ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فتح له من العلم والدين كل باب ويسر عليه فيهما الأسباب والله المستعان الطبقة الرابعة عشرة قوم لا طاعة لهم ولا معصية ولا كفر ولا إيمان وهؤلاء أصناف منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئا ولا يميز ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئا أبدا ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئا فاختلفت الأمة في حكم هذه الطبقة اختلافا كثيرا والمسألة التي وسعوا

فيها الكلام هي مسألة أطفال المشركين وأما أطفال المسلمين فقال الإمام أحمد لا يختلف فيهم أحد يعني أنهم في الجنة وحكى ابن عبدالبر عن جماعة أنهم توقفوا فيهم وأن جميع الولدان تحت المشيئة قال وذهب إلى هذا القول جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحق بن راهويه قالوا وهو شبه ما رسم مالك في موطئه في أبوال القدر وما أورده من

الأحاديث في ذلك وعلى أكثر أصحابه وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال المشركين خاصة في المشيئة

وأما أطفال المشركين فيهم ثمانية مذاهب

أحدها الوقف فيهم وترك الشهادة بأنهم في الجنة أو في النار بل يوكل علمهم إلى الله تعالى ويقال الله أعلم ما كانوا عاملين واحتج هؤلاء بحجج منها ما أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله قال ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتج البهيمة من بهيمة جمعاء هل يحس فيها من جدعاء قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين ومنها ما في الصحيحين أيضا عن ابن عباس أن النبي

سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وفي صحيح أبي حاتم بن حبان من حديث جرير بن حازم قال سمعت أبا رجاء قال سمعت ابن عباس يقول وهو على المنبر قال رسول الله لا يزال أمر هذه الأمة قواما أو مقاربا ما لم يتكلموا في الولدان والقدر قال أبو حاتم الولدان أراد به أطفال المشركين وفي استدلال هذه الفرقة على ما ذهبت إليه من الموقف بهذه النصوص نظر فإن النبي لم يجب فيهم بالوقف وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه وتعالى والمعنى الله أعلم بما كانوا يعملون لو عاشوا فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش لكن لا يدل هذا على أنه يجزيهم علمه فيهم بلا عمل يعملونه وإنما يدل على أنه يعلم منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم وهذا الجواب خرج عن النبي على وجهين أحدهما جواب لهم إذا سألوه عنهم ما حكمهم فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وهو في هذا الوجه يتضمن أن الله سبحانه وتعالى يعلم من يؤمن منهم ومن يكفر بتقدير الحياة وأما المجازاة على العلم فلم يتضمنها جوابه وفي صحيح أبي عوانة الإسفرايني عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس كان النبي في بعض مغازيه فسأله رجل ما يقول في اللاهين فسكت عنه فلما

فرغ من غزوة الطائف إذا هو بصبي يبحث في الأرض فأمر مناديه فنادى أين السائل عن اللاهين فاقبل الرجل فنهى رسول الله عن قتل الأطفال وقال الله أعلم بما كانوا عاملين والوجه الثاني جواب لهم حين أخبرهم أنهم من آبائهم فقالوا بلا عمل فقال الله أعلم بما كانوا عاملين كما روى أبو داود عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من آبائهم قلت يا رسول الله بلا عمل قال الله أعلم بما كانوا عاملين ففي هذا الحديث ما يدل على أن الذين يلحقون بآبائهم منهم هم الذين علم الله أنهم لو عاشوا لاختاروا الكفر وعملوا به فهؤلاء مع آبائهم ولا يقتضي أن كل واحد من الذرية مع أبيه في النار فإن الكلام في هذا الجنس سؤالا والجواب يدل علم التفصيل فإن قوله الله أعلم بما كانوا عاملين يدل على أنهم متباينون في التبعية بحسب نياتهم ومعلوم الله فيهم بقي أن يقال فالحديث يدل على أنهم يلحقون بآبائهم من غير عمل ولهذا فهمت ذلك منه عائشة فقالت بلا

عمل فأقرها عليه السلام فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ويجاب عن هذا بأن الحديث إنما دل على أنهم يلحقون بهم بلا عمل عملوه في الدنيا وهو الذي فهمته عائشة ولا ينفي هذا أن يلحقوا بهم إن شاء الله فحينئذ يلحقون بآبائهم ويكونون منهم بلا عمل عملوه في الدنيا وعائشة إنما استشكلت لحاقهم بهم بلا عمل عملوه مع الآباء وأجابها النبي بأن الله سبحانه وتعالى يعلم منهم ما هم عاملوه ولم يقل لها إنه يعذبهم بمجرد علمه فيهم وهذا ظاهر بحمد الله لا إشكال فيه وأما حديث أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس ففي القلب من رفعه شيء وإن أخرجه ابن حبان في صحيحه وهو يدل على ذم من تكلم فيهم بغير علم أو ضرب النصوص بعضها ببعض فيهم كما ذم من تكلم في القدر بمثل ذلك وأما من تكلم فيهم بعلم وحق فلا

المذهب الثاني أنهم في النار وهذا قول جماعة من المتكلمين وأهل التفسير وأحد الوجهين لأصحاب أحمد وحكاه القاضي نصا عن أحمد واحتج هؤلاء بحديث عائشة المتقدم واحتجوا بما رواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة سألت رسول الله عن أولاد المسلمين أين هم قال في الجنة وسألته عن أولاد المشركين أين هم يوم القيامة قال في النار فقلت لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام قال ربك أعلم بما كانوا عاملين قلت يحيى بن المتوكل لا يحتج بحديثه فإنه في غاية من الضعف وأما حديث عائشة المتقدم

فهو من حديث عمر بن ذر وتفرد به عن يزيد عن أبي أمية أن البراء بن عازب أرسل إلى عائشة يسألها عن الأطفال فذكرت الحديث هكذا قال مسلم بن قتيبة وقال غيره عن عمر بن ذر عن يزيد عن رجل عن البراء ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عتبة بن ضمرة بن حبيب حدثني عبدالله بن أبي قيس مولى غطيف أنه سأل عائشة فذكرت الحديث وعبدالله هذا ينظر في حاله وليس بالمشهور واحتجوا بما رواه عبدالله بن أحمد في مسند أبيه عن عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بن غزوان عن محمد بن عثمان عن زاذان عن علي قال سألت خديجة رسول الله عن ولدين لها ماتا في الجاهلية فقال هما في النار رأى الكراهية في وجهها قال لو رأيت مكانهما لأبغضتهما قالت يا رسول الله فولدي منك قال إن المؤمنين وأولادهم في الجنة وإن المشركين وأولادهم في النار ثم قرأ والذين ءامنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وهذا معلول من وجهين أحدهما أن محمد بن عثمان مجهول والثاني أن زاذان لم يدرك عليا وقال جماعة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن قيس الأشجعي قال أتيت أنا وأخي النبي فقلنا إن أمنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتفعل وتفعل فهل نافعها ذلك شيئا قال لا قلنا فإنها كانت وأدت أختا لنا في الجاهلية لم

تبلغ الحنث قال الوائدة والموؤودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم وهذا إسناد لا بأس به وبحديث خديجة أنها سألت رسول الله عن أولادها الذين ماتوا في الشرك فقال إن شئت أسمعتك

تضاغيهم في النار قال شيخنا وهذا حديث باطل موضوع واحتجوا أيضا بما روى البخاري في صحيحه في حديث احتجاج الجنة والنار عن النبي أنه قال وأما النار فينشىء الله لها خلقا يسكنهم إياها قالوا فهؤلاء ينشأون للنار بغير عمل فلأن يدخلها من ولد في الدنيا بين كافرين أولى وهذه حجة باطلة فإن هذه اللفظة وقعت غلطا من بعض الرواة وبينها البخاري في الحديث الآخر وهو الصواب فقال في صحيحه حدثني عبدالله بن أحمد أنبأنا عبدالرزاق أنبأنا معمر عن همام عن أبي هريرة قال النبي تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم قال الله عز و جل للجنة أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي وقال

تعالى للنار أنت عذابي اعذب بك من أشاء من عبادي لكل واحدة منكما ملؤها فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع الجبار عز و جل رجله فتقول قط قط فهناك تمتلىء ويزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا وأما الجنة فإن الله ينشىء لها خلقا فهذا هو الذي قاله رسول الله بلا ريب وهو الذي ذكره في التفسير وفي باب ما جاء في قول الله تعالى إن رحمة الله قريب من المحسنين حدثنا عبيدالله ابن سعد حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي قال اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة يا رب مالها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار إني أوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة أنت رحمتي وقال تعالى للنار أنت عذابي أصيب بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها قال فأما الجنة فإن الله تعالى لا يظلم من خلقه أحدا وإنه ينشىء للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع قدمه فيها فتمتلىء ويرد بعضها إلى بعض فتقول قط قط قط فهذا غير محفوظ وهو مما انقلب لفظه على بعض الرواة قطعا كما انقلب على بعضهم قوله إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فقال إن ابن

أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال وله نظائر وحديث الأعرج هذا عن أبي هريرة لم يحفظ كما ينبغي وسياقه يدل على أن راويه لم يقم متنه بخلاف حديث همام عن أبي هريرة واحتجوا بما رواه أبو داود عن عامر الشعبي قال قال رسول الله الوائدة والموؤودة في النار قال يحيى بن زكريا فحدثني أبو إسحاق السبيعي أن عامرا حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ويأتي الجواب عن هذا الحديث إن شاء الله والله أعلم

المذهب الثالث أنهم في الجنة وهذا قول طائفة من المفسرين والمتكلمين وغيرهم واحتج هؤلاء بما رواه البخاري في صحيحه عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله مما يكثر أن يقول لأصحابه هل رأى منكم رؤيا / ح / قال فنقص عليه ما شاء الله أن نقص وأنه قال لنا ذات غداة إني أتاني الليلة آتيان / ح / فذكر الحديث وفيه فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط وفيه وأما

الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة / ح / فقال بعض المسلمين يا رسول الله وأولاد المشركين فقال الرسول وأولاد المشركين / ح / فهذا الحديث الصحيح صريح في أنهم في الجنة ورؤيا الأنبياء وحي

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة عن النبي قال كل مولود يولد على الفطرة فقال الناس يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين وقال أبو بكر بن حمدان القطيعي حدثنا بشر بن موسى حدثنا هوذة بن خليفة حدثنا عوف عن خنساء بنت معاوية قالت حدثتني عمتي قالت يا رسول الله من في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والموؤودة في الجنة وكذلك رواه بندار عن غندر عن عوف واحتجوا بقوله تعالى وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وبقوله

تعالى لا يصلاها إلا الأشقى وبقوله تعالى أعدت للكافرين وبقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وهؤلاء لم تقم عليهم حجة الله بالرسل فلا يعذبهم واحتجوا بقوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون فإذا كان سبحانه لا يهلك القرى في الدنيا ويعذب أهلها إلا بظلمهم فكيف يعذب في الآخرة العذاب الدائم من لم يصدر منه ظلم ولا يقال كما أهلكه في الدنيا تبعا لأبويه وغيرهم فكذلك يدخله النار تبعا لهم لأن مصائب الدنيا إذا وردت لا تخص الظالم وحده بل تصيب الظالم وغيره ويبعثون على نياتهم وأعمالهم كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وكالجيش الذين يخسف بهم جميعهم وفيهم المكره والمستبصر وغيره فأما عذاب الآخرة فلا يكون إلا للظالمين خاصة ولا يتبعهم فيه من لا ذنب له أصلا وقال تعالى في النار كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء وقال لإبليس لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين وإذا امتلأت بإبليس وأتباعه فأين يستقر فيها من لم يتبعه قالوا وأيضا فالقرآن مملوء من الأخبار بأن دخول النار إنما يكون بالأعمال كقوله تعالى هل تجزون إلا ما كنتم

تعملون وقوله تعالى ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وقوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين إلى غير ذلك من النصوص قالوا وقد أخبر النبي أن كل مولود على الفطرة وإنما يهوده وينصره أبواه فإذا مات قبل التهويد والتنصير مات على الفطرة فكيف يستحق النار وفي صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار عن النبي قال يقول الله إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وقال محمد بن إسحق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبدالرحمن بن عائذ عن عياض عن النبي قال إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالا لا حراما فزاد مسلمين قالوا وأيضا فإن النار دار عدله والجنة دار فضله فلهذا ينشىء للجنة

من لم يعمل عملا قط وأما النار فإنه لا يعذب بها إلا من عمل بعمل أهلها وقالوا وأيضا فإن النار دار جزاء فمن لم يعص الله طرفة عين كيف

كيف يجازى بالنار خالدا مخلدا أبد الآباد قالوا وأيضا خلو عذب هؤلاء لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان أو بدون التكليف والقسمان ممتنعان أما الأول فلاستحالة تكليف من لا تمييز له ولا عقل أصلا وأما الثاني فيمتنع أيضا بالنصوص التي ذكرناها وأمثالها من أن الله لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه وقالوا وأيضا فلو كان تعذيب هؤلاء لأجل عدم الإيمان المانع من العذاب لاشتركوا هم وأطفال المسلمين في ذلك لاشتراكهم في عدم الإيمان الفعلي علما وعملا فإن قلتم أطفال المسلمين منعهم تبعهم لآبائهم العذاب بخلاف أطفال المشركين قلنا الله لا يعذب أحدا بذنب غيره قال تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى وقال تعالى فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون وهذه حجج كما ترى قوة وكثرة ولا سبيل إلى دفعها وسيأتي إن شاء الله فصل النزاع في هذه المسألة والقول بموجب هذه الحجج الصحيحة كلها على أن عادتنا في مسائل الدين كلها دقها وجلها أن نقول بموجبها ولا نضرب بعضها ببعض ولا نتعصب لطائفة على طائفة بل نوافق كل طائفة على ما معها من الحق ونخالفها فيما معها من خلاف الحق لا نستثني من ذلك طائفة ولا مقالة ونرجو من الله أن نحيا على ذلك ونموت عليه ونلقى الله به ولا حول ولا قوة إلا بالله

المذهب الرابع أنهم في منزلة بين المنزلتين بين الجنة والنار فإنهم ليس لهم إيمان يدخلون به الجنة ولا لآبائهم فوز يلحق بهم أطفالهم تكميلا لثوابهم وزيادة في نعيمهم وليس لهم من الأعمال ما يستحقون به دخول النار وهذا قول طائفة من المفسرين قالوا وهم أهل الأعراف وقال

عبدالعزيز بن يحيى الكناني وهم الذين ماتوا في الفترة والقائلون بهذا إن أرادوا أن هذا المنزل مستقرهم أبدا فباطل فإنه لا دار للقرار إلا الجنة أو النار وإن أرادوا أنهم يكونون فيه مدة ثم يصيرون إلى دار القرار فهذا ليس بممتنع

المذهب الخامس أنهم تحت مشيئة الله تعالى يجوز أن يعمهم بعذابه وأن يعمهم برحمته وأن يرحم بعضا ويعذب بعضا بمحض الإرادة والمشيئة ولا سبيل إلى إثبات شيء من هذه الأقسشام إلا بخبر يجب المصير إليه ولا حكم فيهم إلا بمحض المشيئة وهذا قول الجبرية نفاة الحكمة والتعليل وقول كثير من مثبتي القدر وغيرهم

المذهب السادس أنهم خدم أهل الجنة ومماليكهم وهم معهم بمنزلة أرقائهم ومماليكهم في الدنيا واحتج هؤلاء بما رواه يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن أبي حازم المديني عن يزيد الرقاشي عن أنس قال الدارقطني ورواه عبدالعزيز الماجشون عن ابن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي قال سألت ربي للاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم فهم خدام أهل الجنة يعني الصبيان

فهذان طريقان وله طريق ثالث عن فضيل بن سليمان عن عبدالرحمن بن إسحق عن الزهري عن أنس قال ابن قتيبة اللاهون من لهيت عن الشيء إذا

غفلت عنه وليس هو من لهوت وهذه الطرق ضعيفة فإن يزيد الرقاشي واه وفضيل بن سليمان متكلم فيه وعبدالرحمن بن إسحق ضعيف
المذهب السابع أن حكمهم حكم آبائهم في الدنيا والآخرة فلا يفردون عنهم بحكم في الدارين فكما هم منهم في الدنيا فهم منهم في الآخرة والفرق بين هذا المذهب ومذهب من يقول هم في النار أن صاحب هذا المذهب يجعلهم معهم تبعا لهم حتى لو أسلم الأبوان بعد موت أطفالهما لم يحكم لأفراطهما بالنار وصاحب القول الآخر يقول هم في النار لكونهم ليسوا بمسلمين لم يدخلوها تبعا وهؤلاء يحتجون بحديث عائشة الذي تقدم ذكره واحتجوا بما في الصحيحين عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصيبون من

نسائهم وذراريهم فقال هم منهم ومثله من حديث الأسود بن سريع وقد تقدم حديث أبي وائل عن ابن مسعود بن يرفعة الوائدة والموؤودة في النار وهذا يدل على أنها كانت في النار تبعا لها قالوا ويدل عليه قوله والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء كل امرىء بما كسب رهين فهذا يدل على أن اتباع الذرية لآبائهم ونجاتهم إنما كان إكراما لآبائهم وزيادة في ثوابهم وأن الأتباع إنما يستحق بإيمان الآباء فإذا انتفى إيمان الآباء انتفى اتباع النجاة وبقي اتباع العذاب ويفسره قوله هم منهم وأجيب عن حجج هؤلاء أما حديث عائشة الذي فيه إنهم في النار فقد تقدم ضعفه وأما حديثهما الآخر هم من آبائهم فمثل محديث الصعب والأسود بن سريع وليس فيه تعرض للعذاب بنفي ولا إثبات وإنما فيه أنهم تبع لآبائهم في الحكم وأنهم إذا أصيبوا في الجهاد والبيات لم يضمنوا بدية ولا كفارة وهذا مصرح به في يحديث الصعب والأسود أنه في الجهاد وأما حديث عائشة الآخر فضعفه غير واحد قالوا وعبدالله بن أبي قيس مولى غطيف راويه عنها ليس بالمعروف فيقبل حديثه وعلى تقدير ثبوته فليس فيه تصريح بأن السؤال وقع عن الثواب والعقاب والنبي قال هم من آبائهم ولم يقل هم معهم وفرق بين الحرفين وكونهم منهم لا يقتضي أن يكونوا معهم في أحكام الآخرةبخلاف كونهم منهم فإنه يقتضي أن تثبت لهم أحكام الآباء في الدنيا من التوارث والحضانة والنسب وغير ذلك من أحكام الإيلاد والله سبحانه يخرج الطيب من

الخبيث والمؤمن من ا لكافر وأما حديث ابن مسعود فليس فيه أن هذا حكم كل واحد من أطفال المشركين وإنما يدل على أن بعض أطفالهم في النار وأن من هذا الجنس وهن الموؤودات من يدخل النار وكونها موؤودة لا يمنع من دخولها النار بسبب آخر وليس المراد أن كونها موؤودة هو السبب الموجب لدخول النار حتى يكون اللفظ عاما في كل موؤودة وهذا ظاهر ولكن كونها موؤودة لا يرد عنها النار إذا استحقتها بسبب كما سيأتي بيانه بعد هذا إن شاء الله وأحسن من هذا أن يقال هي في

النار ما لم يوجد سبب يمنع من دخولها النار كما سنذكره إن شاء الله ففرق بين أن تكون جهة كونها موؤودة هي التي استحقت بها دخول النار وبين كونها غير مانعة من دخول النار بسبب وإذا كان تعالى يسأل الوائدة عن وأد ولدها بغير استحقاق ويعذبها على وأدها كما قال تعالى وإذا الموؤدة سئلت فكيف يعذب الموؤودة بغير ذنب والله سبحانه لا يعذب من وأدها بغير ذنب وأما قوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم فهذه الآية تدل على أن الله سبحانه يلحق ذرية المؤمنين بهم في الجنة وأنهم يكونون معهم في درجتهم ومع هذه فلا يتوهم نزول الآباء إلى درجة الذرية فإن الله لم يلتهم أي لم ينقصهم من أعمالهم شيئا بل رفع ذرياتهم إلى درجاتهم مع توفير أجور الآباء عليهم لما كان إلحاق الذرية بالآباء في الدرجة إنما هو بحكم التبعية لا بالأعمال ربما توهم متوهم أن ذرية الكفار يلحقون بهم في العذاب تبعا وإن لم يكن لهم أعمال الآباء فقطع تعالى هذا التوهم بقوله تعالى كل امرىء بما كسب رهين وتأمل قوله تعالى والذين آمنوا وأتبعتهم ذريتهم بإيمان كيف أتى بالواو العاطفة في اتباع الذرية وجعل الخبر عن المؤمنين الذين هذا شأنهم فجعل الخبر مستحقا بأمرين

أحدهما إيمان الآباء والثاني اتباع الله ذريتهم إياهم وذلك لا يقتضي أن كل مؤمن يتبعه كل ذرية له ولو أريد هذا المعنى لقيل آمنوا تتبعهم ذرياهم فعطف الاتباع بالواو يقتضي أن يكون المعطوف بها قيدا وشرطا في ثبوت الخبر لا حصوله لكل أفراد المبتدأ وعلى هذا يخرج ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة قال أتي النبي بصبي من الأنصار يصلي عليه فقلت يا رسول الله طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يدره قال أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا وخلقها لهم وهم في
أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم فهذا الحديث يدل على أنه لا يشهد لكل طفل من أطفال المؤمنين بالجنة وإن أطلق على أطفال المؤمنين في الجملة أنهم في الجنة لكن الشهادة للمعين ممتنعة كما يشهد للمؤمنين مطلقا أنهم في الجنة ولا يشهد لمعين بذلك إلا من شهد له النبي فهذا وجه الحديث الذي يشكل على كثير من الناس ورده الإمام أحمد وقال لا يصح ومن يشك أن اولاد المسلمين في الجنة وتأوله قوم تأويلات بعيدة
المذهب الثامن أنهم يمتحنون في عرصات القيامة ويرسل إليهم هناك رسول وإلى كل من لم تبلغه الدعوة فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه أدخله النار وعلى هذا فيكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها وتتوافق الأحاديث ويكون معلوم الله الذي أحال عليه النبي حيث يقول الله أعلم بما كانوا عاملين يظهر حينئذ ويقع الثواب والعقاب عليه بحال كونه معلوما علما خارجيا لا علما مجردا ويكون النبي قد رد جوابهم إلى علم الله فيهم والله يرد ثوابهم وعقابهم إلى معلومه منهم فالخبر عنهم مردود إلى علمه ومصيرهم

مردود إلى معلومه وقد جاءت بذلك آثار كثيرة يؤيد بعضها بعضا فمنها ما رواه الإمام أحمد والبزار أيضا بإسناد صحيح فقال الإمام أحمد حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن النبي قال أربعة يحتجون يوم القيام رجل أصم لا يسمع رجل هرم ورجل أحمق ورجل مات في الفترة أما الأصم فيقول رب لقد جاء الإسلام وأنا ما أسمع شيئا وأما الأحمق فيقول رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحدفونني بالبعر وأما الهرم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل وأما الذي في الفترة فيقول رب ما أتاني رسول فيأخذمواثيقهم ليطيعنه فيرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما قال معاذ بن هشام وحدثي أبي عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة بمثل هذا الحديث وقال في آخره فمن دخلها كانت ليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها رد إليها وهو في مسند إسحق عن معاذ بن هشام أيضا ورواه البزار ولفظه عن الأسود بن سريع عن النبي قال يعرض على الله تبارك وتعالى الأصم الذي لا يسمع شيئا والأحمق والهرم ورجل مات في الفترة فيقول الأصم رب جاء الإسلام وما أسمع شيئا والأحمق يقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئا ويقول الذي مات في الفترة رب ما أتاني لك رسول وذكر الهرم وما يقول قال فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه فيرسل إليهم ادخلوا النار فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما قال الحافظ عبد الحق في حديث الأسود قد جاء هذا الحديث

وهو صحيح فيما أعلم والآخرة ليست دار تكليف ولا عمل ولكن الله يخص من يشاء بما يشاء ويكلف من شاء ما شاء وحيثما شاء لا يسأل عما يفعل وهم يسألون قلت وسيأتي الكلام على وقوع التكليف في الدار الآخرة وامتناعه عن قريب إن شاء الله ورواه علي بن المديني عن معاذ بنحوه قال البيهقي حدثنا علي بن محمد بن بشران أخبرنا أبو جعفر الرازي أخبرنا حنبل بن الحسين أخبرنا علي بن عبدالله المديني وقال هذا إسناد صحيح وأما حديث علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي نحوه ورواه معمر عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قوله وروى محمد بن المبارك الصوري ثقة حدثنا عمرو بن واقد ضعيف حدثنا يونس بن ميسرة ثقة عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ يرفعه يؤتى يوم القايمة بالممسوخ عقلا وبالهالك في الفترة وبالهالك صغيرا فيقول الممسوخ عقلا يا رب لو آتيتني عقلا ما كان من آتيته عقلا بأسعد مني ويقول الهالك في الفترة يا رب لو أتاني منك عهد ما كان من أتاه منك عهد بأسعد بعهده مني فيقول الهالك صغيرا يا رب لو آتيتني عمرا ما كان من آتيته عمرا بأسعد مني ويقول الرب سبحانه لئن أمرتكم بأمر فتطيعوني فيقولون نعم وعزتك فيقول اذهبوا فادخلوا النار فلو دخلوها ما ضرتهم قال فيخرج عليهم قوابص يظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون ويقولون يا ربنا خرجنا وعزتك نريد

دخولها فخرجت علينا قوبص من نار ظننا أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء فيأمرهم الثانية فيرجعون كذلك ويقولون مثل قولهم فيقول الله قبل أن تخلقوا علمت ما أنتم عاملون وعلى علمي

خلقتكم وإلى علمي تصيرون فتأخذهم النار فهذا وإن كان عمرو بن واقد لا يحتج به فله أصل وشواهد والأصول تشهد له وفي الباب أحاديث غير هذا
وقد رويت أحاديث الامتحان في الآخرة من حديث الأسود بن سريع وصححه عبدالحق والبيهقي من حديث أبي هريرة وأنس ومعاذ وأبي سعيد فأما حديث الأسود فرواه معاذ عن هشام عن أبيه عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن النبي قال معاذ وحدثني أبي عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة ورواه أحمد وإسحق عن معاذ ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن

رافع عن أبي هريرة ورواه معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا عليه وهذا لا يضر الحديث فإنه إن سلك طريق ترجيح الزائد لزيادته فواضح وإن سلك طريق المعارضة فغايتها تحقق الوقف ومثل هذا لا يقدم عليه بالرأي إذ لا مجال له فيقبل بجزم بأن هذا توقيف لا عن رأي وأما حديث أنس فرواه جرير بن عبدالحميد عن ليث بن أبي سليم عن عبدالوارث عن أنس عن النبي يؤتى يوم القيامة بأربعة بالمولود وبالمعتوه وبمن مات في الفترة وبالشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته فيقول الرب سبحانه لعنق من جهنم أبرزي ويقول لهم إني كنت أبعث إلى عبادي رسولا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم قال ويقول لهم ادخلوا هذه ويقول من كتب عليه الشقاء أنى ندخلها ومنها كنا نفر فيقول الله فأنتم لرسلي أشد تكذيبا قال وأما من كتب عليهم السعادة فيمضي فيقتحم فيها فيدخل هؤلاء إلى الجنة وهؤلاء إلى النار وهذا وإن لم يعتمد عليه بمجرده لمكان ليث بن أبي سليم عن عبدالوارث عن أنس عن النبي وأما حديث معاذ فتقدم الكلام عليه وأما حديث أبي سعيد فرواه محمد بن يحيى الذهلي أخبرنا سعيد بن سليمان عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله الهالك في الفترة والمعتوه والمولود يقول الهالك في الفترة لم يأتني كتاب ويقول المعتوه رب لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا ويقول المولود رب لم أدرك العقل فيرفع لهم نارا فيقول ردوها قال فيردها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل فيقول إياي عصيتم فكيف لو رسلي أتتكم تابعه الحسن بن موسى عن فضيل ورواه أبو نعيم عن فضيل بن مروزق فوقفه فهذا وإن كان فيه عطية فهو ممن يعتبر بحديثه ويستشهد به وإن لم يكن حجة وأما الوقف فقد تقدم نظيره من حديث أبي هريرة فهذه الأحاديث يشد بعضها بعضا وتشهد لها أصول الشرع وقواعده والقول بمضمونها هو

مذهب السلف والسنة نقله عنهم الأشعري رحمه الله في المقالات وغيرها
فإن قيل قد أنكر ابن عبدالبر هذه الأحاديث وقال أهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة ليست دار عمل ولا ابتلاء وكيف يكلفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين والله لا يكلف نفسا إلا وسعها والجواب من وجوه أحدها أن أهل العلم لم يتفقوا على إنكارها بل ولا أكثرهم وإن

أنكرها بعضهم فقد صحح غيره بعضها كما تقدم الثاني أن أبا الحسن الأشعري حكى هذا المذهب عن أهل السنة والحديث فدل على أنهم ذهبوا إلى موجب هذه الأحاديث الثالث أن إسناد حديث الأسود أجود من كثير من الأحاديث التي يحتج بها في الأحكام ولهذا رواه الأئمة أحمد وإسحق وعلي بن المديني الرابع أنه قد نص جماعة من الأئمة على وقوع الامتحان في الدار الآخرة وقالوا لا ينقطع التكليف إلا بدخول دار القرار ذكره البيهقي عن غير واحد من السلف الخامس ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد في الرجل الذي هو آخر أهل الجنة دخولا إليها أن الله سبحانه وتالى يأخذ عهوده ومواثيقه أن لا يسأله غير الذي يعطيه وأنه يخالفه ويسأله غيره فيقول الله تعالى ما أغدرك وهذا الغدر منه هو لمخالفته للعهد الذي عاهد ربه عليه السادس قوله وليس ذلك في وسع المخلوقين جوابه من وجهين أحدهما أن ذلك ليس تكليفا بما ليس في الوسع وإنما هو تكليف بما فيه مشقة شديدة وهو كتكليف بني إسرائيل قتل

أولادهم وأزواجهم وآبائهم حين عبدوا العجل وكتكليف المؤمنين إذا رأوا الدجال ومعه مثال الجنة والنار أن يقعوا في الذي يرونه نارا والثاني أنهم لو أطاعوه ودخلوها لم يضرهم وكانت بردا وسلاما فلم يكلفوا بممتنع ولا بما لم يستطع السابع أنه قد ثبت أنه سبحانه وتعالى يأمرهم في القيامة بالسجود ويحول بين المنافقين وبينه وهذا تكليف بما ليس في الوسع قطا فكيف ينكر التكليف بدخول النار في رأي العين إذا كانت سببا للنجاة كما جعل قطع الصراط الذي هو أدق من الشعرة وأحد من السيف سببا كما قال أبو سعيد الخدري بلغني أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف رواه مسلم فركوب هذا الصراط الذي هو في غاية المشقة كالنار ولهذا كلاهما يفضي منه إلى النجاة والله أعلم
الثامن أن هذا استبعاد مجرد لا ترد بمثله الأحاديث والناس لهم طريقان فمن سلك طريق المشيئة المجردة لم يمكنه أن يستبعد هذا التكليف ومن سلك طريق الحكمة والتعليل لم يكن معه حجة تنفي أن يكون هذا التكليف موافقا

للحكم بل الأدلة الصحيحة تدل على أنه مقتضى الحكمة كما ذكرناه
التاسع أن في اصح هذه الأحاديث وهو حديث الأسود أنهم يعطون ربهم المواثيق ليطيعنه فيما يأمرهم به فيأمرهم أن يدخلوا نار الامتحان فيتركون الدخول معصية لأمره لا لعجزهم عنه فكيف يقال إنه ليس في الوسع
فإن قيل فالآخرة دار جزاء وليست دار تكليف فكيف يمتحنون في غير دار التكليف فالجواب أن التكليف إنما ينقطع بعد دخول دار القرار وأما في البرزخ وعرصات القيامة فلا ينقطع وهذا معلوم بالضرورة من الدين من وقوع التكليف بمسألة الملكين في البرزخ وهي تكليف وأما في عرصة القيامة فقال تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون صريح في أن الله يدعو الخلائق إلى السجود يوم القيامة وأ الكفار يحال بينهم وبين السجود إذ ذاك ويكون هذا التكليف بمالا

يطاق حينئذ حسا عقوبة لهم لأنهم كلفوا به الدنيا وهم يطيقونه فلما امتنعوا منه وهو مقدور لهم كلفوا به وهم لا يقدرون عليه حسرة عليهم عقوبة لهم ولهذا قال تعالى وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون دعوا إليه في وقت حيل بينهم وبينه كما في الصحيح من حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد رضي الله عنه أن ناسا قالوا يا رسول الله هل نرى بنا فذكر الحديث بطوله إلى أن قال فيقول تتبع كل أمة ما كانت تعبد فيقول المؤمنون فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لا شريك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونها بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء

ورياءإلا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ثم يرفعون رؤوسهم وذكر الحديث وهذا التكليف نظير تكليف البرزخ بالمسألة فمن أجاب في الدنيا طوعا واختيارا أجاب في البرزخ ومن امتنع من الإجابة في الدنيا منع منها في البرزخ ولم يكن تكليفه ف الحال وهو غير قادر قبيحا بل هو مقتضى الحكمة الإلهية لأنه مكلف وقت القدرة وأبى فإذا كلف وقت العجز وقد حيل بينه وبين الفعل كان عقوبة له وحسرة والمقصود أن التكليف لا ينقطع إلا بعد دخول الجنة أو النار وقد تقدم أن حديث الأسود بن سريع صحيح وفيه التكليف في عرصة القيامة فهو مطابق لما ذكرنا من النصوص الصحيحة الصريحة فعلم أن الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة وتأتلف به النصوص ومقتضى الحكمة هذا القول والله أعلم وقد حكى بعض أهل المقالات عن عامر بن أشرس أنه ذهب إلى أن الأطفال يصيرون في يوم القيامة ترابا وقد نقل عن ابن عباس ومحمد بن الحنفية والقاسم بن محمد وغيرهم أنهم كرهوا الكلام في هذه المسألة جملة

الطبقة الخامسة عشرة طبقة الزنادقة وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل وأبطنوا الكفر ومعاداةالله ورسله وهؤلاء المنافقون وهم فى الدرك الأسفل من النار قال تعالى إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا فالكفار والمجاهرون بكفرهم أخف وهم فوقهم في دركات النار لأن الطائفتين اشتركتا في الكفر ومعاداة الله

ورسله وزاد المنافقون عليهم بالكذب بالكذب والنفاق وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين ولهذا قال تعالى في حقهم هم العدو فاحذرهم ومثل هذا اللفظ يقتضي الحصر أي لا عدو إلا هم ولكن لم يرد ها هنا من إثبات الأولوية والأحقية لهم في هذا الوصف وأنه لا يتوهم بانتسابهم إلى المسلمين ظاهرا وموالاتهم لهم ومخالطتهم إياهم أنهم ليسوا بأعدائهم بل هم أحق بالعداوة ممن باينهم في الدار ونصب لهم العداوة وجاهرهم بها فإن ضرر هؤلاء المخالطين لهم المعاشرين لهم وهم في الباطن على خلاف دينهم أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم لأن الحرب مع

أولئك ساعة أو أياما ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحت ومساء يدلون العدو على عوراتهم ويتربصون بهم الدوائر ولا يمكنهم مناجزتهم فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر فلهذا قيل هم العدو فاحذرهم لا على معنى أنه لا عدو لكم سواهم بل على معنى أنهم أحق بأن يكونوا لكم عدوا من الكفار المجاهرين ونظير ذلك قول النبي ليس المسكين الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه فليس هذا نفيا لاسم المسكين عن الطواف بل إخبار بأن هذا القانع الذي لا يسمونه مسكينا أحق بهذا الاسم من الطواف الذي يسمونه مسكينا ونظيره قوله ليس الشديد بالصرعة ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب ليس نفيا للاسم عن الصرعة ولكن إخبار بأن من يملك نفسه عن الغضب أحق منه بهذا الاسم ونظيره قوله ما تعدون المفلس فيكم قالوا

من لا درهم له ولا متاع قال المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات أمثل الجبال ويأتي قد لطم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من سيئاتهم ثم طرح عليه فألقي في النار ونظيره قوله ما تعدون الرقوب فيكم قالوا من لا يولد له قال الرقوب من لم يقدم من ولده شيئا ومنه عندي قوله الربا في النسيئة وفي لفظ إنما الربا في النسيئة هو إثبات لأن هذا النوع هو أحق باسم الربا من ربا الفضل وليس فيه نفي اسم الربا عن ربا الفضل فتأمله والمقصود هذه الطبقة أشقى الأشقياء ولهذا يستهزأ بهم في الآخرة وتعطى نورا يتوسطون به على الصراط ثم يطفىء الله نورهم ويقال لهم ارجعو وراءكم فالتمسوا نورا ويضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ينادونهم ألم نكن معكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغركم بالله الغرور وهذا أشد ما يكون من الحسرة والبلاء أن يفتح للعبد طريق النجاة والفلاح حتى إذا ظن أنه ناج

ورأى منازل السعداء اقتطع عنهم وضربت عليه الشقوة ونعوذ بالله من غضبه وعقابه وإنما كانت هذه الطبقة في الدرك الأسفل لغلظ كفرهم فإنهم خالطوا المسلمين وعاشروهم وباشروا من أعلام الرسالة وشواهد الإيمان لما لم يباشره البعداء ووصل إليهم من معرفته وصحته ما لم يصل إلى المنابذين بالعداوة فإذا كفروا مع هذه المعرفة والعلم كانوا أغلظ كفرا وأخبث قلوبا وأشد عداوة لله ولرسوله وللمؤمنين من البعداء عنهم وإن كان البعداء متصدين لحرب المسلمين ولهذا قال تعالى ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون وقال تعالى فيهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وقال تعالى في الكفار صم بكم عمى فهم لا يرجعون فالكافر لم يعقل والمنافق أبصر ثم عمي وعرف ثم تجاهل وأقر ثم أنكر وآمن ومن ثم كفر ومن كان هكذا كان أشد كفرا وأخبث قلبا وأعتى على الله ورسله فاستحق الدرك الأسفل وفيه معنى آخر ايضا وهو أن الحامل لهم على النفاق طلب العز والجاه بين الطائفتين فيرضوا المؤمنين ليعزهم ويرضوا الكفار ليعزوهم أيضا ومن ههنا دخل عليهم

البلاء فإنهم أرادوا العزتين من الطائفتين ولم يكن لهم غرض في الإيمان والإسلام ولا طاعة الله ورسوله بل كان ميلهم وصغوهم وجهتهم إلى الكفار فقوبلوا على ذلك بأعظم الذل وهو أن جعل مستقرهم في أسفل السافلين تحت الكفار فما اتصف به المنافقون من مخادعة الله ورسوله والذين ءامنوا والاستهزاء بأهل الإيمان والكذب والتلاعب بالدين وإظهار أنهم من المؤمنين وأبطنوا قلوبهم على الكفر والشرك وعداوة الله ورسوله أمر اختصوا به عن الكفار فتغلظ كفرهم به فاستحقوا الدرك

الأسفل من النار ولهذا لما ذكر تعالى أقسام الخلق في أول سورة البقرة 22 فقسمهم إلى مؤمن ظاهرا وباطنا وكافر ظاهرا وباطنا ومؤمن في الظاهر كافر في الباطن وهم المنافقون وذكر في حق المؤمنين ثلاث آيات 3 5 وفي حق الكفار آيتين 6 7 فلما انتهى إلى ذكر المنافقين ذكر فيهم بضع عشرة آية 8 2 ذمهم فيها غاية الذم وكشف عوراتهم وقبحهم وفضحهم وأخبر أنهم هم السفهاء المفسدون في الأرض المخادعون المستهزئون المغبونون في اشترائهم الضلالة بالهدى وأنهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وأنهم مرضى القلوب وأن الله يزيدهم مرضا إلى مرضهم فلم يدع ذما ولا عيبا إلا ذمهم به وهذا يدل على شدة مقته سبحانه لهم وبغضه اياهم وعداوته لهم وأنهم أبغض أعدائه إليه فظهرت حكمته الباهرة في تخصيص هذه الطبقة بالدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من مثل حالهم ونسأله معافاته ورحمته ومن تأمل ما وصف قلوبهم بالمرض وهو مرض الشبهات والشكوك ووصفهم بالإفساد في الأرض وبالاستهزاء بدينه وبعباده وبالطغيان واشتراء الضلالة بالهدى والصمم والبكم والعمى والحيرة والكسل عند عبادته والزنا وقلة ذكره والحلف باسمه تعالى كذبا وباطلا وبالكذب وبغاية الجبن وبعدم الفقه في الدين وبعدم العلم وبالبخل وبعدم الإيمان بالله وباليوم الآخر وبالرب وبأنهم مضرة على المؤمنين ولا يحصل لهم بنصيحتهم إلا الشر من الخبال و الإسراع بينهم بالشر وإلقاء الفتنة وكراهتهم لظهور أمر الله ومحو الحق وأنهم يحزنون بما يحصل للمؤمنين من الخير والنصر ويفرحون بما يحصل لهم من المحنة والابتلاء وأنهم يتربصون الدوائر بالمسلمين وبكراهتهم الإنفاق في مرضاة الله وسبيله وبعيب المؤمنين ورميهم بما لس فيهم فيلزمون المتصدقين ويعيبون مزهدهم ويرمون بالرياء إرادة الثناء في لناس مكثرهم وأنهم عبيد الدنيا إن أعطوا منها رضوا وإن منعوا

سخطوا وبأنهم يؤذون رسول الله وينسبونه إلى ما برأه الله منه ويعيبونه بما هو من كماله وفضله وأنهم يقصدون إرضاء المخلوقين ولا يطلبون إرضاء رب العالمين وأنهم يسخرون من المؤمنين وأنهم يفرحون إذا تخلفوا عن رسول الله ويكرهون الجهاد في سبيل الله وأنهم يتحيلون على تعطيل فرائض الله ليهم بأنواع الحيل وأنهم يرضون بالتخلف عن طاعة الله ورسوله وأنهم مطبوع على قلوبهم وأنهم يتركون ما أوجب الله عليهم مع قدرتهم عليه وأنهم أحلف الناس بالله قد اتخذوا أيمانهم جنة تقيهم من إنكار المسلمين عليهم وهذا شأن المنافق أحلف الناس بالله كاذبا قد اتخذ يمنه جنة ووقاية يتقي بها

إنكار المسلمين عليه ووصفهم بأنهم رجس والرجس من جنس أخبثه وأقذره فهم أخبث بني آدم وأقذرهم وأرذلهم وبأنهم فاسقون وبأنهم مضرة على أهل الإيمان يقصدون التفريق بينهم ويؤوون من حاربهم وحارب الله ورسوله وأنهم يتشبهون بهم ويضاهونهم في أعمالهم ليتوصلوا منها إلى الإضراب بهم وتفريق كلمتهم وهذا شأن المنافقين أبدا وبأنهم فتنوا أنفسهم بكفرهم بالله ورسوله وتربصوا بالمسلين دوائر السوء وهذه عادتهم في كل زمان وارتابوا في الدين فلم يصدقوا به وغرتهم الأماني الباطلة وغرهم الشيطان وأنهم أحسن الناس أجساما تعجب الرائي أجسامهم والسامع منطقهم فإذا جاوزت أجسامهم وقولهم رأيت خشبا مسندة ولا إيمان ولا فقه ولا علم ولا صدق بل خشب قد كسيت كسوة تروق الناظر وليسوا وراء ذلك شيئا وإذا عرض عليهم التوبة والاستغفار أبوها وزعموا أنهم لا حاجة لهم إليها إما لأن ما عندهم من الزندقة والجهل المركب مغن عنها وعن الطاعات جملة كحال كثير من الزنادقة وإما احتقارا وازدراء بمن يدعوهم إلى ذلك ووصفهم سبحانه بالاستهزاء به وبآياته وبرسوله وبأنهم مجرمون وبأنهم يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم عن الإنفاق في مرضاته ونسيان ذكره وبأنهم يتولوتن الكفار ويدعون المؤمنين وبأن الشيطان قد استحوذ

عليهم وغلب عليهم حتى أنساهم ذكر الله فلا يذكرونه الا قليلا وأنهم حزب الشيطان وأنهم يوادون من حاد الله ورسوله وبأنهم يتمنون ما يعنت المؤمنين ويشق عليهم وأن البغضاء تبدو لهم من أفواههم وعلى فلتات ألسنتهم وبأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم ومن صفاتهم التي وصفهم بها رسول الله الكذب في الحديث والخيانة في الأمانة والغدر عند العهد والفجور عند الخصام والخلف عند الوعد وتأخير الصلاة إلى آخر وقتها ونقرها عجلة وإسراعا وترك حضورها جماعة وأن أثقل الصلوات عليهم الصبح والعشاء ومن صفاتهم التي وصفهم الله بها الشح على المؤمنين بالخير والجبن عند الخوف فإذا ذهب الخوف وجاء الأمن سلقوا المؤمنين بألسنة حداد فهم أحد الناس ألسنة عليهم كما قيل

جهلا علينا وجبنا من عدوكم ... لبئست الخلتان الجهل والجبن

وأنهم عند المخاوف تظهر كمائن صدورهم ومخبآتها وأما عند الأمن فيجب ستره فإذا لحق المسلمين خوف دبت عقارب قلوبهم وظهرت المخبآت وبدت الأسرار ومن صفاتهم أنهم أعذب الناس ألسنة وأمرهم قلوبا وأعظم الناس خلفا بين أعمالهم وأقوالهم ومن صفاتهم أنهم لا يجتمع فيهم حسن صمت وفقه في دين أبدا ومن صفاتهم أن أعمالهم تكذب أقوالهم وباطنهم يكذب ظاهرهم وسرائرهم تناقض علانيتهم ومن صفاتهم أن المؤمن لا يثق بهم في شيء فإنهم قد أعدوا لكل أمر مخرجا منه بحق أو بباطل بصدق أو بكذب ولهذا سمي منافقا أخذا من نافقاء اليربوع وهو بيت يحفره ويجعل له أسرابا مختلفة فكلما طلب من سرب خرج من سرب آخر فلا يتمكن طالبه من حصره في سرب واحد قال الشاعر

ويستخرج اليربوع من نافقائه ... ومن جحره بالشيخه اليتقصع

فأنت منه كقابض على الماء ليس معك منه شيء ومن صفاتهم كثرة التلون وسرعة التقلب وعدم الثبات على حال واحد بينا تراه على حال تعجبك من دين أو عبادة أو هدى صالح أو صدق إذا انقلب إلى ضد ذلك كأنه لم يعرف غيره فهو أشد الناس تلونا وتقلبا وتنقلا جيفة بالليل قطرب بالنهار ومن صفاتهم أنك إذا دعوتهم عند المنازعة للتحاكم إلى القرآن والسنة أبوا ذلك وأعرضوا عنه ودعوك إلى التحاكم إلى طواغيتهم قال تعالى ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم ءامنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلىالطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف إذا أصبتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا ومن صفاتهم معارضة ما جاء به الرسول بعقول الرجال وآرائهم ثم تقديمها على ما جاء به فهم معرضون عنه معارضون له زاعمون أن الهدى في آراء الرجال وعقولهم دون ما جاء به فلو أعرضوا عنه وتعوضوا بغيره لكانوا منافقين فكيف إذا جمعوا مع ذلك معارضته وزعموا أنه لا يستفاد منه هدى ومن صفاتهم كتمان الحق والتلبيس على أهله ورميهم له بأدوائهم فيرمونهم إذا أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ودعوا إلى الله ورسوله بأنهم أهل فتن مفسدون في الأرض وقد علم الله ورسوله والمؤمنون بأنهم أهل الفتن المفسدون في الأرض وإذا دعاهم ورثة الرسول إلى كتاب الله وسنة رسوله خالصة غير مشوبة رموهم بالبدع والضلال وإذا رأوهم زاهدين في الدنيا راغبين في الآخرة متمسكين بطاعة الله ورسوله رموهم بالزوكرةوالتلبيس والمحال وإذا رأوا معهم حقا ألبسوه لباس الباطل وأخرجوه لضعفاء العقول في قالب شنيع لينفروهم عنه وإذا كان معهم باطل ألسوه لباس الحق وأخرجوه في قالبه ليقبل منهم وجملة أمرهم أنهم في المسلمين كالزغل في النقود يروج على أكثر الناس لعدم بصيرتهم بالنقد ويعرف حاله الناقد البصير من الناس وقليل ما هم وليس على الأديان أضر من هذا الضرب من الناس وإنما تفسد الأديان من قبلهم ولهذا جلا الله أمرهم في القرآن وأوضح أوصافهم وبين أحوالهم وكرر ذكرهم لشدة المؤنة على الأمة بهم وعظم البلية عليهم بوجودهم بين أظهرهم وفرط حاجتهم إلى معرفتهم والتحرز من مشابهتهم والإصغاء إليهم فكم قطعوا على السالكين إلى الله طرق الهدى وسلكوا بهم سبيل الردى وعدوهم ومنوهم ولكن وعدوهم الغرور ومنوهم الويل والثبور فكم من قتيل ولكن في سبيل الشيطان وسليب ولكن للباس التقوى والإيمان وأسير لا يرجى له الخلاص وفار من الله لا إليه وهيهات ولات حين مناص صحبتهم توجب العار والشنار وموودتهم تحل غضب الجبار وتوجب دخول النار من علقت به كلاليب كلبهم ومخاليب رأيهم مزقت منه ثياب الدين والإيمان وقطعت له مقطعات من البلاء والخذلان فهو يسمحب من الحرمان والشقاوة أذيالا ويمشي على عقبيه القهقهرى إدبارا منه وهو يحسب ذلك إقبالا فهم والله قطاع الطريق فيا أيها الركب المسافرون إلى منازل السعداء حذار منهم حذار إذ هم الجزارون ألسنتهم شفار البلايا ففرارا منهم أيها الغنم فرارا ومن البلية إنهم الأعداء حقا وليس لنا بد من مصاحبتهم وخلطتهم أعظم الداء وليس بد في مخالطتهم قد جعلوا

على أبواب جهنم دعاة إليها فبعدا للمستجيبين ونصبوا شباكهم حواليها على ما حفت به من الشهوات فويل للمغترين نصبوا الشباك ومدوا الأشراك وأذن مؤذنهم يا شياه الأنعام حي على الهلاك حي عن التباب فاستبقوا يهرعون إليهم فأوردوهم حياض العذاب لا الموارد العذاب وساموهم من الخسف والبلاء أعظم خطة وقالوا ادخلوا باب الهوان صاغرين ولا تقولوا حطة فليس بيوم حطة فواعجبا لمن نجا من شراكهم لا من علق وأنى ينجو من غلبت عليه شقاوته ولها خلق فحقيق بأهل هذه الطبقة أن يحلوا بالمحل الذي أحلهم الله من دار الهوان وأن ينزلوا في أردأ منازل أهل العناد والكفران وبحسب إيمان العبد ومعرفته يكون خوفه أن يكون من أهل هذه الطبقة ولهذا اشتد خوف سادة الأمة وسابقوها على أنفسهم أن يكونوا منهم فكان عمر بن الخطاب يقول يا حذيفة ناشدتك الله هل سماني رسول الله مع القوم فيقول لا ولا أزكي بعد أحدا يعني لا أفتح علي هذا الباب في تزكية الناس وليس معناه أنه لم يبرأ من النفاق غيرك وقال ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبرائيل وميكائيل الطبقة السادسة عشرة رؤساء الكفر وأئمته ودعاته الذين كفروا وصدوا عباد الله عن الإيمان وعن الدخول في دينه رغبة ورهبة فهؤلاء عذابهم مضاعف ولهم عذابان عذاب بالكفر وعذاب بصد الناس عن الدخول في الإيمان قال الله تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب فأخذ العذابين بكفرهم والعذاب الآخر بصدهم عن سبيل الله وقد استقرت حكمة الله وعدله أن يجعل على الداعي إلى الضلال مثل آثام من اتبعه واستجاب له ولا ريب أن عذاب هذا يتضاعف ويتزايد بحسب من اتبعه وضل به وهذا النوع في الأشقياء مقابل دعاة الهدى في السعداء فأولئك يتضاعف ثوابهم وتعلو درجاتهم بحسب من اتبعهم واهتدى بهم وهؤلاء عكسهم ولهذا كان فرعون وقومه في أشد العذاب قال الله تعالى في حقهم النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وهذا تنبيه على أن فرعون نفسه في الأشد من ذلك لأنهم إنما دخلوا أشد العذاب تبعا له فإنه هو الذي استخفهم فأطاعوه وغرهم فاتبعوه ولهذا يكون يوم القيامة أمامهم وفرطهم في هذا الورد قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار والمقصود نهم استحقوا أشد العذاب لغلظ كفرهم وصدهم عن سبيل الله وعقوبتهم من آمن بالله فليس عذاب الرؤساء في النار كعذاب أتباعهم ولهذا كان في كتاب النبي لهرقل فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين والصحيح في اللفظ أنهم الأتباع ولهذا كان عدو الله إبليس أشد أهل النار عذابا وهو أول من يكسى حلة من النار لأنه إمام كل كفر وشرك وشر فما عصي الله إلا على يديه وبسببه ثم الأمثل فالأمثل من نوابه في الأرض ودعاته ولا ريب أن الكفر يتفاوت فكفر أغلظ من كفر كما أن الإيمان يتفاوت فإيمان أفضل من أيمان فكما أن المؤمنين ليسوا في درجة واحدة بل هم درجات عند الله فكذلك الكفار ليسوا في طبقة واحدة ودرك واحد بل النار دركات كما أن الجنة درجات ولا يظلم الله من خلقه أحدا وهو الغني الحميد

فصل

وغلظ الكفر الموجب العذاب يكون من ثلاثة أوجه

أحدها من حيث العقيدة الكافرة في نفسها كمن جحد رب العالمين بالكلية وعطل العالم عن الرب الخالق المدبر له فلم يؤمن بالله وملائكته ولا كتبه ولا رسله ولا اليوم الآخر ولهذا لا يقر أرباب هذا الكفر بالجزية عند كثير من العلماء ولا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم اتفاقا لتغلظ كفرهم وهؤلاء هم المعطلة والدهرية وكثير من الفلاسفة وأهل الوحدة القائلين بأنه لا وجود للرب سبحانه وتعالى غير وجود هذا العالم

الجهة الثانية تغلظه بالعناد والضلال عمدا على بصيرة ككفر من شهد قلبه أن الرسول حق لما رآه من آيات صدقه وكفر عنادا وبغيا كقوم ثمود وقوم فرعون واليهود الذين عرفوا الرسول كما عرفوا أبناءهم وكفر أبي مجهل وأمية بن أبي الصلت وأمثال هؤلاء

الجهة الثالثة السعي في إطفاء نور الله وصد عباده عن دينه بما تصل إليه قدرتهم فهؤلاء أشد الكفار عذابا بحسب تغلظ كفرهم ومنهم من يجتمع في حقه الجهات الثلاث ومنهم من يكون فيه جهتان منها أو واحدة فليس عذاب هؤلاء كعذاب من هو دونهم في الكفر ممن هو ملبوس عليه لجهله والمؤمنون من أذاه في سلامة لا ينالهم منه أذى ولم يتغلظ كفره كتغلظ هؤلاء بل هو مقر بالله ووحدانيته وملائكته وجنس الكتب والرسل واليوم الآخر وإن شارك أولئك في كفرهم بالرسول فقد زادوا عليه أنواعا من الكفر وهل يستوي في النار عذاب أبي طالب وأبي لهب وأبي جهل وعقبة بن أبي معيط وأبي بن خلف وأضرابهم والمقصود أن هذه الطبقة وهي طبقة الرؤساء الدعاة الصادين عن دين الله ليست كطبقة من دونهم وقد ثبت عن النبي أنه قال أهون أهل النار عذابا أبو طالب / ح / ومعلوم أن كفر أبي طالب لم يكن مثل كفر أبي جهل وأمثاله الطبقة السابعة عشرة

طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعا لهم يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أسوة بهم ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام وقد صح عن النبي أنه قال ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه / ح / فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان وصح نه أنه قال إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة / ح / وهذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف والعاقل المكلف لا يخرج الإسلام أو الفكر وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال

وهو بمنزلة الأطفال والمجانين وقد تقدم الكلام عليهم والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون ربنا هؤلاء أضلونا فأتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون وقال تعالى وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون نا نصيبا من النار قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد وقال تعالى ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادا فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا

وأصرح من هذا قوله تعالى إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا وصح عن النبي أنه قال من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئا وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو بمجرد اتباعهم وتقليدهم

نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه والقسمان واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضا أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة الثاني معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه فالأول يقول يا رب لو أعلم لك دينا خيرا مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي والثاني راض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزا وجهلا والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض فتأمل هذا الموضع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع

به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك ما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة وهو مبني على أربعة أصول

أحدها أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء وقال تعالى فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير وقال تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين وهذا كثير في القرآن يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة وهو المذنب الذي يعترف بذنبه وقال تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين والظالم من عرف ماجاء به الرسول أو تمكن من معرفته بوجه وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول وعجز عن ذلك فكيف يقال إنه ظالم

الأصل الثاني أن العذاب يستحق بسببين أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل

والأصل الثالث أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي يلا يسمع شيئا ولا يتمكن من الفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما

الأصل الرابع أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعة لحكمته التي لا يخل بها وأنها مصقودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات إلا من عرف ما في كتب الناس ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب وانتهى إلى غاية مراتبهم ونهاية إقدامهم والله الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد وأما من لم يثبت حكمة ولا تعليلا ورد الأمر إلى محض المشيئة التي ترجح أحد المثلين على الآخر بلا مرجح فقد أراح نفسه من هذا المقام الضنك وافتحام عقبات هذه المسائل العظيمة وأدخلها كلها تحت قوله لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وهو افعال لما يريد وصدق الله وهو أصدق القائلين لا يسأل عما يفعل لكما حكمته وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها وأنه ليس

في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد يسأل عنه كما يسأل المخلوق وهو الفعال لما يريد ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هوم خير ومصلحة ورحمة وحكة فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور ولا خلاف مقتضى حكمته لكمال أسمائه وصفاته وهو الغني الحميد العليم الحكيم الطبقة الثامنة عشرة ...
طبقة الجن وقد اتفق المسلمون على أن منهم المؤمن والكافر والبر والفاجر قال تعالى إخبارا عنهم وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا قال مجاهد يعنون مسلمين وكافرين وقال الحسن والسدي أمثالكم فمنهم قدرية ومرجئة ورافضة وقال سعيد بن جبير ألوانا شتى وقال ابن كيسان شيعا وفرقا ومعنى الكلام أصنافا مختلفة ومذاهب متفرقة ثم قيل في إعراب الآية ومنا دون ذلك قوم دون ذلك فحذف الموصوف وأقام صفته مقامه كقوله وما منا إلا له مقام معلوم أي إلا من له مقام معلوم وكقوله ومن الذين هادوا سماعون للكذب أي فريق سماعون وكقوله من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه أي فريق يحرفون وكقوله على أظهر القولين ومن الذين أشركوا يود أحدهم أي فلريق يود أحدهم وقال الشاعر
فظلوا ومنهم دمعه سابق لهم ... وآخر يذري دمعة العين بالمهل
أي ومنهم من دمعه وقولهم كنا طرائق قددا بيان لقولهم منا الصالحون ومنا دون ذلك أي كنا ذوي طرائق وهي المذاهب واحدها طريقة وهي المذهب والقدد جمع قدة كقطعة وقطع وزنا ومعنى وهي من القد وهو القطع وقيل كنا في اختلاف أحوالنا مثل الطرائق المختلفة في اختلافها وعلى هذا المعنى كنا طرائق قددا وليس بشيء وأضعف منه قول من قال إن طرائق منصوب على الظرف أي كنا في طرق مختلفة كقوله عسل الطريق الثعلب وهذا مما لا يحمل عليه أفصح الكلام وقيل المعنى كانت طرائقنا طرائق قددا فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه وقال تعالى إخبار عنهم وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون فالمسلمون الذين آمنوا بالله ورسوله منهم والقاسطون الجائرون العادلون عن الحق قال ابن عباس هم الذين جعلوا لله أندادا يقال أقسط الرجل إذا عدل فهو مقسط ومنه وأقسطوا إن الله يحب المقسطين وقسط إذا جار فهو قاسط وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا قد تضمنت هذه الآيات انقبسامهم إلى ثلاث طبقات صالحين ودون الصالحين وكفار وهذه الطبقات بإزاء طبقات بني آدم فإنها ثلاثة أبرار ومقتصدون وكفار فالصالحون بإزاء الأبرار ومن دونهم بإزاء المقتصدين والقاسطون بإزاء الكفار وهذا كما قسم سبحانه بني إسرائيل إلى هذه الأقسام الثلاثة في قوله وقطعناهم في الأرض أمما منهم الصالحون ومنهم دون ذلك فهؤلاء الناجون منهم ثم ذكر الظالمين وهم خلف السوء الذين خلفوا بعدهم ولما كان الإنس أكمل من الجن وأتم عقولا ازدادوا عليهم بثلاثة أصناف أخر ليس شيء منها للجن وهم الرسل والأنبياء والمقربون فليس في الجن صنف من هؤلاء بل حليتهم الصلاح وذهب شذاذ من الناس إلى أن فيهم الرسل والأنبياء محتجين على ذلك بقوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم وبقوله وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن إلى قوله منذرين وقد قال الله تعالى رسلا مبشرين ومنذرين هذا قول شاذ لا يلتفت إليه ولا يعرف به سلف من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام وقوله تعالى ألم يأتكم رسل منكم لا يدل على

أن الرسل من كل واحدة من الطائفتين بل إذا كانت الرسل من الإنس وقد أمرت الجن باتباعهم صح أن يقال للإنس والجن ألم يأتكم رسل منكم ونظير هذا أن يقال للعرب والعجم ألم يجئكم رسل منكم يا معشر العرب والعجم فهذا لا يقتضي بأن يكون من هؤلاء رسل ومن هؤلاء وقال تعالى وجعل القمر فيهن نورا وليس في كل سماء قمر وقوله تعالى ولوا إلى قومهم منذرين فالإنذار أعم من الرسالة والأعم لا يستلزم الأخص قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم فهؤلاء نذر وليسوا برسل قال غير واحد من السلف الرسل من الإنس وأما الجن ففيهم النذر قال تعالى وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم من أهل القرى فهذا يدل على أنه لم يرسل جنيا ولاامرأة ولا بدويا وأما تسميته تعالى الجن رجالا في قوله وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فلم يطلق عليهم الرجال بل هي تسمية مقيدة بقوله من الجن فهم رجال من الجن ولا يستلزم ذلك دخولهم في الرجال عند الإطلاق كما تقول رجال من حجارة ورجال من خشب ونحوه

فصل

وقد اتفق المسلمون على أن كفار الجن في النار وقد دل على ذلك القرآن في غير موضع كقوله تعالى ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين وقوله تعالى لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين الآية فملؤها منه به وبكفار ذريته وقال تعالى ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار وقال تعالى حكاية عن مؤمنهم وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون إلى قوله حطبا وقال الله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس وقال الله تعالى فكبكبوا فيها هم والكافرون وجنود إبليس أجمعون وجنوده إن لم يختص بالشياطين فهم داخلون في عمومه وبالجملة فهذا أمر معلوم باضطرار من دين الإسلام وهو يستلزم تكليف الجن بشرائع ووجوب اتباعهم لهم فأما شريعتنا فأجمع المسلمون على أن محمدا بعث إلى الجن والإنس وأنه يجب على الجن طاعته كما يجب على الإنس وأما قبل نبينا فقوله تعالى ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار يدل على أن الأمم الخالية من كفا الجن في النار وذلك إنما يكون بعد إقامة الحجة عليهم بالرسالة وقد دلت سورة الرحمن على تكليفهم بالشرائع كما كلف الإنس ولهذا يقول في إثر كل آية الرحمن فبأي آلاء ربكما تكذبان فدل ذلك على أن السورة خطاب للثقلين معا ولهذا قرأها رسول الله على الجن قراءة تبليغ وأخبر أصحابه أنهم كانوا أحسن ردا منهم فإنهم جعلوا يقولون كلما قرأ عليهم فبإي آلاء ربكما تكذبان لا نكذب بشيء من آلائك ربنا فلك الحمد ولما كان أبوهم هو أول من دعا إلى معصية الله وعلى يده حصل كل كفر وفسوق وعصيان فهو الداعي إلى النار وكان أول من يكسى حلة من النار يوم القيامة يسحبها وينادي واثبوراه فأتباعه من أولاده وغيرهم خلفه ينادون واثبوراهم حتى قيل إن كل عذاب يقسم على أهل النار يبدأ به فيه ثم يصير إليهم فصل وأما حكم مؤمنيهم في الدار الآخرة فجمهور السلف والخلف على أنهم في الجنة وترجم على ذلك البخاري في

صحيحه فقال باب ثواب الجن وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي الآية بخسا نقصا قال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن قال الله تعالى ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون ستحضر للحساب ثم ذكر حديث أبي سعيد إذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة / ح / سمعته من رسول الله هذا ما ذكره في الباب وقد ذهب جمهور الناس إلى أن مؤمنيهم في الجنة وحكى عن أبي حنيفة وغيره أن ثوابهم نجاتهم من النار واحتج لهذا بقوله تعالى حكاية عنهم يا قومنا أجيبوا داعي الله الآية فجعل غاية ثوابهم إجارتهم من العذاب الأليم وأما الجمهور فقالوا مؤمنهم في الجنة كما أن كافرهم في النار ثم اختلفوا فأطلق أكثر الناس دخول الجنة ولم يقيدوه وقال سهل بن عبدالله يكونون في ربض الجنة يراهم المؤمنون من حيث لا يرونهم فهذه مذاهب الناس في أحكامهم في الآخرة وأما أحكامهم في الدنيا فاختلف الناس هل هم مكلفون بالأمر والنهي أم هم مضطرون على أفعالهم على قولين حكاهما أبو الحسن الأشعري في كتاب المقالات له فقال واختلف الناس في الجن هل هم مكلفون أم مضطرون فقال قائلون من المعتزلة وغيرهم هم مأمورون منهيون وقد أمروا ونهوا وهم مختارون وزعم زاعمون أنهم مضطرون قلت الصواب الذي عليه جمهور أهل الإسلام أنهم مأمورون منهيون مكلفون بالشريعة الإسلامية وأدلة القرآن والسنة على ذلك أكثر من أن تحصر فإضافة هذا القول إلى المعتزلة بمنزلة أن يقال ذهبت المعتزلة إلى القول بمعاد الأبدان ونحو ذلك مما هو أقوال سائر أهل الإسلام وقال الله تعالى أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس إنهم الآية فأخبر أن منهم من حق عليه القول أي وجب عليه العذاب وأنه خاسر ولا يكون ذلك إلا في أهل التكليف المستوجبين العقاب بأعمالهم ثم قال بعد ذلك ولكل درجات مما عملوا أي في الخير والشر يوفونها ولا يظلمون شيئا من أعمالهم وهذا ظاهر جدا في ثوابهم وعقابهم وأن مسيئهم كما يستحق العذاب بإساءته فمحسنهم يستحق الدرجات بإحسانه ولكل درجات مما عملوا فدل ذلك لا محالة أنهم كانوا مأمورين بالشرائع متعبدين بها في الدنيا ولذلك استحقوا الدرجات بأعمالهم في الآخرة في الخير والشر وقال الله تعالى وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس الآية ومعنى الآية إن الله قيض للمشركين أي سبب لهم قرناء من الشياطين يزينون لهم ما بين أيديهم وما خلفهم من التكذيب بالآخرة وما فيها من الثواب والعقاب

وقيل عكس هذا وأن ما بين أيديهم هو ترغيبهم في الدنيا وحرصهم عليها وما خلفهم هو حب ما كان عليه آباؤهم من الشرك وتكذيب الرسل وما خلفهم تكذيبهم بالبعث وما بعده

وفي الآية قول رابع وهو أن التزيين كله راجع إلى أعمالهم فزينوا لهم ما بين أيديهم أعمالهم التي عملوها وما خلفهم الأعمال التي هم عازمون عليها ولما يعملوها بعد وكأن لفظ التزيين بهذا القول أليق ومن جعل ما خلفهم هو الآخرة لم يستقم قوله إلا بإضمار أي زينوا لهم التكذيب بالآخرة ومع

هذا فهو قول مستقيم ظاهر فإنهم زينوا لهم ترك العمل لها والاستعداد للقائها ولهذا كان عليه جمهور أهل التفسير حتى لم يذكر البغوي غيره وحكاه عن الزجاج فقال الزجاج سببنا لهم قرناء نظراء من الشياطين حتى أضلوهم فزينوا لهم ما بين أيديهم من أمر الدنيا حتى آثروه على الآخرة وما خلفهم من أمر الآخرة فدعوهم إلى التكذيب به وإنكار التكذيب به وإنكار البعث

والمقصود أن قوله تعالى وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس إنهم كانوا خاسرين أي وجب عليهم العذاب مع أمم قد مضت من قبله من الجن والإنس ففي هذا أبين دليل على تكليف الثقلين وتعلق الأمر والنهي بهم وكذلك تعلق الثواب والعقاب بهم وقال تعالى ويوم يحشرهم جميعا يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا إلى قوله تعالى إلا ما شاء الله وهذا صريح في تكليفهم فإن هذا القول للجن في القيامة فيذكر الإنس استمتاع بعضهم ببعض في الدنيا وذلك الاستمتاع هو ما بين الجن والإنس من طاعتهم إياهم في معصية الله وعبادتهم لهم دون الله ليستعينوا بهم على شهواتهم وأغراضهم فإنهم كانوا يستوحونهم ويعوذون بهم ويذبحون لهم وبأسمائهم ويوالونهم من دون الله كما هو شأن أكثر المشركين من أولياء الشيطان فهذا هو استمتاع بعضهم ببعض ولهذا يقول تعالى للملائكة يوم القيامة وقد جمع العابدين والمعبودين أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون فهؤلاء عباد الجن وأولياء الشياطين وأكثرهم يعلم ذلك ويرضى به لما ينال به من المتعة بمعبوده وكثير منهم ملبوس عليه فهو يعبد الشيطان ولا يشعر وقد أشار زيد بن عمرو بن نفيل في شعره إلى هذا الشرك بالجن فقال

حنانيك إن الجن كانت رجاؤهم ... وأنت إلهي ربنا ورجاؤنا

ولهذا يقولون في القيامة ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال الله تعالى النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله فهذا خطاب للصنفين وهو صريح في اشتراكهم في التكليف كما هو صريح في اشتراكهم في العذاب وهو كثير في القرآن ومما يدل على تكليفهم أيضا قوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي إلى قوله تعالى كافرين فلما اعترفوا بأنهم كانوا كافرين وشهدوا على أنفسهم بالكفر دل ذلك على تكليفهم وتوجه الخطاب إليهم وقال تعالى وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا إلى قوله أولئك في ضلال مبين فهذا يدل على تكليفهم من وجوه متعددة أحدها أن الله سبحانه وتعالى صرفهم إلى رسوله يستمعون القرآن ليؤمنوا به ويأمرون بأوامره وينتهوا عن نواهيه الثاني أنهم ولوا إلى قومهم منذرين والإنذار هو الإعلام بالخوف بعد انعقاد أسبابه فعلم أنهم منذرون لهم بالنار إن عصوا الرسول الثالث أنهم أخبروا أنهم سمعوا القرآن وعقلوه وفهموه وأنه يهدي إلى الحق وهذا القول منهم يدل على أنهم عالمون بموسى وبالكتاب المنزل عليه وأن القرآن مصدق له وأنه هاد إلى صراط مستقيم وهذا يدل على تمكنهم من العلم الذي تقوم به الحجة وهم قادرون على امتثال ما فيه

والتكليف إنما يستلزم العلم والقدرة الرابع إنهم قالوا لقومهم يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به وهذا صريح في أنهم مكلفون مأمورون بإجابة الرسول وهي تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر الخامس أنهم قالوا يغفر لكم من ذنوبكم والمغفرة لا تكون إلا عن ذنب وهو مخالفة الأمر السادس أنهم قالوا من ذنوبكم والذنب مخالفة الأمر السابع أنهم قالوا ويجركم من عذاب أليم وهذا يدل على أن من لم يستجب منهم لداعي الله لم يجره من العذاب الأليم وهذا صريح في تعلق الشريعة الإسلامية بهم الثامن أنهم قالوا ومن لا يجب داعي الله فليس بمعجز في الأرض وليس له من دونه أولياء وهذا تهديد لمن تخلف عن إجابة داعي الله منهم وقد استدل بها على أنهم كانوا متعبدين بشريعة موسى كما هم متعبدون بشريعة محمد وهذا ممكن والآية لا تستلزمه ولكن قوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم الآية يدل على أن الجن كانوا متعبدين بشرائع الرسل قبل محمد والآيات المتقدمة تدل على ذلك أيضا وعلى هذا فيكون اختصاص النبي بالبعثة إلى الثقلين هو اختصاصه بالبعثة إلى جميعهم لا إلى بعضهم ومن قبله كان يبعث إلى طائفة مخصوصة وأيضا فقد قال تعالى عن نبيه سليمان ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير وهذا محض التكليف وقد تقدم قوله حكاية عنهم وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن أسلم إلى قوله تعالى لجهنم حطبا وقد صح أن رسول الله قرأ عليهم القرآن وأنهم سألوه الزاد لهم ولدوابهم فجعل لهم كل عظم ذكر اسم الله عليه وكل بعرة علف لدوابهم ونهانا عن الاستنجاء بهما ولو لم يكن في هذا إلا قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد أخبر أنه يعذب كفرة الجن لكفى به حجة على أنهم مكلفون باتباع الرسل ومما يدل على أنهم مأمورون منهيون بشريعة الإسلام ما تضمنته سورة الرحمن فإنه سبحانه وتعالى ذكر خلق النوعين في قوله تعالى خلق الإنسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار ثم خاطب النوعين بالخطاب المضتمن لاستدعاء الإيمان منهم وإنكار تكذيبهم بالآية وترغيبهم في وعده وتخويفهم من وعيده وتهديدهم بقوله تعالى سنفرغ لكم أيه الثقلان وتخويفهم من عواقب ذنوبهم وأنه لعلمه بها لا يحتاج أن يسألهم عنها سؤال استعلام بل يعرف المجرمون منهم بسيماهم فيؤخذ بنواصيهم والأقدام ثم ذكر عقاب الصنفين وثوابهم وهذا كله صريح في أنهم هم المكلفون المأمورون المنهيون المثابون المعاقبون وفي الترمذي من حديث محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال خرج رسول الله على أصحابه فقرأعليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن وكانوا أحسن مردودا منكم كنت كلما أتيت على آية فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا لا شيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وهذا يدل على ذكائهم وفطنتهم ومعرفتهم بمؤنة الخطاب وعلمهم أنهم مقصودون به وقوله في هذه السورة سنفرغ لكم أيه الثقلان وعيد للصنفين المكلفين بالشرائع قال قتادة معناه فراغ الدنيا وانقضاؤها ومجيء الآخرة والجزاء فيها والله سبحانه لا يشغله شيء عن شيء والفراغ في اللغة على وجهين فراغ من الشغل وفراغ بمعنى القصد وهو في هذا الموضع بالمعنى الثاني وهو قصد لمجازاتهم بأعمالهم يوم الجزاء وقوله يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنقذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا فيها

قولان أحدهما إن استطعتم أن تنفذوا ما في السموات والأرض علما أي أن تعلموا ما فيها فاعلموه ولن تعلموه إلا بسلطان اي إلا ببينة من الله وعلى هذا فالنفوذ ههنا نفوذ علم الثقلين في السموات والأرض الثاني إن استطعتم أن تخرجوا عن قهر الله ومحل سلطانه ومملكته بنفوذكم من أقطار السموات والأرض وخروجكم عن محل حكم الله وسلطانه فافعلوا ومعلوم أن هذا من الممتنع عليكم فإنكم تحت سلطاني وفي محل ملكي وقدرتي أين كنتم وقال الضحاك معنى الآية إن استطعتم أن تهربوا عند الموت فاهربوا فإنه مدرككم وهذه الأقوال على أن يكون الخطاب لهم بهذا القول في الدنيا وفي الآية تقرير آخر وهو أن يكون هذا الخطاب لهم بهذا القول في الآخرة إذا أحاطت الملائكة بأقطار الأرض وأحاط سرادق النار بالآفاق فهرب الخلائق فلا يجدون مهربا ولا منفذا كما قال تعالى ويا قوم إني أخاف عليكم يوم التناد يوم تولون مدبرين قال مجاهد فارين غير معجزين وقال الضحاك إذا سمعوا زفير النار ندوا هربا فلا يأتون قطرا من الأقطار إلا وجدوا الملائكة صفوفا فيرجعون إلى المكان الذي كانوا فيه فذلك قوله تعالى والملك على أرجائها وقوله تعالى يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا وهذا القول أظهر والله أعلم فإذا بده الخلائق ولوا مدبرين يقال لهم إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا أي إن قدرتم أن تتجاوزوا أقطار السموات والأرض فتعجزوا ربكم حتى لا يقدر على عذابكم فافعلوا وكأن ما قبل هذه الآية وما بعدها يدل على هذا القول فإن قبلها سنفرغ الآية وهذا في الآخرة وبعدها فإذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان وهذا في الآخرة وأيضا فإن هذا خطاب لجميع الإنس والجن فإنه أتى فيه بصيغة العموم وهي قوله تعالى يا معشر الجن والإنس فلا بد أن يشترك الكل في سماع هذا الخطاب ومضمونه وهذا إنما يكون إذا جمعهم الله في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وقال تعالى إن استطعتم ولم يقل إن استطعتما لإرادة الجماعة كما في آية أخرى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم وقال تعالى يرسل عليكما ولم يقل يرسل عليكم لإرادة الصنفين أي لا يختص به صنف بل يرسل ذلك على الصنفين معا وهذا وإن كان مرادا بقوله تعالى إن استطعتم خطاب الجماعة في ذلك بلفظ الجميع أحسن أي من استطاع منكم وحسن الخطاب بالتثنية في قوله تعالى عليكما أمر آخر وهو موافقة رؤوس الآي فاتصلت التثنية بالتثنية وفيه التسوية بين الصنفين في العذاب بالتنصيص عليهما فلا يحتمل اللفظ إرادة أحدهما والله أعلم قال ابن عباس الشواظ اللهب الذي لا دخان فيه والنحاس الدخان الذي لا لهب فيه وقوله تعالى فيومئذ لا يسئل عن ذنبه إنس ولا جان فأضاف الذنوب إلى الثقلين وهذا دليل على أنهما سويا في التكليف واختلف في هذا السؤال المنفي فقيل هو وقت البعث والمصير إلى الموقف لا يسألون حينئذ ويسألون بعد إطالة الوقوف واستشفاعهم إلى الله أن يحاسبهم ويريحهم من مقامهم ذلك وقيل المنفي سؤال الاستعلام والاستخبار لا سؤال المحاسبة والمجازاة أي قد علم الله ذنوبهم فلا يسألهم عنها سؤال من يريد علمها وإنما يحاسبهم عليها فصل فإذا علم تكليفهم بشرائع الأنبياء ومطالبتهم بها وحشرهم يوم القيامة للثواب والعقاب علم أن محسنهم في الجنة كما أن مسيئهم في النار وقد دل على ذلك قوله تعالى حكاية

عن مؤمنهم وأنا لما سمعنا الهدى آمنا به فمن يؤمن بربه الآية وبهذه الحجة احتج البخاري ووجه الاحتجاج بها أن البخس المنفي هو نقصان الثواب والرهق الزيادة في العقوبة على ما عمل فلا ينقص من ثواب حسناته ولا يزداد في سيئاته ونظير هذا قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما أي لا يخاف زيادة سيئاته ولا نقصان حسناته وأيضا قد قال تعالى في سورة الرحمن ولمن خاف مقام ربه جنتان فبأي آلاء ربكما تكذبان وذكر ما في الجنتين إلى قوله تعالى لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان وهذا يدل على أن ثواب محسنهم الجنة من وجوه

أحدها أن من من صيغ العموم فتتناول كل خائف

الثاني أنه رتب الجزاء المذكور على خوف مقامه فدل على استحقاقه به وقد اختلف في إضافة المقام إلى الرب هل هي من إضافة المصدر إلى فاعله أو إلى مفعوله على قولين أحدهما أن المعنى ولمن خاف مقامه بين يدي ربه فعلى هذا هو إضافة المصدر إلى المفعول والثاني أن المعنى ولمن خالف مقام ربه عليه واطلاعه عليه فهو من باب إضافة المصدر إلى فاعله وكذلك القولان في قوله تعالى وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ونظيره قوله تعالى ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد فهذه ثلاثة مواضع وقد يقال الراجح هو الأول وأن المعنى خاف مقامه بين يدي ربه لوجوه أحدها أن طريقة القرآن في التخويف أن يخوفهم بالله وباليوم الآخر فإذا خوفهم به علق الخوف به لا بقيامه عليهم كقوله تعالى فلا تخافوهم وخافون وقوله تعالى ذلك لمن خشي ربه وقوله تعالى يخافون ربهم من فوقهم وقوله تعالى إن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير ففي هذا كله لم يذكر خشية مقامه عليهم وإنما مدحهم بخوفه وخشيته وقد يذكر الخوف متعلقا بعذابه كقوله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه وأما خوف مقامه عليهم فهو وإن كان كذلك فليس طريقة القرآن والثاني أن هذا نظير قوله تعالى وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم فخوفهم أن يحشروا إليه هو خوفهم من مقامهم بين يديه والقرآن يفسر بعضه بعضا الثالث أن خوف مقام العبد بين يدي ربه في الآخرة لا يكون إلا ممن يؤمن بلقائه وباليوم الآخر وبالبعث بعد الموت وهذا هو الذي يستحق الجنتين المذكورتين فإنه لا يؤمن بذلك حق الإيمان إلا من آمن بالرسل وهو من الإيمان بالغيب الذي جاءت به الرسل وأما مقام الله على عبده في الدنيا واطلاعه عليه وقدرته عليه فهذا مقر به المؤمن والكافر والبر والفاجر وأكثر الكفار يخافون جزاء الله لهم في الدنيا لما عاينوه من مجازاة الظالم بظلمه والمحسن بإحسانه وأما مقام العبد بين يدي ربه في الآخرة فلا يؤمن به إلا المؤمن بالرسل فإن قيل إذا كان المعنى أنه خاف مقام ربه عليه في الآخرة بالجزاء فقد استوى التقديران فمن أين رجحتم أحدهما قيل التخويف بمقام العبد بين يدي ربه أبلغ من التخويف بمقام الرب على العبد ولهذا خوفنا تعالى في قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين ولأنه مقام مخصوص مضاف إلى الله وذلك في يوم القيامة بخلاف مقام الله على العبد فإنه كل وقت وأيضا فإنه لا يقال لقدرة الله على العبد واطلاعه عليه وعلمه به مقام الله ولا هذا من المألوف إطلاقه على الرب وأيضا فإن المقام في القرآن والسنة إنما يطلق على المكان كقوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا

وقوله تعالى كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم وقوله تعالى خير مقاما وأحسن نديا
والمقصود أن قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان يتناول الصنفين من وجوه تقدم منها وجهان
الثالث قوله عقيب هذا الوعد فبأي آلاء ربكما تكذبان

الرابع أنه ذكر في وصف نسائهم أنهن لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان وهذا والله أعلم معناه أنه لم يطمث نساء الإنس إنس قبلهم ولا نساء الجن جن قبلهم

ومما يدل على أن ثوابهم الجنة قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا أولئك لهم جنات عدن تجري من تحتهم الأنهار وأمثال هذه من العمومات وقد ثبت أن منهم المؤمنين فيدخلون في العموم كما أن كافرهم يدخل في الكافرين المستحقين للوعيد ودخول مؤمنهم في آيات الوعد أولى من دخول كافرهم في آيات الوعيد فإن الوعد فضله والوعيد عدله وفضله من رحمته وهي تغلب غضبه وأيضا فإن دخول عاصيهم النار إنما كان لمخالفته أمر الله فإذا أطاع الله أدخل الجنة وأيضا فإنه لا دار للمكلفين سوى الجنة والنار وكل من لم يدخل النار من المكلفين فالجنة مثواه وأيضا فقد ثبت أنهم إذا أجابوا داعي الله غفر لهم وأجارهم من عذابه وكل من غفر له دخل الجنة ولا بد وليس فائدة المغفرة إلا الفوز بالجنة والنجاة من النار وأيضا فإنه قد ثبت ورسوله مع الذين أنعم الله عليهم لقوله تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقد أخبر سبحانه عن ملائكته حملة العرش ومن حولهم أنهم يستغفرون للذين آمنوا وأنهم يقولون فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم فدل على أن كل مؤمن غفر الله له ووقاه عذاب الجحيم فقد وعده الجنة وقد ثبت في حق مؤمنهم الإيمان ومغفرة الذنب ووقاية النار كما تقدم فتعين دخولهم الجنة والله أعلم وإذا ثبت تكليفهم بانقسامهم إلى المسلمين والكفار والصالحين ودون ذلك فهم في الموازنة على نحو طبقات الإنس المتقدمية إلا أنهم ليس فيهم رسول وأفضل درجاتهم درجة الصالحين ولو كان لهم درجة أفضل منها لذكروها فقد دل القرآن على انقسامهم إلى ثلاثة أقسام صالحين ودونهم وكفار وزاد عليهم الإنس بدرجة الرسالة والنبوة ودرجة المقربين والله أعلم

فهذا ما وصل إليه الإحصاء من طبقات المكلفين في الدار الآخرة وهي ثمان عشرة طبقة وكل طبقة منها لها أعلى وأدنى ووسط وهم درجات عند الله والله تعالى يحشر الشكل مع شكله والنظير مع نظيره ويقرن بينهما في الدرجة قال تعالى احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله قال الإمام أحمد وقبله عمر بن الخطاب أزواجهم أشباههم ونظراؤهم وقال تعالى وإذا النفوس زوجت

روى النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن هذه الآية فقال يقرن الرجل السوء مع الرجل السوء في النار وقال الحسن وقتادة يلحق كل امرىء بشيعته اليهودي باليهودي والنصراني بالنصراني وقال الربيع بن خيثم يحشر الرجل مع صاحب عمله وفي الآية ثلاثة أقوال أخر أحدها أن

تزويج النفوس اقترانها بأجسادها وردها إليها الثاني تزويجها اقترانها بأعمالها الثالث أنه تزويج المؤمنين بالحور العين وتزويج الكفار بالشياطين والقول الأول أظهر الأقوال والله أعلم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

# مفيد المستفيد

# في كفر تارك التوحيد

شيخ الإسلام المجدد
محمد بن عبد الوهاب

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**وبه نستعين و عليه نتوكل**

**مما قال الشيخ الإمام وعلم الهداة الأعلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى : لما ارتاب بعض من يدعي العلم من أهل العيينة . لما ارتد أهل حريملاء ، فسئل الشيخ أن يكتب كلاماً ينفعه الله به :**

**فقال رحمه الله تعالى :**

روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه قال : كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة , وأنهم ليسوا على شيء , وهم يعبدون الأوثان , قال : فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفياً جرأ عليه قومه فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له , وما أنت ؟ . قال : ( أنا نبي ) ! . قلت : وما نبي ؟ قال : ( أرسلني الله ) ! . فقلت : بأي شيء أرسلك ؟ قال : ( أرسلني بصلة الأرحام , وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء ) ! . فقلت له : ومن معك على هذا ؟ . قال : ( حر وعبد ) ! . قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن معه ، فقلت : إني متبعك . قال : ( إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا , ألا ترى حالي وحال الناس , ولكن ارجع إلى أهلك , فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني ) . قال : فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكنت في أهلي ، فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة , حتى قدم نفر من أهل يثرب من أهل المدينة , فقلت : ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة ؟ فقالوا الناس إليه سراع ! وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك , فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت : يا رسول الله أتعرفني ؟ قال : ( نعم ! أنت الذي لقيتني بمكة ) . قال : قلت بلى ، فقلت : يا نبي الله علمني مما علمك الله وأجهله , أخبرني عن الصلاة . قال : ( صلِ صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس , وحتى ترتفع , فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان , وحينئذ يسجد لها الكفار , ثم صلِ فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح , ثم أقصر عن الصلاة فإنها حينئذ تسجر جهنم , فإذا أقبل الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر , ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ) وذكر الحديث .

قال أبو العباس رحمه الله تعالى : فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها معللاً ذلك النهي بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان , وأنه حينئذ يسجد لها الكفار ، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان , ولا أن الكفار يسجدون لها ، ثم أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لمادة المشابهة . ومن هذا الباب أنه كان إذا صلى إلى عود أو عمود جعله على حاجبه الأيمن ولم يصمد له صمداً ، ولهذا نهى عن الصلاة إلى ما عبد من دون الله في الجملة ، ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل لما فيه من مشابهة السجود لغير الله . انتهى كلامه .

فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ما في هذا الحديث من العبر فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرة فيقيس حاله بحالهم ، وقص قصص الكفار والمنافقين لتجتنب من تلبس بها أيضا .

فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه وعلم ما عنده لما في قلبه من محبة الدين والخير , وهذا فسر به قوله تعالى : ( ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ) أي حرصاً على تعلم الدين : ( لأسمعهم ) أي لأفهمهم , فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم عدلا منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين .

فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على تعلم الدين , فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا المطلب , فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء وبلغه عنهم ما بلغه وعنده من يعرض عليه التعليم ولا يرفع بذلك رأساً ، فان حضر أو استمع فكما قال تعالى : ( ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون . لاهية قلوبهم ) .

وفيه من العبر أيضا أنه لما قال : ( أرسلني الله ) . قال : بأي شيء أرسلك ؟ قال : بكذا وكذا . فتبين أن زبدة الرسالة الإلهية ، والدعوة النبوية ، هو توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وكسر الأوثان , ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة وتجريد السيف ، فتأمل زبدة الرسالة .

وفيه أيضاً أنه فهم المراد من التوحيد ، وفهم أنه أمر كبير غريب ، ولأجل هذا قال : من معك على هذا ؟ قال : ( حر وعبد ) فأجابه أن جميع العلماء والعباد والملوك والعامة مخالفون له ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر ، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل وأن الباطل قد يملأ الأرض .

ولله در الفضيل بن عياض حيث يقول : لا تستوحش من الحق لقلة السالكين ، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين . وأحسن منه قوله تعالى : ( ولقد صـدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقاً مـن المؤمنين ).

وفي الصحيحين أن بعث النار من كل ألف تسعة وتسعون وتسعمائة وفي الجنة واحد من كل ألف ، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال صلى الله عليه وسلم : ( إنها لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية فيؤخذ العدد من الجاهلية فإن تمت وإلا أكملت من المنافقين ) قال الترمذي حسن صحيح . فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة بدء الإسلام ، ومن اتبع الرسول صلى الله عليه وسلم إذ ذاك ، ثم ضم إليه الحديث الآخر الذي في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال : ( بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ ) تبين له الأمر إن هداه الله وانزاحت عنه الحجة الفرعونية : ( فما بال القرون الأولى ) والحجـة القرشية : ( ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ) .

وقال أبو العباس رحمه الله تعالى في كتاب ( إقتضاء الصراط المستقيم ) في الكلام على قوله تعالى : ( وما أهل به لغير الله ) ظاهره أن ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه النصراني للحم وقال فيه باسم المسيح ونحوه ، كما أن ما ذبحناه نحن متقربين به إلى الله سبحانه كان أزكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله ، فإن عبادة الله سبحانه بالصلاة والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور ، والعبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله فلو ذبح لغير الله متقربا به إليه لحرم وإن قال فيه باسم الله ، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة ، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبائحهم بحال ، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان ، وهذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن . انتهى كلام الشيخ وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين ، فانظر أرشدك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه

الأمة ، وتصريحه أن المنافق يصير مرتداً بذلك ، وهذا في المعين إذ لا يتصور أن تحرم إلا ذبيحة معين .

وقال أيضا في الكتاب المذكور : وكانت الطواغيت الكبار التي تشد أليها الرحال ثلاثة اللات ، والعزى ، ومناة ، وكل واحد منها لمصر من أمصار العرب ، فكانت اللات لأهل الطائف ، ذكروا أنه كان في الأصل رجلاً صالحاً يلت السويق للحجاج فلما مات عكفوا على قبره . وأما العزى : فكانت لأهل مكة قريبا من عرفات ، وكانت هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون . وأما مناة : فكانت لأهل المدينة وكانت حذو قديد من ناحية الساحل .

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادتهم الأوثان ، ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه ، حتى يتبين له تأويل القرآن فلينظر إلى سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأحوال العرب في زمانه ، وما ذكره الأزرقي وغيره في أخبار مكة من العلماء .

ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط فقال بعض الناس : يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال : ( الله أكبر ، إنها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم ) فأنكر صلى الله عليه وسلم مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها معلقين عليها أسلحتهم . فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه . إلى أن قال : ( فمن ذلك عدة أمكنة بدمشق ) مثل مسجد يقال له مسجد الكف فيه تمثال كف يقال إنه كف علي بن أبى طالب حتى هدم الله ذلك الوثن ، وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في البلاد ، وفي الحجاز منها مواضع . ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة عند القبور فقال : العلة لما يفضي إليه ذلك من الشرك . ذكر ذلك الشافعي وغيره ، وكذلك الأئمة من أصحاب مالك وأحمد ، كأبي بكر الأثرم عللوا بهذه العلة ، وقد قال تعالى : ( وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسرا ..) الآية ، ذكر ابن عباس وغيره من السلف أن هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم ، ذكر هذا البخاري في صحيحه وأهل التفسير كابن جرير وغيره .

ومما يبين صحة هذه العلة أنه لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد ، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا يكون ترابها نجساً ، وقال عن نفسه : ( اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ) فعلم أن نهيه عن ذلك كنهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها سداً للذريعة لئلا يصلى في هذه الساعة وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله ، ولا يدعو إلا لله ، لئلا يفضي ذلك إلى دعائها والصلاة لها ، وكلا الأمرين قد وقع ، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب ويدعوها بأنواع الأدعية ، وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثيرا من الأولين والآخرين حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام , وصنف بعض المشهورين فيه كتاباً على مذهب المشركين مثل أبي معشر البلخي , وثابت بن قرة وأمثالهما ممن دخل في الشرك وآمن بالطاغوت والجبت وهم ينتسبون إلى الكتاب كما قال تعالى : ( ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ). انتهى كلام الشيخ رحمه الله .
فانظر رحمك الله إلى هذا الإمام الذي ينسب عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المعين كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي وهو من أكابر أئمة الشافعية ، ومثل أبى معشر وهو من أكابر المشهورين من المصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، والفخر هو الذي ذكره الشيخ في الرد على المتكلمين ، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا قال : وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين . وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى .
وتأمل أيضاً ما ذكره في اللات والعزى ومناة وجعله فعل المشركين معها هو بعينه الذي يفعله بدمشق وغيرها وتأمل قوله على حديث ذات أنواط .

هذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ، فهل للزائغ بعد هذا متعلق بشيء من كلام هذا الإمام .

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال رحمه الله تعالى : أنا من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير ، أو تبديع ، أو تفسيق ، أو معصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى . انتهى كلامه .

وهذا صفة كلامه في المسألة في كل موضع وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة ، وأما إذا بلغته حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير ، أو تفسيق ، أو معصية .

وصرح رضي الله عنه أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرا قال : وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، لكن هذا يصدر عنهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بها ، وكفر من خالفها ، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ، ومثل إيجاب الصلوات الخمس وتعظيم شأنها ، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين .

وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبدالله الرازي ( يعني الفخر الرازي ) قال وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين . انتهى كلامه .فتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكر أعداء الله ، لكن من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً .

على أن الذي نعتقده وندين لله به ونرجو أن يثبتنا عليه أنه لو غلط هو أو أجلّ منه في هذه المسألة وهي مسألة المسلم إذا أشرك بالله بعد بلوغ الحجة ، أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين ، أو يزعم أنه على حق ، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله وبينه علماء الأمة ، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره ولو غلط من غلط .

فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافا في هذه المسألة ، وإنما يلجأ من شاق فيها إلى حجة فرعون : ( فما بال القرون الأولى ) أو حجة قريش : ( ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ) .

وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة السنية لما ذكر حديث الخوارج ومروقهم من الدين وأمره صلى الله عليه وسلم بقتالهم ، قال : فإذا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة حتى أمر صلى الله عليه وسلم بقتالهم ، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة قد يمرق أيضا من الإسلام في هذه الأزمان وذلك بأسباب ، منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث يقول : ( يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ) وعلي ابن أبى طالب حرق الغالية من الرافضة فأمر بأخاديد خدت لهم عند باب كنده فقذفهم فيها ، واتفق الصحابة على قتلهم ، ولكن ابن عباس كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق وهو قول أكثر العلماء وقصتهم معروفة عند العلماء .

وكذلك الغلو في بعض المشائخ ، بل الغلو في علي ابن أبى طالب ، بل الغلو في المسيح ونحوه ، فكل من غلا في نبي ، أو رجل صالح ، وجعل فيه نوعاً من الإلهية ، مثل أن يقول يا سيدي فلان انصرني ، أو أغثني ، أو ارزقني ، أو أجبرني ، أو أنا في حسبك ، ونحو هذه الأقوال فكل هذه شرك وضلال يستتاب صاحبها فإن تاب وإلا قتل .

فإن الله سبحانه إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له لا يجعل معه إلهاً آخر ، والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام لم يكونوا معتقدين أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النباتات ، وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو صورهم ويقولون : ( إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى ) ( ويقولون هؤلاء هم شفعاؤنا عند الله ) .

فبعث الله رسله تنهى أن يدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة ، قال تعالى : ( قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا ) الآية ، قال : طائفة من السلف كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة . ثم ذكر رحمة الله تعالى آيات .

ثم قال وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب ، قال تعالى : ( ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ) وقال تعالى : ( وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ) وكان صلى الله عليه وسلم يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال له رجل : ما شاء الله وشئت . قال : ( أجعلتني لله نداً ، بل ما شاء الله وحده ) ونهى عن الحلف بغير الله وقال : ( من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ) . وقال في مرض موته : ( لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ) يحذر ما صنعوا . وقال : ( اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ) . وقال : ( لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني ) ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها ، وذلك لأن من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان تعظيم القبور .

ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها لأنه إنما يكون ذلك لأركان بيت الله فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق ، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه كما قال تعالى : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) الآية ، ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه . وأعظم آية في القرآن آية الكرسي : ( الله لا إله إلا هو الحي القيوم ) وقال صلى الله عليه وسلم : ( من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة ) والإله هو الذي تألهه القلوب عبادة له واستعانة به ورجاء وخشية وإجلالاً . انتهى كلامه رحمه الله .

فتأمل أول الكلام وآخره ، وتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً ، مثل أن يقول يا سيدي فلان أغثني ونحوه ، أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل هل يكون هذا إلا في المعين والله المستعان . وتأمل كلامه في اللات والعزى ومناة وما ذكر بعده يتبين لك الأمر إن شاء الله تعالى .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في شرح المنازل في باب التوبة : وأما الشرك فهو نوعان أكبر ، وأصغر . فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه ، وهو أن يتخذ من دون الله نداً يحبه كما يحب الله ، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله ويبغضون لمنتقص معبودهم من المشائخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين ، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة ، وترى أحدهم

قد اتخذ ذكر معبوده على لسانه ديدنا له إن قام وإن قعد وإن عثر وإن استوحش وهو لا ينكر ذلك ، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله وشفيعه عنده ، وهكذا كان عباد الأصنام سواء .

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم ، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر ، وغيرهم اتخذوها من البشر ، قال تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء : ( والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ) الآية .

فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً يزعم أنه يقربه إلى الله تعالى ، وما أعز من يتخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره ، والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم أن آلهتهم تشفع لهم عند الله وهذا عين الشرك ، وقد أنكر الله عليهم ذلك في كتابه وأبطله ، وأخبر أن الشفاعة كلها له . ثم ذكر الشيخ ( يعني ابن القيم ) رحمه الله فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر .

ولكن تأمل قوله : وما أعز من يتخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره . يتبين لك بطلان الشبهة التي أدلى بها الملحد ، وزعم أن كلام الشيخ في الفصل الثاني يدل عليها وسيأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

وذكر في آخر هذا الفصل أعني الفصل الأول في الشرك الأكبر الآية التي في سورة سبأ : ( قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله ) إلى قوله : ( إلا لمن أذن له ) وتكلم عليها ، ثم قال : والقرآن مملوء من أمثالها ، ولكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته ويظنه في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وأرثا ، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن ، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إنما تنقض عرى الإسلام عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية .

وهذا لأنه إذا لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية فتنتقض بذلك عرى الإسلام ويعود المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، والبدعة سنة ، والسنة بدعة ، ويكفر الرجل بمحض الإيمان ، وتجريد التوحيد ، ويبدأ بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ومفارقة الأهواء والبدع ، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عياناً فالله المستعان .

**<u>فصل</u>**

وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء والحلف بغير الله ، وقول هذا من الله ومنك ، وأنا بالله وبك ، وما لي إلا الله وأنت ، وأنا متوكل على الله وعليك ولولا أنت لم يكن كذا وكذا . وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده .

ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى ( يعني ابن القيم ) بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر : ومن أنواع هذا الشرك سجود المريد للشيخ ، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شرك عظيم ، ومن أنواعه النذر لغير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإنابة والخضوع والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غيره ، وإضافة نعمه إلى غيره ، ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم ، وهذا أصل شرك العالم ، فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً فضلاً لمن استغاث به ، أو سأله أن يشفع له إلى الله ، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده ، فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه ، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد ، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن ، والميت محتاج إلى من يدعو له كما أوصانا النبي صلى الله عليه وسلم إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ونسأل

الله لهم العافية والمغفرة ، فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العبادة وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد ، فجمعوا بين الشرك بالمعبود ، وتغيير دينه ، ومعادات أهل التوحيد ونسبتهم إلى تنقص الأموات ، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك ، وأوليائه المؤمنين بذمهم ومعاداتهم ، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص ، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا ، أو أنهم أمروهم به ، وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان وما أكثر المستجيبين لهم .

ولله در خليله إبراهيم حيث يقول : ( واجنبني وبني أن نعبد الأصنام . رب إنهن اضللن كثيراً من الناس ) وما نجى من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد التوحيد لله ، وعادى المشركين في الله وتقرب بمقتهم إلى الله . انتهى كلامه .

والمراد بهذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ أن هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الأصغر . وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحاً لا يحتمل التأويل من وجوه كثيرة منها أن دعاء الموتى والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك الأكبر الذي بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عنه فكفر من لم يتب منه وقاتله وعاداه ، وآخر ما صرح به قوله آنفاً : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلى آخره اهـ .

فهل بعد هذا البيان بيان إلا العناد بل الإلحاد .

ولكن تأمل قوله أرشدك الله : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين إلى آخره اهـ . وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعادات أهل الشرك الأكبر وإن لم يعاديهم فهو منهم وإن لم يفعله.

وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ، أن من دعا علي ابن أبي طالب فهو كافر ، وإن من شك في كفره فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده ، فكيف بمن أحبه ، فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته ، وتعذر أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ، وقد قال تعالى : ( وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا ) فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين بالعمل بالتوحيد ومعادات المشركين بالخوف على أهله وعياله فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة ، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية لهذا لم يعرف معنى القرآن ، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا : ( إن نتبع الهدى معك ) الآية .

ومع هذا فالكلام الذي يظهرونه نفاقاً وإلا فهم يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مضلون ، وأن عبدة الأوثان أهل الحق والصواب ، كما صرح به إمامهم في الرسالة التي أتتكم قبل هذه خطه بيده يقول : بيني وبينكم أهل هذه الأقطار وهم خير أمة أخرجت للناس وهم كذا وكذا ، فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس ، فكيف أيضاً يصفهم بشرك ومخالطتهم للحاجة . وما أحسن قول أصدق القائلين : ( والسماء ذات الحبك . إنكم لفي قول مختلف . يؤفك عنه من أفك ) ( بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في أمر مريج ) .

فرحم الله أمرءً نظر لنفسه وتفكر فيما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من معادات من أشرك بالله من قريب أو بعيد وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله ، وعلم ما حكم به محمد صلى الله عليه وسلم فيمن أشرك بالله مع ادعائه الإسلام ، وما حكم في ذلك الخلفاء

الراشدون كعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق والله الموفق .

وقال أبو العباس أحمد بن تيمية في الرد على المتكلمين لما ذكر بعض أحوال أئمتهم قال : وكل شرك في العالم إنما حدث برأي جنسهم فهم الآمرون بالشرك والفاعلون له ، ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه ، بل يقر هؤلاء وهؤلاء وإن رجح الموحدين ترجيحاً ما فقد يرجح غيره المشركين ، وقد يعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً .

ولهذا كان رؤوسهم المتقدمون والمتأخرون يأمرون بالشرك ، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ، أو يأمرون به أولا يوجبون التوحيد ، وقد رأيت من مصنفاتهم في عبادة الملائكة وعبادة الأنفس المفارقة أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك . وهم إذا ادعوا التوحيد إنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل ، والتوحيد الذي جاءت به الرسل لابد فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله وعبادته وحده لا شريك له ، وهذا شيء لا يعرفونه فلو كانوا موحدين بالقول والكلام لكان معهم التوحيد دون العمل ، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة بل لابد أن يعبد الله وحده ويتخذ إلهاً دون ما سواه ، وهذا هو معنى قول ( لا إله إلا الله ) . انتهى كلام الشيخ .

فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال الشيخ فيه نافع جداً ، ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يبين لك حال من أقر بهذا الدين ، وشهد أنه الحق ، وأن الشرك هو الباطل ، وقال بلسانه ما أريد منه ، ولكن لا يدين بذلك إما بغضاً له ، أو عدم محبته كما هي حال المنافقين الذين بين أظهرنا ، وإما يثار الدنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه ، كما قال تعالى : ( ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا ) الآيـة ، وقال تعالى : ( من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره ) إلى قوله : ( ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة ) فإذا قال هؤلاء بألسنتهم نشهد أن هذا دين الله ورسوله ، ونشهد أن المخالف له باطل ، وأنه الشرك بالله غر هذا الكلام ضعيف البصيرة .

وأعظم من هذا وأطم أن أهل حريملاء ومن وراءهم يصرحون بمسبة الدين ، وأن الحق ما عليه أكثر الناس يستدلون بالكثرة على حسن ما هم عليه من الدين ، ويفعلون ويقولون ما هو من أكبر الردة وأفحشها ، فإذا قالوا التوحيد حق والشرك باطل وأيضاً لم يحدثوا في بلدهم أوثاناً جادل الملحد عنهم وقال : أنهم يقرون أن هذا شرك ، وأن التوحيد هو الحق ، ولا يضرهم عندهم ما هم عليه من السب لدين الله ، وبغي العوج له ، ومدح الشرك وذبهم دونه بالمال واليد واللسان فالله المستعان .

وقال أبو العباس أيضاً : في الكلام على كفر مانعي الزكاة والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها ، وهذا لم يعهد عنه الخلفاء والصحابة ، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما : ( والله لو منعوني عقالاً ـ أو عناقاً ـ كانوا يؤودنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ) فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب . وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم ، والشاهدة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردة . وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه عندهم أن ثبته الله على قتالهم ولم يتوقف كما يتوقف غيره فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله . وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة ، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم . انتهى .

فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعين والشهادة عليه إذا قتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين .

قال رحمه الله : بعد ذلك وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة . انتهى كلامه .

ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمن قصد اتباع الحق ، إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم ، وفعلهم فيهم ما صح عنهم وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين . فهذه أول وقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع أعني المدعين للإسلام وهي أوضح الوقعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة رضي الله عنهم إلى وقتنا هذا .

وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل : لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام ، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الأوضاع ، مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا وإلقاء الخرق على الشجر إقتداء لمن عبد اللات والعزى . انتهى كلامه . والمراد منه قوله : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع .

وقال أيضاً في كتاب الفنون : لقد عظم الله الحيوان لا سيما ابن آدم ، حيث أباحه الشرك عند الإكراه ، فمن قدم حرمة نفسك على حرمته حتى أباحك أن تتوقى عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه لحقيق أن تعظم شعائره وتوقر أوامره وزواجره ، وعصم عرضك بإيجاب الحد بقذفك وعصم مالك بقطع يد مسلم في سرقته ، وأسقط شطر الصلاة في السفر لأجل مشقتك , وأقام مسح الخف مقام غسل الرجل إشفاقاً عليك من مشقة الخلع واللبس ، وأباحك الميتة سد لرمقك وحفظاً لصحتك , وزجرك عن مضارك بحد عاجل ووعيد آجل , وخرق العوائد لأجلك , وأنزل الكتب إليك , أيحسن لك مع هذا الإكرام أن يراك على ما نهاك منهمكاً , ولما أمرك تاركاً ، وعلى ما زجرك مرتكباً ، وعن داعيه معرضاً ، ولداعي عدوه فيك مطيعاً ، يعظمك وهو هو ، وتهمل أمره وأنت أنت ، هو حط رتبة عباده لأجلك ، وأهبط إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها لأبيك ، هل عاديت خادماً طالت خدمته لك لترك صلاة ، هل نفيته من دارك للإخلال بفرض أو لارتكاب نهي فإن لم تعترف اعتراف العبد للموالى ، فلا أقل أن تقتضي نفسك إلى الحق سبحانه اقتضاء المساوي المكافي ، ما أفحش ما تلاعب الشيطان بالإنسان ، بيناً هو بحضرة الحق سبحانه وملائكة السماء سجود له ، ترامى به الأحوال والجهات إلى أن يوجد ساجداً لصورة في حجر ، أو لشجرة من الشجر ، أو لشمس أو لقمر ، أو لصورة ثور خار ، أو لطائر صفر .

ما أوحش زوال النعم ، وتغير الأحوال ، والحور بعد الكور ، لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات أن يرى إلا عابداً الله في دار التكليف ، أو مجاورا لله في دار الجزاء والتشريف ، وما بين ذلك فهو واضع نفسه في غير موضعها . انتهى كلامه .

والمراد منه أنه جعل أقبح حال وأفحشها من أحوال الإنسان أن يشرك بالله ، ومثله بأنواع : منها السجود للشمس أو للقمر ، ومنها السجود للصورة كما في الصور التي في القباب على القبور .

والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض ، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض ، كما فسر به قوله تعالى : ( أدخلوا الباب سجدا ) قال ابن عباس : أي ركعاً.

وقال ابن القيم في ( إغاثة اللهفان ) في إنكار تعظيم القبور : وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين أن صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه ( مناسك المشاهد ) ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عباد الأصنام . انتهى . وهذا الذي ذكره ابن القيم ، رجل من المصنفين يقال له ابن المفيد ، فقد رأيت مـا قال فيه بعينه ، فكيف ينكر تكفير المعين ؟ . وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فنذكر منه قليلاً من كثير .

أما كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام ، حتى إنهم يكفرون المعين إذا قال مصيحف أو مسيجد وصلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك . وقال في النهر الفائق ، وعلم أن الشيخ قاسماً ، قال في شرح درر البحار : إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً يا سيدي فلان إن رد غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه . إلى أن قال : ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر . إلى أن قال : وقد ابتلى الناس بذلك ، لاسيما في مولد الشيخ أحمد البدوي . انتهى كلامه .

فانظر إلى تصريحه إن هذا كفر ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام ، وأن أهل العلم قد ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته .

وقال القرطبي رحمه الله لما ذكر سماع الفقر أو صورته قال : هذا حرام بالإجماع .

وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام ، جمال الملة أن مستحل هذا كافر ، ولما علم أن حرمته بالإجماع لزم أن يكفر مستحله ، فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع والرقص مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير .

وقال أبو العباس رحمه الله حدثني ابن الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافرا ذكياً ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخاري جملة كفر ابن سينا وهو رجل معين منصف يتظاهر بالإسلام .

وأما كلام المالكية في هذا أكثر من أن يحصر وقد أشتهر عن فقهائهم سرعة الفتوى والقضاء بقتل الرجل عند الكلمة التي لا يفطن لها أكثر الناس ، وقد ذكر القاضي عياض في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً ، ومما ذكر أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر ، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه .

وأما كلام الشافعية ، فقال صاحب الروضة رحمه الله أن المسلم في الكلام إذا ذبح للنبي صلى الله عليه وسلم كفر . وقال أيضاً : من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر . وكل هذا دون ما نحن فيه .

وقال ابن حجر في شرح الأربعين على حديث ابن عباس : ( إذا سألت فاسأل الله ) وما معناه إن من دعا غير الله فهو كافر . وصنف في هذا النوع كتابا مستقلا سماه ( الإعلام بقواطع الإسلام ) ذكر فيه أنواعا كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام ويكفر به المعين وغالبه لا يساوي عشير معشار ما نحن فيه ، وتمام الكلام في هذا أن يقال الكلام هنا في مسألتين :

الأولى : أن يقال هذا الذي يفعله كثير من العوام عند قبور الصالحين ومع كثير من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم ودعائهم لكشف الضر والنذر لهم لأجل ذلك هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل قريش وغيرهم .

فبعث الله الرسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك ويكفرهم ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله ، أم هذا شرك أصغر وشرك المتقدمين غير هذا ، فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهل على من يسره الله عليه بسبب أن علماء المشركين اليوم يقرون أنه الشرك الأكبر ولا ينكرونه إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه كابن إسماعيل وابن خالد مع تناقضهم في ذلك واضطرابهم ، فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة .

وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتارة يقولون إنه شرك أصغر وينسبونه لابن القيم رحمه الله في المدارج كما تقدم ، وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة ، وأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأنهم العلماء الذين يجب رد الأمر عند التنازع إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة ، وجواب هؤلاء كثير في الكتاب ، والسنة ، والإجماع .

ومن أصرح ما يجاوبون به إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر ، وأيضاً إقرار غيرهم من علماء الأقطار ، مع أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد ، لكن لم يجدوا بداً من الإقرار به لوضوحه .

المسألة الثانية : الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر ولكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة ، وكذب الرسول والقرآن واتبع اليهودية أو النصرانية أو غيرهما ، وهذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات ، وإلا المسألة الأولى قلَّ الجدال فيها ولله الحمد لما وقع من إقرار علماء الشرك بها .

فاعلم أن تصور هذه المسألة تصوراً حسناً يكفي في إبطالها من غير دليل خاص لوجهين :

الأول : أن مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها وكذب الرسول والقرآن فهو كافر وإن لم يعبد الأوثان كاليهود ، فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر لأنه مسلم يقول لا إله إلا الله ويصلي ويفعل كذاو كذا لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير بل يكون ذلك كالسواد في الخلقة أو العمى أو العرج ، فان كان صاحبها يدعي الإسلام فهو مسلم ، وإن ادعى ملة غيرها فهو كافر ، وهذه فضيحة عظيمة كافية في رد هذا القول الفظيع .

الوجه الثاني : أن معصية الرسول صلى الله عليه وسلم في الشرك وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفر صريح بالفطر والعقول والعلوم الضرورية ، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس أو أبلدهم ، ما تقول فيمن عصى الرسو ل صلى الله عليه وسلم ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك ، مع أنه يدعي أنه مسلم متبع إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافر من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحد من العلماء .

ولكن لغلبة الجهل وغربة العلم وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق ، فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية لعل الله أن يمن عليك بالإيمان الثابت ويجعلك من الأئمة الذين يهدون بأمره .

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه صلى الله عليه وسلم بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله .

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة . ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : ( ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا ) حل الخمر لبعض الخواص .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم . ومثل تحريق علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه .

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه ، مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت . ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، ومن وقائع لا تعد ولا تحصى .

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقاتل بنى حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون , ويزكون . وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا وهلم جرا .

إلى زمن عبيد القداح الذين ملكوا لمغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي , والموفق , وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه ( النصر على مصر ) .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدا أنكر شيئا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة , أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها الإسلام ، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ، ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا * تساوي فلساً إن رجعت إلى نقد

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه حيث قال : ( باب يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان ) . ثم ذكر بإسناده قوله صلى الله عليه وسلم : ( لا تقوم الساعة حتى تضطرب إليات نساء دوس حول ذي الخلصة ) وذو الخلصة صنم لدوس يعبدونه فقال صلى الله

عليه وسلم لجرير بن عبد الله : ( ألا تريحني من ذي الخلصة ) فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدمه ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره قال فبرك على خيل أحمس ورجالها خمساً .
وعادة البخاري رحمه الله إذا لم يكن الحديث على شرطه ذكره في الترجمة ، ثم أتى بما يدل على معناه مما هو على شرطه ، ولفظ الترجمة وهو قوله : ( يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان ) لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولنذكر من كلام الله تعالى ، وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكلام أئمة العلم جملاً في جهاد القلب واللسان ومعادات أعداء الله وموالات أوليائه ، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك فنقول :

## باب في وجوب عداوة أعداء الله من الكفار والمرتدين والمنافقين

وقول الله تعالى : ( وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزؤ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم ) وقوله تعالى : ( ومن يتولهم منكم فإنه منهم ) وقوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ) إلى قوله : ( كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده ) وقوله تعالى : ( لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ) .

وقال ( الإمام الحافظ ) محمد بن وضاح : أخبرني غير واحد ، أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات : إعلم يا أخي أن ما حملني على الكتاب إليك ما ذكر أهل بلدك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك الناس ، وحسن حالك مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع وكثرة ذكرك لهم وطعنك عليهم فقمعهم الله بك وشد بك ظهر أهل السنة وقواك عليهم ، بإظهار عيبهم والطعن عليهم فأذلهم الله بيدك وصاروا ببدعتهم مستترين ، فأبشر يا أخي بثواب ذلك واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد ، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى وإحياء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من أحيا شيئاً من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين ـ وضم بين إصبعيه ـ ) وقال : ( أيما داع دعى إلى هدى فاتُبع عليه كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة ) فمتى يدرك أجر هذا بشيء من عمله . وذكر أيضاً أن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً يذب عنها وينطق بعلامتها .

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه : ( لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرا لك من كذا وكذا ) وأعظم القول فيه .
فاغتنم ذلك وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث فيكونون أئمة بعدك فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة ، كما جاء في الأثر فاعمل على بصيرة ونية وحسبة ، فيرد الله بك المبتدع المفتون الزائغ الحائر فتكون خلفاً من نبيك صلى الله عليه وسلم فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه ، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ أو جليس أو صاحب فإنه جاء في الأثر : من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه ، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام . وجاء : ما من إله يعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى .

وقد وقعت اللعنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البدع وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً ولا فريضة ولا تطوعاً وكلما ازدادوا اجتهادا وصوماً وصلاة ازدادوا من الله بعداً ، فارفض مجالسهم وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم الله وأذلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأئمة الهدى بعده .
انتهى كلام أسد رحمه الله تعالى .

واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من كلام أمثاله من السلف في معادات أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تخرج عن الملة ، لكنهم شددوا في ذلك و حذروا منه لأمرين :

الأول : غلظ البدعة في الدين في نفسها فهي عندهم أجل من الكبائر ، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون به أهل الكبائر كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشد ذنباً من السني المجاهر بالكبائر .

الأمر الثاني : أن البدع تجر إلى الردة الصريحة كما وجد من كثير من أهل البدع ، فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي صلى الله عليه وسلم فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح خوفاً مما وقع من الشرك الصريح الذي يصير به المسلم مرتداً ، فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها ، أو النفاق الأكبر ومجاهدة أهله وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات ، ومثل قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه ) الآية ، وقوله تعالى : ( يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير . يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم ) الآيـة . وقال ابن وضاح في كتاب ( البدع والحوادث ) بعد حديث ذكره أنه سيقع في هذه الأمة فتنة الكفر وفتنة الضلالة ، قال رحمه الله : إن فتنة الكفر هي الردة يحل فيها السبي والأموال ، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي والأموال ، وهذا الذي نحن فيه فتنة ضلاله لا يحل فيها السبي ولا الأموال . وقال رحمه الله أيضا : أخبرنا أسد أخبرنا رجل عن ابن المبارك قال : قال ابن مسعود : إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنه وينطق بعلامتها ، فاغتنموا حضور تلك المواطن وتوكلوا على الله . قال ابن المبارك : وكفى بالله وكيلاً ، ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال : لإن أرد رجلاً عن رأي سيئ أحب إليَّ من اعتكاف شهر .

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق الحذاء عن الأوزاعي قال : كان بعض أهل العلم يقولون لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ، ولا صدقة ، ولا صياماً ، ولا جهاداً ، ولا حجاً ، ولا صرفاً ، ولا عدلاً ، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم وتشمئز منهم قلوبهم ويحـذرون الناس بدعتهم . قال : ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس ما كان لأحد أن يهتك عنهم سترا ، ولا يظهر منهم عورة ، الله أولى بالأخذ بها أو بالتوبة عليها ، فإما إذا جاهروا به فنشر العلم حياة ، والبلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة يعتصم بها على مصر ملحد . ثم روى بإسناده قال : جاء رجل إلى حذيفة وأبو موسى الأشعري قاعد فقال : أرأيت رجل ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل ، أفي الجنة أم في النار ؟ . فقال أبو موسى في الجنة ! . فقال : حذيفة استفهم الرجل وأفهمه ما تقول حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، فلما كان في الثالثة قال : والله لأستفهمه فدعا به حذيفة فقال : رويدك وما يدريك أن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة ، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق فهو في النار . ثم قال : والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا . ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال : لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك . ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال : من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث : إما أن يكون فتنة لغيره ، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار ، وإمـا

أن يقول والله ما أبالي ما تكلموه ، وإني واثق بنفسي ، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه . ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال : من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام .

أخبرنا أسد قال : حدثنا كثير أبو سعيد قال : من جلس إلى صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه . أخبرنا أسد ابن موسى قال : أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون . قال : أيوب وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب .

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة قال : قال إبراهيم : لا تجالسوا أصحاب البدع ، ولا تكلموهم فإني أخاف أن ترتد قلوبكم أخبرنا أسد بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل ) .

أخبرنا أسد أخبرنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال دخل على محمد بن سيرين يوماً رجل فقال : يا أبا بكر اقرأ عليك آية من كتاب الله لا أزيد على أن اقرأها ثم أخرج ، فوضع إصبعيه في أذنيه ثم قال : أحرَّج عليك إن كنت مسلماً لما خرجت من بيتي . قال : فقال يا أبا بكر إني لا أزيد على أن أقرا ثم أخرج . قال : فقام بإزاره يشده عليه وتهيأ للقيام ، فأقبلنا على الرجل فقلنا قد حرَّج عليك إلا خرجت ، أفيحل لك أن تخرج رجلا من بيته . قال : فخرج ، فقلنا : يا أبا بكر ما عليك لو قرأ آية ثم خرج . قال : إني والله لو ظننت أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً أجهد أن أخرجه من قلبي فلا أستطيع .

أخبرنا أسد قال : أخبرنا ضمرة عن سودة قال : سمعت عبد الله بن القاسم وهو يقول : ما كان عبد على هوى فتركه إلا آل إلى ما هو شر منه . قال : فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا فقال : تصديقه في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : ( يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه ) .

أخبرنا أسد قال : أخبرنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن زيد عن أيوب قال : كان رجل يرى رأياً فرجع عنه ، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره ، فقلت أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى . فقال : انظروا إلى ما يتحول ، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله يمرقون من الإسلام لا يعودون إليه .
ثم روى بإسناده عن حذيفة أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه ، ثم قال : إن هذا الدين قد استضاء استضاءة هذه الحصاة ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها ثم قال : والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة .

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن أبي الدرداء قال : لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم إليكم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة . قال الأوزاعي : فكيف لو كان اليوم . قال عيسى ( يعني الراوي عن الأوزاعي ) : فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان .
أخبرنا سليمان بن محمد بإسناده عن علي أنه قال : تعلموا العلم تعرفون به ، وأعملوا به تكونوا من أهله ، فإنه سيأتي بعدكم زمان ينكر الحق فيه تسعة أعشارهم .

أخبرنا يحي بن يحي بإسناده عن أبي سهل بن مالك عن أبيه أنه قال : ما أعرف منكم شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة . حدثني إبراهيم بن محمد بإسناده عن أنس قال : ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله .

أخبرنا محمد بن سعيد قال أخبرنا أسد بإسناده عن الحسن قال : لو أن رجلاً أدرك السلف الأول ، ثم بعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً ، قال : ووضع يده على خده ثم قال : إلا هذه الصلاة . ثم قال : أما والله لمن عاش في هذه النكرا أو لم يدرك هذا السلف الصالح فرأى مبتدعاً يدعو إلى بدعته ورأى صاحب يدعو إلى دنياه فعصمه الله عن ذلك وجعل قلبه يحن إلى ذكر هذا السلف الصالح يسأل عن سبيلهم ويقتص آثارهم ويتبع سبيلهم ليعوض أجراً عظيماً فكذلك فكونوا إن شاء الله تعالى .

حدثني عبد الله بن محمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال : لو أن رجلاً نشر فيكم من السلف ما عرف فيكم غير هذه القبلة . أخبرنا محمد بن قدامة الهاشمي بإسناده عن أم الدرداء قالت : دخل علي أبو الدرداء مغضباً ، فقلت له : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف فيهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم إلا أنهم يصلون جمعياً . وفي لفظ : لو أن الرجل تعلم الإسلام وأهمه ثم تفقده ما عرف منه شيئاً .

حدثني إبراهيم بإسناده عن عبدالله بن عمرو قال : لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئاً مما كانا عليه .

قال مالك : وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه تلا : ( إذا جاء نصر الله والفتح . ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً ) فقال : والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دينهم أفواجا كما دخلوا فيه أفواجاً .

قف تأمل رحمك الله إذا كان هذا في زمن التابعين بحضرة أواخر الصحابة فكيف يغتر المسلم بالكثرة أو تشكل عليه أو يستدل بها على الباطل .

ثم روى ابن وضاح بإسناده عن أبي أمية قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية ، قلت : قول الله تعالى : ( لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ) قال : أما والله قد سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ( بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، فعليك بنفسك ودع عنك أمر العوام ، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله ) قيل يا رسول الله : أجر خمسين منهم ؟ قال : ( أجر خمسين منكم ) .

ثم روى بإسناده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( طوبى للغرباء ـ ثلاثاً ـ ) قالوا : يا رسول الله ومن الغرباء ؟ قال : ( ناس صالحون قليل في أناس سوء كثير من يبغضهم أكثر ممن يحبهم ) .

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن المعافري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( طوبى للغرباء الذين يتمسكون بكتاب الله حين ينكر ويعلمون بالسنة حين تطفى ) . أخبرنا محمد بن يحي أخبرنا أسد بإسناده عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( بدأ الإسلام غريباً ، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء حين يفسد

الناس , ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس ) . أخبرنا محمد بن يحي أخبرنا أسد بإسناده عن عبدالرحمن أنه سمع رسول الله يقول : ( إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء ) قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : ( الذين يصلحون إذا فسد الناس ) هذا آخر ما نقلته من كتاب البدع والحوادث للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمه الله .

فتأمل رحمك الله أحاديث الغربة وبعضها في الصحيح مع كثرتها وشهرتها ، وتأمل إجماع العلماء كلهم أن هذا قد وقع من زمن طويل ، حتى قال ابن القيم رحمه الله : الإسلام في زماننا أغرب منه في أول ظهوره .

فتأمل هذا تأملاً جيداً لعلك أن تسلم من هذه الهوة الكبيرة التي هلك فيها أكثر الناس وهي الإقتداء بالكثرة والسواد الأكبر والنفرة من الأقل فما أقل من سلم منها ما أقله ما أقله !! .

ولنختم ذلك بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويعتقدون بأمره ) وفي رواية : ( يهتدون بهديه ، ويستنون بسنته ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ) انتهى ما نقلته والحمد لله رب العالمين .

وقد رأيت للشيخ تقي الدين ، رسالة كتبها وهو في السجن إلى بعض إخوانه لما أرسلوا إليه يشيرون عليه بالرفق بخصومه ليتخلص من السجن أحببت أن أنقل أولها لعظم منفعته .

قال رحمه الله تعالى : الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، أما بعد :

فقد وصلت الورقة التي فيها رسالة الشيخين الناسكين القدوتين أيدهما الله وسائر الإخوان بروح منه وكتب في قلوبهم الإيمان , وأدخلهم مدخل صدق , وأخرجهم مخرج صدق , وجعل لهم من لدنه ما ينصر به من السلطان ، سلطان العلم والحجة بالبيان والبرهان وسلطان القدرة والنصرة بالسنان والأعوان , وجعلهم من أوليائه المتقين وحزبه الغالبين , لمن ناوأهم من الأقران , ومن الأئمة المتقين الذين جمعوا بين الصبر والإيقان والله محقق ذلك ومنجز وعده في السر والإعلان ، ومنتقم من حزب الشيطان لعباد الرحمن ، لكن بما اقتضت حكمته ومضت به سنته من الابتلاء والامتحان ، الذي يميز الله به أهل الصدق والإيمان , من أهل النفاق والبهتان , إذ قد دل كتابه على أنه لابد من الفتنة لكل من أدعى الإيمان , والعقوبة لذوي السيئات والطغيان ، فقال تعالى : ( آلم . أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين . أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ساء ما يحكمون ) فأنكر سبحانه على من ظن أن أهل السيئات يفوتون الطالب الغالب ، وأن مدعي الإيمان يتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب .

وأخبر في كتابه أن الصدق في الإيمان لا يكون إلا بالجهاد في سبيله فقال تعالى : ( قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً إن الله غفور رحيم . إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم

لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون ) وأخبر سبحانه وتعالى بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة , الذي يعبد الله فيها على حرف , وهو الجانب والطرف الذي لا يستقر من هو عليه , بل لا يثبت على الإيمان إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا ، فقال تعالى : ( ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمئن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين ) وقال تعالى : ( أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ) وقال تعالى : ( ولنبلوكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم ) .

وأخبر سبحانه أنه عند وجود المرتدين فلا بد من وجود المحبين المحبوبين المجاهدين فقال تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه ) فهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان , والصابرون على الامتحان , كما قال تعالى : ( وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ) إلى قوله : ( والله يحب المحسنين ) .

فإذا أنعم الله على إنسان بالصبر والشكر كان جميع ما يقضي له من القضاء خيراً له , كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له ، إن أصابته سراء فشكر كان خيراً له ، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له ) والصبار الشكور هو المؤمن الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه ، ومن لم ينعم الله عليه بالصبر والشكر فهو بشر حال , وكل واحد من السراء والضراء في حقه يفضي به إلى قبيح المآل , فكيف إذا كان ذلك في الأمور العظيمة التي هي محن الأنبياء والصديقين , وفيها تثبيت أصول الدين ، وحفظ الإيمان والقرآن من كيد أهل النفاق والإلحاد والبهتان , فالحمدلله حمداً كثيراً طيباً مباركاً كما يحب ربنا ويرضى , وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله .

والله المسؤول أن يثبتكم وسائر المؤمنين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة , ويتم نعمه عليكم الظاهرة والباطنة وينصر دينه وكتابه ورسوله وعباده المؤمنين على الكافرين والمنافقين الذين أمرنا بجهادهم والإغلاظ عليهم في كتابه المبين . انتهى ما نقلته من كلام أبي العباس رحمه الله في الرسالة المذكورة وهي طويلة .

ومن جواب له رحمه الله لما سئل عن الحشيشة ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز ، فقال : أكل هذه الحشيشة حرام وهي من أخبث الخبائث المحرمة سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً لكن الكثير المسكر منها حرام بإتفاق المسلمين , ومن استحل ذلك فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن بين المسلمين .

وحكم المرتد أشر من حكم اليهود والنصارى وسواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الذكر والفكر , وأنها تحرك العزم الساكن وتنفع الطريق .

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يباح للخاصة متأولاً َقوله تعالى : ( ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح ) فاتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا ، وإن أصروا على الاستحلال قتلوا . انتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمه الله تعالى .

فتأمل كلام هذا الذي ينسب إليه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسب دين الأنبياء وصار من أهل الشرك , ويزعم أنهم على الحق ويأمر بالمصير معهم وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام .

أنظر كيف كفر المعين ولو كان عابداً بإستحلال الحشيشة ولو زعم حلها للخاصة الذين تعينهم على الفكرة واستدل بإجماع الصحابة على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا وكلامه في المعين , وكلام الصحابة في المعين فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي إستحلال الحشيشة جزء من ألف جزء منه ، والله أعلم .

**والحمد الله رب العالمين**
**وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً**

# معنى

# إقامة الحجة

**عبد الله بن عبد الرحمن ابا بطين**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**قال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى في رده على ابن البكري : فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم لأن الكفر حكم شرعي ، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله ، لأن الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى ، وكذلك التكفير حق لله تعالى فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله وأيضا فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها ، وإلا فليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر إلى أن قال : ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين ينفون أن يكون تعالى فوق العرش : أنا لو وافقتكم كنت كافرا لأني أعلم أن قولكم كفر ، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .. إلخ .**

**أفتونا : ما معنى قيام الحجة أثابكم الله بمنه وكرمه ؟ .**

الجـواب :

الحمد لله رب العالمين .

تضمن كلام الشيخ رحمه الله مسألتين :

**<u>إحداهما :</u>** عدم تكفيرنا لمن كفرنا وظاهر كلامه أنه سواء كان متأولا أم لا ، وقد صرح طائفة من العلماء أنه إذا قال ذلك متأولا لا يكفر .

ونقل ابن حجر الهيثمي عن طائفة من الشافعية أنهم صرحوا بكفره إذا لم يتأول ، فنقل عن المتولي أنه قال : إذا قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر ، قال وتبعه على ذلك جماعة واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم : ( إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ) والذي رماه به مسلم فيكون كافرا قالوا : لأنه سمى الإسلام كفرا ، وتعقب بعضهم هذا التعليل فقال : هذا المعنى لا يفهم من لفظه ولا هو مراده .

إنما مراده ومعنى لفظه : إنك لست على دين الإسلام الذي هو حق ، وإنما أنت كافر دينك غير الإسلام وأنا على دين الإسلام . وهذا مراده بلا شك لأنه إنما وصف بالكفر الشخص لا دين الإسلام فنفى عنه كونه على دين الإسلام ، فلا يكفر بهذا القول وإنما يعزر بهذا السب الفاحش بمـا يليق به ، ويلزم على ما قالوه أن من قال لعبد : يا فاسق . كفر لأنه سمى العبادة فسقا ، ولا أحسب أحدا يقوله ، وإنما يريد أنك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق لا أن عبادتك فسق . انتهى

وظاهر كلام النووي في شرح مسلم يوافق ذلك ، فإنه لما ذكر الحديث قال : وهذا مما عده العلماء من المشكلات فإن مذهب أهل الحق أن المسلم لا يكفر بالمعاصي ، كالقتل والزنا وكذا قوله لأخيه يا كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام ثم حكى في تأويل الأحاديث وجوها :

**<u>الأول :</u>** أنه محمول على المستحل ، ومعنى ( باء بها ) بكلمة الكفر وكذا ( حارت عليه ) في رواية أي رجعت عليه كلمة الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد .

**<u>الثاني :</u>** رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره .

**<u>الثالث :</u>** أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين ، وهذا نقله القاضي عياض عن مالك وهو ضعيف لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع .
الرابع : معناه أنه يؤول إلى الكفر فإن المعاصي ـ كما قالوا ـ بريد الكفر ، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ويؤيده رواية أبى عوانة في مستخرجه على مسلم ( فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر ) .

**الخامس :** فقد رجع بكفره ، وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير كونه جعل أخاه المؤمن كافرا ، فكأنه كفّر نفسه ، إما لأنه كفر من مثله وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان الإسلام . انتهى

وقال ابن دقيق العيد في قوله صلى الله عليه وسلم : ( ومن دعى رجلا بالكفر وليس كذلك إلا حار عليه ) أي رجع عليه . وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحدا من المسلمين ، وليس هو كذلك , وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من العلماء اختلفوا في العقائد وحكموا بكفر بعضهم بعضا .

ثم نقل عن الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني أنه قال : لا أكفر إلاّ من كفرني ، قال وربما خفي هذا القول على بعض الناس وحمله على غير محمله الصحيح .

والذي ينبغي أن يحمل عليه أنه لمح هذا الحديث الذي يقتضي أن من دعى رجلا بالكفر وليس كذلك رجع عليه الكفر ، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : ( من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ) .

وكان هذا المتكلم أي أبو إسحاق يقول : الحديث دل على أنه يحصل الكفر لأحد الشخصين إما المكفِّر وإما المكفَّر فإذا كفرني بعض الناس فالكفر واقع بأحدنا وأنا قاطع أني لست بكافر ، فالكفر راجع إليه . انتهى

وظاهر كلام أبي إسحاق أنه لا فرق بين المتأول وغيره والله أعلم . وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث على الخوارج موافق لإحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج ، اختارها طائفة من الأصحاب وغيرهم لأنهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دماءهم وأموالهم متقربين بذلك إلى الله تعالى ، فلم يعذروهم بالتأويل الباطل ، لكن أكثر الفقهاء على عدم كفرهم لتأويلهم وقالوا من استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر . وإن كان استحلاله ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر والله أعلم وأحكم .

**المسألة الثانية :** إن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها .. إلخ .

يشمل كلامه من لم تبلغه الدعوة وقد صرح بذلك في موضع آخر . ونقل عقيل عن الأصحاب أنه لا يعاقب . وقال إن عفو الله عن الذي كان يعامل لأنه لم تبلغه الدعوة وعمل بخصلة من الخير ، واستدل لذلك بما في صحيح مسلم مرفوعا : ( والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار ) قال في شرح مسلم : خص اليهود والنصارى لأن لهم كتابا ، قال : وفي مفهومه أن من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور .
قال : وهذا جار على ما تقرر في الأصول ( لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح ) . انتهى

وقال القاضي أبو يعلى في قوله تعالى : { ومـا كنا معذبين حتى نبعث رسولا } في هذا دليل على أن معرفة الله تعالى لا تجب عقلا ، وإنما تجب بالشرع وهو بعثة الرسل وأنه لو مـات الإنسان قبل ذلك لم يقطع عليه بالنار . انتهى

وفيمن لم تبلغه الدعوة قول آخر أنه يعاقب اختاره ابن حامد واحتج بقوله تعالى { أيحسب الإنسان أن يترك سدى } والله أعلم .

فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم .

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر ، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه ، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها ، أو لا يعتقد تحريم الزنا أوعدم تحريمه ، وهذا كفر بإجماع العلماء ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها ، وقد أخبر الله عن الكفار إنهم لم يفهموا فقال : { وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا } وقال : { انهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون} .

فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى : { قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهـم يحسبون أنهم يحسنون صنعا . أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا } .

قال الشيخ أبو محمد موفق الدين ابن قدامة رحمه الله تعالى ـ لما أنجز كلامه في مسألة : هل كل مجتهد مصيب أم لا ؟ ورجح أنه ليس كل مجتهد مصيب بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين ، قال : وزعم الجاحظ أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير آثم إلى أن قال ... وأما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينا وكفر بالله تعالى ورد عليه وعلى رسوله ، فإنّا نعلم قطعا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه ، وذمهم على إصرارهم وقاتل جميعهم ، يقتل البالغ منهم ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل ، وإنمـا الأكثر مقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليدا ولم يعرفوا معجـزة الرسول صلى الله عليه وسلم وصدقه .
والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة كقوله تعالى : { ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار } { وذلكم ظنكم الـذي ظننتـم بربكـم أرداكـم فأصبحتم مـن الخـاسـرين } { إن هـم إلا يظنون } وقوله : { ويحسبون أنهم على شيء } { ويحسبون أنهم مهتدون } { الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا } { أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا } وفي الجملة ذم المكذبين لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينحصر في الكتاب والسنة . انتهى

فبين رحمه الله تعالى أنا لو لم نكفر إلا المعاند العارف لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر الباطل .

فقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى : إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة . يدل كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس ، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة ، كالجهل ببعض الصفات .

وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها ، وهذا في كلام الشيخ رحمه الله تعالى كثير كقوله في بعض كتبه : فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله ، نحو أن يقول : يا فلان أغثني أو اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو اجبرني أو توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي ، ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل .

وقال أيضا : فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم ، كفر إجماعا .

وقال : من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد ، وإن جهل أن ذلك محرم ، عرف ذلك فإن أصر صار مرتدا .

وقال : من سب الصحابة أو واحدا منهم أو*اقترن بسببه دعوى أن عليا إله أو نبي أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره .

وقال أيضا : من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفر قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو أنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر . انتهى

فانظر كيف كفر الشاك ، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذرا في مثل هذه الأمور .

وقال رحمه الله في أثناء كلام له : ولهذا قالوا من عصى مستكبرا كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتبها لم يكفر عند أهل السنة ، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق ، قال : والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها ، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو الرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة ، وتارة يعلم أن الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفرا ممن قبله . انتهى

وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير . فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بأن أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كفر ، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء لأن منها ماهو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات ، ومنها ما هو متضمن معارضة الرسالة ورد نصوص الكتاب والسنة الظاهرة المجمع عليها بين علماء السلف .

وقد نص السلف والأئمة على تكفير أناس بأقوال صدرت منهم مع العلم أنهم غير معاندين .

---

* هذا على حسب النسخة المطبوعة لمكتبة ( السلام العالمية ) ، وهو تصحيف والصواب بدلا من ( أو ) الاقتصار على حرف الواو فقط ، وهذا هو المشهور من كلام شيخ الاسلام رحمه الله ذكر ذلك في آخر كتاب ( الصارم ) : أما من اقترن بسببه دعوى أن عليا إله . . . إلخ اهـ .

ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله تعالى : من جحد وجوب عبادة من العبادات الخمس أو جحد حل الخبز ونحوه أو جحد تحريم الخمر ونحوه أو شك في ذلك ، ومثله لا يجهله كفر ، وإن كان مثله يجهله عرف ذلك ، فإن أصر بعد التعريف كفر وقتل ولم يخصوا الحكم بالمعاند . وذكروا في باب حكم المرتد أشياء كثيرة أقوالا وأفعالا يكون صاحبها بها مرتدا ولم يقيدوا الحكم بالمعاند .

وقال الشيخ أيضا : لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة وأصحابه وظنوا أنها تباح لمن آمن وعمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة قال تعالى : { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ...} اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون ، فإن أصروا على الاستحلال كفروا ، وإن أقروا به جلدوا ، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق فإن أصروا كفروا .

وقال أيضا : ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدا من الأحياء والأموات ـ لا الأنبياء ولا غيرهم ـ لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة ولا بغيرهما ، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول . انتهى

فانظر إلى قوله لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ، ولم يقل حتى يتبين لهم وتتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .

وقال أيضا لما أنجز كلامه في ذكر ما عليه كثير من الناس من الكفر والخروج عن الإسلام قال :
وهذا كثير غالب لا سيما في الأعصار والأمصار التي تغلب فيها الجاهلية والكفر والنفاق ، فلهؤلاء من عجائب الجهل والظلم والكذب والكفر والنفاق والضلال مالا يتسع لذكره المقال .
وإذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين أو غيرهم ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ، ثم تجد كثيرا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ، وإن كانوا قد يتوبون من ذلك أو يعودون ، إلى أن قال : وبلغ من ذلك أن منهم يصنفون في دين المشركين والردة عن الإسلام كما صنف الرازي كتابه في عبادة الكواكب وأقام الأدلة على حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه ، وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين وإن كان قد تاب عنه وعاد إلى الإسلام . انتهى

فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر : قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة .

فكلامه ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية . فيكفر بالأمور الظاهر حكمها مطلقا ، وبما يصدر منها من مسلم جهلا ، كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد تعريف ، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل في بعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان داعية ، كقوله للجهمية : أنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .

وقوله ( عندي ) يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعا عليه لكنه اختياره .

وقوله في هذه المسألة خلاف المشهور في المذهب . فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القرآن أو نفي الرؤيا أو الرفض و نحو ذلك وتفسيق المقلد .

قال المجد ابن تيمية رحمه الله : الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها ، كمن يقول بخلق القرآن أو أن علم الله مخلوق ، أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة ، أو يسب الصحابة تدينا ، أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد ، وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما في شيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره . نص أحمد على ذلك في مواضع . انتهى

فانظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم ، والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده .

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله تعالى فإنه قال : وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ، ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ، ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم .

وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب ، ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة ، وقالوا : هم مباينون للملة . انتهى

وبالجملة فيجب على من نصح نفسه أن لا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله ، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله فيه أعظم أمور الدين ، وقد كفينا بيان هذه المسألة كغيرها بل حكمها في الجملة أظهر أحكام الدين .

فالواجب علينا الاتباع وترك الابتداع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ( اتبعوا ولا تبتدعوا ، فقد كفيتم ) وأيضا فما تنازع العلماء في كونه كفرا فالاحتياط للدين التوقف وعدم الاقدام مالم يكن في المسألة نص صريح عن المعصوم صلى الله عليه وسلم .

وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والاجماع على كفره ، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب و السنة مع الاجماع بأنه مسلم .

ومن العجب أن أحد هؤلاء لو سئل عن مسألة في الطهارة أو البيع لم يفتي بمجرد فهمه واستحسان عقله ، بل يبحث عن كلام العلماء ويفتي بما قالوه فكيف يعتمد في هذا الأمر العظيم الذي هو أعظم أمور الدين وأشد خطرا على مجرد فهمه واستحسانه ؟ ، فيا مصيبة الإسلام من هاتين الطائفتين ، ومنحته من تينك البليتين .

نسألك اللهم أن تهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

**والحمد لله رب العالمين**
**وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم**

**الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين**

تأليف:

**عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين**

دراسة وتحقيق:

الوليد بن عبد الرحمن الفريان

الناشر:

دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض- المملكة العربية السعودية

1409هـ - 1989م

ص -5- الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين

تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين

تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن الفريان

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

واكب النضال المسلح في الجزيرة العربية إبان تطهيرها من فلول الهمجية – العثمانيون والمنتفعون بوجودهم من شذاذ الآفاق ومرتزقة البوادي (1)- في ا لعقد الرابع من القرن الثالث عشر, كفاح فكري متحفز قاده علماء البلاد وأشبال الدعوة السلفية الحرة.

بعد أن عمل الغزاة على تلويث عقول الجهلة والعوام, واستماتوا في دفعهم عن المنهج الأصولي بكل ما يملكون من فنون المكر والدجل والتضليل.

آملين أن يخمدوا جذوة التحرر, أو يفلحوا في تحجيم دور الدين الإسلامي وكبته وإلباس الناس ثوب العلمانية الكافر.

واتخذوا من نشر البدع والإغراق في الشعوذة والتخريف الصوفي, سبيلا لذلك. لكنها لم تجد في قلوب العقلاء متسعا, ولا في عقولهم تصديقا أو قبولا, فارتدوا على أعقابهم أوفر الخلق خيبة وخسارة.

واستطاع الإمام تركي بن عبد الله بن محمد بن سعود (ت1249) أن يأخذ بزمام المبادرة, بفضل الله ثم بفضل إيمانه العميق وحنكته وشجاعته، وصبره, وبفضل الرجال الأبرار المخلصين لله ثم للدين والوطن من أبناء نجد الشامخة الأبية.

---

(1) ينظر مقدمة " الدلائل في حكم موالاة أهل الشرك" للشيخ سليمان بن عبدالله.

ص -6- وتمكن في سنوات قليلة من طرد المعتدي الآثم مجللا بالخزي والعار, وأن يوحد الجزيرة العربية في نظام سياسي متميز تحكمه شريعة الله وتسوده روح الوئام.

وكان للعلماء من أبناء الدعوة الدور البارز في بناء صرح الدولة, وإرساء نظامها والذود عن مكتسباتها, منذ انطلاق شرارة التوحيد والإصلاح (1).

في تلاحم فريد: شعاره الحب في الله, ودثاره الاحترام المتبادل والسعي الحثيث في إعلاء كلمة الله, ونشر الأمن وتخليص عقول الناس وأبدانهم من رق عبودية الخلق إلى عبودية الخالق وحده لا شريك له.

فأعادوا للإسلام هيبته التي خلفت لمعانها وافتقدت في الكثير من بقاع العالم, وأخذوا يشقون طريقهم بين الأمم في قوة وعنفوان, ففرح المسلمون بهم وتجدد بهم الأمل الذي طالما كان حلما بعيد المنال.

وهذه المنظومة الرائعة التي رافقت الدعوة منذ بزوغ نجمها المتألق, ومنذ ميثاق الدرعية الذي بني على أساس من نظرة الإسلام الشمولية للسياسية بنوعيها الداخلي والخارجي.

والمستمد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وسيرة الصحابة والتابعين وخلفاء الإسلام.

كانت هي السياج المنيع, والدرع الذي تحطم عليه الطغيان والظلم والاستبداد , وانهارت أمامه المطامع الشخصية وشهوة التفرد.

واستمر موكب الدعوة والدولة تحوطه المحبة وتظلله الرحمة وتسيره المبادئ

---

(1) حفظ لنا التاريخ صورة نادرة، دارت أحداثها بين كل من العالم المجاهد عبد الرحمن بن حسن والإمام تركي بن عبد الله، يرويها الشيخ المعمر عبد العزيز بن مرشد عن أستاذه العلامة عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن. وملخصها: أنه بعد أن استطاع الشيخ عبد الرحمن الإفلات من المنفى بمصر، قصد مكة ثم انصرف إلى نجد مع حجاج القصيم، واستقر بها. ولما

علم الإمام تركي بعودته بعث إليه يطلب منه القدوم إلى الرياض، ولم يستجب لطلبه، حتى تأكد من أنه ما قام إلا من أجل إقامة شرح الله وإحياء دينه، وحماية الدعوة المهيضة فوضع يده في يد الإمام تركي، واستمرت كتائب التوحيد تحمل الحب والطموح.

ص -7- ويقوده العدل والإنصاف, دون أن يسمح لواش أو كاذب مفتون أن يتسلل إلى صفائه ليعكره, أو طريقه ليعطله ويصرفه عن وجهته التي يحبها الله ورسوله وأهل الإيمان والفضيلة والغيرة والشرف.

والتأريخ أعظم شاهد على أهمية وحساسية هذه العلاقة الحميمة.

فحسبك أن تنظر إلى ما حدث هنا وهناك على امتداد الأدوار التاريخية المتعاقبة وسوف تجد مصداق ذلك ظاهر كرابعة النهار.

موضوع الكتاب:

هذا السفر حلقة من حلقات الجهاد العبق, وصفحة من صفحاته, اضطلع به رجال الدعوة وأبلوا فيه بلاءا حسنا منذ أن تعرضوا لأول كيد ووصلت إليهم طليعة الانحراف والتحجر. فقيضهم الله منافحين محتسبين حتى ردوا كيدهم وكشفوا عوار أقوالهم, وفضحوا مؤامراتهم.

وهكذا تسلسلت حلقات الحب والصدق والدعوة؛ لتستمر مسيرة الخير تنير للناس الطريق وتهديهم إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين, واجه كغيره من علماء تلك الفترة الحرجة, بعض الوجوه الكالحة التي استمرأت البدعة, وعشعش الانحراف في قلوبهم وعقولهم، فأصبحوا أسارى التخلف والتبعية.

فقام رحمه الله بواجبه, وأدى حق العلم الذي أئتمن عليه هو وإخوانه من أهل العلم والإيمان.

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا، يحكي بصدق جانبا من جهاده.

وقد استهله بمقدمة ضافية, بين فيها الغاية من الخلق ومعنى العبودية ومقتضياتها, ومعنى كلمة التوحيد الخالدة.

وأوضح ضلال وتناقض من قال بأن كلمة لا إله إلا الله ترفع الحرج حتى وإن ارتكب الشرك وعبد غير الله.

ص -8- وأشار إلى أن من كيد الشيطان للمبتدعة سلب العبادة والشرك اسمهما من قلوبهم, حتى اختلطت عليهم المفاهيم, وساعدهم على ذلك بعض المغرضين.

ثم عقد فصلا ذكر فيه بعض الشبه التي تعلقوا بها, وبين أن مرتكب الشرك الأكبر ليس معذورا لجهله؛ وإلا للزم عليه أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند.

وأفاض في تأكيد هذا الأصل العظيم, وأن حجة الله قائمة على الناس بإرسال الرسل, وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته, ففرق بين فهم الحجة وقيام الحجة وعقد فصلا آخر أبان فيه عن أهمية

معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله, لاسيما حدود ما أنزله في الأسماء.
وأن منبع الضلال: الغلط في معرفة حقيقة الشرك الأكبر. وتعرض لبعض دعاويهم فأبطلها.
ثم عقد فصلا ثالثا" وسع الحديث فيه عن الجناية المترتبة على عدم فهم حدود ما أنزل الله, وأن دعوى أن الشرك هو الصلاة والسجود لغير الله فقط, مجرد مكابرة مكشوفة.
وفي الفصل الرابع: نافح عن شيخ الإسلام, وردَّ فيه تزوير وكذب الكاذبين بأنه يرى أن المتأول والمجتهد المخطئ والمقلد مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر.
ونعى بمرارة ما يفعله بعض علماء زمانه من تجويز الممارسات الشركية ومباركتها, وتعجب من إنكار بعض اليهود لما يرونه عند هذه المشاهد, مع إصرار من ينتسب إلى الإسلام عليها.
وبين في أثناء هذا الفصل" أنه لا يجوز للمسلم أن يحكم بكفر أحد حتى يثبت في حقه شروط التكفير وتنتفي موانعه.
وأنحى بعد ذلك باللائمة على من سهل للمشركين ما ارتكبوه, وجادل عنهم بالباطل, وأن هذا منتهى الجهل والظلم, وعقبه بحكم الذبح لغير الله والاستغاثة به
ص -9- ثم عقد فصلا خامسا: فرق فيه بين الكرامة وبين الأحوال الشيطانية وهوس الصوفية.
وختم كتابه بفصل سادس توجه فيه إلى المنتسبين للعلم، بأن عليهم أن يتجردوا عن الجهل والتعصب, ويكون مرجعهم كتاب الله وسنة رسوله, دون العوائد استحسانات الناس, ولا يستوحشوا من قلة السالكين, فإن أهل الحق هم القلة دائما.
أهمية الكتاب:
يأتي هذا البحث ليعالج أعمق القضايا المتعلقة بتوحيد الألوهية, الذي هو أعظم أنواع التوحيد قاطبة وأجدرها بالعناية والاهتمام, وليفضح ما تبقى من شبه المضللين المتداعية, وهي لا تعدو أن تكون زوابع عابرة قوامها التعنت والاستكبار, ومحركها المنافع الشخصية الدنيئة ويمكن تلخيص تلك الترهات فيما يلي:
1 – أنا لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم.
2 – من قال: لا إله إلا الله, ما نقول فيه شيئا وإن فعل ما فعل.
3 – قول ابن تيمية: أن المتأول والمجتهد المخطئ والمقلد, مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر.
4 – قصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته, فجهل أن فعله كفر فلم يكفر.
5 – أن طلب الأموات ليس دعاء بل هو نداء.
وأنت ترى أنها ما بين دعوة إلى العجز والتواكل, وبين سوء فهم وكذب بين.
ولكن كما قال تعالى: ** وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاء كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ}.

ص -10- المؤلف

نسبه ومولده:

هو العلامة الحافظ الفقيه أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبا بطين العائذي القحطاني, من جذم عبدة المشهور. ولد في بلدة الروضة القريبة من المجمعة حاضرة أقليم سدير الواقع في منطقة نجد سنة 1194, أي قبل وفاة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب باثنتي عشرة سنة.

أسرته:

نشأ في أحضان أسرة صالحة محافظة, وجهته منذ نعومته وطراوة عوده إلى طلب العلم وتحصيله وملازمة العلماء, حتى أدرك علما واسعا وهو بعدُ في ريعان الشباب, وساعده على ذلك قوة الذهن وسرعة الفهم والفطرة النقية.

شيوخه:

قرأ على العديد من علماء عصره ومن أبرزهم:

1 - الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت1242).

2 - العلامة الورع عبد العزيز بن عبد الله الحصين (ت1237).

3 - الإمام الكبير حمد بن ناصر بن معمر (ت1225).

أعماله:

ولي القضاء في عهد سعود بن عبد العزيز بن محمد (ت1229) ثم نقله عبد الله بن سعود (ت1234) قاضيا على عمان.

وفي عهد الإمام تركي ولاه قضاء الوشم، ثم جمع له معه قضاء سدير,

ص -11- وفي عام 1248هـ انتقل إلى قضاء القصيم, حتى استقال من القضاء سنة 1270.

تلاميذه:

لم تشغله أعماله الوظيفية عن التعليم والدعوة, وهذا هو شأن العلماء حيثما حلوا وأينما سارت بهم الركاب. يبذرون في كل بلد وطئته أقدامهم طلابا يحملون العلم ويبلغونه لمن بعدهم. ومن تلاميذه:

1 - صالح بن عيسى.

2 - عبد الرحمن بن عبد الله بن أبا بطين, ابن المؤلف.

3 - محمد بن عبد الله بن حميد.

4 - عثمان بن بشر صاحب التأريخ المشهور.

أخلاقه وسجاياه:

كان رحمه الله زاهدا ورعا مكبا على العلم, معرضا عما سوى ذلك, وقورا دائم الصمت, باذلا نفسه للعلم والعلماء دون ملل أو تضجر, كريما سخيا قويا في الحق.

وفاته وأبناؤه:

استمر رحمه الله طوال حياته داعيا ناصحا ملتزما, إلى أن توفي سنة 1282 فانطوت بوفاته صفحة تنضح بالصلاح والتقوى والكرم.

وخلف من الأبناء الشيخ عبد الرحمن وعبد العزيز, ولكليهما عقب.

آثاره العلمية:

شارك في الكثير من العلوم وألف فيها, ومن آثاره:

1 – مختصر البدائع (1).

---

(1) له نسخة بخط المؤلف عند آل مانع كما ذكر ابن بسام 574/2.

ص -12- 2 – حاشية على شرح المتهى في الفقه.

3 – تأسيس التقديس (1)

4 – الانتصار وهو كتابنا هذا.

5 – رسالة في التجويد.

6 – فتاوى وتحريرات نشر أكثرها (2).

النسخ:

تجمع لدي عند الشروع في التحقيق ثلاث نسخ, وهي كما يلي:

الأولى: نسخة خطية تقع في نحو تسع عشرة ورقة ومسطرتها 25 سطرا محفوظة في مكتبة الرياض السعودية بدون رقم.

فرغ من كتابتها عبد الله بن فارس بن ناصر بن فارس بن إبراهيم آل سميح سنة 1278يوم الأربعاء من شهر شوال، وعلق على طرتها ما نصه: مال زيد بن محمد آل سليمان. وهي نسخة تامة مصححة ومقابلة ومكتوبة في حياة المؤلف ولذلك جعلتها أصلا.

الثانية: وتقع في نحو إحدى وعشرين ورقة ومسطرتها 25 سطرا, مكتوبة بقلم نسخي جيد مشكول أحيانا, ليس عليها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ. ويبدوا أنها كانت ضمن مجموعة إذ أن الورقة الأولى تبدأ برقم 78, وقد أمدني الأخ الكريم الشيخ عبد السلام العبد الكريم بمصورتها ورمزت لها بحرف(ع).

---

(1) مطبوع سنة 1344 ورأيت له نسخة خطية جيدة في مكتبة الرياض السعودية رقم 86/411 في نحو سبع وثمانين ورقة بعنوان : كشف تلبيس داود بن جرجيس الكذاب الأفاك الداعي إلى الإشراك ببارئ كل محسوس!.

(2) ينظر في مصادر ترجمته" الدرر السنية" 75/12 و"مشاهير علماء نجد"176 و"علماء نجد خلال ستة قرون" 567/2.

ص -13- الثالثة: مطبوعة نشرتها دار العربية للطباعة ببيروت, بعناية الشيخ عبد الملك بن إبراهيم، عن نسخة كتبها محمد بن عبد العزيز بن محمد سنة 1305 يوم السبت 24 من ذي الحجة كما هو مدون في آخر الرسالة. وفيها نقص وتحريف ورمزت لها بحرف(ط).

العنوان:

سجل على طرة الأصل وغلاف المطبوعة: كتاب الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين.

وفي نسخة (ع): كتاب الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على من يجادل عن المشركين. وهو فرق طفيف لا يكاد يسترعي الانتباه.

ويذكر ابن بشر في عنوان المجد (القسم المخطوط) أن الذي سماه بذلك هو بعض طلبته (1). لا المؤلف رحمه الله, وليس هذا ببعيد؛ فلم يكن علماء الدعوة ممن كانوا في عصره يهتمون كثيرا بوضع الأسماء لكتبهم.

التوثيق:

نص ابن بشر في عنوان المجد( القسم المخطوط) أن الشيخ عبد الله ألف كتاب الانتصار من أجل أن يكشف عن فساد الشبهة التي أثارها تلميذه داود بن جرجيس البغدادي (ت1299) ولبس بها على الناس.

ثم ألف كتابه الكبير تأسيس التقديس فتتبع فيه دعاويه وفندها وآهال عليها التراب (2).

وذكره العلامة ابن قاسم في الدرر السنية (3).

---

(1) "علماء نجد خلال ستة قرون" 569/2.

(2) ينظر المرجع السابق.

(3) "الدرر السنية" 26/12.

ص -14- منهج التحقيق:

اعتمدت نسخة مكتبة الرياض السعودية أصلا؛ لجودتها وقدمها وعارضت النسختين الأخريين بها, وأثبت ما بينها من فروق.

ولم أتصرف في النص إلا بحسب ما تمليه الضرورة من تعديل أو إضافة, مع الإشارة إلى ذلك في موضعه.

وقمت بعزو الآيات وتخريج الأحاديث والآثار, ورد النصوص إلى مصادرها ما استطعت إلى ذلك سبيلا, كما فسرت ما ظننته غامضا وترجمت لغير المشهورين.

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يحفظ علينا ديننا ويجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن.

والحمد لله حمدا كثيرا كما يحب ربنا ويرضى.

كتبه

الوليد بن عبد الرحمن آل فريان

الرياض – 1409/4/27هـ

بسم الله الرحمن الرحيم (1)

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه (2), ونعوذ بالله من شرور أنفسنا (3) وسيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له, وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

فقد قال الله تعالى : ** وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } (4) – فلما أعلمنا الله سبحانه إنما (5) خلقنا لعبادته, وجب علينا الاعتناء بما خلقنا له علما وعملا– (6) وقال تعالى: ** يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (7) الآية وقال تعالى : ** وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا} (8) . قال ابن عباس رضي الله عنهما: كل ما في القرآن من الأمر بالعبادة فالمراد به التوحيد (9).

________

(1) في الأصل أضيف : وبه نستعين وعليه اعتمادي،وأرجح أنه من صنع الناسخ.

(2) (ط) : ونتوب إليه. ساقط.

(3) (ع) (ط) : ومن.

(4) سورة الذاريات آية 56.

(5) (ع) (ط) :أنه إنما.

(6) ما بينهما معلق في هامش الأصل وبجواره كلمة صح.

(7) سورة البقرة آية 21.

(8) سورة النساء آية 36.

(9) ذكره البغوي في "التفسير"55/1.

ص -24- وبذلك أرسل (1) الله جميع الرسل. قال تعالى:** وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} (2) . وقال تعالى: ** وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ } (3).

وكل رسول أول ما يقرع به أسماع قومه أن يقول: اعبدوا الله ما لكم من إله غيره.

وقال تعالى:** وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ } (4) قال مالك وغير واحد من المفسرين: كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت (5), وقال عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم: الطاغوت الشيطان (6).

قال ابن كثير: وهو قول قوي جدا, فإنه يتناول كل (7) ما كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها(8) . ذكره على قوله: ** فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ } (9) الآية.

---

(1) (ع) : أمر.

(2) سورة الأنبياء آية 25.

(3) سورة الزخرف آية 45.

(4) سورة النحل آية 36.

(5) أخرجه ابن أبي حاتم كما في "الدر المنثور" 22/2.

(6) علقه البخاري في " الصحيح" 251/8(فتح) قال الحافظ: وإسناده قوي،وأخرجه الطبري في "التفسير" 5834, 5835، وأبو القاسم البغوي كما في "تفسير ابن كثير" 553/1 ، والفريابي، وسعيد بن منصور كما في "الدر المنثور"22/2.

(7) علق في هامش الأصل على هذه الكلمة ما نصه: كلما. إذا كانت ظرفا كتبت (ما) معها متصلة، نحو {كلما رزقوا منها من ثمرة}، وكلما جئتني أكرمتك. وإن كانت اسما كتبت منفصلة نحو: كل ما عندي لك ، وكل ما في الدنيا فان.اهـ .

(8) تفسير القرآن العظيم553/1.

(9) سورة البقرة آية256.

ص -25- قال النووي : قال الليث وأبو عبيدة والكسائي وجماهير أهل اللغة: الطاغوت كل ما عبد من دون الله (1).

وقال الجوهري: الطاغوت الشيطان وكل رأس في الضلالة, انتهى (2).

وما تضمنته هذه الآيات ونحوها من آي القرآن- من الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له, والنهي عن عبادة غيره- هو معنى لا إله إلا الله.

قال ابن جرير في الكلام على معنى لفظ الجلالة قال : وروي لنا, عن ابن عباس قال: أي هو ذو الألوهية والعبودية (3) على خلقه أجمعين (4).

وقال الجوهري في الصحاح: أله – بالفتح- إلاهة, أي: عبد عبادة.

قال: ومنه قولنا" الله. وأصله إلاه على وزن فعال, بمعنى مفعول؛ لأنه مألوه بمعنى معبود (5)

قال: والتأليه التعبيد، والتأله التنسك والتعبد.

قال رؤبة (6): سبحن واسترجعن من تألهي (7) (8). انتهى (9).

وقال في القاموس: أله إلاهة وألوهة وألوهية : عبد/ عبادة، ومنه لفظ

---

(1) " المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" 18/3.

(2) "تاج اللغة وصحاح العربية" 2413/6.

(3) في " تفسير" الطبري والسيوطي : المعبودية.

(4) أخرجه الطبري في "التفسير" رقم 141، وابن أبي حاتم كما في "الدر المنثور" 23/1 وفيه بشر بن عمارة.

(5) "الصحاح"2223/6.

(6) علق في هامش الأصل ما نصه: رؤبة هو ابن العجاج التميمي الراجز من فصحاء العرب(البصرة) أخذ عن أبيه وغيره، وعنه أخذ يحيى القطان وطائفة كثيرة، وكان لغويا علامة وقته، توفي سنة خمس وأربعين ومائة من هجرة الرسول اهـ.

(7) علق في هامش الأصل: صدره : لله در الغانيات المده.

(8) "الديوان"/165.

(9) "الصحاح" 2224/6

ص -26- الجلالة، قال : وأصله إله بمعنى مألوه, وكل ما اتخذ معبودا, إله (1) عند متخذه. قال : والتأله التنسك والتعبد (2).

وفي المصباح: ألَه- من باب تعب – إلهة بمعنى عبد عبادة, وتأله تعبد, والإله المعبود وهو الله سبحانه. استعاره المشركون لما عبدوه من دون الله. انتهى (3).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الإله هو المعبود المطاع، فهو إله بمعنى مألوه.

وقال ابن القيم: الإله هو الذي تألهه القلوب محبة وإجلالا, وإنابة وإكراما, وتعظيما وخوفا, ورجاء وتوكلا (4).

وقال ابن رجب: الإله: هو الذي يطاع فلا يعصى, هيبة له وإجلالا ومحبة, وخوفا ورجاء وتوكلا عليه, وسؤالا منه ودعاء له, ولا يصلح ذلك إلا لله, فمن أشرك مخلوقا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية, كان ذلك قدحا في إخلاصه في قول (5) : لا إله إلا الله, ونقصا في توحيده, وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك, وهذا كله من فروع الشرك (6).

وقال ابن هبيرة في الإفصاح (7) قوله: شهادة أن لا إله إلا الله

---

(1) (ع) (ط) : فهو إله.

(2) "القاموس" 280/4.

(3) "المصباح المنير" للمقري24/1.

(4) نقله عنهما العلامة عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد" /33 وانظر "الاقتضاء"846/2.

(5) (ط) :قول. ساقطة.
(6) كلمة الإخلاص للحافظ بن رجب /23.
(7) طبع قطعة من أوله في شرح حديث( من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) استوعب مجلدين كبيرين.

ص -27- تقتضي أن يكون الشاهد عالما بأن لا إله إلا الله, قال تعالى:** فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ } (1) وينبغي أن يكون الناطق بها شاهدا فيها, فقد قال الله تعالى- ما أوضح به- أن الشاهد بالحق إذا لم يكن عالما بما شهد به, فإنه غير بالغ من الصدق به مع من شهد لك (2) بما يعلمه في قوله تعالى: ** إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} (3).
قال: واسم الله: مرتفع بعد إلا, من حيث أنه الواجب له الإلهية, فلا يستحقها غيره سبحانه.
قال: واقتضى الإقرار بها أن تعلم أن كل ما فيه أمارة للحدث فإنه لا يكون إلها, فإذا قلت: إلا إله إلا الله. اشتمل نطقك هذا على أن ما سوى الله ليس بإله، فيلزمك إفراده سبحانه بذلك وحده.
قال: وجملة الفائدة في ذلك: أن تعلم أن هذه الكلمة هي مشتملة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فإنك لما نفيت الإلهية, وأثبت الإيجاب لله كنت ممن كفر بالطاغوت وآمن بالله. انتهى.
وقال أبو عبد لله القرطبي في التفسير: إلا إله إلا هو. أي: لا معبود إلا هو (4).
وقال الزمخشري (5): الإله من أسماء الأجناس كالرجل والفرس, اسم (6) يقع على كل معبود بحق أو باطل, ثم غلب على المعبود بحق (7).

---

(1) سورة محمد آية 19.
(2) (ع): لك. ساقطة.
(3) سورة الزخرف آية 86.
(4) نقله العلامة عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد"/33.
(5) أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري. لغوي من كبار المعتزلة ت538. "اللسان"4/6.
(6) (ط) : اسم. ساقطة.
(7) "الكشاف" 36/1.

ص -28- وقال البقاعي/ : لا إله إلا الله. أي: انتفى انتفاءا عظيما أن يكون معبود (1) بحق غير الملك الأعظم؛ فإن هذا العلم هو أعظم الذكرى المنجية من أهوال الساعة, وإنما يكون علما إذا كان نافعا, وإنما يكون نافعا إذا كان مع الإذعان والعمل بما تقتضيه, وإلا فهو جهل صرف. انتهى (2).

وجميع المفسرين يفسرون الإله بالمعبود. والمشركون يعرفون ذلك؛ لأنهم أهل اللسان. فلما طلب منهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقولوا: لا إله إلا الله. قالوا: أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب (3).

وهم يعترفون بأن الله هو الخالق الرازق المدبر لجميع الأمور, رب كل شيء ومليكه؛ كما أخبر الله عنهم بذلك في مواضع كثيرة من كتابه.

والله سبحانه فرض على عباده معرفة معنى: لا إله إلا الله, وأن يعلموا أن لا إله إلا هو (4).

قال تعالى:** فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}.

وترجم البخاري على الآية فقال: باب العلم قبل القول والعمل (5).

أشار (6) إلى أن العلم بمعنى: لا إله إلا الله, أول واجب. ثم بعد ذلك القول والعمل.

وقال الله تعالى:** هَذَا بَلاَغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِ وَلِيَعْلَمُواْ أَنَّمَا هُوَ إِلَـهٌ وَاحِدٌ}(7) لم يقل: ليقولوا: إنما هو إله واحد (8).

---

(1) الأصل و(ط) : معبودا.

(2) نقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد"/34.

(3) حكى الله ذلك عنهم في سورة ص آية 5.

(4) (ع) : الله.

(5) صحيح البخاري 159/1 "فتح".

(6) (ط) إشارة.

(7) سورة إبراهيم آية 52.

(8) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

ص -29- وقال:** فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أُنزِلِ بِعِلْمِ اللهِ وَأَن لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ} (1) أي: واعلموا أن لا إله إلا هو.

وقال تعالى:** وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} (2)قال المفسرون: إلا من شهد بلا إله إلا الله, وهم يعلمون بقلوبهم ما شهدوا به بألسنتهم (3).

وقد قال النبي (4) صلى الله عليه وسلم: "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة" (5).

واستدل العلماء بهذه الآيات ونحوها: على أن أول واجب على الإنسان معرفة الله.

ودلت هذه الآيات(6) : على أن آكد الفرائض العلم بمعنى لا إله إلا الله, وأن أعظم الجهل نقص العلم بمعناها؛ إذ كان معرفة معناها آكد الواجبات, فالجهل (7) بذلك أعظم الجهل وأقبحه.

ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفيا وإثباتا، عاب ذلك, وقال: لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم!

فيقال له: بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله, وأرسل جميع الرسل يدعون إليه, ومعرفة ضده وهو

---

(1) سورة هود آية14.

(2) سورة الزخرف آية 86.

(3) ينظر "تفسير الحافظ ابن كثير" 229/7،و"تفسير القرطبي"122/16.

(4) النبي: ليست في (ع) و(ط).

(5) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 26 وأحمد في "المسند"65/1, 69 والنسائي في "عمل اليوم والليلة" رقم 1114، 1115 وابن أبي شيبة في "المصنف" 238/3 ،والحاكم في "المستدرك"351/1،والدولابي في "الكنى"129/1 ،وابن حبان والبيهقي كما في "الدر المنثور"6/ 63 من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(6) ما بينهما ساقط من (ع).

(7) (ع) : والجهل.

ص -30- الشرك الذي لا يغفر. ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك.

ولا يجوز فيه التقليد؛ لأنه أصل الأصول. فمن لم يعرف المعروف وينكر المنكر فهو هالك, لاسيما أعظم المعروف / وهو التوحيد, وأكبر المنكرات وهو الشرك.

قال رجل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: هلكت إن لم آمر بالمعروف وأنه عن المنكر! فقال ابن مسعود: هلكت إن لم يعرف قلبك المعروف وينكر المنكر (1).

وبمعرفة التوحيد يعرف أهله؛ كما قال علي رضي الله عنه : اعرف الحق تعرف أهله.

وأما الإقرار بتوحيد الربوبية: وهو أن الله سبحانه خالق كل شيء ومليكه ومدبره, فهذا يقر به المسلم والكافر, ولابد منه. لكن لا يصير به الإنسان مسلما، حتى يأتي بتوحيد الإلهية الذي دعت إليه الرسل, وأبى عن الإقرار به المشركون, وبه يتميز المسلم عن الشرك وأهل الجنة من أهل النار.

وقد أخبر سبحانه في مواضع من كتابه عن المشركين: أنهم يقرون بتوحيد الربوبية. ويحتج عليهم سبحانه بإقرارهم بتوحيد الربوبية على إشراكهم في توحيد الإلهية, قال سبحانه:** قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ * فَذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ } الآية (2).

---

(1) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" 135/1 عن طارق بن شهاب قال: جاء عتريس ابن عرقوب الشيباني إلى عبد الله، فذكره وهو عنده بلفظ :هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر. قال : بل هلك من لم يعرف قلبه المعروف، وينكر قلبه المنكر.

(2) سورة يونس الآيتان 31، 32.

ص -31- قال البكري الشافعي (1) في تفسيره على هذه الآية: إن (2) قلت: إذا أقروا بذلك فكيف عبدوا الأصنام؟. قلت: كلهم كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام, عبادة الله والتقرب إليه. لكن في طرق مختلفة:

ففرقة قالت: ليس لنا أهلية عبادة الله بلا واسطة؛ لعلظمته فعبدناها لتقربنا إليه زلفى.

وفرقة قالت: الملائكة ذوو وجاهة عند الله, فاتخذنا (3) أصناما على هيئة الملائكة لتقربنا إلى الله زلفى.

وفرقة (4) قالت: جعلنا الأصنام قبلة لنا في العبادة؛ كما أن الكعبة قبلة في عبادته.

وفرقة اعتقدت: أن لكل صنم شيطانا موكلا بأمر الله, فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بأمر الله, وإلا أصابه شيطانه بنكبة بأمر الله (5).

وقال ابن كثير عند قوله: ** وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى}(6) : إنما يحملهم على عبادتهم؛ أنهم عمدوا إلى أصنام (7) اتخذوها على صور الملائكة

المقربين في زعمهم,

---

(1) لم أجد في "طبقات المفسرين" أحدا بهذا اللقب- وهو شافعي المذهب- غير اثنين هما: محمد بن عمر بن الحسين، فخر الدين الرازي، من كبار المتكلمين، وأئمة الأشاعرة المخالفين لطريقة السلف ت606،وعلي بن يعقوب بن جبريل، وهو ممن أنكر على شيخ الإسلام ابن تيمية لما دخل مصر وقام عليه وآذاه ت 724 ينظر "طبقات المفسرين " للداوودي 440/1, 215/2.

(2) (ط): إذا.

(3) الأصل : اتخذنا (ط) : اتخذناها.

(4) (ط) : فرقة. ساقطة.

(5) لم أعثر عليه في "مفاتيح الغيب" للرازي.

(6) سورة الزمر آية3.

(7) في جميع النسخ: عبدوا الأصنام. والمثبت من التفسير.

ص -32- فعبدوا تلك الصور تنزيلا لذلك منزلة عبادتهم الملائكة, ليشفعوا لهم عند الله في نصرهم وما ينوبهم/ من أمر الدنيا.

قال قتادة, والسدي, ومالك- عن زيد بن أسلم, وابن زيد-:** إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [أي] (1): ليشفعوا لنا ويقربونا عنده [منزلة] (2).

** وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ } (3).** وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ } (4) وقال : ** وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ }(5) قال ابن عباس وغيره: إذا سألتهم من خلق السموات والأرض؟ قالوا: الله. وهم يعبدون معه غيره(6) !!

ففسروا (7) الإيمان في هذه الآية: بإقرارهم بتوحيد الربوبية, والشرك - بعبادتهم غير الله- وهو توحيد الألوهية (8).

فلما تقرر معنى: الإله, وأنه المعبود. تعين علينا معرفة حقيقة العبادة وحدها.

فعرفها بعضهم بأنها: ما أمر به (9) شرعا من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي.

(1) زيادة من (ع) و(ط) والتفسير.
(2) زيادة من التفسير 75/7.
(3) سورة الزخرف آية9.
(4) سورة الزخرف آية 87.
(5) سورة يوسف آية 106.
(6) أخرجه الطبري في "التفسير" 16/286-289.
(7) (ع) : ففسر.
(8) أي : في زعمهم.
(9) (ع) : به الإنسان.

ص -33- وقال بعضهم: هي كمال الحب مع كمال الخضوع. وهذا يستلزم طاعة المحبوب والانقياد له.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه, من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة: كالصلاة والزكاة, والصيام, والحج, وصدق الحديث, وأداء الأمانة, وبر الوالدين, وصلة الأرحام, والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر, والدعاء والذكر, و[قراءة] (1) القرآن, وأمثال ذلك من العبادة (2).

فالدين كله داخل في العبادة. فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله, وأنه المعبود, وعرف حقيقة العبادة. تبين له أن من جعل شيئا من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذه إلها, وإن فر من تسميته معبودا أو (3) إلها, وسمى ذلك توسلا وتشفعا أو التجاء (4) ونحو ذلك.

فالمشرك: مشرك شاء أم أبى؛ كما أن المرابي مراب شاء أم أبى, وإن لم يسم ما فعله ربا, وشارب الخمر شارب للخمر وإن سماها بغير اسمها, وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم:" يأتي ناس من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها" (5).

فتغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمى ولا يزيل حكمه, كتسمية البوادي سوالفهم الباطلة حقا, وتسمية الظلمة ما يأخذونه من الناس بغير اسمه!!!

---

(1) ساقط من الأصل.

(2) "مجموعة فتاوى ابن تيمية"149/10.

(3) (ع) :و.

(4) (ع) (ط): و.

(5) أخرجه أبو داود في "السنن" رقم3688 ،3689 ، وابن ماجه في " السنن رقم 4069 وأحمد في "المسند"342/5، وابن أبي شيبة في "المصنف" 465/7 ،وابن حبان في "الصحيح" رقم 1384(موارد) والطبراني في "الكبير 321/3 من حديث أبي مالك الأشعري، وأخرجه أحمد في "المسند"318/5 من حديث عبادة بن الصامت.

ص -34- ولما سمع عدي بن حاتم – وهو نصراني – قول الله تعالى: ** اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ} (1)قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنا لسنا نعبدهم!! قال: " أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه,ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟!" قال. قلت: بلى! قال: "فذلك/ عبادتهم" (2), فعدي رضي الله عنه: ما كان يحسب أن موافقتهم فيما ذكر عبادة منهم لهم (3). فأخبره (4) صلى الله عليه وسلم أن ذلك عبادة منهم لهم, مع أنهم لا يعتقدونه عبادة لهم.

وكذلك ما يفعله عباد القبور: من دعاء أصحابها, وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات, والتقرب إليهم بالذبائح والنذور. عبادة منهم للمقبورين، وإن كانوا لا يسمونه ولا يعتقدونه عبادة.

وكذلك الذين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: اجعل لنا ذات أنواط. ما كانوا يظنون أن قولهم: اجعل لنا ذات أنواط, كقول بني إسرائيل: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة.

ولم يظنوا أن هذا من التأله لغير الله الذي تنفيه: لا إله إلا الله؛ لأنهم يقولون: لا إله إلا الله , ويعرفون معناها–لأنهم العرب – لكن

---

(1) سورة التوبة آية 31.

(2) أخرجه الترمذي في "الجامع " رقم 3094وقال: هذا حديث غريب، وأخرجه ابن جرير في "التفسير" رقم 61632، 61633 ،والبيهقي في "السنن الكبرى"116/10، وابن أبي شيبة في "المصنف"411/13، والمزي في"تهذيب الكمال"1090/2، وأخرجه ابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه كما في "الدر المنثور" 174/4 من حديث عدي بن حاتم، وحسنه الترمذي كما في المصدر السابق وكتاب "التوحيد"

للشيخ محمد بن عبد الوهاب102/1 (مجموعة مؤلفات) والألباني في "غاية المرام"/6.
(3) (ط) : لهم. ساقطة.
(4) (ع) (ط): فأخبر.

ص -35- خفيت عليهم هذه المسئلة؛ لحداثة عهدهم بالكفر. حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الله أكبر, إنها السنن. قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة, قال: إنكم قوم تجهلون. لتركبن سنن من كان قبلكم" (1).

فإن قيل: فالنبي (2) صلى الله عليه وسلم لم يكفرهم بذلك!!

قلنا: هذا يدل على أن من تكلم بكلمة كفر جاهلا بمعناها, ثم نبه فتنبه أنه لا يكفر.

ولا شك أن هؤلاء: لو اتخذوا ذات أنواط بعد إنكار النبي صلى الله عليه وسلم عليهم, لكفروا.

وقال الله تعالى:** وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ *وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } (3) الضمير في قوله {جَعَلَهَا} راجع لقوله: ** إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي}.

قال مجاهد وقتادة: هي شهادة أن لا إله إلا الله، فلا يزال في ذرية

---

(1) أخرجه الترمذي في "الجامع" رقم 2181 وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد في "المسند"218/5، وابن إسحاق كما في "سيرة ابن هشام" 84/4 ، وعبد الرزاق في "المصنف" رقم 20763،والحميدي في "المسند"رقم 848 ، والطيالسي في "المسند" رقم 1346، وابن أبي عاصم في "السنة" رقم 76 ، والطبري في "التفسير"31/9، وابن حبان في "الصحيح" رقم 1835(موارد) والطبراني في "الكبير" رقم3290, 3294، والشافعي في "المسند"/23 (بدائع) والبيهقي في "الدلائل" 125/5 ، وابن أبي شيبة في "المصنف"101/15، والنسائي في الكبرى "كتاب التفسير" كما في "تحفة الأشراف" 112/11، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما في "الدر المنثور" 533/3 من حديث أبي واقد الليثي .

(2) (ط): فإن النبي.

(3) سورة الزخرف الآيات: 26-28.

ص -36- إبراهيم من يعبدوا (1) الله وحده (2).
ففي الآية والحديثين قبلها: بيان لمعنى لا إله إلا الله، وأن المراد منها البراءة من التأله والعبادة لغير الله, وإفراده سبحانه بالعبادة.
ومن أعظم المصائب: إعراض أكثر الناس عن النظر في معنى هذه الكلمة العظيمة,حتى صار كثير منهم يقول: من قال: لا إله إلا الله ، ما نقول فيه شيئا وإن فعل ما فعل!!؛ لعدم معرفتهم بمعنى هذه الكلمة نفيا وإثباتا.
مع أن قائل ذلك لا بد أن يتناقض, فلو قيل له: ما تقول فيمن قال: لا إله إلا الله, ولا يقر برسالة محمد بن عبد الله؟؟. لم يتوقف في تكفيره (3) ، أو أقر بالشهادتين وأنكر البعث ؟ لم يتوقف في تكفيره/ ! أو استحل الزنا أو اللواط أو نحوهما, أو قال: إن الصلوات الخمس ليست بفرض! أو أن صيام رمضان ليس بفرض؟!
فلا بد أن يقول بكفر من قال ذلك!! فكيف لا تنفعه لا إله إلا الله إذن (4), ولا تحول بينه وبين الكفر!
فإذا ارتكب ما يناقضها: وهو عبادة غير الله: وهو الشرك الأكبر الذي هو أكبر الكبائر. قيل: هو يقول لا إله إلا الله, ولا يجوز تكفيره؛ لأنه يتكلم بكلمة التوحيد!! لكن آفة الجهل والتقليد أوجبت ذلك.
وهؤلاء ونحوهم إذا سمعوا من يقرر أمر التوحيد ويذكر الشرك, استهزأوا به وعابوه!

---

(1) (ع) (ط) : يعبد.
(2) ابن كثير 212/7.
(3) (ع) (ط) :كفره.
(4) (ع) (ط) : إذا.

ص -37- قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه – في أثناء كلام له: – والضالون

مستخفون بتوحيد الله: يعظمون دعاء غيره من الأموات, وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به, كما قال تعالى: ** وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا * إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا} الآية (1).

فاستهزأوا بالرسول لما نهاهم عن الشرك, وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلى التوحيد؛ لما في أنفسهم من تعظيم الشرك.

وكذلك من فيه (2) شبه منهم: إذا رأوا من يدعو إلى التوحيد, استهزأوا بذلك (3)؛ لما عندهم من الشرك.

ومن كيد الشيطان لمبتدعة هذه الأمة- المشركين (4) بالبشر من المقبورين وغيرهم-: لما (5) علم عدو الله أن كل من قرأ القرآن أو سمعه, ينفر من الشرك ومن عبادة غير الله. ألقى في قلوب الجهال أن هذا الذي يفعلونه مع المقبورين وغيرهم, ليس عبادة لهم، وإنما هو توسل وتشفع بهم، والتجاء إليهم ونحو ذلك.

فسلب العبادة والشرك اسمهما (6) من قلوبهم, وكساهما أسماء لا تنفر عنها القلوب, ثم ازداد اغترارهم وعظمت الفتنة, بأن صار بعض من ينسب (7) إلى علم ودين يسهل عليهم ما ارتكبوه من الشرك, ويحتج

---

(1) سورة الفرقان الآيتان 42 ,43.

(2) (ط): فيهم.

(3) (ط): به.

(4) (ع) : من المشركين.

(5) (ط): ولما.

(6) الأصل: اسمها.

(7) الأصل: ما.

ص -38- لهم بالحجج الباطلة. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

فصل

وقد أورد بعضهم أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ذكر كلاما وحكايات تدل على أن دعاء الأموات ليس بشرك, كما ذكر أنه روي أن رجلا جاء إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فشكى إليه الجدب عام الرمادة (1) فرآه وهو يأمره أن يأتي / إلى عمر بن الخطاب فيأمره أن يستسقي بالناس, وغير ذلك من الحكايات.

قال بعض المجادلين: لو سُلِّم لكم في بعض الأمور أنها شرك أو كفر, فإن الشيخ ذكر في اقتضاء الصراط المستقيم (2) : أن المتأول, والمجتهد المخطئ , والمقلد, مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر !!

فهذا تلبيس من الناقل, وكذب على الشيخ رحمه الله ؛ لأنه إنما قال ذلك في سياق الكلام في بعض البدع: كتحري دعاء الله عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم , أو غيره.فقال: وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحا ولا يكون عالما أنه منهي عنه، فيثاب على حسن قصده, ويعفى عنه لعدم علمه. وهذا باب واسع, وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس ويحصل له نوع من الفائدة, وذلك لا يدل على

---

(1) وكانت في السنة الثامنة عشرة من الهجرة، أصاب الناس فيها مجاعة شديدة، فأجرى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأقوات على المسلمين. ينظر "السيرة" لابن حبان/476، و"تاريخ الطبري"222/4.

(2) من الكتب النادرة ، التي عالج فيها الحافظ ابن تيمية الكثير من القضايا ذات الأبعاد الهامة والحيوية مع التركيز والاستيعاب الشامل، محقق مطبوع.

ص -39- أنها مشروعة. ثم العامل قد يكون متأولا, أو مخطئا مجتهدا (1) أو مقلدا: فيغفر له خطؤه (2) ,ويثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع (3).

قال: والحاصل أن ما يقع من الدعاء المشتمل على كراهة (4) شرعية, بمنزلة سائر العبادات. وقد علم أن العبادة المشتملة على وصف مكروه, قد تغفر تلك الكراهة لصاحبها؛ لاجتهاده, أو تقليده (5), أو حسناته, أو غير ذلك. ثم ذلك لا يمنع أن ذلك مكروه منهي عنه, وإن كان هذا الفاعل المعين قد زال موجب الكراهة في حقه (6).

قال: فإذا سمعت دعاء أو مناجاة مكروهة في الشرع قد قضيت حاجة صاحبها, فكثيرا ما يكون

من هذا الباب (7). ولا يقال: هؤلاء لما نقصت معرفتهم سَوَّغ (8) لهم ذلك ، فإن الله لم يسوغ هذا لأحد. لكن قصور المعرفة قد يرجى معه العفو والمغفرة.

أما استحباب المكروهات، أو إباحة المحرمات: فلا . ففرق (9) بين العفو عن الفاعل والمغفرة له, وبين إباحة فعله أو المحبة له. وإنما [يثبت] (10) استحباب الأفعال واتخاذها دينا بكتاب الله وسنة نبيه،

---

(1) (ع): مجتهدا مخطئا.

(2) (ط): خطأه . تحريف.

(3) "الاقتضاء" 759/2.

(4) (ط): كراهية.

(5) (ع): تقليد.

(6) الاقتضاء 694/2

(7)"المصدر السابق"695/2.

(8)(ع) (ط) :يسوغ.

(9) (ع) (ط) : فرق. "الاقتضاء" :نفرق. تحريف.

(10) إضافة من "الاقتضاء" للتوضيح.

ص -40- وما كان عليه السابقون الأولون. وما سوى هذا من الأمور المحدثة: فلا تستحب, وإن اشتملت أحيانا على فوائد, لأننا نعلم أن مفاسدها راجحة على فوائدها (1).

ولما قرر رحمه الله: أن تحري الدعاء عند القبور منهي عنه. قال: ولا يدخل في هذا الباب أن قوما سمعوا السلام من قبر النبي صلى الله عليه وسلم, أو قبور غيره من الصالحين, وأن سعيد بن المسيب (2) كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرة. / فهذا كله حق ليس مما نحن فيه, والأمر أجل من ذلك وأعظم.

قال: وكذلك أيضا ما يروى أن رجلا جاء إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم, وشكا إليه الجدب عام الرمادة, فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج فيستسقي بالناس (3).

فإن هذا ليس من هذا الباب.

وكذلك سؤال بعضهم للنبي صلى الله عليه وسلم, أو غيره حاجة فتقضى. فإن هذا قد وقع كثيرا, وليس هو مما نحن فيه (4).

إلى أن قال: وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة عند القبور, ولا قصد الدعاء والنسك عندها؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع (5).

---

(1) "الاقتضاء"697/2.

(2) ابن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار.ت بعد التسعين تقريب/241.

(3) أخرجه البيهقي عن مالك بن أنس بإسناد صحيح كما قال الحافظ ابن كثير في "التاريخ"92/7.

(4) "الاقتضاء"728/2.

(5) المصدر السابق728/2.

ص -41- ثم قال رحمه الله: فذكرت هذه الأمور؛ لأنها (1) مما يتوهم أنها معارضة لما قدمنا, وليس كذلك.

فإن الخلق لم ينهوا عن الصلاة عند القبور, واتخاذها مساجد استهانة بأهلها (2), بل لما يخاف عليهم من الافتتان, وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها. فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يخاف الافتتان به لما نهي الناس عن ذلك. انتهى (3).

فانظر قوله: وليس هذا مما نحن فيه.

وليس فيه معارضة لما ذكرنا؛ لأنه قرر أن قصد القبور لدعاء الله عندها بدعة منهي عنه، وكذلك قرر أن دعاء الأموات والغائبين والاستغاثة بهم شرك, وذكر أنه ليس في جميع ما ذكره معارضة لما قرره؛ دفعا لما قد يتوهم.

واحتج بعض من يجادل عن المشركين: بقصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته (4). على أن من ارتكب الكفر جاهلا لا يكفر, ولا يكفر إلا المعاند.

والجواب عن ذلك كله: أن الله سبحانه أرسل رسله مبشرين ومنذرين؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (5).

وأعظم ما أرسلوا به , ودعوا إليه: عبادة الله وحده لا شريك له,

---

(1) (ع) : لأنه قد.
(2) (ط) :لأهلها.
(3) المصدر السابق 728/2.
(4) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 3479، 6480 ، ومسلم في "الصحيح" رقم 2756 ، والنسائي في "المجتبى" 91/4 وابن ماجة في "السنن " رقم 4309 وأحمد في "المسند" رقم 7635 من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما.
(5) قال تعالى: ** رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} سورة النساء آية 165.

ص -42- والنهي عن الشرك الذي هو (1) عبادة غيره.

فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهله، فمن هو الذي لا يعذر؟

ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند. مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله, بل لابد أن يتناقض؛ فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم, أو شك في البعث, أو غير ذلك من أصول الدين. والشاك جاهل!.

والفقهاء رحمهم الله: يذكرون في كتب الفقه حكم المرتد: وأنه المسلم الذي يكفر بعد إسلامه / : نطقا, أو فعلا, أو شكا, أو اعتقادا (2). وسبب الشك: الجهل.

ولازم هذا: أنا لا نكفر (3) جهلة اليهود والنصارى, ولا الذين يسجدون الشمس والقمر والأصنام لجهلهم, ولا الذين حرقهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بالنار (4)؛ لأننا نقطع أنهم جهال!!!

---

(1) (ع) : الشرك الذي هو . معلق في الهامش وبجواره كلمة صح.
(2) (ط) : فعلا أو اعتقادا أو شكا.
(3) (ط) لا يكفر
(4) وهم أتباع ابن سبأ اليهودي، أخرج أبو عاصم وأبو عمر الطلمنكي وابن شاهين والطبري في

شرح أصول السنة، من وجوه متعددة يصدق بعضها بعضا، عن عبد الرحمن بن مالك ابن مغول عن أبيه قال: قلت لعامر الشعبي: ما ردك عن هؤلاء القوم وقد كنت فيهم رأسا؟!قال : رأيتهم يأخذون بأعجاز لا صدور لها. يا مالك: إني قد درست الأهواء فلم أر فيها أحمق من الرافضة! فلو كانوا من الطير لكانوا رخما، ولو كانوا من الدواب لكانوا حمرا!!!- قال- وقد حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار، ونفاهم من البلاد. منهم عبد الله بن سبأ اليهودي... وحرق منهم قوما أتوه. فقالوا: أنت هو! فقال : من أنا؟ قالوا: أنت ربنا!! فأمر بنار أججت فألقوا فيها- وفيه قال- قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وقيل للنصارى: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حواري عيسى. وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: حواري محمد!!! ينظر "منهاج السنة النبوية"28/1 ، 307 ، و"الفصل" لابن حزم47/5 ، و"الفرق" للبغدادي 18/.

ص -43- وقد أجمع العلماء على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال.

وقال الشيخ تقي الدين: من سب الصحابة و واحدا منهم، واقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو نبي, أو أن جبرائيل غلط. فلا شك في كفر هذا, بل لا يُشكُّ (1) في كفر من توقف في تكفيره.

قال: ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر, أو أنهم فسقوا. فلا ريب في كفر قائل ذلك, بل من شك في كفره فهو كافر.

قال: ومن ظن أن قوله سبحانه وتعالى:** وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ} (2). بمعنى: قدر , وأن الله ما قدر شيئا إلا وقع, وجعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله: فإن هذا من أعظم الناس كفرا بالكتب كلها. انتهى (3).

ولا ريب أن أصحاب (4) هذه المقالة: أهل علم وزهد وعبادة, وأن سبب دعواهم هذه :الجهل.

وقد أخبر الله سبحانه عن الكفار أنهم في شك مما تدعوهم إليه الرسل, وأنهم في شك من البعث، فقالوا لرسلهم: {وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ} (5) وقال:** وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ} (6) وقال إخبارا عنهم: ** إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ} (7).

---

(1) (ع) (ط) : شك.

(2) سورة الإسراء آية 23.
(3) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية "124/2.
(4) (ط) :أهل.
(5) سورة إبراهيم آية 9.
(6) سورة فصلت آية 45.
(7) سورة الجاثية آية32.

ص -44- وقال عن الكفار:** إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ} (1) .

وقال تعالى:** قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا **103} الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} (2).

ووصفهم بغاية الجهل، كما في قوله تعالى: ** لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ } (3).

وقد ذم الله المقلدين بقوله عنهم: ** إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ} (4) الآيتين, ومع ذلك كفرهم سبحانه وتعالى.

واستدل العلماء بهذه الآية (5) ونحوها: على أنه لا يجوز التقليد في معرفة الله والرسالة.

وحجة الله سبحانه قائمة على الناس بإرسال الرسل إليهم, وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته.

قال الشيخ موفق الدين أبو محمد بن قدامة (6) رحمه الله – لما انجر كلامه في مسألة: هل كل مجتهد مصيب؟ ورجح قول الجمهور: إنه ليس كل مجتهد مصيبا (7) بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين

---

(1) سورة الأعراف آية 30
(2) سورة الكهف الآيتان 103 ,104.
(3) سورة الأعراف آية 179.
(4) سورة الزخرف آية 22.
(5) (9) : الآيات.

(6) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، أصولي، فقيه بارز ت 620 "تاريخ ابن كثير"99/13.
(7) الأصل :مصيب.

ص -45- قال- : وزعم الجاحظ (1) أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن درك (2) الحق: فهو معذور غير آثم.
إلى أن قال: أما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينا، وكفر بالله، ورد عليه وعلى رسوله؛ فإنا (3) نعلم قطعا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه, وذمهم على إصرارهم, وقاتل جميعهم (4), يقتل البالغ (5).
ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل, وإنما الأكثر مقلدة: اعتقدوا دين آبائهم تقليدا,ولم يعرفوا معجزة (6) النبي (7) وصدقه.والآيات الدالة (8) في القرآن على هذا كثيرة (9), كقوله:** ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ} (10). وقال: ** وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنْ الْخَاسِرِينَ } (11) ** إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} (12)، وقوله:** وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ } (13)** وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ} (14)

---

(1) عمرو بن بحر البصري، من كبار المعتزلة ومنظريهم، أديب ساخر ت255. "وفيات الأعيان"108/2.
(2) (ع) (ط) : إدراك.
(3) (ط) :فإنما.
(4) (ط): وقاتلهم جميعا.
(5) (ع) : يقتل البالغ منهم (ط): بقتل البالغ منهم. "الروضة" : وقتل البالغ منهم.
(6) الأصل: معرفة معجزة (ع) (ط) : معجزات.
(7) (ط) : الرسول.
(8) (ط) :الدالات.
(9) الأصل: كثيرا.(ع): كثير.
(10) سورة ص آية 27.

(11) سورة فصلت آية 23.

(12) سورة الجاثية آية 24.

(13) سورة المجادلة آية 18.

(14) سورة الزخرف آية 37.

ص -46- ** الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ }الآية (1).

وفي الجملة: ذم المكذبين للرسول مما لا ينحصر في الكتاب والسنة. انتهى (2).

والعلماء يذكرون: أن من أنكر وجوب عبادة من العبادات الخمس، أو قال في واحدة منها (3): إنها سنة لا واجبة, أو جحد حل الخبز ونحوه, أو جحد تحريم الخمر أو نحوه، أو شك في ذلك ومثله لا يجهله: كفر, وإن كان مثله يجهله: عرف ذلك, فإن أصر بعد التعريف كفر وقتل , ولم يقولوا: فإذا تبين له الحق وعاند: كفر.

وأيضا، فنحن لا نعرف أنه معاند حتى يقول: أنا أعلم أن ذلك حق ولا ألتزمه، أو لا أقوله (4)، وهذا لا يكاد يوجد.

وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب: أشياء كثيرة لا يمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات: أنه يكفر صاحبها، ولم يقيدوا ذلك بالمعاند.

فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا, أو مجتهدا مخطئا (5), أو مقلدا، أو جاهلا: معذور (6). مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك، مع أنه لا بد أن ينقض أصله: فلو طرد أصله كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك (7) /.

وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه، وأن الله غفر له, مع

---

(1) سورة الكهف الآيتان 104 ، 105.

(2) "روضة الناظر وجنة المناظر" /362-363.

(3) (ط) : منها. ساقطة.

(4) (ع) : أقبله.

(5) (ع) (ط) : أو مخطئا.

(6) الأصل: معذورا. تحريف.
(7) الأصل : وغير ذلك (ط) ساقط.

ص -47- شكه في صفة من صفات الرب سبحان: فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له. كذا قال غير واحد من العلماء (1).

ولهذا قال الشيخ تقي الدين رحمه الله: من شك في صفة من صفات الرب ومثله لا يجهلها: كفر, وإن كان مثله يجهلها: لم يكفر.

قال: ولهذا لم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الشاك في قدرة الله؛ لأنه لا يكون (2) إلا بعد بلوغ الرسالة (3). وكذا قال ابن عقيل (4), وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة.

واختيار الشيخ تقي الدين في الصفات: أنه لا يكفر الجاهل، وأما في الشرك ونحوه: فلا , كما ستقف على بعض كلامه إن شاء الله. وقد قدمنا بعض كلامه في الإتحادية وغيرهم، وتكفيره من شك في كفرهم.

قال صاحب اختياراته (5): والمرتد: من أشرك بالله، أو كان (6) مبغضا لرسوله أو لما جاء به, أو ترك إنكار كل منكر بقلبه، أو توهم أن من الصحابة (7) من قاتل مع الكفار أو أجاز ذلك, أو أنكر مجمعا (8) عليه إجماعا قطعيا, أو جعله بينه وبين الله وسائط: يتوكل

---

(1) ينظر "فتح الباري" 523/6.
(2) (ع) : يكفر.
(3) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية" 538/7.
(4) أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي ، متوقد الذكاء ، غزير العلم، فيه شائبة اعتزال وتجهم وانحراف عن السنة .ت513 "تاريخ ابن كثير" 184/13و"طبقات القراء " للذهبي 38/1.
(5) أبو الحسن علي بن محمد البعلي المعروف بان اللحام، تلميذ الحافظ ابن رجب، من فقهاء الحنابلة.ت803 "الضوء اللامع" 320/5.
(6) (ط) وكان
(7) في "الاختيارات" : من الصحابة أو التابعين أو تابعيهم.
(8) (ع) : أمرا مجمعا (ط): إجماعا مجمعا.

ص -48- عليهم ويدعوهم ويسألهم (1)، ومن شك في صفة من صفات الله ومثله لا يجهلها: فمرتد. وإن كان مثله يجهلها: فليس بمرتد؛ ولهذا لم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الشاك في قدرة الله تعالى (2).

فأطلق فيما تقدم من المفكرات ، وفرق في الصفة بين الجاهل وغيره, مع أن رأي الشيخ رحمه الله تعالى- في التوقف عن تكفير الجهمية ونحوهم- خلاف نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الإسلام (3).

قال المجد (4) رحمه الله: كل بدعة كفرنا فيها الداعية, فإنا نفسق المقلد فيها, كمن يقول بخلق القرآن, أو أن علم الله مخلوق، أو أن أسماءه (5) مخلوقة, أو أنه لا يرى في الآخرة, أو يسب الصحابة تدينا, أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد، وما أشبه ذلك.

فمن كان عالما في شيء (6) من هذه البدع: يدعو إليه ويناظر عليه، فهو محكوم بكفره. نص أحمد على ذلك في مواضع.انتهى.

فانظروا (7) ! كيف حكموا (8) بكفرهم مع جهلهم.

---

(1) الأصل (ع) : ويسألهم اجماعا (ط) ويسألهم كفر إجماعا. والمثبت ما في "الاختيارات".

(2) "الاختيارات الفقهية" /307.

(3) أخرج طرفا منها عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب" السنة"1/102-132.

(4) أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية النميري، محدث أصولي فقيه.ت652.

"تاريخ ابن رجب " (الذيل2/249).

(5) الأصل: أسماؤه.

(6) (ع) (ط) : بشيء

(7) (ع) : فانظر.

(8) (ع) : حكم.

ص -49- فصل

ومما يتعين الاعتناء به: معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله؛ لأن الله سبحانه ذم من لا يعرف

حدود ما أنزل الله/ على رسوله, فقال تعالى:** الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلاَّ يَعْلَمُواْ حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ} (1).

قال شيخ الإسلام: ومعرفة حدود الأسماء واجبة؛ لأن بها قيام مصلحة الآدميين في المنطق الذي جعله الله رحمة لهم, لاسيما حدود ما أنزل الله على رسوله من الأسماء: كالخمر ،والربا. فهذه الحدود هي المميزة بين ما يدخل في المسمى وما يدل عليه من الصفات,وبين ما ليس كذلك.

وقد ذم الله سبحانه من لم يعلم حدود ما أنزل الله على رسوله. انتهى (2).

ففرض على المكلف: معرفة حد العبادة وحقيقتها التي خلقنا الله لأجلها (3)، ومعرفة حد الشرك وحقيقته الذي هو أكبر الكبائر.

وتجد كثيرا ممن يشتغل بالعلم لا يعرف حقيقة الشرك الأكبر, وإن قال: إنه الشرك في العبادة؛ لقوله تعالى: ** وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا} (4) ** وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } (5), وقوله صلى الله عليه وسلم: " حق الله

---

(1) سورة التوبة آية 97.

(2) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"235/19-259.

(3) (ط) : من أجلها.

(4) سورة النساء آية 36.

(5) سورة الكهف آية110.

ص -50- على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا" (1)!!.

فإنه- (2) مع اعترافه بأن الشرك الذي حرمه الله: هو الشرك في العبادة- لا يعرف حد العبادة وحقيقتها، وربما قال: العبادة التي صرفها لغير الله شرك : الصلاة والسجود.

فإذا طلب منه الدليل على أن الله سمى الصلاة لغيره أو السجود لغيره شركا, لم يجده. وربما قال: لأن ذلك خضوع, والخضوع لغير الله شرك.

فيقال له: هل (3) تجد في القرآن (4) أو السنة تسمية هذا الخضوع شركا؟. فلا يجده.

فيلزمه أن يقول: لأنه عبادة لغير الله.

فيقال: وكذلك الدعاء, والذبح والنذر: عبادات، مع ما يلزم هذه العبادات من أعمال القلوب: من

الذل والخضوع, والحب والتعظيم،والتوكل والخوف, والرجاء وغير ذلك.

وفي الحديث: "الدعاء مخ العبادة" (5).

---

(1) قطعة من حديث أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 128 ,129 , 2856 ، 5967،
ومسلم في "الصحيح" رقم 30 ،والترمذي في "الجامع" رقم 2645، وابن ماجه في " السنن" رقم 4296، وأحمد في "المسند" 260/3, 261 من حديث معاذ ابن جبل.

(2) ما بينهما ساقط من (ط) ومعلق في هامش(ع) وبجواره كلمة صح.

(3) (ط) : هل .ساقطة.

(4) (ع) (ط) : ا لكتاب.

(5) أخرجه الترمذي في "الجامع" رقم 3468 وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. وأخرجه الطبراني في "كتاب الدعاء" رقم 8 من حديث أنس، ويشهد له: ما أخرجه أبو داود في "السنن" رقم 1479 , والترمذي في "الجامع" رقم 3247، وقال : حسن صحيح، والنسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف " 30/9 , وابن ماجه في "السنن" رقم 3828 ، والبخاري في "الأدب المفرد" رقم 185، وأحمد في "المسند" 267/4، 271 ، 276، 277 ، وابن أبي

ص –51– وقد قرن الله سبحانه بين الصلاة والذبح في قوله:** فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} (1) أي : أخلص له صلاتك وذبيحتك، فكما أن الصلاة لغير الله: شرك, فكذا قرين الصلاة، وهو الذبح لغيره (2) : شرك.

وقال تعالى:** قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} (3).

ومن العجب: قول بعض من يحتج للمشركين بالأموات: إنهم لا يرجون قضاء حاجاتهم من الميت /ونحوه.

فنقول: هذا مكابرة ومغالطة؛ لأنه من المعلوم عند كل ذي عقل: أنهم ما دعوهم وتذللوا وخضعوا لهم، وبذلوا أموالهم بالنذور (4) والذبائح؛ إلا لأنهم يرجون حصول مطلوبهم, وقضاء حاجاتهم من جهتهم.

فكيف يتصور عند عاقل أن يسمع من يسأل الميت والغائب حاجة بأن يقول: اعطني كذا, أو (5) أنا في حسبك, ويستغيث به في دفع عدو أو كشف ضر , ويتذلل ويخضع له, ثم يقول: إنه لا يرجو حصول مطلوبه ودفع مرهوبه من جهته!!

---

=

شيبة في "المصنف" 200/10، وابن المبارك في "الزهد" رقم 459 ، والطبراني في "الصغير"97/1 ، و"كتاب الدعاء" رقم 207 ، وابن حبان في "الصحيح" رقم 2396 ، والحاكم في "المستدرك" 491/1. ووافقه الذهبي ،والطبري في "التفسير"51/24 ، وأبو نعيم في "الحلية"120/8 كلهم بلفظ "الدعاء هو العبادة" من حديث النعمان بن بشير، وصححه النووي في "الأذكار"/333 وجوَّد الحافظ ابن حجر إسناده ."فتح الباري"49/1، وأخرجه أيضا الخطيب البغدادي في "التاريخ" 279/12،وابن مردويه كما في "الدر المنثور" 355/5 من حديث البراء بن عازب.

(1) سورة الكوثر آية 2.

(2) (ط) : لغير الله.

(3) سورة الأنعام الآيتان 162، 163.

(4) (ع) (ط) : لهم بالنذر.

(5) (ط) : و.

ص -52- وكيف يتصور أن يبذل ماله بالنذر والذبح- مع أن المال عزيز عند أهله – لمن لا يرجوه, ويعتقد أنه لا يحصل له من جهته نفع ولا دفع ضر! فهذا من أبين المحال وأبطل الباطل. كيف وهم يفتخرون بقضاء حاجاتهم، وكشف كرباتهم من جهتهم: فبعض منهم يعتقد (1) أن الميت ونحوه يفعل ذلك أصالة, وبعضهم يقول: هم وسيلتنا إلى الله, يعنون: واسطة بينهم وبين الله, كما عليه المشركون الأولون؛ كما أخبر الله عنهم أنهم يقولون: ** هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللّهِ }(2) ** مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (3).

بل كثير من مبتدعة هذه الأمة: أعظم غلوا واعتقادا في ولائجهم من المشركين الأولين؛ لأن الله سبحانه وتعالى أخبر عن المشركين الموجودين حين نزول القرآن: أنهم يخلصون لله الدعاء في

حال الشدة, وينسون آلهتهم.
وكثير من غلاة أهل هذا الزمان: يخلصون الدعاء عند الأمور المهمة والشدائد لولائجهم, كما هو مستفيض عنهم.
قال الله تعالى إخبارا عن المشركين الأولين (4)** فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ} (5).
وقال تعالى:** قُلْ أَرَأَيْتُكُم إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ

---

(1) (ع) (ط) : يعتقدون.
(2) سورة يونس آية 18.
(3) سورة الزمر آية 3.
(4) (ع) (ط) : الأولين. ساقطة.
(5) سورة العنكبوت آية 65.

ص -53- إِلَيْهِ إِنْ شَاء وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ } (1).
وقال:** وَإِذَا مَسَّكُمُ الْضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ} (2).
وقال:** قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ} (3).
ومن العجب: قول بعض من ينسب إلى علم ودين: إن طلبهم من المقبورين والغائبين ليس دعاء لهم بل هو نداء!!
أفلا يستحي (4) هذا القائل من الله إذا لم يستح / من الناس: من هذه الدعوى الفاسدة السامجة (5)، التي يروج بها على رعاع الناس, والله سبحانه قد سمى الدعاء: نداء في قوله تعالى:** إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاء خَفِيًّا} (6) وقوله:** فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} (7).
وأي فرق بين ما إذا سأل العبد ربه حاجة, وبين ما إذا طلبها من غيره: ميت أو غائب؟! بأن الأول يسمى دعاء والثاني نداء!!.

ما (8) أسمج هذا القول وأقبحه، وهو قول يستحيا (9) من حكايته؛ لولا أنه يروج على الجهال, لا (10) سيما إذا سمعوه ممن يعتقدون علمه

---

(1) سورة الأنعام الآيتان 40, 41.
(2) سورة الإسراء آية 67.
(3) سورة الأنعام آية 63.
(4) (ع) : يستحيي.
(5) (ع):والسامجة (ط) : السمجة.
(6) سورة مريم آية 3.
(7) سورة الأنبياء آية 87.
(8) (ط) : وما.
(9) (ع) (ط): يستحى.
(10) (ع) :ولا.

ص -54- ودينه, وأي فرق بين سؤال الميت حاجة, وبين سؤالها من صنم ونحوه! بأن الثاني يسمى دعاء والأول نداء؟!.

فإن قال: الكل يسمى نداء لا دعاء, فهذا مشاقة للقرآن, ومحادة لله ورسوله، (1) ولا يحتاج في بيان بطلانه إلى أكثر من حكايته (1).

وما أظن عاقلا يحيك هذا في نفسه, وإنما هو عناد ومكابرة, إنما تروج على أشباه البهائم.

أما يخاف هذا أن يتناول قوله:** وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ } (2) والله سبحانه وتعالى سمى سؤال غيره دعاء في غير موضع من كتابه ** إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءكُمْ} (3).

والدعاء في القرآن يتناول دعاء العبادة ودعاء المسألة.

---

(1) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

(2) سورة غافر آية5.

فصل

ويقال لمن ادعى أن الشرك هو الصلاة والسجود لغير اله فقط: مع أن هذا مكابرة من مدعيه، فكما أن السجود عبادة, فكذلك الدعاء والنذر والذبح وغيرها(4) ؛ كما تقدم تعريفه.

وقد نهى الله عن دعاء غيره, وذم فاعل ذلك, وأمرنا بإخلاص الدعاء له أكثر مما ذكر في خصوصية السجود, مع أن الدعاء في القرآن: يتناول دعاء المسألة ودعاء العبادة, الذي يدخل فيه السجود وغيره من

---

(1) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

(2) سورة غافر آية5.

(3) سورة فاطر آية 14.

(4) (ع) (ط) :وغيرهما.

ص -55- أنواع العبادة قال الله تعالى:** وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} (1)

وقال:** فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} (2).

وقال: {لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ } (3). وقال:** وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ } (4). وقال:** وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَومِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} (5). وقال :** وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ / مِن قِطْمِيرٍ * إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ} (6).

وفي القرآن من (7) ذلك ما لا يحصى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى – في الكلام على دعوة ذي النون – لفظ الدعاء والدعوة في القرآن يتناول: دعاء العبادة ودعاء المسألة. وفسر قوله تعالى: ** ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} بالوجهين.

وفي حديث النزول : " من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه, من يستغفرني فأغفر له" (8) والمستغفر سائل, والسائل داع,

(1) سورة الجن آية 18.
(2) سورة غافر آية 14.
(3) سورة الرعد آية 14.
(4) سورة يونس آية 106.
(5) سورة الأحقاف آية 5
(6) سورة فاطر الآيتان 13، 14.
(7) (ط) :مثل.
(8) جزء من حديث النزول المشهور، أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 1145، 6321, 7494 ، ومسلم في "الصحيح" برقم 778، والترمذي في "الجامع" رقم 446، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" رقم 485، 486، وأحمد في "المسند" 419/2، 504، وابن خزيمة في كتاب" التوحيد" رقم 188-194، والدارمي في "السنن"346/1 من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد في "المسند"16/4، وابن =

ص -56- لكن ذكر السائل لدفع الشر بعد السائل للخير, وذكرهما بعد الداعي (1) الذي يتناولهما وغيرهما: من عطف الخاص على العام.
وسماها دعوة لتضمنها النوعين, فقوله: لا إله إلا أنت. اعتراف بتوحيد الألوهية, وهو يتضمن النوعين؛ فإن الإله هو المستحق لأن يدعى بالنوعين (2).
وقال ابن القيم في البدائع- بعد آيات ذكرها, قال-: وهذا في القرآن كثير, يبين أن المعبود لابد أن يكون مالكا للنفع والضر, فهو يدعى للنفع والضر: دعاء المسألة, ويدعى رجاء وخوفا: دعاء العبادة.
فعلم أن النوعين متلازمان, فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة.
إلى أن قال: وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما, ولا استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه, بل هذا استعمال له في حقيقته الواحدة المتضمنة للأمرين جميعا. انتهى (3).
فعلى هذا يكون النهي عن دعاء غيره سبحانه نصا في دعاء العبادة, و (4)دعاء المسألة حقيقة. فهو نهي عن كل منهما حقيقة.

= خزيمة في "التوحيد" رقم 196, والدارقطني في "النزول" رقم 147، والآجري في "الشريعة" /310، والدارمي في الرد على الجهمية رقم 37، واللالكائي في السنة 441/3 من حديث رفاعة الجهني ، وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة " رقم 487 ، وأحمد في "المسند" 81/4، والطبراني في المعجم الكبير رقم 1566 ، وأبو يعلى في "مسنده" 349/1، والدارمي في "السنن"347/1، والآجري في "الشريعة" 312 ،و ابن أبي عاصم في "السنة" 222، 507، والدارقطني في "النزول" رقم 93، والبيهقي في "الأسماء والصفات" 566 من حديث جبير بن مطعم.

(1) (ع) (ط) : الدعاء .والمثبت من الأصل و"الفتاوى".

(2) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية" 244-235/10.

(3) بدائع الفوائد 3-2/3.

(4) (ط) :وفي.

ص -57- فصل

وقد ذكرنا أن الشيخ تقي الدين: إنما قال: ترجى المغفرة لمن فعل بعض (1) البدع مجتهدا أو جاهلا.

لم يقل ذلك فيمن ارتكب الشرك الأكبر والكفر الظاهر.

بل قد قال رحمه الله تعالى : إن الشرك لا يغفر وإن كان أصغر. وقد قدمنا بعض كلامه في ذلك.

ونذكر هنا ما (2) اطلعنا عليه من كلامه, وكلام غيره من العلماء.

قال رحمه الله تعالى في شرح العمدة (3)- لما تكلم في كفر تارك الصلاة قال-: وفي الحقيقة فكل رد لخبر الله أو أمره: فهو كفر دق أو جل, لكن قد يعفى عما (4) خفيت فيه طرق العلم, وكان أمرا يسيرا في الفروع. بخلاف ما ظهر أمره, وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر /.

وقال رحمه الله – في أثناء كلام له في ذم أصحاب الكلام-: والرازي (5) من أعظم الناس في باب الحيرة, لكن هو مسرف فيه، له نهمة في التشكيك. والشك في الباطل خير من الثبات على اعتقاده.

---

(1) (ع) : بعض . ساقطة.

(2) (ع) (ط) : بعض ما.

(3) "عمدة الفقه" لابن قدامة المقدسي، شرحه ابن تيمية شرحا نفيسا يوجد منه الجزء الرابع المتعلق بالمناسك محفوظا بمكتبة الرياض السعودية وقد حققت هذه القطعة في رسالة دكتوراه تقدم بها إلى كلية الشريعة بالرياض.

(4) علق في هامش (ع) : لعله: عما قد.

(5) أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن التيمي، فيلسوف أشعري، كتب في علمي الأصول والفقه ت606 "وفيات الأعيان" 381/3.

ص -58- لكن قل أن يثبت أحد على باطل محض، بل لابد فيه من نوع من الحق, وتوجد الردة منهم كثيرا كالنفاق.

وهذا إذا كان في المقالات الخفية, فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها, لكن يقع ذلك في طوائف منهم في أمور يعلم العامة والخاصة، بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمدا صلى الله عليه وسلم بُعث بها وكفَّر من خالفها: مثل عبادة الله وحده لا شريك له, ونهيه عن عبادة غيره. فإن هذا أظهر شرائع الإسلام.

ومثل أمره بالصلوات الخمس, وتعظيم شأنها. ومثل معاداة المشركين, وأهل الكتاب. ومثل تحريم الفواحش والربا والميسر , ونحو ذلك.

إلى أن قال: وصنف الرازي كتابه في عبادة الأصنام والكواكب (1)، وأقام الأدلة على حسنه ، ورغَّب فيه.

وهذه ردة عن الإسلام إجماعا. انتهى (2).

فقوله رحمه الله: بل اليهود والنصارى يعلمون ذلك. هو كما قال؛ فقد سمعنا عن (3) غير واحد من اليهود: أنهم يعيبون على المسلمين ما يفعل عند هذه المشاهد. يقولون: إن كان نبيكم أمركم بهذا فليس بنبي, وإن كان نهاكم عنه فقد عصيتموه.

فيا سبحان الله: ما أعجب هذا!! اليهود ينكرون هذه الأمور الشركية ويقولون: ما (4) يأتي بها نبي. وكثير من علماء هذا الزمان يجوّزون ذلك,

(1) "السر المكتوم في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم والعزائم" ينظر "درء تعارض العقل والنقل"111/1، 311 و"مجموع الفتاوى"180/13.
(2) ينظر "درء التعارض"111/1, 311.
(3) (ط) : من.
(4) (ط) :لا.

ص -59- ويوردون الشبه الباطلة عليه (1) , وينكرون على من أنكر (2).
وانظر قول الشيخ: لكن قد يعفى عما قد خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرا يسيرا في الفروع.
وقوله أيضا: وهذا [إذا كان] (3) في المقالات الخفية, فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها.
وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة السنية- لما ذكر حديث الخوارج-: فإذا كان في زمن رسول الله (4) صلى الله عليه وسلم وخلفائه من قد مرق من الدين مع عبادته العظيمة, فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان قد يمرق أيضا؛ وذلك بأمور: منها الغلو الذي ذمه الله تعالى: كالغلو في بعض المشايخ, مثل الشيخ (5) عدي, بل الغلو في علي بن أبي طالب, بل الغلو في المسيح.
فكل من غلا في نبي أو رجل صالح, وجعل فيه نوعا من الإلهية: مثل أن يدعوه /من دون الله, بأن يقول: يا سيدي فلان اغثني, أو اجبرني أو توكلت عليك, أو أنا في حسبك. فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل.
فإن الله أرسل الرسل, وأنزل الكتب؛ ليعبد وحده ولا يجعل معه إله آخر.

(1) علق في هامش الأصل على هذا ما نصه: كما قال بعضهم- وأظنه أبو الخطاب- شبه تهافت كالزجاج تخالها وكل كاسر مكسور.
(2) (ع) (ط) : أنكره. وانظر ما نقله شيخ الإسلام عن نصارى زمانه : من احتجاجهم على

عقيدة التثليث الوثنية بما يفعله بعض جهلة المسلمين وضلالهم " الفتاوى" 370/1، 519/4.

(3) الإضافة من هامش (ع) وكتب بجواره كلمة صح.

(4) (ع) (ط) : النبي.

(5) (ع) (ط) : كالشيخ.

ص -60- والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى: مثل الملائكة، والمسيح (1) وعزير, والصالحين أو قبورهم.لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق وترزق, وإنما كانوا يدعونهم, يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله.

فبعث الله الرسل تنهى أن يدعا أحد من دونه : لا دعاء عبادة ولا دعاء استعانة (2).

وقال أيضا رحمه الله- وقد سئل عن رجلين تنازعا, فقال أحدهما: لابد لنا من واسطة بيننا وبين الله؛ فإنا لا نقدر أن نصل إليه إلا بذلك, فأجاب الشيخ رحمه الله بقوله-: إن أراد بذلك (3) أنه لابد لنا من واسطة تبلغنا أمر الله, فهذا حق؛ فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه، وما يأمر (4) به وينهى عنه, إلا بواسطة الرسل الذين أرسلهم الله إلى عباده.

وهذا مما (5) أجمع عليه أهل الملل: من المسلمين، واليهود، والنصارى؛ فإنهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده: وهم الرسل الذين بلغوا عن الله أوامره ونواهيه، قال تعالى:** اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ } (6) ومن أنكر هذه الوسائط, فهو كافر بإجماع أهل الملل.

وإن أراد (7) بالواسطة: أنه لابد من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله, في جلب المنافع ودفع المضار- مثل أن يكونوا واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم- يسألونه (8) بذلك (9) ويرجعون إليه فيه.

---

(1) (ع) : مثل المسيح والملائكة.

(2) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"11/499-502.

(3) (ط) : بذلك. ساقطة.

(4) (ط) : ويأمر.

(5) (ط) : ما.

(6) سورة الحج آية 75.

(7)(ط) : أرادوا.

(8) (ط) : يسألون.

(9) (ع) (ط) : ذلك.

ص -61- فهذا من أعظم الشرك الذي كفَّر الله به المشركين, حيث اتخذوا من دون الله (1) أولياء وشفعاء: يجتلبون بهم المنافع, ويدفعون (2) بهم المضار.

إلى أن قال: من جعل الأنبياء والملائكة وسائط, يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكربات (3) وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين.

إلى أن قال: فمن أثبت وسائط بين الله وبين خلقه- كالحُجَّاب الذين بين الملك وبين رعيته- (4)/ بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه.

وأن الله إنما يهدي عباده وينصرهم ويرزقهم، بتوسطهم: بمعنى أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله, كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس؛ لقربهم منهم، والناس يسألونهم: أدبا منهم أن يباشروا سؤال الملك, أو لأن طلبهم من الوسائل (5) أنفع لهم من طلبهم من الملك؛ لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب.

فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه: فهو كافر مشرك, يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وهؤلاء مشبهون، شبهوا الخالق بالمخلوق, وجعلوا لله أندادا. وفي القرآن من الرد على هؤلاء: ما لا تتسع له هذه الفتوى (6).

---

(1) (ع) : دونه.

(2) (ع) : ويستدفعون.

(3) (ع) : الكروب.

(4) (ع) (ط) : وبين رعيته.

(5) (ع) : الوسائط.

(6) ينظر الواسطة بين الخلق والحق "مجموع فتاوى ابن تيمية" 1/121-126.

ص -62- فإن هذا دين المشركين عباد الأوثان، كانوا يقولون: إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وأنها وسائل يتقربون بها إلى الله، وهو من الشرك الذي أنكره الله على النصارى حيث قال:** اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ} (1) الآية. انتهى (2).

فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة: بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك, (وحكى إجماع المسلمين على ذلك) (3), ولم يستثن الجاهل ونحوه. وقال تعالى:** إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ} (4).

وقال عن المسيح إنه قال: ({إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ}(5) .

فمن خص ذلك الوعيد ) (6) بالمعاند فقط, وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد: فقد شاقّ الله ورسوله، وخرج عن سبيل المؤمنين.

والفقهاء يصدِّرون باب حكم المرتد: بمن أشرك بالله. ولم يقيِّدوا ذلك بالمعاند.

وهذا أمر واضح ولله الحمد.

وقد قال (7) الله تعالى:** رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} (8).

وقال الشيخ أيضا: وهذه الأمور المبتدعة عند القبور أنواع: أبعدها عن الشرع (9): أن يسأل الميت حاجة , كما يفعله كثير من الناس.

---

(1) سورة التوبة آية 31.

(2) الواسطة بين الخلق والحق "مجموع فتاوى ابن تيمية " 135/1.

(3) ما بينهما معلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.

(4) سورة النساء آية 48 وآية 116.

(5) سورة المائدة آية 72.

(6) ما بينهما معلق في هامش الأصل وبجواره كلمة صح.

(7) (ط) :وقال.

(8) سورة النساء آية 165.

(9) (ط) : الشرائع.

ص -63- وهؤلاء من جنس عُبَّاد الأصنام؛ ولهذا قد (1) يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت والغائب، كما يتمثل لعباد الأصنام.

ومن تقريره رحمه الله في هذا الأصل: ما ذكره في اقتضاء الصراط المستقيم، حيث قال: إن الدعاء المتضمن شركا: كدعاء غيره (2) أن يفعل، أو دعائه أن يدعو, ونحو ذلك: لا يُحصِّل (3) غرض صاحبه، ولا يورث حصول الغرض شبهة إلا في الأمور/ الحقيرة، وأما الأمور العظيمة: كإنزال الغيث عند القحوط (4), وكشف العذاب النازل. فلا ينفع فيه هذا الشرك, قال تعالى:{قُلْ أَرَأَيْتُكُم إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاء وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ } (5).

وقال :** فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }(6) . وقال: ** وَإِذَا مَسَّكُمُ الْضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ }. وقال: ** أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ} (7)الآيات.

فكون هذه المطالب العظيمة لا يستجيب فيها إلا هو سبحانه: دل على توحيده, وقطع شبهة من أشرك به, وعُلم بذلك أن ما دون هذا أيضا من الإجابات, إنما فعلها هو سبحانه وحده لا شريك له، وإن كانت تجري بأسباب محرمة أو مباحة؛ كما أن خلقه السموات والأرض والسحاب والرياح،وغير ذلك من الأجسام العظيمة: دال على

---

(1) (ط) :قد. ساقطة.

(2) (ع) (ط) : غير الله.

(3) (ط) : ليحصل.

(4) (ع) (ط) : القحط.

(5) سورة الأنعام الآيتان 40، 41.

(6) سورة العنكبوت آية 65.

(7) سورة النمل آية 62.

ص -64- وحدانيته, وأنه خالق كل شيء, وأن ما دون هذا بأن يكون خلقا له أولى؛ إذ هو منفعل عن مخلوقاته العظيمة، فخالق السبب التام, خالق للمسبب لا محالة.
وجماع ذلك: بأن (1) الشرك نوعان:
شرك في ربوبيته: بأن يجعل معه لغيره (2) تدبير (3) ما, كما قال تعالى: ** قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ } (4).
فبين (5) أنهم لا يملكون ذرة استقلالا, ولا يشركونه في شيء من ذلك, ولا يعينونه على ملكه. فمن لم (6) يكن مالكا ولا شريكا ولا عونا, فقد انقطعت علاقته.
وشرك في الألوهية: بأن يدعا غيره: دعاء عبادة، أو دعاء مسألة. كما قال تعالى:** إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} (7) فكما أن إثبات المخلوقات أسبابا: لا يقدح في توحيد الربوبية, ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء, ولا يوجب (8) (أن يدعا المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استعانة.
كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة من شرك أو غيره، أسبابا: لا يقدح في توحيد الألوهية, ولا تمنع)(8) (9) أن يكون الله هو الذي يستحق

---

(1) (ع) (ط) :أن.
(2)(ع) (ط) : لغيره معه.
(3) الأصل : تدبيرا.
(4) سورة سبأ آية 22.
(5) (ع) (ط) : فتبين.
(6) الأصل: فلم.
(7) سورة الفاتحة آية5.
(8) ما بينهما معلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.
(9) (ع) (ط) : الإلهية ولا يمنع.

ص -65- الدين الخالص, ولا يوجب أن تستعمل الكلمات والأفعال التي فيها شرك إذا كان الله يسخط ذلك / ويعاقب العبد عليه، وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر من منفعته؛ إذ قد جعل

الخير كله في: أنا لا نعبد إلا إياه, ولا نستعين إلا إياه.
وعامة آيات القرآن تثبت هذا الأصل, حتى أنه سبحانه قطع اثر الشفاعة بدون إذنه.
فذكر رحمه الله آيات كثيرة في هذا المعنى. ثم قال: والقرآن عامته إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم, الذي هو أصل الأصول (1).
وقال رحمه الله في موضع آخر (2): ونحن نعلم بالضرورة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأمته أن يدعو (3) أحدا من الأحياء والأموات, لا الأنبياء ولا غيرهم, لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة, ولا بغيرهما. كما لم يشرع السجود لميت, ولا إلى ميت ونحو ذلك.
بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله, وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله, لكن لغلبة الجهل , وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين: لم يمكن تكفيرهم، حتى يبين لهم ما جاء به الرسول.
قال : ولهذا ما بينت هذه المسألة قط (4) لمن يعرف أصل دين (5) الإسلام, إلا تفطن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام.
وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بينته لنا؛ لعلمه بأن هذا أصل الدين. انتهى.

---

(1) "اقتضاء الصراط المستقيم"2/702-705.
(2) (ط) : مواضع.
(3) (ط) : تدعو.
(4) (ط) : قط. ساقطة.
(5) (ط) : دين. ساقطة.

ص -66- فقوله رحمه الله: لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول – (1) (لم يقل: حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول)(1) (2) – أي:لم يمكن تكفيرهم بأشخاصهم وأعيانهم: بأن يقال: فلان كافر ونحوه.
بل يقال: هذا كفر، ومن فعله كفر؛ كما (3) أطلق رحمه الله الكفر على فاعل هذه الأمور ونحوها في مواضع لا تحصى, وحكى إجماع المسلمين على كفر فاعل هذه الأمور الشركية.
وصرَّح بذلك رحمه الله في مواضع, كما قال في أثناء جواب له في الطائفة القلندرية (4).

قال بعد كلام كثير: وأصل ذلك, أن المقالة التي هي كفر في الكتاب والسنة والإجماع، يقال: هي كفر مطلقا(5) ؛ كما دل على ذلك الدليل الشرعي.

فإن الإيمان والكفر من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله، ليس ذلك مما يحكم الناس فيه بظنونهم، ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك: بأنه كافر، حتى يثبت (6) في حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه. مثل من قال: إن الزنا أو الخمر حلال؛ لقرب عهده بالإسلام أو نشوئه ببادية بعيدة (7).

---

(1) ما بينهما ساقط من (ط).

(2) (ع) : (ما جاء به الرسول، ومراده بقوله: لم يكن يكفرهم حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم...) وبجواره كلمة صح.

(3) (ط) : كما. ساقطة.

(4) أصل هذا الصنف : أنهم كانوا قوما من نساك الفرس، يدورون على ما فيه راحة قلوبهم بعد أداء الفرائض واجتناب المحرمات،ثم إنهم بعد ذلك تركوا الواجبات وفعلوا المحرمات، وسيماهم حلق اللحى، وكثير منهم أكفر من اليهود والنصارى. ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"163/35.

(5) (ط) : مطلق. وفي "مجموع الفتاوى": قولا يطلق.

(6) (ط) : تثبت.

(7) "مجموع فتاوى ابن تيمية " 165/35.

ص -67- وقال رحمه الله في موضع آخر- في أثناء كلام له على هذه المسألة-: وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول يكون كفرا, فيطلق القول بتكفير صاحبه فيقال (1): من قال /كذا فهو كافر.

لكن الشخص المعين الذي قاله: لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها.

فهذا كما في نصوص الوعيد, فإن الله يقول: ** إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} (2). الآية.

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد, حق. لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد, فلا نشهد (3) لمعين من أهل القبلة بالنار؛ لجواز ألا يلحقه الوعيد لفوات شرطه أو بثبوت (4) مانع. فقد

لا يكون بلغة التحريم, وقد يتوب من فعله (5) المحرم، وقد يكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم, وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه.

وقال ابن القيم في شرح المنازل: ومن أنواعه- أي: الشرك- طلب الحوائج من الموتى, والاستغاثة بهم, والتوجه إليهم.

وأصل أصل شرك العالم, فإن الميت قد انقطع عمله, وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا, فضلا (6) لمن استغاث به (7) وسأله أن يشفع له (8).

وقال في أثناء كلام له: فما أسرع أهل الشرك إلى إتخاذ الأوثان من

---

(1) (ع) (ط) : ويقال.

(2) سورة النساء آية 10.

(3) (ع) (ط) : يشهد.

(4) (ع) (ط) : شرط أو ثبوت.

(5) (ع) (ط) : فعل.

(6) (ط) : فضلا عن أن يملكه لمن.

(7) (ع) (ط) : أو.

(8) "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين"346/1.

ص -68- دون الله ولو كانت ما كانت!

ويقولون : إن هذا الحجر, وهذه الشجرة (1) , وهذه العين, تقبل النذر. أي: تقبل العبادة من دون الله تعالى؛ فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له.

وقال في الهدي (2)- في فوائد غزوة الطائف (3) - : ومنها: أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت، بعد القدرة على هدمها وإبطالها، يوما واحدا.

فإنها شعائر الكفر والشرك، وهي من أعظم (4) المنكرات, فلا يجوز الإقرار عليها بعد القدرة البتة، وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثانا وطواغيت تعبد من دون الله, والأحجار التي تقصد بالتعظيم, والتبرك والنذر والتقبيل.

فلا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها, وكثير منها بمنزلة اللات

والعزى ومناة الثالثة الأخرى, بل أعظم شركا عندها وبها. والله المستعان.
ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتحيي وتميت, وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم، فأتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة، وأخذوا مأخذهم شبرا بشبر وذراعا بذراع /.
وغلب الشرك على أكثر النفوس؛ لظهور الجهل وخفاء العلم , فصار

---

(1) (ط) : وهذه الشجرة. ساقط.
(2) (ع) : في الهدي. ساقط.
(3) كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة ، بعد منصرفه من غزاة حنين. ينظر " جوامع السيرة" لابن حزم/242 و"الدر" لابن عبد البر /272.
(4) في "الهدي" : وهي أعظم.

ص -69- المعروف منكرا والمنكر معروفا, والسنة بدعة والبدعة سنة ، ونشأ في ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وطمست الأعلام واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء وغلبت السفهاء، وتفاقم الأمر واشتد البأس، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس.
ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين, إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. انتهى (1).
والأمر كما قال رحمه الله : أن سبب حدوث الشرك وظهوره: ظهور (2) الجهل (3) وخفاء العلم, وقلة العلماء وغلبة السفهاء.
فيستبين (4) لطالب الحق: أن من جادل عن المشركين، وسهل عليهم ما ارتكبوه من الشرك, واحتج لهم بالحجج الباطلة: أنه فاقد أهل العلم وأفرضه، فيستحق أن يوصف بالجهل، وإن كان له اشتغال بأنواع من العلوم القليل نفعها.
ففي هذا مصداق قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة"(5) .

(1) "زاد المعاد في هدي خير العباد" 506/3-507.

(2) (ط) : وظهوره: ظهور .ساقط.

(3) (ط) : و. ساقطة.

(4) (ع) : فتبين (ط) : فيتبين.

(5) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 3456 ، ومسلم في "الصحيح" رقم 2669 ، وأحمد في "المسند" 84/3، 89، 94 من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 7320، وابن ماجه في "السنن" رقم 3994، وأحمد في "المسند" 327/2, 450، 527 من حديث أبي هريرة ، وجملة "حذو القذة بالقذة" لم تخرج في الصحيحين، وإنما هي من حديث شداد بن أوس عند أحمد في "المسند" 125/4.

ص -70- وما أحسن ما قال ابن المبارك (1):

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها (2)

ويروى: أن هلاك من (3) قبلنا ، كان على يد (4) قرائهم وفقهائهم فإنا لله وإنا إليه راجعون.
قال ابن القيم: ومن ذبح للشيطان ودعاه، واستعاذ به، وتقرب إليه بما يحب (5), فقد عبده وإن لم يسم ذلك عبادة, ويسميه استخداما وصدق! هو استخدام من الشيطان له (6).
وقال:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر ذا القسم ليس بقابل الغفران

(1) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي ، مولاهم، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، كان من المعاصرين للإمام المجاهد أحمد بن حنبل، ومن الأفذاذ الذين أنجبتهم الأمة الإسلامية وسجلوا في تأريخها أروع الأمثلة في الزهد

والورع والبعد التام عن مواطن الذلة والمهانة والاسترزاق بالدين والمساومة عليه!، والوقوف بأبواب بعض المخلوقات الشرهة المتأمرة الحقيرة!! ت181 "تقريب" 320.

(2) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" 279/8 وابن عبد البر في "الجامع" 200/1 في جملة أبيات مطلعها:

رأيت الذنوب تميت القلوب ويتبعها الذل إدمانها

وترك الذنوب حياة القلوب وخير لنفسك عصيانها

ثم قال:

لقد رتع القوم في جيفة يبين لذي العقل أنتانها!!

(3) (ط) : من كان .

(4) (ع) : يدي (ط) : أيدي.

(5) (ط) : يجب.

(6) (ط) : له. ساقطة.

ص -71- وهو اتخاذ الند للرحمن أيا كان من شجر (1) ومن إنسان

يدعوه أو يرجوه ثم يخافه ويحبه كمحبة الديان

والله ما ساووهم بالله في خلق ولا رزق ولا إحسان

لكنهم (2) ساووهم بالله في حب وتعظيم وفي إيمان (3)

جعلوا محبتهم مع الرحمن ما جعلوا المحبة قط للرحمن (4)

وقال شيخ الإسلام: وأما ما نذره لغير الله: كالنذر للأصنام والشمس, والقمر والقبور, ونحو ذلك. فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات.

والحالف بالمخلوقات لا وفاء / عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء ولا كفارة؛ لأن كليهما شرك, والشرك ليس له حرمة، بل عليه أن يستغفر الله من العقد, ويقول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله" (5) . انتهى (6).

قوله: فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله. أي: في عدم الانعقاد؛ لأن (7)

---

(1) (ط) و"الكافية" :حجر.

(2) الأصل و(ع): لكن. تحريف.

(3) في "الكافية" بين هذا البيت والذي قبله قوله: فالله عندهم هو الخلاق الرزاق مولي الفضل والإحسان.

(4) "الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية" /157.

(5) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم 6650،ومسلم في "الصحيح" رقم 1647 ،و أبو داود في "السنن" رقم 3247، والترمذي في "الجامع" رقم 1545, وابن ماجه في "السنن" رقم 2096، والنسائي في "المجتبى" 7/7 , وأحمد في "المسند" 309/2 ،والبيهقي في "السنن الكبرى" 149/1 ، من حديث أبي هريرة.

(6) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية " 504/11 ، 146/27 ، 123/33.

(7) (ع) :لا أن (ط): ولأن.

ص -72- حقيقته كحقيقته؛ لأن (1) النذر عبادة بخلاف الحلف.

وقال أيضا: قوله:** وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ}(2) ظاهره: أنه ما ذبح لغير الله، مثل أن يقول: هذه ذبيحة لكذا.

وإذا كان هذا المقصود(3) : فسواء لفظ به أو لم يلفظ, وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم, وقيل فيه: باسم المسيح ونحوه؛ لأن ما ذبحناه متقربين به (4) إلى الله, كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم, وقلنا فيه: بسم الله . فإن عبادة الله بالصلاة له، والنسك : أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور.

فإذا حرم ما قيل فيه: باسم المسيح أو الزهرة, فلأن يحرم ما قيل فيه: لأجل المسيح أو الزهرة, أو (5) قصد به ذلك أولى. فإن العبادة لغير الله , أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله.

فعلى هذا: فلو ذبح لغير الله متقربا إليه لحرُم، وإن قال فيه: بسم الله, كما (6) يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة ، الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور (7) ونحو ذلك.

وإن (8) كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان. ومن هذا الباب: ما يفعله الجاهلون بمكة من

---

(1) (ع) : حقيقته كحقيقة(ط) ساقط.

(2) سورة المائدة آية 3.

(3) (ط) : هذا هو.

(4) (ط) : به. ساقطة.

(5) (ط) :و.

(6) (ع) (ط) :كما قد.

(7) (ط) : النذور. وعلق في هامش (ع) وكتب عليه حرف (خ) إشارة إلى ما في النسخة الأخرى.

(8) (ط) :إن.

ص -73- الذبح للجن (1).

قال: ولهذا كان عُباد الشياطين (2) والأصنام, يذبحون لها الذبائح، فالذبح للمعبود غاية (3) الذل والخضوع؛ ولهذا لم يجز للذبح لغير الله.

وقال في موضع آخر: والمسلم إذا ذبح لغير الله، أو ذبح بغير اسمه لم تبح ذبيحتهن وإن كان يكفر بذلك.

إلى أن (4) قال: ولأن الذبح لغير الله, وباسم غيره: قد علم أنه ليس من دين الإسلام، بل هو من الشرك الذي أحدثوه.

قال: وقول الشيخ: انذروا لي لتقضى حاجتكم أن استعينوا بي. إن أصر ولم يتب، قتل (5).

وقال أبو محمد البربهاري (6)- شيخ الحنابلة في وقته- في عقيدته: ولا نخرج أحدا من أهل

القبلة من (7) الإسلام، حتى يرد آية من كتاب الله أو يرد شيئا (8) من آثار رسول الله، أو يصل لغير الله, أو يذبح لغير الله.[وإذا فعل شيئا من ذلك] (9) فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام- في كلام كثير- (10) انتهى (11).

---

(1) عادة جاهلية انقرضت الآن والحمد لله

(2) (ع) (ط) : الشيطان.

(3) (ط) :غايته.

(4) (ط) : أنه.

(5) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية " 484/17، 486 , 125/23.

(6) الحسن بن علي بن خلف، حافظ ، فقيه، ثقة ، زاهد، جريء في الحق. ت329 "سير أعلام النبلاء" 90/15.

(7) (ع) (ط) :عن.

(8) الأصل: شيء . تحريف.

(9) إضافة من "شرح السنة".

(10) (ع) (ط) : كثير ذكره.

(11) كتاب "شرح السنة" /31.

ص -74- سمع البربهاري من المروذي وغيره (1).

وقال ابن القيم: رايت لأبي الوفاء بن عقيل/ فصلا حسنا، فذكرته بلفظه.

قال: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع (2) وضعوها لأنفسهم, فسهلت عليهم؛ إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم.

قال : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع, مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع: مثل إيقاد السرج وتقبيلها وتخليقها، وخطاب أهلها بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل لي (3) كذا وكذا, وأخذ تربتها تبركا، وإفاضة (4) الطيب على القبور, وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى.

والويل عندهم: لمن لم يقبل مشهد الكف، ولم يتمسح بالآجر يوم الأربعاء, ولم يقل الحمالون على

جنازته: أبو بكر الصديق ومحمد وعلي، أو (5) لم يعقد على قبر أبيه أزجا (6) بالجص والآجر, ولم يخرق ثيابه, ولم يرق ماء الورد على القبر.انتهى (7).
فانظر إلى تكفير ابن عقيل لهم، مع إخباره بجهلهم.
وقال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار: النذر الذي

---

(1) مناقب الإمام أحمد (المختارون من الطبقة الثانية)618.
(2) الأصل و(ط) : تعظيم. ساقطة، وعلقت في هامش (ع) وكتب بجوارها: صح أصل.
(3) (ع) (ط) : بي.
(4) الأصل: وإضافة.
(5) (ع) (ط) : و.
(6) الأزج : ضرب من الأبنية. "التاج"404/5.
(7) "إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان" 214/1.

ص -75- ينذره أكثر العوام، على ما هو مشاهد الآن: كأن يكون لإنسان غائب أو مريض، أو له حاجة ضرورية، فيأتي إلى قبر بعض الصلحاء, ويجعل على (1) رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان! إن رد الله غائبي أو عوفي مريضي، أو قضيت حاجتي. فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أومن الطعام كذا، أو من الماء كذا، أو من الشمع كذا. فهذا باطل بالإجماع لوجوه منها: أنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز؛ لأنه عبادة ، والعبادة لا تكون لمخلوق.
ومنها: أن المنذور له ميت، والميت لا يملك.
ومنها: أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله, واعتقاد ذلك كفر.
إلى أن قال: إذا علمت ذلك. فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقربا إليهم، فحرام بإجماع المسلمين.
وقال النووي (2)- في شرح مسلم، على قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لعن الله من ذبح لغير الله" (3)-: المراد به أن يذبح بغير اسم الله، كم يذبح للصنم أو للصليب، أو لموسى أو لعيسى, أو للكعبة، ونحو ذلك.وكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة (4).
وسواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا.

(1) الأصل: على.ساقطة.
(2) أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، حافظ فقيه، في عقيدته بعض الانحراف عن جادة أهل السنة والجماعة، والله يغفر له. ت676 "شذرات الذهب" 356/5.
(3) قطعة من حديث أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 1978 ، والنسائي في "المجتبى" 232/7 ,وأحمد في "المسند" 108/1, 118، 152، والحاكم في "المستدرك"/153 من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (كتاب الرجم) كما في " تحفة الأشراف" 40/1 ، وأحمد في "المسند" 309/1، 317 وعبد بن حميد "مسنده" رقم 587 والحاكم في "المستدرك" 356/4 من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
(4) (ط) : لذبيحة.

ص -76- إلى أن قال: فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له- غير الله – والعبادة له. كان كفرا, فإن كان الذابح مسلما. صار بالذبح مرتدا. انتهى (1).

وقال الشيخ صنع الله الحنفي – في الرد على من أجاز النذر/ والذبح للأولياء، وأثبت الأجر في ذلك-: فهذا الذبح والنذر، إن كان على اسم فلان وفلان، لغير الله. فيكون باطلا.

وفي التنزيل{ وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ } (2) ** قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ } (3) أي: صلاتي وذبحي لله، كما فسر به قوله: ** فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ } (4).

قال: والنذر لغير الله إشراك مع الله.

إلى أن قال: والنذر لغير الله. كالذبح لغيره.

وقال الفقهاء : خمسة لغير الله شرك: الركوع، والسجود, والذبح, والنذر, واليمين.

قال: والحاصل . أن النذر لغير الله : فجور، فمن أين تحصل لهم الأجور!.

وقال ابن النحاس (5) في كتاب الكبائر: ومنها: إيقاد السرج عند الأحجار والأشجار، والعيون والآبار، ويقولون: إنها تقبل النذر!! وهذه كلها بدع ومنكرات قبيحة ، تجب إزالتها ومحو أثرها؛ فإن أكثر الجهال يعتقدون أنها تنفع وتضر، وتجلب وتدفع، وتشفي المرضي (6)، وترد

(1) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" 141/13.
(2) سورة الأنعام آية 121.
(3) سورة الأنعام آية 162
(4) سورة الكوثر آية 2.
(5) أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي الدمياطي، فقيه وداعية إصلاحي ت814" شذرات الذهب".
(6) (ع) (ط) :المرضى.

ص -77- الغائب إذا نذر لها. وهذا شرك ومحادة لله ورسوله (1).
وقال أبو محمد، عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي، المعروف بأبي شامة (2)- في كتاب البدع والحوادث-: ومن هذا القسم أيضا: ما قد عم الابتلاء به، من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان (3) والعمد، وسرج مواضع مخصوصة، يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحدا ممن شهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك, ويحافظون عليه، مع تضييعهم فرائض الله وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك (4).
ثم يتجاوزون هذا، إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها(5) ، ويرجون الشفاء (6) لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لهم ،وهي من بين عيون وشجر وحائط!!.
وفي مدينة دمشق- صانها الله – من ذلك مواضع متعددة: كعوينة الحمى خارج باب توما، والعمود المخلق داخل باب الصغير، والشجرة الملعونة اليابسة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق- سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها- فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث – وذكر الحديث-.
ثم قال: قال أبو بكر الطرطوشي (7): فانظروا رحمكم الله. أينما وجدتم: سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظمونها، ويرجون البرء

(1) "تنبيه الغافلين" للنحاس /403.

(2) حافظ أصولي، وداعية إلى السنة. ت665. "شذرات الذهب"318/5.

(3) خلَّقه تخليقا: طيبه فتخلق به. ترتيب القاموس 100/2.

(4) ما بينهما معلق في هامش الأصل، وبجواره كلمة صح.

(5) (ع) (ط) : فيعظمونها: ساقطة.

(6) (ع) (ط) : الشفاعة.

(7) محمد بن الوليد بن محمد بن خلف، تلميذ أبي الوليد الباجي الإمام الكبير، حافظ فقيه، نقي المشرب.ت520 "سير أعلام النبلاء" 490/19.

ص –78– والشفاء من قبلها، وينوطون (1) بها المسامير والخرق: فهي ذات أنواط /فاقطعوها.
ثم قال(2) : ولقد أعجبني ما صنعه الشيخ أبو إسحاق الجبيناني (3) رحمه الله – أحد الصالحين ببلاد إفريقيه في المائة الرابعة –: حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبد الله محمد بن أبي العباس المؤدب: أنه كان إلى جانبه عين تسمى عين العافية، كان العامة قد افتتنوا بها، يأتونها من الآفاق، من تعذر عليها نكاح أو ولد قالت: امضوا بي إلى العافية، فتعرف بها الفتنة. قال أبو عبد الله: فأنا في السحر ذات ليلة، إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها، فخرجت فوجدته قد هدمها، وأذن الصبح عليها!. ثم قال: اللهم إني هدمتها لك فلا ترفع لها رأسا، فما رفع لها رأس إلى الآن . انتهى (4).
وكان الإمام أبو محمد بن أبي زيد (5) يعظم شأن أبي إسحاق هذا، ويقول: طريقة أبي إسحاق خالية لا يسلكها أحد في الوقت (6).
وقال الشيخ صنع الله الحنفي– في كتابه الذي ألفه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات (7) في الحياة وبعد الممات، على سبيل

(1) في جميع النسخ: يضربون. والمثبت من كتاب" الحوادث والبدع للطرطوشي" /37.
(2) أبو شامة رحمه الله.
(3) إبراهيم بن أحمد بن علي بن مسلم، البكري الوائلي. ت369 "الديباج المذهب" 264/1.
(4) "الباعث على إنكار البدع والحوادث" لأبي شامة/23-24.
(5) الأصل : بن زيد (ط) بن أبي زيد. تحريف. وهو عبد الله بن عبد الرحمن النفزي ، حافظ فقيه، ورع ، ت386 "المدارك" 492/2.
(6) نقله القاضي عياض في "المدارك" 500/2.
(7) (ع) (ط) : تصرفا.

ص -79- الكرامة-: هذا وإنه قد ظهر الآن – فيما بين المسلمين- جماعات يدعون أن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات.

وبهم تكشف المهمات. فيأتون قبورهم وينادونهم في قضاء الحاجات؛ مستدلين على أن ذلك منهم كرامات.

وقالوا: منهم أبدال ونقباء وأوتاد ونجباء، وسبعون وسبعة وأربعون وأربعة، والقطب هو الغوث للناس وعليه المدار بلا التباس!!

وجوَّزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور!

قال: وهذا كلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي؛ لما فيه من روائح الشرك المحقق، ومضادة الكتاب العزيز المصدق، ومخالف لعقائد الأئمة، ما اجتمعت عليه الأمة. وفي التنزيل: ** وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا} (1).

إلى أن قال: الفصل الأول: فيما انتحلوه من الإفك الوخيم، والشرك العظيم.

إلى أن قال: فأما قولهم: إن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات، فيرده قول الله تعالى: ** أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ } (2) ** أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ } (3) ** وَلِلّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ } (4) ونحوه (5) من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق والتدبير/ والتصرف والتقدير, ولا شيء

(1) سورة النساء آية 115.

(2) سورة النحل الآيات 60، 61 , 62 ، 63 ، 64.

(3) سورة الأعراف آية 54.

(4) سورة الشورى آية49.

(5) (ع) (ط) : ونحو ذلك.

ص -80- لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه. والكل تحت ملكه وقهره: تصرفا وملكا، وإحياء وإماتة، وخلقا. وتمدح الرب سبحانه بانفراده في ملكه بآيات من كتابه كقوله:** هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ}(1) و ** وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ} (2) وذكر آيات في هذا المعنى.

ثم قال: فقوله في الآيات كلها: من دونه. أي (3): من غيره، فإنه عام يدخل فيه من اعتقدته من ولي (4) وشيطان تستمده؛ فإن لم (5) يقدر على نصر نفسه كيف يمد غيره؟!

إلى أن قال: فكيف يتصور لغيره- من ممكن- أن يتصرف؟!

إن هذا من السفاهة لقول وخيم, وشرك عظيم.

إلى أن قال: وأما القول بالتصرف بعد الممات: فهو أقبح (6) وأشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة، قال جل ذكره ** إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ } (7) ** اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ} (8) ** كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ} (9) ** كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ} (10).

وفي الحديث: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث" (11) ا لحديث

---

(1) سورة فاطر الآية3.

(2) سورة فاطر آية 13.

(3) (ع) (ط): أي . ساقطة.

(4) (ع) ولي ونبي.

(5)(ع) (ط): من لم .

(6)(ع) (ط): أقبح. ساقطة.

(7) سورة الزمر آية 30.
(8) سورة الزمر آية42.
(9) سورة الأنبياء آية 35.
(10) سورة المدثر آية 38.
(11) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 1631 , وأبو داود في "السنن" رقم 2880 =

ص -81- فجميع ذلك وما هو نحوه، دال على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان.
فدل ذلك: أن (1) ليس للميت تصرف في ذاته- فضلا عن غيره- بحركة، وأن روحه محبوسة مرهونة بعملها من خير وشر، فإذا عجز عن حركته لنفسه فكيف يتصرف لغيره؟.
فالله سبحانه: يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون: إن الأرواح مطلقة متصرفة! قل أأنتم أعلم أم الله؟.
قال: وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من الكرامات: فهو من المغالطة؛ لأن الكرامة شيء من عند الله، يكرم بها أولياءه, لا قصد لهم فيه ولا تحد, ولا قدرة ولا علم، كما في قصة مريم ابنة عمران، وأسيد بن حضير (2) , وأبي مسلم الخولاني (3).

---

=والترمذي في "الجامع" رقم 1376، والنسائي في "المجتبى" رقم 3651 ، وأحمد في "المسند" 372/2، والبخاري في "الأدب المفرد" رقم 38 ،والبيهقي في "السنن الكبرى" 278/6 من حديث أبي هريرة.
(1)(ع) (ط): أنه.
(2) أبو يحيى بن سماك بن عتيق الأنصاري الأشهلي ، صحابي جليل، مات سنة عشرين، وكان من خبره رضي الله عنه ، أنه سمر ذات ليلة هو وعباد بن بشر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحدثا معه، ثم خرجا فأضاءت لهما عصا أحدهما فمشيا في ضوئها، فلما تفرق بهما الطريق أضاءت لكل واحد عصاه.أخرجه ابن سعد في "الطبقات"606/3، وأحمد في "المسند" 138/3 ،190، 272، والحاكم في "المستدرك" 288/3 ، والبيهقي في "الدلائل" 77/6 ،والبخاري في "الصحيح" رقم 3805 تعليقا من حديث أنس.

(3) عبد الله بن أثوب الشامي، ثقة عابد زاهد، ت في زمن ابن معاوية السفياني، من كراماته: نجاته من النار التي أججها الطاغية الكذاب، الأسود العنسي، ثم ألقاه فيها. قال عنه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الحمد لله الذي لم يمتني من الدنيا، حتى أراني في أمة محمد صلى الله عليه وسلم من فعل به كما فعل بإبراهيم خليل الرحمن عليه السلام أخرجه أبو نعيم في الحلية129/2.

ص -82- قال: وأما قولهم: ويستغاث بهم في الشدائد. فهذا أقبح مما قبله وأبدع؛لمضادة قوله تعالى:** أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ} (1) ** قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ} (2) وذكر آيات في هذا المعنى.

ثم قال: إنه جل ذكره: قرر أنه الكاشف للضر لا غيره, وأنه المتعين لكشف الشدائد/ والكرب، وأنه المتفرد (3) بإجابة المضطرين, وأنه المستغاث لذلك كله، وأنه القادر على دفع الضير (4) وعلى إيصال الخير، فهو المنفرد بذلك. فإذا تعين جل ذكره, خرج غيره (5) من ملك ونبي وولي.

قال: والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية، من الأمور الحسية: في قتال، أو إدراك عدو أو سبع ونحوه. كقولهم: يالَزَيدٍ، يالقومي ياللمسلمين؛ كما ذكروا في كتب النحو (6)، بحسب الأسباب الظاهرة بالفعل.

وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير، أو في الأمور المعنوية من الشدائد: كالمرض وخوف الغرق والضيق، والفقر وطلب الرزق، ونحوه. فمن خصائص الله، فلا يطلب فيها غيره.

قال: وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم؛ كما

---

(1) سورة النمل آية 62.

(2) سورة الأنعام آية 63.

(3) (ع) : المنفرد.

(4) (ط) : الضر.

(5) (ط) : عن غيره

(6) ينظر" شرح عمدة الحافظ" لابن مالك/286.

ص -83- تفعله الجاهلية (1) العرب، والصوفية الجهال، وينادونهم ويستنجدون بهم: فهذا من المنكرات.

إلى أن قال: فمن اعتقد أن لغير الله- من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك- في كشف كربة أو قضاء حاجة تأثيرا. فقد وقع في وادي جهل خطير, فهو على شفا حفرة من السعير.

وأما كونهم مستدلين على أن ذلك منهم كرامات: فحاشا أولياء الله أن يكونوا بهذه المثابة، فهذا ظن أهل الأوثان كذا أخبر (2) الرحمن ** هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ} (3) ** مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (4) ** أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَن بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلاَ يُنقِذُونِ} (5).

فإن (6) ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نبي وولي وغيره، على وجه الإمداد منه. إشراك (7) مع الله؛ إذ لا قادر على الدفع (8) غيره ولا خير إلا خيره.

وأما ما قالوه: إن فيهم أبدالا ونقباء، وأوتادا ونجباء، وسبعين وسبعة، وأربعين وأربعة، والقطب هو الغوث للناس.

فهذا من موضوعات إفكهم؛ كما ذكره القاضي المحدث ابن العربي (9)

---

(1) (ط) : جاهلية.

(2) (ع) : أخبر عنهم.

(3) سورة يونس آية 18.

(4) سورة الزمر آية 3.

(5) سورة يس آية 23.

(6) (ع) : أي فإن.

(7) (ط) :أشرك.

(8) (ع) (ط): النفع.

(9) أبو بكر، محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي، حافظ فقيه مفسر، ت543 "تذكرة الحفاظ" 1294/4.

ص -84- في: سراج المريدين, وابن الجوزي، وابن تيمية. انتهى باختصار.
وكلام العلماء في ذلك كثير, واكتفينا بما ذكرنا.
فصل
وتقدم في كلام الشيخ , الإشارة إلى أنه: لولا أنه يخشى من الفتنة بالقبور, لما نهي عن الصلاة عندها, وغير ذلك.
وتأكدت الفتنة بقضاء بعض حوائج قاصديها والمشركين بها, وذكر الشيخ رحمه الله من ذلك أشياء كثيرة ذكرها في: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء / الشيطان (1), وغيره من كتبه.
قال: والشيطان يضل بني آدم بحسب قدرته, فمن عبد الشمس والقمر والكواكب ودعاها, كما يفعله (2) أهل دعوى (3) الكواكب. فإنه ينزل عليه شيطان يخاطبه (4) ويحدثه (5) ببعض الأمور, يسمون ذلك روحانيات الكواكب. وهو شيطان.
وكذلك عباد الأصنام: قد تخاطبهم الشياطين, وكذلك من استغاث بميت أو غائب، وكذلك من دعا الميت، أو دعا عنده وظن (6) أن الدعاء عند قبره أفضل منه في البيوت (7) والمساجد.

---

(1) مطبوع متداول، ورأيت له نسخة خطية جيدة بقلم الشيخ محمد بن حمد بن راشد ابن عساكر. كتبت سنة 1287هـ.
(2)(ع) (ط): يفعل.
(3) (ع) : دعاء. وفي "الفرقان": دعوة.
(4)(ع) (ط): ويخاطبه.
(5) (ع) : ويخبره.
(6) في "الفرقان" : أو دعا به أو ظن.
(7) (ط) من البيوت.

ص -85- وللنصارى والضُلَّال من المسلمين أحوال عند المشاهد يظنونها كرامات، وهي من

الشيطان: مثل أن يضعوا سراويل عند القبر، فيجدونه قد عقد. أو يوضع عنده مصروع فيبصرون شيطانه قد فارقه، فيفعل هذا الشيطان ؛ليضلهم. ومثل أن يرى أحدهم أن القبر قد انشق، فيخرج منه إنسان، فيظنه الميت (1).

ومن هؤلاء: من يستغيث (2) بمخلوق حيٍ أو ميتٍ، سواء كان ذلك الحي مسلما أو نصرانيا أو مشركا.

فيتصور الشيطان بصورة ذلك المستغاث به،ويقضي بعض حاجة ذلك المستغيث. فيظن أنه ذلك الشخص، أو أنه ملَكٌ على صورته، وإنما هو شيطان أضله؛ لما أشرك بالله، كما كانت الشياطين تدخل الأصنام وتكلم المشركين.

ومن هؤلاء من يتصور له الشيطان ويقول له: أنا الخضر! وربما أخبره ببعض الأمور، وأعانه على بعض مطالبه.

ومنهم من يطير به الجني إلى مكة أو بيت المقدس أو غيرهما, ومنهم من يحمله عشية عرفة ثم يعيده من ليلته (3).

ومنهم من كان يؤتى بمال مسروق تسرقه الشياطين وتأتيه به، ومنهم من كانت تدله على السرقات (4).

قال رحمه الله: حتى إني أعرف من هؤلاء جماعات، يأتون إلى الشيخ نفسه الذي استغاثوا به- وقد رأوا أتاهم في الهواء- فيذكرون

---

(1) "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان"/131، 142.

(2) في جميع النسخ: يستعين. والمثبت من "الفرقان".

(3) "الفرقان" /135.

(4) المصدر السابق/87.

ص -86- ذلك له (1).

وهؤلاء يأتون إلى هذا الشيخ: فتارة يكون الشيخ نفسه لم يعلم بتلك القضية. فإن كان يحب الرياسة سكت، وأوهمهم أنه نفسه أتاهم وأعانهم. وإن كان فيه صدق مع جهل وضلال, قال: هذا ملك صوره الله على صورتي! وجعل هذا من كرامات الصالحين، وجعله عمدة لمن يستغيث

بالصالحين ويتخذهم أربابا؛ وأنهم إذا استغاثوا بهم بعث الله ملائكته / على صورهم تغيث المستغيثين بهم.

ولهذا: أعرف غير واحد منهم ممن فيه صدق وزهد وعبادة، لما ظنوا أن هذا من كرامات الصالحين، صار أحدهم يوصي مريديه (2)، يقول: إذا كانت لأحدكم حاجة فليستغث (3) بي وليستنجدني!!

ويقول: أنا أفعل بعد موتي ما كنت أفعل في حياتي! وهو لا يعرف أن تلك شياطين تُصوَّر (4) على صورته؛ لتضله، وتضل أتباعه. فيحسِّن لهم الإشراك بالله ودعاء غير الله، والاستغاثة (5) بغير الله.

وأنها قد تُلقي في قبله: أَنَّا نفعل بأصحابك بعد موتك، ما كنا نفعل بهم في حياتك.

فيظن هذا: من خطابٍ إلهي ألقي إليه، فيأمر أصحابه بذلك- وذكر أشياء كثيرة من هذا الجنس وأعظم منه-.

والمقصود: أن الإنسان إذا سمع بوقوع مثل ذلك: لا يستعبد به (6) ولا يغتر به (7)؛ إذا عرف أن مثل هذه الأمور، تقع لعُبَّاد الأصنام

---

(1) (ط) : له. ساقطة.

(2) أتباعه والمفتونون به.

(3) الأصل: فليستغيث. تحريف.

(4) (ط) : تتصور.

(5)(ع) (ط): والاستعانة.

(6) (ع) : يستعبده.

(7) (ط) : لا يستبعده ولا يستغتر به. تحريف.

ص -87- والقبور. والأمر كله لله: ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

فصل

يتعين على من نصح نفسه، وعلم أنه مسئول عما قال وفعل (1)، ومحاسب على اعتقاده وقوله

وفعله: أن يُعِدَّ لذلك جوابا، ويخلع ثوبي الجهل والتعصب، ويخلص القصد في طلب الحق، قال الله تعالى:** قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا} (2).

وليعلم: أنه لا يخلصه إلا اتباع كتاب الله وسنة نبيه، قال الله تعالى:** اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ} (3) وقال تعالى:** كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ} (4).

ولما كان قد سبق في علم الله وقضائه: أنه سيقع الاختلاف بين الأمة. أمرهم وأوجب عليهم عند التنازع, الرد إلى كتابه وسنة نبيه، قال تعالى:** فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} (5).

قال العلماء: الرد إلى الله: الرد إلى كتابه. والرد إلى رسوله (6): الرد إليه في حياته، والرد إلى سنته بعد وفاته (7)(8) .

---

(1) (ط) : وفعل. ساقطة.

(2) سورة سبأ آية 46.

(3) سورة الأعراف آية 3.

(4) سورة ص آية 29.

(5) سورة النساء آية 59.

(6) (ط) : الرسول.

(7)(ع) (ط): مماته.

(8) ينظر" تفسير الطبري" 8/495-504.

ص -88- ودلت الآية: أن من لم يرد عند التنازع إلى كتاب الله وسنة نبيه. فليس بمؤمن؛ لقوله تعالى:** إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} فهذا شرط ينتفي المشروط بانتفائه.

ومحال أن يأمر الله الناس بالرد إلى ما لا/ يفصل النزاع, لاسيما في أصول الدين: التي لا يجوز فيها التقليد عند عامة العلماء.

وقال الله تعالى:{فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا} (1).

ولما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقوع الاختلاف الكثير بعده- بين أمته-: أمرهم عند وجود الاختلاف بالتمسك بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، فقال صلى الله عليه وسلم: " إنه من يعش منكم سيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة" (2).
ولم يأمرنا الله ولا رسوله: بالرد- عند التنازع والاختلاف- إلى ما عليه أكثر الناس، ولم يقل الله ولا رسوله: لينظر أهل كل زمان إلى ما عليه أكثر أهل زمانهم، فيتبعونهم. ولا إلى أهل مصر معين، أو إقليم (3).
وإنما الواجب على الناس: الرد (4) إلى كتاب الله وسنة نبيه، وسنة

---

(1) سورة النساء آية 65.
(2) قطعة من حديث العرباض بن سارية ، أخرجه أبو داود في "السنن" رقم 4607 ، والترمذي في "الجامع" رقم 2676، وقال : هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في "السنن" رقم 42، وأحمد في "المسند"126/4، 127 ، والحاكم في "المستدرك" 95/1 ،والبيهقي في "الدلائل" 541/6، وأبو نعيم في "الحلية" 220/5، 115/10، وقال : هو حديث جيد، من صحيح حديث الشاميين. كما في "الجامع" للحافظ ابن رجب /187،وصححه الحافظ بن تيمية في "الاقتضاء" 579/2.
(3) (ط) : أو اقليم. ساقط.
(4) (ع) : الرد عند التنازع.

ص -89- الخلفاء الراشدين المهديين، وما مضى عليه الصحابة والتابعون (1) لهم بإحسان.
فيجب على الإنسان الالتفات إلى كتاب الله وسنة نبيه، وطريقة أصحابه والتابعين (1)، وأئمة الإسلام (2).
ولا يعبأ بكثرة المخالفين بعدهم. فإذا علم الله من العبد الصدق في طلب الحق، ترك التعصب، ورغب على الله في سؤاله هداية الصراط المستقيم: فهو جدير بالتوفيق.
فإن على الحق نورا، لا سيما التوحيد: الذي هو أصل الأصول، الذي دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم، وهو توحيد الألوهية؛ فإن أدلته وبراهينه في القرآن ظاهرة, وعامة القرآن إنما هو في

تقرير هذا الأصل العظيم.

ولا يستوحش الإنسان لقلة الموافقين، وكثرة المخالفين؛ فإن أهل الحق أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، لاسيما في هذه الأزمنة المتأخرة، التي قد صار الإسلام فيها غريبا (3).

والحق لا يعرف بالرجال؛ كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لمن قال له (4) :

أترانا(5) نرى أن (6) الزبير وطلحة كانا (7) مخطئين وأنت المصيب؟!.

فقال له علي: ويحك! يا فلان: إن الحق لا يعرف بالرجال. اعرف الحق تعرف أهله.

---

(1) ما بينهما ساقط من (ط) ومعلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.

(2) (ط) : المسلمين.

(3) الأصل: غريب.

(4) (ط) : له .ساقطة.

(5) (ط) : أترى أنا.

(6)(ع) (ط): أن. ساقطة.

(7)(ع) (ط): كانا ساقطة.

ص -90- وأيضا: فالحق ضالة المؤمن.

وليحذر العاقل من مشابهة الذين قال الله عنهم:** لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ} (1) ** أَهَؤُلاء مَنَّ اللهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا} (2).

وقد قال بعض السلف: ما ترك أحد حقا / إلا لكبر في نفسه؛ ومصداق ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم، حين قال : " لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر" (3) ثم فسر الكبر بأنه: بطر الحق، وأي : رده، وغمط الناس: وهو احتقارهم وازدراؤهم.

ولقد أحسن القائل (4):

وتعرَّ من ثوبين من يلبسهما يلقى الردى بمذمةٍ وهوان

ثوبٌ من الجهل المركب (5) فوقه ثوب التعصب بئست (6) الثوبان

وتحلَّ بالإنصاف أفخر حلية (7) زينت بها الأعطاف والكتفان

واجعل شعارك خشية الرحمن مع نصح الرسول فحبذا الأمران (8)

(9) وقال أيضا رحمه الله:

والجهل داء قاتل وشفاؤه أمران في التركيب متفقان

---

(1) سورة الأحقاف آية 11.
(2) سورة الأنعام آية 53.
(3) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 91، وأبو داود في "السنن" رقم 4091 ،والترمذي في "الجامع" رقم 1999 ،وابن ماجة في "السنن" رقم 4226، وأحمد في "المسند"399/1 ،451، وابن أبي شيبة في "المصنف" 89/9، والبيهقي في "كتاب الأدب" رقم 661 من حديث ابن مسعود.
(4) (ع) : القائل حيث قال.
(5) علق في الأصل ما نصه: الجهل المركب: هو أن يجهل الحق ويجهل جهله به.
(6) (ط) : بئسما.
(7)(ع) (ط): حلة.
(8) من كلام ابن القيم في "الكافية" /19.
(9) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

ص -91- نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني (9) (1)

قال (2) ابن القيم: وما أحسن ما قال الحافظ أبو محمد، عبد الرحمن المعروف بأبي شامة- في كتاب الحوادث والبدع-: حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة، فالمراد به (3): لرزم الحق واتباعه،وإن كان المتمسك به قليلا، والمخالف له كثيرا؛ لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى، من عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ولا نظر (4) إلى كثرة أهل الباطل بعدهم.

قال عمرو بن ميمون الأودي (5) : صحبت معاذا فما فارقته حتى وأريته في التراب بالشام، ثم صحبت بعده أفقه الناس: عبد الله بن مسعود، فسمعته يقول: عليكم بالجماعة؛ فإن يد الله على الجماعة. ثم سمعته يوما من الأيام وهو يقول: سيلي عليكم ولاةٌ يؤخرون الصلاة من مواقيتها: فصلوا الصلاة لميقاتها فهي الفريضة, وصلوا معهم فإنها لكم نافلة.

قال: قلت: يا أصحاب محمد! ما أدري ما تحدثون؟.قال: وما ذاك (6)؟ قلت: تأمرني بالجماعة , وتحضني (7) عليها، ثم تقول: صل الصلاة (8) وحدك! وهي الفريضة، وصل الجماعة (9) وهي لك نافلة (10).

---

(1) "الكافية الشافية" /189.

(2) (ط) : وقال.

(3) (ط) : به. ساقطة.

(4)(ع) (ط): تنظر.

(5) أبو عبد الله المذحجي ، أسلم في الأيام النبوية، عابد حجة. ت 75 "السير"158/4.

(6) الأصل، و(ط): وماذا.

(7) (ع) : وتحثني.

(8) (ع) : الصلاة. ساقطة.

(9) (ع) (ط): مع الجماعة.

(10)(ع) (ط): وهي النافلة.

ص -92- قال : يا عمرو بن ميمون، قد كنت أظن أنك من أفقه أهل هذه القرية. تدري (1) ما الجماعة؟ قلت: لا !!

قال: إن جمهور الجماعة: الذين فارقوا (2) الجماعة! الجماعة: ما وافق الحق، وإن كنت وحدك.
وفي طريق آخر(3) : فضرب على فخذي، وقال: ويحك! إن جمهور الناس فارقوا الجماعة (4)، وإن الجماعة: ما وافق طاعة الله عزوجل (5).
قال نعيم (6) بن حماد (7) /: يعني إذا فسدت الجماعة، فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن يفسدوا، وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ. ذكره البيهقي (8) وغيره.
وروى مبارك بن فضالة (9) عن الحسن البصري، قال: لو أن رجلا أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم. ما عرف من الإسلام شيئا- قال: ووضع يده على خده- ثم قال: إلا هذه الصلاة.
ثم قال: أما - والله على ذلك (10) - لمن عاش في هذه النكراء,

---

(1) (ط) : أتدري.
(2) (ط) : جمهور الناس قد فارقوا.
(3)(ع) (ط): أخرى.
(4) (ط) : قد فارقوا.
(5) أخرجه أحمد في "المسند" 231/5 بغير هذا اللفظ، وأبو داود في "السنن" رقم 432.
(6) الأصل و(ط) : عن . تحريف.
(7) أبو عبد الله بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، نزيل مصر، صدوق يخطئ كثيرا، فقيه عارف بالفرائض.ت228 "تقريب"/564.
(8) في كتاب "المدخل" كما في "الباعث على إنكار البدع والحوادث" /19-20.
(9) أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي، صحب الحسن ثلاث عشرة سنة ت166 "تقريب"/519.
(10)(ع) (ط): على ذلك.ساقط، وفي "البدع" : ما ذلك.

ص -93- أو (1) لم يُدرك هذا السلف الصالح. فرأى مبتدعا يدعو إلى بدعته، ورأى صاحب دنيا يدعو إلى دنياه، فعصمه الله من ذلك، وجعل قلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح. يسأل عن سبيلهم، ويقتصُّ آثارهم، ويتتبع (2) سبيلهم. ليعوَّض أجرا عظيما، فكذلك فكونوا (3) إن شاء الله (4).

وروى محمد بن وضاح (5)، عن أبي الطفيل (6): أن حذيفة بن اليمان، أخذ حصاة بيضاء، فوضعها في كفه، ثم قال: إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه الحصاة. ثم أخذ كفا من تراب، فجعل يذرُّه على الحصاة حتى واراها، ثم قال: والذي نفسي بيده، ليجيئنَّ أقوام يدفنون الدين (7) هكذا (8)، كما دفنتُ هذه الحصاة، ولتسلُكُنَّ طريق الذين كانوا قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل (9).

قال محمد بن وضاح: الخير بعد الأنبياء ينقص، والشر يزيد.

قال ابن وضاح: إنما هلكت بنو إسرائيل، على يدي (10) قُرَّائهم وفقهائهم (11).

---

(1)(ع) (ط): و.

(2)(ع) (ط): ويتبع.

(3) (ط) : كونوا.

(4) أخرجه ابن وضاح في "البدع" /67.

(5) أبو عبد الله بن بزيع، مولى عبد الرحمن بن معاوية، الحافظ الأندلسي القرطبي، الزاهد العابد. ت286"لسان الميزان" 416/5.

(6) عامر بن واثلة بن عبد الله الليثي. ت110 "تقريب" /288.

(7) (ط): هذا الدين.

(8) (ط) : هكذا. ساقطة.

(9) أخرجه ابن وضاح في "البدع"/58.

(10) (ط) : أيدي.

(11) البدع/59.

ص -94- وروى ابن وضاح، عن عيسى بن يونس (1)، عن الأوزاعي (2)، عن حبان (3) بن أبي جبلة (4)، عن أبي الدرداء قال: لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اليوم (5)، ما عرف شيئا مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة!

قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم!

قال عيسى بن يونس: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان (6)!!

وروى ابن وضاح، عن الأعمش (7) قال : قال لي شقيق أبو وائل(8) : يا سليمان (9)! ما شبَّهتُ قراء زمانك إلا بغنم رعت حمضا (10)، فمن رآها ظن أنها سمينة، وإذا ذبحها لم يجد فيها شاة سمينة (11).

وروى ابن وضاح، عن أبي الدرداء ، قال: لو أن رجلا تعلم

---

(1) ابن أبي إسحاق السبيعي، نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون. ت187 "تقريب"/441.

(2) أبو عمر، عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، الفقيه، ثقة جليل، ت157 "تقريب"/347.

(3) في جميع النسخ: حسان، تصحيف، والمثبت من "البدع".

(4) المصري ، مولى قريش ، ثقة، ت122 "تقريب" /149.

(5) (ع) : اليكم اليوم ، و(ط): إليكم.

(6) "البدع " / 61.

(7) في جميع النسخ: الأوزاعي. تصحيف، والمثبت من "البدع" وهو أبو محمد، سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس. ت147"تقريب" /254

(8) ابن سلمة الأسدي، مخضرم أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره. ت82 "سير أعلام النبلاء" 161/4.

(9) (ع) : يا أبا سليمان، وفي "البدع": أنا سليمان. تحريف.

(10) ما كان سوى (أحرار النقل)و(ذكوره) و(عرفجه) فهو حمض، وهو من العشب عند الإبل بمنزلة اللحم، وإذا أكلت الحموض: اندلقت بطونها، وأسرعت السقوط. "النبات" للأصمعي/ 17.

(11) "البدع" /82.

ص -95- الإسلام وأتمه (1)، ثم تفقده ما عرف منه شيئا (2).

وروى ابن وضاع، عن عبد الله بن المبارك، قال: اعلم- أي أخي (3)- أن الموت اليوم (4)كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة، فإنا لله وإنا إليه راجعون!. /فإلى الله نشكوا وحشتنا، وذهاب الإخوان، وقلة الأعوان، وظهور البدع. وإلى الله نشكوا عظيم ما حل بهذه الأمة: من ذهاب العلماء وأهل السنة، وظهور البدع. انتهى (5).

فكيف لو رأى من تقدم ذكرهم هذه الأزمنة. التي ظهر فيها الشرك الأكبر والأصغر، والبدع التي

لا تعد ولا تحصى: في الاعتقادات والأقوال والأعمال.
وظهرت جميع الفواحش في أكثر أمصار المسلمين, وضيعت الصلوات واتبعت الشهوات،و ظهر مصداق قول حذيفة: ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة.
وأبلغ من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم :" لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: فمن!" (6).
وقال: " لتأخذن هذه الأمة مأخذ الأمم قبلها، شبرا بشبر وذراعا بذراع. قالوا: فارس والروم؟ قال: فمن الناس إلا أولئك" (7).

---

(1) في "البدع" : وأهمه.
(2) "البدع" /68.
(3) في "البدع" : أني أرى.
(4) (ط) : اليوم . ساقطة.
(5) "البدع" / 39.
(6) سبق تخريجه.
(7) أخرجه ابن جرير الطبري في "التفسير" 121/10 من حديث أبي هريرة . قال: الحافظ بن كثير في "التفسير" 368/2: وهذا الحديث له شاهد في الصحيح.

ص -96- وظهر مصداق قول النبي صلى الله عليه وسلم (1) : " بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء" (2).
واعتبر هذا، بما عاب به سبحانه اليهود من تبديلهم رجم الثيب الزاني بالجلد والتحميم، فقال سبحانه في شأنهم: ** يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ} (3).
يقولون (4): إن أفتاكم محمد بالجلد والتحميم فاقبلوا، وإن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوا (5).
وقال سبحانه عنهم:** أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}(6).
وقال النبي صلى الله عليه وسلم- لما رجم الزاني -: "اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه"

(7).
فكيف حال الذين عطلوا الحدود بالكلية.
ثم زاد الشر، إلى أن آل الأمر ببعض الولاة: أنهم يضربون على البغايا الخراج!!, وتعدوا حدود (8) الله في السارق بالصلب والقتل؛ صيانة

---

(1) (ع) (ط) : النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة.
(2) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 145، وابن ماجه في "السنن" رقم 3986 ، وأحمد في "المسند"389/2، والطحاوي في "مشكل الآثار" 298/1، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث"/23، والآجري في "الغرباء" رقم 4 من حديث أبي هريرة، وروي من طرق أخرى. ينظر "فصل الجواب" للشيخ حسن بن حسين/15 وما بعدها بتحقيقي.
(3) سورة المائدة آية 41.
(4) (ع) (ط) : يقولون. ساقطة.
(5) ينظر الطبري 313/10.
(6) سورة المائدة آية 41.
(7) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 1700 وأبو داود في "السنن" رقم 4448، وأحمد في "المسند" 286/4، والبيهقي في "السنن"246/8، وابن ماجه في "السنن" رقم 2558من حديث البراء بن عازب.
(8) (ع) (ط) : حد.

ص -97- لأموالهم،ولم يعبأوا بانتهاك حرمات مولاهم، فإنا لله وإليه راجعون.
وليجتهد المسلم في تحقيق العلم والإيمان.
وليتخذ الله هاديا ونصيرا، وحاكما (1) ووليا؛ فإنه نعم المولى ونعم النصير: ** وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا} (2).
وينبغي أن يكثر الدعاء بما رواه مسلم وغيره، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام يصلي (3) من الليل، يقول: " اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون،

اهدني /لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم" (4) .آخره (5).

والحمد لله رب العالمين (6)، وصلى الله على أشرف المرسلين: سيدنا (7) محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين (8).

---

(1) (ع): وحكما.

(2) سورة الفرقان آية 31.

(3) (ع) (ط) : يصلي. ساقطة.

(4) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم 770، وأبو داود في "السنن" رقم 767, والترمذي في "الجامع" رقم 3419، والنسائي في "المجتبى"212/3، وابن ماجة في "السنن" رقم 1357، وأحمد في "المسند" 156/6.

(5) (ط) : آخره والله أعلم.

(6) (ع) : رب العالمين كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وعظيم سلطانه.

(7) (ع) : وصلى الله وسلم على سيدنا (ط) : والصلاة والسلام على.

(8) (ع) أجمعين ومن تبعهم بإسحان إلى يوم الدين.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

**تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة**

**إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل شيخ**

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ولا عدوان إلا على الظالمين والعاقبة للمتقين وأشهد أن لا إله إلاّ الله الأحد الصمد الذي لا يستغاث في الشدائد ولا يدعى إلاّ إيّاه فمن عبد غيره فهو المشرك الكفور بنص القرآن ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين الذي قامت به الحجة على العالمين فلا نبي بعده ولا رسول أما بعد : فقد بلغنا وسمعنا من فريق يدعى العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي واستغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين [ وهو أيضاً من الجهمية من علماء مكة ] وكانوا قد لفقوا لهم شبهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة . إن شاء الله تعالى .

وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم . متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم ومداهنون لهم وقد استَوحشوا واستُوحِش منهم بما أظهروه من الشبه وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ رغبوا عن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب – قدس الله روحه – ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً كما سيمر

ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية ، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي التي يرد عليها الشيخ عبد اللطيف وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدلهم فقال نكفر النوع ولا نعين الشخصإلا بعد التعريف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد – قدس الله روحه – على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبهه، فانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك ((من الحور بعد الكور (( ،

وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله –أنه ذات يوم يقرر

على أصل الدين ويبين ما فيه ورجل من جلسائه لا يسأل و لا يتعجب ولا يبحث حتى جاء بعض الكلمات التي فيها ما فيها فقال الرجل ما هذه كيف ذلك فقال الشيخ قاتلك الله ذهب حديثنا منذ اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جاءت هذه السقطة عرفتها أنت مثل الذباب لا يقع إلا على القذر أو كما قال

ونحن نقول الحمد لله وله الثناء نسأله المعونة والسداد ولا نقول إلا كما قال مشايخنا الشيخ محمد في إفادة المستفيد وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ومما هو معلوم بالإضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر وهو ما كان عليه الصحابة وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك فمن تقرر عنده الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته إذ لا معصوم إلا النبي

ومسألتنا هذه وهي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة هي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية كالصرف والعطف

وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول : { لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط } {ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق } { إن الله لا يغفر أن يشرك به } { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله } إلى غير ذلك من الآيات

ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخر

وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد رحمه الله ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها

وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلاً ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف

ويجهلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب

لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين ، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا الله أكبر ما أكثر

المنحرفين وهم لا يشعرون ونحن ذكرنا هذه المقدمة لتكون أدعى لفهم ما سيأتي من الحجج على هذه المسألة . قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب قدس الله روحه في الرسالة التي كتب إلى أحمد بن عبدالكريم صاحب الأحساء أحد الصلحاء أولاً قبل أن يفتتن فنذكر منها شيئاً لمشابهة من رددنا عليه كصاحب الرسالة وهذا نصها -:

))من محمد بن عبدالوهاب إلى أحمد بن عبدالكريم سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين أما بعد فقد وصل مكتوبك تقرر المسألة التي ذكرت وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته ثم ورد منك رسالة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام على أي شيء يدل كلامه ؟

أن من عبد الأوثان أكبر من عبادة اللات والعزى وسب دين الرسول بعد ما شهد به مثل سب أبي جهل أنه لا يكفر بعينه!!

بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفراً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما ، هذا صريح واضح ففي كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسول بعدما أقر به ودان بعبادة الأوثان بعدما أقر بها وليس في كلامي هذا مجازفة بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه وأنا أخاف عليك من قوله تعالى : { ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون } والشبهة التي دخلت عليك هذه البضّيعة التي في يدك تخاف أن تضيع أنت وعيالك إذا تركت بلد المشركين وشاك في رزق الله وأيضاً قرناء السوء [ أضلوك كما هي عادتهم ] وأنت والعياذ بالله تنزل درجةً درجة أول مرة في الشك وبلد الشرك وموالاتهم والصلاة خلفهم )) . انتهى كلامه رحمه الله تعالى

فتأمل قوله في تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأنه صريح في كلام ابن القيم وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام وكذلك تأمل اليوم حال كثير ممن ينتسب إلى الدين والعلم من أهل نجد يذهب إلى بلاد المشركين ويقيم عندهم مدة يطلب العلم منهم ويجالسهم ثم إذا قدم على المسلمين وقيل له اتق الله وتب إلى ربك من ذلك استهزأ بمن يقول له ذلك ويقول أتوب من طلب العلم ثم يظهر من أفعاله وأقواله ما ينبئ عن سوء معتقده وزيفه ولا عجب من ذلك لأنه عصى الله ورسوله بمخالطة المشركين فعوقب ولكن العجب من أهل الدين والتوحيد لانبساطهم مع هذا الجنس الذين أرادوا أن يقرنوا بين المشركين والموحدين وقد فرق الله بينهم في كتابه وعلى لسان نبيه محمد

ثم قال الشيخ في تلك الرسالة بعدما ذكر كثرة من ارتد عن الإسلام بعد النبي كالذين في زمن أبي بكر حكموا عليه بالردة بمنع الزكاة وكأصحاب علي وأهل المسجد الذين بالكوفة وبنو عبيد

القداح كل هؤلاء حكموا عليهم بالردة بأعيانهم ثم قال وأما عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ولو نقول بها لكفرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة فإذا كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر الصديق بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا عن ما يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله تعالى : { إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه } وقوله : { إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون {

وإذا كان كلام الشيخ ليس في الردة والشرك بل في المسائل الجزئيات ثم قال يوضح ذلك إن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين فأين نسبتك أنه لا يكفر أحداً بعينه وقال أيضاً في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر من أئمتهم شيئاً من أنواع الردة والكفر قال رحمه الله تعالى وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها لكن يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين وكثير تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة– إلى أن قال– وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف الرازي في عبادة الكواكب وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين). هذا لفظه بحروفه

فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤساءهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردة صريحة وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه من أكابر أئمة الشافعية هل يناسب هذا من كلامه أن المعين لا يكفر ولودعا عبدالقادر في الرخا والشدة ولو أحب عبدالله بن عوف وزعم أن دينه حسن مع عبادته لأبي حديدة

وقال شيخ الإسلام أيضاً : بل كل شرك في العالم إنما حدث عن رأي بني جنسهم فهم الآمرون بالشرك الفاعلون له ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه بل يقر هؤلاء و هؤلاء وإن رجح الموحدون ترجيحاً ما فقد رجح غيره المشركين وقد يعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ويأمرون به وهم إذا دعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالفعل ) . انتهى كلامه فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عبادة الطاغوت فإن فهمت هذا وإلا أشير عليك أنك تكثر من التضرع والدعاء إلى من والهداية بيَده فإن الخطر عظيم فإن الخلود في النار جزاء الردة الصريحة ما

يساوي بضيّعة تربح تومان أو نصف تومان وعندنا أناس يجون بعيالهم ولا شحذوا وقد قال الله في هذه المسألة : { يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون } {وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم } انتهى كلام الشيخ من الرسالة المذكورة بحروفه مع بعض الاختصار فراجعها من التاريخ فإنها نافعة جداً

والمقصود أن الحجة قامت بالرسول والقرآن فكل من سمع بالرسول وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة

وهذا ظاهر في كلام شيخ الإسلام عند قوله فمن المعلوم أن قيامها ليس أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر

بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلى عن شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى : { إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي فتأمل كلامه واحضر فكرك واسأل الله الهداية هذه ثلاثة مواضع يذكر فيها أن الحجة قامت بالقرآن على كل من بلغه وسمعه ولو لم يفهمه وهذا ولله الحمد يؤمن به كل مسلم سمع القرآن ولكن الشياطين اجتالت أكثر الناس عن فطرة الله تعالى التي فطر عباده عليها ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال لا يكفرون حتى يعرفوا أو لا يسمون مشركين بل فعلهم شرك كما قال من أشرنا إليه!

ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم (وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه مخطىء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يعرف لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة- إلى أن قال- أن اليهود والنصارى والمشركين يعلمون أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ) - إلى أن قال- الشيخ فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤساءهم فقف وتأمل كما قال الشيخ وهذا القدر كافٍ في ردّ هذه الشبهة وقد جعلها شيخ الإسلام قدس الله روحه من الأمور الظاهرة حتى اليهود والنصارى يعلمون ذلك من دين الإسلام ومن وصفنا لك عَمِيَ عن ذلك ولعله يقرأها ويقررها ولكن حيل بينه وبين تنـزيلها على الواقع من الناس وهذاله أسباب منها عدم الخوف على النفس من الزيغ والانقلاب وقد خاف السلف من ذلك وقد يكون للإنسان هوي يمنعه عن معرفة الحق واستخراجه من النصوص كما ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في بعض رسائله التي ذكر صاحب التاريخ أنه قال : ومن ذلك أن نقرر المسألة في أصل الدين سنة كاملة على بعض الطلبة فيعرفها ويتصورها ثم إذا وقعت لا يفهمها ) قف وتأمل ومن ذلك أنه ذكر أن بعض علماء الوشم قرر التوحيد في بعض مراسلته للشيخ محمد وسأله هل أصاب أم لا ، فقال له : تقريرك التوحيد حق وقد أصبت لكن الشأن في العمل بعد المعرفة فإنك لما قدم بلدكم بعض رسائل أعداء الدين في سب الدين و أهله مشيت معهم ولم تنابذهم ولم تفارقهم ) أو كما قال فتأمل ذلك ( فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة (

تأمل كلام الشيخ في تنـزيله على صاحب الرسالة أن المنافقين وإن تحيزوا إلى عبادة الطاغوت ثم حكم عليه بالردة ومن أعظم ما حكى عنه الشيخ أن توقف في تكفير المعين وأن الذي منعه من الهجرة بأهله ما في يده من البضائع وخوف الفقر ثم انظر حال من ذكرنا ومن شاكلهم في رحلتهم للمشركين وقراءتهم عليهم وطلب العلم بزعمهم منهم هذا أقروا به وهو مما علم منهم وإلا فهم يتهمون بموالاتهم والركون إليهم ومن المصائب أنه إذا قدم هذا الجنس على المسلمين عاملوهم بمثل معاملتهم قبل الذهاب للمشركين من الإكرام والتحية وقد يظهر منهم حكاية وثناء على بلاد

المشركين واستهجان المسلمين وبلادهم مما يعلم أنه لا يظهر إلا من سوء طوية ويبقون على ذلك دائماً .
وقليل من يستنكر ذلك منهم وأما كون أحد يخاف عليهم الردة والزيغ بسبب أفعالهم فلا أظن ذلك يخطر ببال أحد فكأن هذه الأحكام الشرعية التي يحكم بها على من صدر منه ما ينافيها كما ذكر الشيخ وشيخ الإسلام قبله في أناس كانوا فبانوا كما ذكر داعية أولئك المشاهير الذين تقدم ذكرهم فانظر حالك وتفكر فيما تعتقده فإن تنج منه تنج من ذي عظيمة وإلا فلا عجب ولا حول ولا قوة إلاّ بالله ومن الدليل على مسألتنا ما كتب الشيخ تعالى إلى عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم لما سألاه عن قول شيخ الإسلام تقي الدين قدس الله روحه من جحد ما جاء به الرسول وقامت عليه الحجة فهو كافر فأجاب
بقوله:
إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ، ما ذكرتموه من كلام الشيخ كل من جحد كذا وكذا وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا فهذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مراراً فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام أو الذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسائل خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يُعّرف وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة
ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كماقال تعالى:{ أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلاّ كالأنعام بل هم أضل سبيلاً } وقيام الحجة وبلوغها نوع وفهمهم إياها نوع آخر فتأمل كلام الشيخ ونسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح وأن يعافيك من التعصب ). وتأمل كلام الشيخ أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهم ذلك وجعله هذا هو السبب في غلط من غلط وأن جعل التعريف في المسائل الخفية ومن حكينا عنه جعل التعريف في أصل الدين وهل بعد القرآن والرسول تعريف ثم يقول هذا اعتقادنا نحن ومشايخنا نعوذ بالله من الحور بعد الكور
وهذه المسألة كثيرة جداً في مصنفات الشيخ محمد لأن علماء زمانه من المشركين ينازعون في تكفير المعين فهذا شرح حديث عمرو بن عبسة من أوله إلى آخره كله في تكفير المعين حتى أنه نقل فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن من دعا عليّ فقد كفر ومن لم يكفره فقد كفر وتدبر ماذا أودعه من الدلائل الشرعية التي إذا تدبرها العاقل المنصف فضلاً عن المؤمن عرف أن المسألة وفاقية ولا تشكل إلاّ على مدخول عليه في اعتقاده وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبدالله تعالى في شرح التوحيدفي مواضع منه أن من تكلم بكلمة بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والإستغاثة بهم والذبح لهم أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها ) فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف لليهود والنصارى ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار جداً
وأما كلام الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن تعالى على هذه المسألة فكثير جداً فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وفاقية والمقام مقام اختصار فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبه التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز وأن الشيخ توقف في تكفيره ونذكر أولاً مساق الجواب وما الذي سيق لأجله وهو أن الشيخ محمد ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عن ما يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين وإلاّ فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج للدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن اعتنى برسائل الشيخ ومصنفاته علم علماً يقيناً أن الشيخ بَيَّنَ هذه المسألة بياناً شافياً وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها ولنرجع إلى مساق الجواب الذي أشرنا إليه .
قال الشيخ عبداللطيف على قول العراقي: (قد كفرتم الحرمين وأهلها ) فذكر كلامه وأجاب عنه - إلى أن قال- : قال العراقي: ( ومن المعلوم أن المنع من تكفير المسلمين الذين تكلموا في هذا الباب وإن أخطأوا من أحق الأغراض الشرعية وهو إذا اجتهد فله أجران إن أصاب وإن أخطأ

فله أجر واحد ) انتهى كلام العراقي
والجواب أن يقال هذا الكلام من جنس تحريفه الذي قررناه فإن في هذا تحريفين أحدهما أنه أسقط السؤال وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها خلاف ونزاع بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه وما أصلوه ووضعوه وذهبوا إليه وانتحلوه فأسقط هذا خوفاً من أن يقال دعاء أهل القبور وسؤالهم والإستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع في هذه المسألة المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولاً مختلفاً وقد نزهه الله وصانه عن هذا فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض إذا عرفت هذا عرفت تحريف العراقي في إسقاطه بعض الكلام وحذفه وأيضاً فالحذف لأصل الكلام يخرجه عن وجهه وإرادة المقصود .
التحريف الثاني : أن الشيخ قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل جملة من عباراته في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام – فذكر كلاماً فيما أخطأ من المسلمين في بعض الفروع- إلى أن قال- : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتاً وطلب منه الرزق والنصر والهداية أو توكل عليه أو سجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلاّ ضربت عنقه . انتهى .
فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة ومن عجيب جهل العراقي أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى والدعوى لا تصلح دليلاً
فإن دعوى العراقي لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعاً على إسلامهم فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم والتفريع ليس مشكلاً ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالخوارج والرافضة أو كفر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعاً فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين ومثل شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس ولا من هذا النوع وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ويدعونهم مع الله فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبياً أو ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة وبسط هذا يأتيك مفصلاً وقد مر بعضه وقال وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهّال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور
وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حالهوقد سبق من كلامه ما فيه كفاية
مع أن العلامة ابن القيم جزم بكفر المقلدين لشيوخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وسيأتيك كلامه
وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلاّ الله وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ولكن العراقي يفر من أن يسمى ذلك عبادة ودعاء ويزعم أنه توسل ونداء ويراه مستحباً وهيهات هيهات أين المفر والآله الطالب ، قد حيل بين العير والنزوان بما من الله به من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وبما جاء به محمد عبد الله ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرساً تقوم به حججه على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه )- إلى آخر ما ذكر

فتأمل قوله دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر قلت ويدل عليه كلامه المتقدم أن من دعا عليّ فقد كفر ثم قال التحريف الثاني الذي قال فيه أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين فتأمل كلامه الأول والثاني أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن قال يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل بضرب عنقه ولم يقل يَعرّف ولا قال ما يكفر حتى يُعَرّف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم قال وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة إلى أن قال وإنما يكفر الشيخ محمد من نطق الكتاب والسنة بتكفيره وأجمعت الأمة عليه كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبياً أو ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز انتهى كلامه . قلت وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز

لأنه لم يستثنِ في ذلك لا جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن تكفير من أشرك مطلقاً وتوقفه في بعض الأجوبة يحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله فيا لله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ويَقبَل في موضع واحد مع الإجمال وتفطن أيضاً فيما قال الشيخ عبداللطيف فيما نقله عن ابن القيم أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء – إلى أن قال – وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضه أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلاّ الله ولنذكر كلاماً لابن القيم ذكره في طبقات المكلفين نقله عنه الشيخ ((عبداللطيف )) في رده على العراقي مثل التفسير لما ذكرنا لك ويجلوا عنك بقايا هذه الشبهة –

قال ابن القيم تعالى في كتاب طبقات المكلفين لما ذكر رؤوس الكفار الذين صدوا عن سبيل الله وأن عذابهم مضاعف ثم قال : الطبقة السابعة عشرة

طبقة المقلدين وجهال الكفر وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة ولنا أسوة بهم ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام وقد صح عن النبي أنه قال (( ما من مولود إلاّ وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ))

فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان وصح عنه أنه قال (( إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة)) وهذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف والعاقل لا يخرج عن الإسلام أو الكفر . وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانين

وقد تقدم الكلام عليهم قلت وهذا الصنف أعني من لم تبلغهم الدعوة هم الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل عنه العراقي . واستثناهم شيخنا الشيخ محمد بن عبدالوهاب ؐ تعالى. ثم

قال ابن القيم : [ وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلاغ وقيام الحجة [ .

والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى وكذّب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الاتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار – ثم ذكر آيات في هذا وأحاديث ثم قال : وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم نعم لابد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه

والقسمان واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً

أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة الثاني معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه فالأول يقول يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي والثاني راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق

فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض .

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر

فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة وهو مبني على أربعة أصول أحدها أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً } وقال تعالى :{ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل } - وذكر آيات ثم قال : وقال تعالى : { وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين } والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته ثم خالفه وأعرض عنه وأما من لم يكن عنده من الرسول أصلاً ولا تمكن من معرفته بوجه وعجز عن ذلك فكيف يقال أنه ظالم

الأصل الثاني : أن العذاب يستحق بسببين أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها ولموجبها الثاني : العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عليه حتى تقوم حجته بالرسل . الأصل الثالث : أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص

فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً ولا يتمكن من الفهم

وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما – إلى آخره – ثم قال الشيخ فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين رحمهم الله

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل وأنه يقول هو معذور وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وصاحوا به على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه وعدله بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون إلى آخر ما ذكر الشيخ فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب .

كشف الشبهتين

تأليف:

سليمان بن سحمان النجدي

دراسة وتحقيق:

عبد السلام بن برجس بن ناصر

الناشر:

دار العاصمة

النشرة الأولى1408هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد:

فقد أثرى الشيخ الفاضل سليمان بن سحمان المكتبة الإسلامية بمؤلفاته الرصينة، المحتوية على العقيدة السلفية المستقيمة، الزائدة عن حوض الدين وآراء المبتدعة وأقوالهم الوخيمة.

ولقد صدق من قال:كم سنة صاح أحيا رسم دارسها فصار يحكي سناها ساطع القمروبدعة درست واندك شامخها والحق يعلو وليل الجهل ذو غيركم جاهل في الميدان حل به من مخلب الليث فتكا غير منجبرومن المحزن أن غالب كتبه قيد الوثاق، لا يظفر برؤيتهامن عبثت به إليها الأشواق، وصار من جملة المحبين لها والعشاق.

ومن ضمن مؤلفاته التي هذه حالها، كتاب: "كشف الشبهتين عن رسالة يوسف بن شبيب والقصيدتين" وقد طبع هذا الكتاب طبعة حجرية في الهند عام 1326 هـ، ولا أعلم أنه طبع غير هذه. وقد تفضل الشيخ عبد العزيز بن مرشد –حفظه الله– بإعارتي هذه النسخة. فلما قرأتها قراءة متأمل أدركت أهمية الإسراع بإخراجها، وذلك لما اشتملت عليه من مباحث عقدية هامة تتلخص فيما يلي:

أولا: مسألة التكفير، ومعتقد أهل السنة والجماعة فيه...

ثانيا: مسألة ولاء المؤمنين، والبراءة من الكافرين.

وبالإضافة إلى هذه المسائل اشتمل الكتاب على تحرير الأقوال في بعض المسائل الفقهية كجلسة الاستراحة، والصلاة في النعل، ورفع اليدين للدعاء بعد الصلاة المكتوبة، وعد التسبيح بالمسباح، كما اشتمل أيضا على بعض التعليمات الهامة للدعاة في كيفية معاملة النا س على اختلاف اتجاهاتهم عند إرادة دعوتهم ونصحهم.

وقد حداني كل ما تقدم من مباحث هامة إلى تصحيح هذه النسخة المليئة بالأخطاء، وتوثيق أغلب النقول الواردة فيها، ووضع الفهارس الكاشفة عن مضمون الكتاب. ثم تقديمه إلى الطباعة في هذه

الحلة التي أرجو أن تنال القبول والإعجاب من الجميع.
والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.
كتبه
الفقير إلى ربه القدير
عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
وللمسلمين1408/5/9هـ
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد..
فإنه بلغنا عن بعض الإخوان الساكنين بالساحل من أرض عُمان أن في جهتهم جهميةً وإباضيةً1 وعباد قبور متظاهرين بمذاهبهم وعقائدهم، مظهرين العداوة للإسلام وأهله. وذكروا أنه كان لديهم أناس ممن ينتسب إلى العلم والطلب يجادلون عنهم، ويوالونهم، ويفرون إليهم، ويأخذون جوائزهم وصلاتهم، ويأكلون ذبائحهم.
وهؤلاء الجهمية الذين كانوا بالساحل من أرض عمان قد شاع ذكرهم وانتشر خبرهم، وظهرأمرهم من قديم الزمان.
وكذلك الإباضية1 كانوا بهذا الساحل معروفين مشتهر أمرهم لا يخفى على أحد.
وقد راسلنا بعض الإخوان في هؤلاء الذين يوالونهم، ويجادلون عنهم، فظننا أن الأمر ليس كما زعموا وأحسنا الظن بمن هناك من طلبة العلم فلم نُنعِم الإخوانَ بجواب، ولم نسمح لهم بخطاب، إلا نحضهم على الصبر على الأذى، وتحمل المشقة والبلوى، وبذل النصيحة لهم، والتلطف في الدعوة لهم، والدعاء لهم بالهداية، حتى رأينا لهم رسالة2 طبعها لهم بعض الغزاونة أولاد عبد الله الغزنوي رحمه الله، ونسبوها إلى رجل يقال له: يوسف بن شبيب3 الكويتي.

وهذا الرجل لم يكن معروفاً بالعلم والدارية، ولا بالمعرفة والرواية، بل كلامه وتركيبه يدل على جهله، وعدم معرفته. وقد قيل إن الذي ألفها غيره ممن يترشح للعلم والمعرفة.
وقد نقل هذا المؤلف عن شيخ الإسلام ابن تيميه قدّس الله روحه نقولاً يلبس بها على العوام الذين لا معرفة لهم بمدارك الأحكام، ولا4 دراية لهم بموارد الأفهام. ويوهمهم أن هذه النقول التي نقلها عن شيخ الإسلام ابن تيميه تدل على ما ذهب إليه من عدم تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام، ويظن أن هذه النقول له وهي عليه لا له، كما سنبينه إن شاء1 الله تعالى، وننقض استدلاله، وما ذاك إلا أنه ليس له إلمام بهذه الصناعة، ولا متجر له في هذه البضاعة.
وقبل الجواب على كلامه وسوء مرامه نذكر من كلام غلطهم وسوء فهمهم، وعدم معرفتهم بكلام أهل

العلم فنقول:
اعلم وفقك الله لطاعته أن أصل مقالة التعطيل للصفات إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصائبين، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام، أعني أن الله سبحانه ليس على العرش حقيقة، وإنما استوى بمعنى استولى، ونحو ذلك. أول ما ظهرت هذه المقالة من جعد بن درهم، وأخذها عنه الجهم بن صفوان، وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه.
وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها من طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم.

وكان الجعد بن درهم هذا فيما قيل من أرض حران، وكان فيهم خلق كثير من الصابئة1 والفلاسفة بقايا أهل دين النمرود والكنعانيين الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم. والنمرود هو ملك الصابئة الكلدانيين المشركين، كما أن كسرى ملك الفرس والمجوس، وفرعون ملك مصر والنجاشي ملك الحبشة النصارى2، فهذا اسم جنس، لا اسم علم فكانت الصابئة إلا قليلاً منهم إذ ذاك على الشرك، وعلماؤهم الفلاسفة، وإن كان الصابئي قد لا يكون مشركاً بل مؤمناً بالله واليوم الآخر، فأولئك الصابئون الذين كانوا إذ ذاك كفاراً أو مشركين، وكانوا يعبدون الكواكب، ويبنون لها الهياكل. ومذهب النفاة من هؤلاء في الرب أنه ليس إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منها3. وهم الذين بعث إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم إليهم، فيكون الجعد قد أخذها من الصائبة والفلاسفة.
وكذلك أبو نصر الفارابي دخل حران وأخذ عن فلاسفة الصابئة تمام فلسفته، وأخذها الجهم أيضاً فيما ذكره الإمام أحمد وغيره لما ناظر السمنية بعض فلاسفة الهند وهم الذين يجحدون من العلوم. ما سوى الحسيات.فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركين.
ثم لما عربت الكتُب الرومية واليونانية في حدود المائة الثانية زاد البلاء، مع ما ألقى الشيطانُ في قلوب الضلال ابتداء، من جنس ما ألقاها في قلوب أشباههم، ولما كان في حدود المائة الثالثة انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية، بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته.

---

3 الصفات السلبية التي يثبتها هؤلاء هي: ما كان مدلولها عدم أمر لا يليق بالله عز وجل مثل قولهم: إن الله واحد بمعنى أنه مسلوب عنه القسمة بالكم أو القول ومسلوب عنه الشريك.

والإضافية هي:التي لا يوصف الله بها على أنها صفة ثابتة له ولكن يوصف بها باعتبار إضافتها إلى الغير كقولهم عن الله: إنه مبدأ وعلة. فهو مبدأ وعلة باعتبار أن الأشياء صدرت منه لا باعتبار صفة ثابتة له هي البداء والعلية.
والمركبة منها هي: التي تكون سلبية باعتبار أنه مسلوب عنه الحدوث إضافية باعتبار أن الأشياء

بعده

وكلام1 الأئمة مثل مالك وسفيان بن عيينة وابن المبارك وأبي يوسف والشافعي وأحمد وإسحاق والفضيل بن عياض وبشر الحافي وغيرهم كثير في ذمهم وتضليلهم انتهى من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية2.

فإذا كان أصل هذه المقالة مقالة التعطيل والتأويل مأخوذ عن تلامذة المشركين والصابئين واليهود فكيف تطيب نفس مؤمن أو عاقل أن يأخذ سبيل هؤلاء المغضوب عليهم والضالين، ويدع سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أو ينصب نفسه هدفاً دونهم بالمجادلة عنهم، والاعتذار لهم بأنواع من التمويه والسفسطة، والقيام في نحر من أظهر عداوتهم وبغضهم، والتنفير عنهم وعن مجالستهم، أفلا يستحي من يدعي الإسلام، ويتظاهر به بين الأنام أن يكون في جملة أعداء الله ورسوله بالذب عنهم، وتجهيل من ضللهم وأمر بهجرهم والبعد عنهم.

فإذا تبين لك ما ذكره أهل العلم في أصل مقالة هؤلاء الجهمية. فاعلم أن مذهبهم أنه ليس فوق السماوات إله يعبد، ويصلى له ويسجد، ولا لله في الأرض من كلام، ولا يشار إليه بالأصابع إلى فوق، ولا ينزل منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا تعرج الملائكة والروح إليه، ولا رفع المسيح إليه، ولا عرج برسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه لا يتكلم بقدرته ومشيئته، ولا ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: هل من سائل فأعطيه، هل من داع فأجيبه، هل من مستغفر فأغفر له، وأنه لا يرى في الآخرة، ولا يقوم به فعل البتة، وأنه لا خارجَ العالم ولا داخله ولا متصلاً ولا منفصلاً ولا محايث له إلى غير ذلك من أقوالهم المتضمنة لتعطيله عن عرشه وعلوه على خلقه، وجحد أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، وهذا هو الكفر والإلحاد الصريح نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه.

فصل

ولنذكر من كلام الأئمة الذين هم القدوة وبهم الأسوة الذين هم ورثة الأنبياء، وخلفاء الرسل، وأعلام الهدى، ومصابيح الدجى، الذي بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، الذين وهبهم الله من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء فضلاً عن سائر الأمم الذين لا كتاب لهم وأحاطوا من حقائق المعارف وبواطن الحقائق بما لو جمعت حكمة غيرهم إليها لاستحى من يطلب المقابلة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله1: وفي كتاب الفقه الأكبر المشهور عند أصحاب أبي حنيفة الذي رووه بالإسناد عن أبي مطيع بن عبد الله البلخي قال: سألت أبا حنيفة عن الفقه الأكبر فقال: لا تكفرن أحداً بذنب، ولا تنف2 أحداً به من الإيمان، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعلم أنما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطئك لم يكن ليصبك، ولاتتبرأ من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم، ولا توال1 أحداً دون أحد. إلى أن قال: قال أبو حنيفة عمن قال لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر لأن الله يقول: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:5] وعرشه فوق سبع سماوات، قلت: فإن قال إنه على العرش استوى، ولكنه يقول: لا أدري العرش في السماء أم في الأرض، قال: هو كافر لأنه أنكر أن يكون في السماء، لأنه تعالى في أعلى عليين، وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل – وفي لفظ – سألت أبا حنيفة عمن يقول: أعرف ربي في السماء أم في الأرض قال: قد كفر. قال لأنه الله يقول: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:5] وعرشه فوق سبع سماوات. قال فإنه يقول على العرش استوى لكن لا يدري العرش في الأرض أم في السماء. قال إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر.

ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنه كفر الواقف الذي يقول: لا اعرف ربي في السماء أم في الأرض، فكيف يكون النافي الجاحد الذي يقول ليس في السماء ولا في الأرض؟

واحتج على كفره بقوله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:5] قال وعرشه فوق سبع سماوات.

وبين بهذا أن قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْش اسْتَوَى} [طه:5] أن الله فوق السماوات فوق العرش، ثم أردف ذلك بتكفير من قال إنه على العرش استوى ولكن توقف في كون العرش في السماء أم في الأرض. قال: لأنه أنكر أنه في السماء لأن الله في أعلا عليين، وأنه يدعى من أعلا لا من أسفل.

وهذا تصريح من أبي حنيفة بتكفير من أنكر أن يكون الله في السماء، واحتج على ذلك بأن الله في أعلا عليين، وأنه يدعى من أعلا لا من أسفل، وكل من هاتين الحجتين فطرية عقلية، فإن القلوب مفطورة على الإقرار بأن الله في العلو، وعلى أنه يدعى من أعلا لا من أسفل، وقد جاء اللفظ الآخر صريحاً عنه بذلك فقال: إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر، وروى هذا اللفظ بالإسناد عنه شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في كتاب الفاروق.

قال1 وروى بإسناد صحيح عن سليمان بن حرب الإمام، سمعت حماد بن زيد وذكر هؤلاء الجهمية فقال: إنما يحاولون2 أن يقولوا: ليس في السماء شيء.

وروى ابن أبي حاتم في كتاب "الرد على الجهمية" عن سعيد بن عامر الضبعي – إمام أهل البصرة علماً وديناً من شيبوخ الإمام أحمد – أنه ذكر عنده الجهمية فقال: هم أشر قولاً من اليهود والنصارى، وقد اجتمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين على أن الله على العرش، وقالوا هم: ليس على شيء.

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الأئمة: من لم يقل إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه، وجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه، ثم ألقي على مزبلة لئلا يتأذى بريحه أهل القبلة ولا أهل الذمة.ذكره عنه الحاكم بإسناد صحيح.

وروى ابن الإمام أحمد بإسناده عن عباد بن العوام الواسطي – إمام أهل واسط من طبقة شيوخ الشافعي وأحمد – قال: كلمت بِشراً المريسي وأصحاب بِشر فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا ليس

في السماء شيء.
وعن عبد الرحمن بن مهدي الإمام المشهور أن قال: ليس في أصحاب الأهواء أشر من أصحاب جهم، يدورون على أن يقولوا: ليس في السماء شيء، أرى والله أن لا يناكحوا ولا يوارثوا.

وروى عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب "الرد على الجهمية" عن عبد الرحمن بن مهدي قال: أصحاب جهم يريدون أن يقولوا إن الله لم يكلم موسى، ويريدون أن يقولوا ليس في السماء شيء، وإن الله ليس على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا.
وعن الأصمعي قال: قدمت امرأة جهم فنزلت بالدباغين. فقال رجل عندها: الله على عرشه ؟ فقالت: محدود على محدود. قال الأصمعي: كفرت بهذه المقالة.
وعن عاصم بن علي بن عاصم شيخ أحمد والبخاري وطبقتهما قال: ناظرت جهمياً فتبين من كلامه أن لا يؤمن أن في السماء رباً. انتهى.
وقال شيخ الإسلام أيضاً في أُثناء كلام له: والبدعة التي يُعَدَّ بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة، فإن عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا: أصول البدعة اثنتان وسبعون فرقة هي أربع: الخوارج والروافض والمرجئة والقدرية، قيل لابن المبارك: فالجهمية، قال: ليس من أمة محمد صلى الله عليه وسلم.
والجهمية نفات للصفات الذين يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لا يُرى في الآخرة، وإن محمداً لم يعرج به إلى الله، وإن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة، ونحو ذلك، كما يقوله المعتزلة والمتفلسفة ومن اتبعهم.
وقد قال عبد الرحمن بن مهدي هما صنفان، فأحدهما:
الجهمية والرافضة، فهذان الصنفان شرار أهل البدع ومنهم دخلت القرامطة والباطنية كالنصيرية والإسماعيلية، ومنهم اتصلت الإتحادية فإنهم من جنس الطائفة الفرعونية، والرافضة في هذه الأزمان مع الرفض جهمية قدرية، فإنهم ضموا إلى الرفض مذهب المعتزلة، ثم يخرجون إلى مذهب الإسماعيلية ونحوهم من أهل الزندقة والاتحاد انتهى كلامه رحمه الله.

فهذا كلام شيخ الإسلام الصحيح الصريح في تكفير الجهمية وإخراجهم من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، بخلاف ما ينقله هؤلاء المشبهون الملبسون فإنهم إنما نقلوا كلامه في عموم أهل الأهواء والبدع، لا في خصوص الجهمية، وأوهموا أنه لا يكفر الجهمية فالله المستعان.
وفي كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد قال حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان قال: سمعت أبي يقول: سمعت معاذ بن معاذ يقول: من قال القرآن مخلوق فهو كافر.
حدثني الحسن بن عيسى مولى بن1 المبارك عن حماد بن قيراط سمعت إبراهيم بن طهمان يقول:

الجهمية كفار والقدرية كفار.

حدثني الحسن بن عيسى قال كان ابن المبارك يقول: الجهمية كفار.

قال الحسن بن1 عيسى من قول نفسه: ومن يشك في كفر الجهمية ؟ انتهى.

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في جواب سؤال ورد عليه من ساحل عمان قال فيه: ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين، وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى أنه ذكر عن الإمام أحمد رحمه الله أنه كان يصلي خلف الجهمية.

وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم، وأهل الأثر، وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعد اللالكائي رحمه الله تعالى منهم عدداً يتعذر ذكرهم في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد2 في كتاب السنة، والخلال في كتاب السنة، وابن أبي مليكة في كتاب السنة، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم، ونقله عن أساطين الأئمة.

وقد حكى كفرهم شمس الدين ابن القيم رحمه الله في كافيته عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم.

والصلاة1 خلفهم لا سيما الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة1 خلف غيرهم.

والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة1 خلفهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها، وبين من لا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس.

وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد، كيف لا وَقَولُهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات، والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات2، وشهدت به العقول السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والألوهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون من الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات.

ولبشر المريسي1 وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام2 أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها.

وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة

مشهورة، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم. انتهى.

فصل

إذا تمهد واتضح لك ما قدمناه من كلام أئمة الإسلام فاعلم أن هذا الرجل ابتدأ1 كلامه في فاتحة رسالته بالحضّ على إفراد الرب سبحانه بجميع أنواع العبادات، ومتابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه لا سعادة للعبد ولا فلاح له في الدارين إلا بمتابعة هدى النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر أن على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين إلى آخر كلامه.

وهذا حق لو وفق له، وعمل به إن كان قد علم به، ولكنه نكب عن هذه الطريقة ولم يسر على منهج هذه الحقيقة، فوضع الكلام في غير موضعه، وحرف كلام العلماء بمفهومه الساقط، وتأويله القاسط، وقد كان من المعلوم أنه لا يجتمع في قلب عبد موالاة2 أعداء الله ورسوله، ومحبتهم، والجدال عنهم، وحماية حماهم، مع محبة الله تعالى، ومحبة أوليائه ومعاداة أهل الإسلام المبغضين لأعداء الله ورسوله، المنابذين لهم، الناهين عن متابعتهم، ومجامعتهم، ومجالستهم، والرد عليهم، وتجهيلهم، وتضليلهم.

قال ابن القيم رحمه الله:

أتحب أعداء الحبيب وتدعي حبا له ما ذاك في إمكان

وكذا تعادي جاهداً أحبابه أين المحبة يا أخا الشيطان

وهذا مما ينافي ما قدمه في مقدمة رسالته، فإن الحب في الله، والبغض في الله، والمعاداة فيه، والموالاة فيه من كمال الإيمان، والمتحقق به من أهل ولاية الرحمن.

وهؤلاء تظاهروا بالرد والتشنيع على من أظهر عداوة الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، وسموا هؤلاء الملاحدة من الجهمية وغيرهم من المسلمين، وزعموا أن قصدهم النصيحة للمؤمنين عن تكفير المسلمين، أفلا يستحي من صنع هذا الصنيع، ورتع في هذا المرتع الفظيع، ممن يقف على كلامه السامج الساقط، وعلى غاية مرام قصده المارج القاسط، حيث قام في نحر من يظهر عداوة أعداء الله ورسوله، ويتظاهر بالرد عليهم، وتجهيلهم، وتضليلهم بغير دليل من كتاب الله، وسنة رسوله، وكلام أهل التحقيق من أهل العلم، بل بما سنح له من مفهومه، وتخيله في معلومه.

أقلوا عليهم لا أباً لأبيكموا من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

أولئك هم خير وأهدى لأنهم عن الحق ما ضلوا وعن ضده صعدوا

وعادوا عُداة الدين من كل ملحد وقد حذروا منهم وفي بغضهم جَدّوا

فعاديتموهم من سفاهة رأيكم وشيدتموا ركناً من الغي قد هدوا

بتكفيرهم جهميةً وأباضية وعباد أجداث لناولكم ضِدّوا
وقد كفر الجهمية السلفُ لأولى وما شك في تكفيرهم من له نقد
ولا من له علم ولكن لبعضهم كلام على جهالهم ولهم قصد
وقد كان هذا في خصوص سائل عليهم بها يخفى الدليل ولا يبدوا
وأنتم لهم وآليتموا من غبائكم على أنهم سِلم وأنتم لهم جند
وما كان هذا الأمر إلا تَعَنُّتاً وإلا فما التشنيع يا قوم والرد
إذا لم يكن هذا الذي قدصنعتموا لمرضاة من شاد والردى بل له شدوا
ألا فأفيقوا لا أباً لأبيكموا من اللوم يا قومي فقد وضح الرشد

فصل

قال المعترض في جوابه: "فلما رأينا ناساً في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين، وإيذائهم، وتفسيقهم، وضيعوا أوقاتهم، ونَفّروا المسلمين عن الصراط المستقيم".

والجواب أن نقول لهذا المعترض: قد كان من المعلوم، عند ذوي المعارف والعلوم، أن من جعل عمته وسعيه في تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام، وإيذائهم أنه قد اتبع سبيل المؤمنين، وسار على الصراط المستقيم، وجانب طرق أصحاب الجحيم، بدليل ما تقدم من كلام العلماء أئمة الإسلام، وهداة الأنام، فما الدليل على أن الجهمية هم المسلمون، وأن من كفرهم وبذل جهده في عداوتهم والتنفير عن طريقتهم أنه لم يكن على صراط مستقيم، ولم يكن له في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة، ولم يكن على منهج أهل السنة والجماعة، أفكان رسوله الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يعادون المشركين والمنافقين، ولا يكفرونهم، هذا لا يقوله إلا مكابر في الحسيات، مباهت في الضروريات، لكن كان عليه الصلاة والسلام في حالة ضعف الإسلام وأهله، قد أُمر باللين والرفق، وترك أذى الكافرين والمنافقين، كما قال تعالى: {وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ} [الأحزاب: من الآية48] فلما قويت شوكة الإسلام، وأهله أنزل الله عليه: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ} [التحريم: من الآية9] وقد قال تعالى: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} [الفتح: من الآية29] فكان في حال جهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم يبذل النصيحة لعموم الخلق، ويرحمهم، ويشفق عليهم، لكن رحمته ولطفه وشفقته بالمؤمنين كما قال تعالى: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة:128] فأخبر أن رأفته ورحمته بالمؤمنين لا بالكفار والمنافقين، بل كان عليهم غليظاً شديداً، بل كان المقصود من إقامة الحدود هو رحمتهم وردعهم من الوقوع في المحرمات والمنهيات.

فهذا التلطف والشفقة والرحمة لا يجوز أن يعامل بها من ينكر علو الله على خلقه، ويعطل أسماءه1 وصفاته، بل يعامل بالغلظة والشدة والمعاداة الظاهرة، وكذلك لا يعامل بها من أشرك بالله وعدل به

سواه.

1 في الأصل "أسمائه".

وأما قول هذا المعترض: "ولا يقول يا كافر ويا مشرك ويا جهمي ويا فاسق ويا مبتدع" ونحو ذلك. فأقول: أما في حالة الدعوة إلى الله فلا ينبغي أن يكافحهم بهذه الألفاظ ابتداء، بل الواجب أن تكون الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأما كون المسلم دائماً مع أعداء الله ورسوله في لين وتلطف فهذا لا يقوله من عرف سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيرة أصحابه، كما قدمنا أن ذلك منهم قد كان مبدأ1 الأمر، وحال الضعف، وأما مع قوة شوكة المسلمين ودولتهم، وبعد قيام الحجة، وبلوغ الدعوة فحاشا وكلا بل قد قال صلى الله عليه وسلم لليهود: "يا إخوان القردة والخنازير" وكيف يكون اللين والتلطف دائماً مستمراً وقد قال تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ *لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} [الكافرون2:1] إلى آخر السورة وقال تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} [يونس: من الآية104] الآية وقال تعالى عن خليله إبراهيم إمام الحنفاء الذي قال الله فيه: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَه} [البقرة: من الآية130] وقال تعالى: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [النحل:123] {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي} [الزخرف: من الآية27:26] وقال تعالى: {قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا

كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ *فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ} [الشعراء:77] وقال تعالى: {وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} [مريم: من الآية48] وقال تعالى: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [الممتحنة: من الآية4] قال ابن جرير رحمه الله تعالى ما ملخصه: فكذلك أنتم أيها المؤمنون بالله فتبرؤوا من أعداء الله المشركين، ولا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا بالله وحده، ويتبرؤوا من عبادة ما سواه، وأظَهِروا لهم العداوة والبغضاء.

وقوله: {كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ} على كفركم بالله، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا، ولا مودة1 حتى تؤمنوا بالله وحده.

فصرح الإمام ابن جرير أن الله خاطب المؤمنين بأن يتبرؤوا من أعداء الله المشركين، وأن يظهروا لهم العداوة والبغضاء، وأن يبادوهم بذلك، وإظهار العداوة والبغضاء والبراءة منهم ومما يعبدون من دون الله هو الإنكار باللسان، بدليل قوله {إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ} لأن عداوة القلب وبغضه لا تسمى إظهاراً لأنها أعمال قلبية، فلا بد من إظهار ما في القلوب من العداوة والبغضاء والبراءة من الشرك وأهله بالقول والعمل.

وقال البغوي رحمه الله على هذه الآية في آخر الكلام عليها: قال مقاتل: فلما أمر الله المؤمنين بعداوة الكفار، عادى المؤمنون أقرباءهم1 المشركين، فأظهروا لهم العداوة والبراءة، فلما علم الله شدة وجد المؤمنين بذلك أنزل الله عز وجل {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً} [الممتحنة: من الآية7] انتهى.

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في رده على ابن منصور: والهجرة إلى الحبشة، ومقام أبي بكر الصديق يتلوا القرآن، ويظهر دينه كل هذا يؤيد كلام الشيخ وينصره في وجوب التصريح بالعداوة، وأنه لا رخصة مع الاستطاعة، ولولا ذلك لم يحتاجوا إلى الهجرة، ولو تركوها في بلد النجاشي لم يحتاجوا إلى نصرته، وأن يقول: أنتم سيوم بأرضي، ولكان كل مسلم يخفي إيمانه ولا يبادر المشركين بشيء من العداوة، فلا يحتاج حينئذ إلى هجرة، بل تمشي الحال على أي حال كما هي طريقة من لا يعرف ما أوجب الله من عداوة المشركين، وإظهار دين المرسلين، ولولا التصريح بالعداوة من المهاجرين الأولين، ومباداة قومهم بإظهار الإسلام، وعيب ما هم عليهم من الشرك وتكذيب الرسول، وجحد ما جاء به من البينات والهدى، لما حصل من قومهم من الأذية والابتلاء والامتحان ما يوجب الهجرة، واختيار بلد النجاشي، وأمثالها من البلاد التي تؤمن فيها الفتنة والأذية. فالسبب المقتضي لهذا كله ما أوجبه الله من إظهار الإسلام ومباداة أهل الشرك بالعداوة والبراءة، بل هذا مقتضى كلمة الإخلاص، فإن نفي الآلهة عما سوى الله صريح في البراءة منه، والكفر بالطاغوت، وعيب عبادتهم، وعداوتهم ومقتهم، ولو سكت المسلم ولم ينكر كما يظنه هذا الرجل لألقت الحرب عصاها، ولم تدر بينهم رحاها كما هو الواقع ممن يدعي الإسلام وهو مصاحب معاشر عباد الصالحين والأوثان والأصنام، فسحقاً للقوم الظالمين، انتهى.

وإذا كان أعداء الله الجهمية، وعباد القبور قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، منذ أعصار متطاولة، لا ينكر هذا إلا مكابر، فكيف يزعم هؤلاء الجهلة أنه لا يقال لأحدهم: يا كافر، ويا مشرك، ويا فاسق، ويا متعور، ويا جهمي، ويا مبتدع وقد قام به الوصف الذي صار به كافراً، أو مشركاً، أو فاسقاً، أو مبتدعاً وقد بلغته الحجة، وقامت عليه، مع أن الذي صدر من القبورية الجهمية هؤلاء لم يكن من المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على الإنسان فَيُتَوقَّف في حال أحدهم، لكن قد علم بالضرورة من دين الإسلام أن من جحد علوا الله على خلقه، وأنكر صفاته ونعوت جلاله أنه كافر معطل لا يشك في ذلك مسلم، فكيف يظن بالإخوان أنهم يقولون للمسلم يا سني: يا جهمي، وليس كذلك، أو يا كافر أو يا مبتدع.

وقد قال الإمام مالك لما سأله1 رجل عن الاستواء: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعاً، وأمر به فأخرج عن مجلسه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه وهو في السجن لما طلب منه أعداؤه أن يوافقهم على أمر كتبوه في ورقة، وقالوا: المطلوب منه أن يعتقد هذا، فأبى عليهم، فأعادوا عليه الجواب، فأبى

وأغلظ لهم في الجواب قال: فرفعت صوتي وقلت: يا زنادقة يا كفار يا مرتدين أو كلاماً نحو هذا ذكره في التسعينية.

وأما قوله: "وفي هذا الزمان مع أنهم لا يقول لهم أحد شيئاً، بل يتعوذون منه شرهم، ولكن لم يتركوا أحداً، بل قالوا لبعضهم: يا كافر، ولبعضهم يا مشرك، ولبعضهم يا مبتدع، ويا جهمي، ويا متعور، وبعضهم لا يُسَلِّمون عليه، وبضعهم لا يردون عليه السلام".

فأقول: هذا جواب جاهل مُتَمَعْلِم، لا يدري، ولا يدري أنه لا يدري، فإنه لا يتوقف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومباداة أعداء الله ورسوله وأعداء دينه بالعداوة والبغضاء على كون أعداء الله ورسوله لا يقولون لأحد شيئاً، بل يتعوذون من شرهم لأن مباداة أعداء الله بالعداوة والبغضاء هو الواجب، وترك ذلك من المداهنة، وللشيطان وأعوانه غرض في الطائفتين قال تعالى: {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} [القلم:9].

وثمود لو لم يدهنوا في ربهم لم تدم ناقتهم بسف قدار

وليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شرٌّ كما يقوله هذا الجاهل.

فإن كان الكلام مع جهمي ينكر علوا الله على خلقه، ويعطل أسمائه1 وصفاته، كان هذا الفعل خيراً محضاً لا شر فيه وتسميته شراً يوقع في الفتنة التي توبق صاحبها، وتحلق بأهل الوعيد، نعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن، وكذلك لو كان هذا مع إباضي، أو مع عباد القبور، والأمر أشد من ذلك وأعظم.

فإن كان مع من يواليهم، ويجالسهم فقوله لأحدهم: يا كافر أو يا جهمي خطأ2، فإنه لا يقال هذا إلا لكافر أو جهمي قد قامت عليه الحجة وبعد ذلك كابر وعاند، ومن والاهم وجادل عنهم بعدما تبين له الحق، واتضح له كلام العلماء في تكفيرهم، وتحققوا أنه قد بلغتهم الحجة، وقامت عليهم بإنكار أهل الإسلام عليهم، وإن لم يفهموا الحجة، ثم كابر وعاند فإن كان عن تأويل فلا أدري ما حاله، وأمره شديد، ووعيده أشد وعيد إن كان غير ذلك، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهدى، من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً ومن لم يجعل الله نوراً فما له من نور.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام أئمة العلم جملاً في جهاد القلب واللسان، ومعاداة أعداء الله، وموالاة أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

فنقول: باب وجوب عداوة أعداء الله من الكفار المرتدين والمنافقين، وقول الله تعالى: {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُم} [النساء: من الآية140] وقوله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: من الآية51] إلى قوله: {كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ}

[الممتحنة: 4].

وقوله تعالى: {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} [المجادلة: 22] وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح أخبرني غير واحد أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات: اعلم أخي أنا ما حملني على الكتب1 إليك إلا2 ما ذكر أهل بلدك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس، وحسن حالك مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة، وقواك3 بإظهار عيبهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله بك، وصاروا ببدعتهم مستترين، فأبشر يا أخي بثواب ذلك، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى، وإحياء سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من أحيا شيئا من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين، وضم بين أصبعيه".وقال: "أيما داع دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة" فمتى يدرك أجر هذا شيء من عمله؟وذكر أيضاً "أن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً لله يذب عنها وينطق بعلامتها".

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه قال: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من كذا وكذا" وأعظم القول فيه، فاغتنم ذلك، وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك إلفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث، فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة، كما جاء في الأثر، فاعمل على بصيرة، ونية، وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون، الزائغ الحائر، فتكون خلفاً من نبيك صلى الله عليه وسلم، فإنك لن تلق الله بعمل يشبهه.

وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب فإنه جاء الأثر "من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام".

وجاء "ما من إله يعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى" وقد وقعت اللعنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، ولا فريضة ولا تطوعاً، وكلما زادوا اجتهاداً أو صوماً وصلاة ازدادوا من الله بعداً، فارفض مجالسهم، وأذلهم وأبعدهم، كما أبعدهم الله، وأذلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأئمة الهدى بعده، انتهى كلامه رحمه الله.

ص –37– واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من أمثاله من السلفة في معاداة أهل البدع والضلالة ضلالة لا تخرج عن الملة، لكنهم شددوا في ذلك وحذروا منه لأمرين:

الأول: غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجل من الكبائر، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون أهل الكبائر، كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشد ذنباً من السني المجاهر بالكبائر.

والأمر الثاني: أن البدعة تجر إلى الردة الصريحة، كما وجد في كثير من أهل البدع.

فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي صلى الله عليه وسلم فيمن عَبَدَ الله عند قبر رجل صالح، خوفاً مما وقع من الشرك الذي يصير به المسلم مرتداً.

فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها، والنفاق الأكبر، ومجاهدة أهله، وهذا هو الذي نزل فيه الآيات المحكمات مثل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} [المائدة: 54] وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ * يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ} [التوبة: 73-74].

قلت: فتأمل أيها المنصف ما ذكره هذا المعترض من قوله: "فلما رأينا ناساً في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين وإيذائهم وتفسيقهم، وضيعوا أوقاتهم، ونفروا المسلمين عن الصراط المستقيم" وهؤلاء المسلمون عندهم كالجهمية، والإباضية، وعباد القبور، كما ذكره الإخوان عنهم، ويدل على ذلك قوله: "بل قالوا لبعضهم: يا كافر ولبعضهم يا مشرك، ولبعضهم يا مبتدع، ويا جهمي".

ثم تأمل ما ذكره الإمام أسد بن موسى فيما كتبه إلى أسد ابن الفرات وقوله: "مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة، وقواك عليهم بإظهار عيبهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله بك، وصاروا ببدعتهم مستترين".

وهذا الجاهل المعترض، وأصحابه الذين وازروه، وقاموا معه فإنهم ينكرون على من أظهر عداوة الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، ويشنعون عليهم ويصنفون في الرد عليهم، والذب عن هؤلاء الكفرة ويسمونهم المسلمون، ويعيبون على أهل الإسلام بأنهم جعلوا عمتهم وسعيهم في تكفير من أنكر علوا الله على خلقه، وعطل أسماءه1 وصفاته، وأنهم بهذا نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم. والصراط المستقيم عند هؤلاء هو: التلطف بهم، والنصيحة لهم،واللين عليهم، لأن هذا بزعمهم هو دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيرته. وما علم هؤلاء أن هذا كان في بدء1 الأمر قبل أن تنزل آية السيف والجهاد، ثم نسخ هذا كله، وأمر أن يجاهدهم حتى يكون الدين كله لله.

وتأمل أيضاً ما ذكره أسد بن موسى من قوله: "وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب فإنه جاء في الأثر" من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام".

ثم تأمل قيام هؤلاء في نحر طلبة العلم الذين يحذرون عن مجالسة الجهمية، ومواكلتهم، وأكل ذبائحهم، والركون إليهم.

ثم انظر إلى كلام الشيخ محمد رحمه الله تعالى من أن هذا الكلام، وما يأتي من الكلام بعده من كلام السلف أنه في معاداة أهل البدع والضلال الضلالة التي لا تخرج عن الملة، فكيف الكلام في

الجهمية الذين كفرهم السلف كما قال ابن القيم رحمه الله في الكافية الشافية:

ولقد تقلد كُفرَهُم خمسون في عشر من العلماء في البلدان

واللالكائي الإمام حكاه عنهم بل قد حكاه قبله الطبراني وذكر أيضاً أن كل أهل السنة أثنوا على خالدٍ بقتل جعداً قال رحمه الله:

شكر الضحية كل ناصر سنة لله درك من أخي قربان

وكذلك عباد القبور فإنهم ليسول من أهل الأهواء والبدع، بل يسميهم السلف: الغلاة، لمشابهتهم النصارى في الغلو في الأنبياء، والصالحين.

ثم قال الشيخ رحمه الله: قال ابن وضاح في البدع والحوادث بعد حديث ذكره سيقع في هذه الأمة الكفر وفتنة الضلالة قال رحمه الله: إن فتنة الكفر هي الردة، يحل فيها السبي والأموال، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي والأموال.

وقال رحمه الله أيضا أخبرنا أسد أخبرنا رجل عن ابن المبارك[1] قال: قال ابن مسعود: إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه، يذب عنها وينطق بعلامتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلاً.

---

1 في كتاب البدع والنهي عنها "ويوسف بن أسباط".

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال: "لأن أرد رجلاً عن رأي سيئ أحب إلي من اعتكاف شهر"

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق الحذاء عن الأوزاعي قال: "كان بعض أهل العلم يقولون: لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ولا صياماً ولا صدقة ولا جهاداً ولا صرفاً ولا عدلاً، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم.قال: ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس، ما كان لأحد أن يهتك ستراً عليهم، أو يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها، وبالتوبة عليها، فأما إذا جهروا فنشر العلم[1] حياة، والبلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة يعتصم بها على مصر ملحد.

ثم روى بإسناده قال: جاء رجل إلى حذيفة وأبو موسى الأشعري قاعد فقال: أرأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل أفي الجنة أم في النار ؟ فقال أبو موسى: في الجنة.فقال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول – حتى فعل ذلك ثلاث مرات – فلما كان من الثالثة قال: والله لا استفهمه، فدعا به حذيفة فقال: رويدك إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع، فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يصب الحق، ولم يوفقه الله للحق فهو فى النار. ثم قال: والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا[1].

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال: لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك.

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال: من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنة لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخل النار، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا2، وإني واثق بنفسي فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه.

وبإسناده عن بعض السلف قال: من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام.

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال: قال أبو قلابة: لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإن لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، ويلبسوا عليك ما تعرفون. قال أيوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب.

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة

---

1 الناقل تصرف في نقل هذه الصفة. انظر كتاب ابن وضاح ص 38-39.

2 في الأصل "ما تكلمون" وما أثبته من كتاب ابن وضاح ص 47.

قال: قال إبراهيم: لا تجالسوا أهل البدع، ولا تكلموهم، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم. وذكر الشيخ كلاماً طويلاً في هذا المعنى في إفادة المستفيد.

وروى الحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله عنه تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والقوهم بوجوه مكفهرة، والتمسوا رضي الله عنكم بسخطهم.

قال المناوي رحمه الله في شرح الجامع الصغير على هذا الحديث: تقربوا إلى الله أي اطلبوا رضاه ببغض أهل المعاصي من حيث إنهم أهل المعاصي لا لذواتهم، فالمأمور ببغضه في الحقيقة إنما هو تلك الأفعال المنهية، والقوهم بوجوه مُكفَهِرَّة أي عابسة قاطبة فعسى أن ينجح ذلك فيهم، فينزجروا، والتمسوا أي اطلبوا ببذل الجهد رضي الله عنكم بسخطهم فإنهم أعداء الدين، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم، فإن مخالطتهم سم قاتل، وفيه شمول للعالم العاصي.ورواه ابن شاهين في كتاب الأفراد عن ابن مسعود بإسناد ضعيف.قال المناوي: وإسناد الأول واهٍ.

والمقصود ما قاله المناوي رحمه الله من أن مخالطتهم سم قاتل، وأن أهل المعاصي أعداء الدين، فكيف بمخالطة أهل الكفر بالله من دعاة الأنبياء والأولياء والصالحين، والجهمية، والإباضية أعداء الدين، الخارجين عن طريقه المسلمين، والمجادلة عنهم والذب، وتضليل من نفر عن مجالستهم، وتجهيلهم وآل به الجهل بطبع مقالته، ونشرها في البلاد والعباد، سبحان من طبع على قلوب أكثر الناس.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: القسم الرابع من مخالطته الهلكة، ومخالطته بمنزلة أكل السم، فإن اتفق لآكله1 ترياق، وإلا فأحسن الله فيه العزاء.

وما أكثر هذا الضرب في الناس لا كثرهم الله، وهم أهل البدع والضلالة، الصادون عن سنة رسول

الله صلى الله عليه وسلم، الداعون إلى خلافها، فيجعلون السنة بدعة، والبدعة سنة، إن جَرَّدت التوحيد قالوا تنقصت الأولياء والصالحين، وإن جردت المتابعة للرسول قالوا أهدرت الأئمة المتبوعين، وإن وصفت الله بما وصف به نفسه، وبما وصف به رسوله، من غير غلو، ولا تقصير قالوا أنت من المشبهين، وإن أمرت بما أمر [الله به]2 رسوله من المعروف، ونهيت عن المنكر قالوا أنت من المفتنين، وإن اتبعت السنة، وتركت ما خالفهم3 قالوا أنت

---

1 في الأصل "لا أكل" وما أثبته من آخر الجزء الثاني من بدائع الفوائد لابن القيم. وقد ذكر ابن القيم في هذا الموضع كلاما أغلى من الدرر، فانظره لزاما.

2 ما بين المعكوفين من البدائع.

3 في الأصل "ما خالفه".

من الملبسين1، وإن تركت ما أنت عليه، واتبعت أهواءهم2 فأنت عند الله من الخاسرين، وعندهم من المنافقين، فالحزم كل الحزم التماس مرضاة الله ورسوله بإغضابهم3، وأن لا تبالي بذمهم وغضبهم فإنه عين كمالك انتهى.

قلتُ: ما أشبه الليله بالبارحه، فانظر إلى مقالة هؤلاء في دعواهم على طلبة العم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم، ثم انظر كلام ابن القيم رحمه الله ترى العجب العجاب.

وأما قول المعترض: "وبعضهم لا يسلمون عليه، وبعضهم لا يردون السلام".

فالجواب أن يقال: فرض هذا من الإخوان فيمن دون الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، ممن يواليهم أو يجادل عنهم، وحينئذ فيقال: إن ترك السلام ابتداء ورداً على من أحدث حدثاً حتى يتوب منه كان من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعمل به الصحابة، والتابعون، والأئمة المجتهدون، ولنا في رسول الله أسوة حسنة فإنه صلى الله عليه وسلم هجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه وكانا من أهل بدر، لما تخلفوا عن الغزو معه عام تبوك، من الكلام والسلام، والحديث بذلك في صحيح البخاري، وقد كان هؤلاء المهجورين من الأفاضل الكرام، وذوي الهيئات والاحترام، فهجرهم عن السلام والكلام، لما أحدثوا حدثاً أوجب لهم التعزير والتأديب والاهتضام، حتى تاب الله عليهم فتابوا ورجعوا إليه، وأنابوا.

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة: وكان يهجر بعض المؤمنين، كما هجر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، لأن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرهبة حيث تكون أصلح.

فبين رحمه الله أن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله، فكان في الهجر إذا كان فيه مصلحة من الدعوة إلى الله، ومن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته فحسن.

وكذلك لما سلم عليه عمار بن ياسر رضي الله عنه، وقد خلقه أهله بزعفران فلم يرد عليه السلام وقال: اذهب فاغسل عنك هذا.

وكذلك لم يرد السلام على من أعلى بنيان بيته، حتى هدمه.ومن لبس بُرداً أحمر مصمتاً كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: مر بالنبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه بردان أحمران فسلم، فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم. وفي الأدب المفرد للبخاري رحمه الله عن علي رضي الله عنه قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم فيهم رجل متخلق بخَلُوق، فنظر إليهم، وسلم عليهم، وأعرض عن الرجل، فقال الرجل أعرضت عني ؟ قال: "بين عينيك جمرة".
وفيه أيضاً عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "ولا تسلموا على شراب الخمر".
وفيه عن قتادة عن الحسن "ليس بينك وبين الفاسق حرمة".
وقال ابن شهاب رحمه الله: أقام أخي أبو الخطاب معي في الدار عشرين سنة ما كلمته، وأشار أنه كان ينسب إلى الرفض.
وكان أبو حفص لا يكلم رافضياً إلى عشرة.
وقال القاضي أبو حسين: قرأت في بعض كتب أصحابنا أن ابن رجاء كان إذا مات بعكبر رجل من الرافضة فبلغه أن بزازاً باع له كفناً، أو غاسلاً غسله، أو حمالاً حمله، هجره على ذلك.
وقال المهلب: ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية. وقال في الفتح: وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة1 ككثرة المزاح، واللهو، وفحش القول، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء، ونحو ذلك.
ولو ذهبنا نذكر أقوال العلماء لطال الكلام، والمقصود التنبيه على أن هذا من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهدى أصحابه والتابعين لهم بإحسان هجر أهل المعاصي والبدع، ودرج على ذلك أفاضل العلماء من الأئمة الأعلام، فمن أخذ بهديهم، وسار بسيرتهم فقد سار على الصراط المستقيم.

وقد ذكر المعترض في أول رسالته أن يجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين، ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه، والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم، فإذا تبين لك أن2 ما ذكرناه من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهدى أصحابه، ومن سيرته وشأنه، ومع هذا كله قام في نحر من قام به، واتبع هديه صلى الله عليه وسلم في ذلك، وسار بسيرته، وجهلهم وضللهم، وزعم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم، تبين لكل منصف أنه هو ممن نكب عن هذه الطريقة، ولم يسر على منهاج هذه الحقيقة، وأنه من المحرومين لا من المقلين ولا من المستكثرين، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

وأما قوله: "بالله عليك أيها المنصف هكذا تكون الدعوة إلى الله، وهكذا سيرة محمد صلى الله عليه وسلم "إلى آخر كلامه. فأقول: نعم هكذا تكون الدعوة إلى الله، وهكذا سيرة محمد صلى الله عليه وسلم، فمن كان له إطلاع، ومعرفة بكلام الله، ورسوله، وكلام العلماء يعرف ما ذكرناه أنه من سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرة أصحابه، وسيرة السلف الصالح، وأما من جهل ذلك ولم يكن لديه معرفة ولا إلمام فإنه ينكر هذا، ويظن أنه خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته ودعوته.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الهدي النبوي: وفي نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام هؤلاء الثلاثة من بين سائر من تخلف دليل على صدقهم، وتكذيب الباقين، فأراد هجر الصادقين، وتأديبهم على هذا الذنب، وأما المنافقون فجرمهم أعظم من أن يقابل بالهجر، فدواء هذا المرض لا يعمل في مرض النفاق، ولا فائدة فيه، هكذا يفعل الرب بعباده في عقوبات جرائمهم، فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة، فلا يزال مستيقظاً حذراً، وأما من سقط من عينه، وهان عليه فإنه يخلي بينه وبين معاصيه، وكلما أحدث ذنباً أحدث الله له نعمة، والمغرور يظن أن ذلك من كرامته عليه، ولا يعلم أن ذلك عين الإهانة، وأنه يريد به العذاب الشديد، والعقوبة، التي لا عافية معها، كما في الحديث المشهور: "إذا أراد الله بعبده خيراً عجّل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده شراً أمسك عنه عقوبته في الدنيا فيرد القيامة1 بذنوبه "، إلى آخر كلامه.فانظر إلى كلام ابن القيم رحمه الله وإلى ما قدمناه من كلام أهل العلم مما ذكره الحافظ محمد بن وضاح من سيرتهم، ومعاداتهم أهل البدع، ومقتهم، وعيبهم لهم والتحذير عن مجالستهم، إذا تأمله المنصف الخالي عن ثوبي الجهل والتعصب عرف سيرة السلف الصالح، والصدر الأول، وتحقق ما هم عليه من الغير لله، ولدينه، وتبين له جهل هؤلاء المتعارضين.

والمقصود أن الإخوان كانوا على طريق مستقيم من هديه صلى الله عليه وسلم وسيرته، وسيرة أصحابه فكفروا من كفره الله ورسوله، وأجمع على تكفيره أهل العلم، وهجروا من السلام من لم يكفرهم، ووالاهم، وذب عنهم، لأنهم حملوهم على الجهل وعدم المعرفة، وأنه قد قام معهم من الشبهة والتأويل ما أوجبهم الجدال عنهم، لأن هذا عندهم من الدعوة إلى الله، فلذلك ما عاملوهم إلا بالهجر من السلام ابتداءً ورداً، فإذا كان هذا هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الصادقين المخلصين لما اقترفوا هذا الذنب اليسير، وتركه هجر المنافقين لأن2 جرمهم لا ينجع فيه التأديب بالهجر، فقبل عذرهم، ووكل أمرهم إلى الله، وإنما تركهم عليه الصلاة والسلام من المعاقبة لأنه خاف أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، لا لأن جرمهم لا يحتمل هذا الأمر، وقد بسط الكلام على هذا شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في الصارم المسلول على شاتم الرسول، فالاعتراض والتشنيع على طلبة العلم بهجر أهل المعاصي فضلاً عن هجر أعداء الله ورسوله النافين لعلو الله على خلقه

والجاعلين معه آلهة أخرى من دونه خطأ عظيم، واعتراض ذميم وخيم، وجهل مفرط جسيم.
وأما قوله: "ومن أجل هؤلاء ساء الظنون بالناصحين، فإذا قال بعض الناس لمن يريدوا نصيحتهم يقولون: لا تقبلوا نصيحتهم إنهم يكفرون الناس، لا تقبلوا لهم نصيحة، وسبب ذلك جهل جهال بعض البله أن ما لنا في أسمائهم حاجة، الحر تكفيه الإشارة، يزعمون أنهم دعاة إلى الله، ومن الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وإفسادهم أكثر من إصلاحهم".

فأقول سبحان الله ما أعظم شأنه، وأعز سلطانه، كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون، كيف استرسل من يترشح للعلم مع الشيطان إلى أن بلغ به إلى هذه الغاية، فإن الشيطان قد فتح لكثير من الناس أبواباً من الشُّبَه في إسقاط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وألقى على ألسنتهم هذه الشبهة ليتوصل بذلك إلى أن يترك الناس الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن في ذلك تنفيراً للناس عن قبول النصيحة، ويظنون أن هذا من جهل الآمر والناهي، وأن العقل لا يسوغ هذا، وهذا العقل هو حظ كثير من الناس، بل أكثرهم وهو عين الهلاك، وثمرة النفاق، فإن أربابه يرون أن العقل إرضاء الناس جميعهم، وعدم مخالفتهم في أغراضهم، وشهواتهم، واستجلاب مودتهم ويقولون أصلح نفسك بالدخول مع الناس، والتسلك معهم، ولا تبغض نفسك عندهم، فلا يقبلوا لك نصحاً، وهذا هو إفساد النفس وإهلاكها، وفاعل ذلك قد التمس رضا الناس بسخط الله وصار الخلق في نفسه أجل من الله، ومن التمس رضى الناس في سخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، فمن نصح نفسه وأراد نجاتها فليلتمس رضا الله بمعاداة أعداء الله ورسوله، ويعلم أن أصل الأصول لا استقامة له، ولا ثبات إلا بمقاطعة أعداء الله، وجهادهم، والبراءة منهم والتقرب إلى الله بمقتهم، وعيبهم، وقد قال تعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ

فَاسِقُونَ} [المائدة:78–81]. وأكثر الناس إنما يتعبد بما يحسن في العادة، ويثنى عليه به، وما فيه مقاطعة ومجاهدة وهجر في ذات الله ومراغمة لأعدائه فذاك ليس منه على شيء، بل ربما ثبَّط عنه، وقدح في فاعله، وهذا كثير في المنتسبين إلى العادة، والمنتسبين إلى العلم والدين، والشيطان أحرص شيء على ذلك منهم، لأنهم يرونه غالباً ديناً وحسن خلق فلا يتاب منه ولا يستغفر، ولأن غيرهم يقتدي بهم، ويسلك سبيلهم فيكونون فتنةً لغيرهم، ولهذا حذر الشارع من فتنة من فسد من العلماء والعباد وخاف على أمته، فالمؤمن إذا حصل له ظهر بحقائق الإيمان، وصار على نصيب من مرضاة الملك الرحمن، فقد حصل له الحظ الأوفى، والسعادة الكبرى، وإن قيل ما قيل.
إذا رضي الحبيب فلا أبالي أقام الحي أم جد الرحيل

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: أصل الدين وقاعدته أمران:
الأول: الأمر بالعبادة لله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه.
الأمر الثاني:الإنذار عن الشرك في عبادة الله تعالى، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله.انتهى.

فلا بد من تكفير من فعل الشرك، والإنذار عنه والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وكذلك موالاة من أمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، وتكفير من ترك عبادة الله. ونسأل1 الله أن يهدينا، وإخواننا المسلمين لسلوك صراطه المستقيم.

وقوله: "ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليماً فقيهاً حليماً صبوراً".

فأقول: هذا حق وهو الواجب، ولكن لا يدفع هذا في نحر من أظهر عداوة أعداء الله الجهمية، والأباضية، والمرتدين، وإن كان المعادي لهم ليس بعالم ولا فقيه ولا حليم، بل على المسلم أن يعادي أعداء الله بحسب علمه وفهمه، وأن لا يتجاوز المشروع، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

وأما قوله: "أما تكفيكم هذه الآية: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: 125] آي بالترغيب والترهيب، وجادلهم بالتي هي أحسن، أي جادلهم بالبراهين المسلمة التي يُقِرُّ بها كل واحد، هكذا في الحسبة لشيخ الإسلام".

فأقول: هذا حق لا مرية فيه، وليس فيه أنه إذا دعاهم1 إلى الله بما ذكر من الموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، ولم يرتدعوا، ولم ينتهوا أنه لا يقاطعهم، وينابذهم، ولا يبرأ2 إلى الله منهم.
وإذا كان ذلك كذلك فلا يخلو أمر هؤلاء الجهمية والإباضية والمرتدين من عباد القبور من إحدى ثلاث أمور:

إما أن يكونوا قد دعوتموهم بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلتموهم بالبراهين التي يُقِرُّ بها ويسلمها كل أحد، فقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدى، ودين الحق، فرجعوا عن ضلالتهم، وتابوا وأنابوا والتزموا بما كان عليه أهل السنة والجماعة، وحينئذ يكون المعادي لهم والمعترض عليكم وعليهم مخطاً ظالماً متعدياً.

وإما أن يكونوا لم يقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدى، ودين الحق، وطريقة أهل السنة والجماعة، بل كابروا3، وعاندوا، وتمردوا، وشَرَدُوا على الله شِراد البعير على أهله، فتكون الحجة قد قامت عليهم، وحينئذ فلا مانع من تكفيرهم، وإظهار عداوتهم، والبراءة منهم، وبغضهم، والتنفير عنهم ومباعدتهم، ومقاطعتهم، لأن الحجة قد بلغتهم، وقامت عليهم.

وإما أن يكونوا لم تدعوهم أنتم، ولم تناصحوهم، فتكونوا أنتم حينئذ من أنصارهم، وأعوانهم، والذابين عنهم قبل دعوتهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإقامة الحجة عليهم: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ جَادَلْتُمْ

عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً} [النساء:109] وجعلتم أنفسكم دونهم هدفاً، تصنفون في الرد على من عاداهم، وغلبهم، ومقتهم، ونشر عورتهم، وخزيهم وضلالهم، أفلا تتقون يوماً ترجعون فيه إلى الله.

وأما قوله: "فإذا كان هذا الأمر لسيد الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، بل لكل نبي، وأمرهم الله بالصبر في مواضع القرآن، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة".

فأقول: هذا حق، لكن هذا كان في أول الإسلام وقد قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في المواضع التي نقلها من السيرة، وتكلم عليها قال: الموضع الثاني أنه صلى الله عليه وسلم لما قام ينذرهم عن الشرك، ويأمرهم بضده وهو التوحيد، لم يكرهوا ذلك، واستحسنوه، وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه، إلى أن صرح بِسَبِّ1 دينه علمائهم وتسفيه آرائهم، فحينئذ شمروا له، ولأصحابه عن ساق العداوة، وقالوا: سفه أحلامنا، وعاب ديننا، وشتم آلهتنا، ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم لم يشتم عيسى، وأمه ولا الملائكة، والصالحين، لكن لما ذكر أنهم لا يُدْعَوْنَ، وأنهم لا ينفعون، ولا يضرون جعلوا ذلك شتماً.

فإذا عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام ولو وحّد الله، وترك الشرك إلا بعداوة المشركين، والتصريح لهم بالعداوة، والبغضاء كما قال تعالى: {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [المجادلة: 22] الآية فإذا فهمت هذا فهماً جيداً عرفت أن كثيراً من الذين يدعون الدين لا عَرَفَهَا ولا فَهِمَهَا، وإلا فما الذي حمل المسلمين على الصبر على ذلك العذاب، والأسر، والضرب، والهجرة إلى الحبشة، مع أنه صلى الله عليه وسلم أرحم الناس، ولو وجد لهم رخصةً لأرخص لهم، كيف وقد أُنْزِلَ عليه: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ} [العنكبوت: 10] فإذا كانت هذه الآية فيمن وافقهم بلسانه ذا أو ذي فكيف بغير ذلك، انتهى.

فتبين أن هذا كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول الأمر، فلما أُنْزِلَ عليه: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} [الحجر:94] بادأهم بسب دينهم، وتسفيه آرائهم، شمروا له ولأصحابه عن ساق العداوة، إذاً فإن من عادى أعداء اللهورسوله، وصرح بتكفيرهم، والبراءة منهم عادوه وآذوه ولا بد، فهذه كانت حال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيرته، ودعوته إلى الله، ومع ذلك فهو أرحم الناس، وأحسنهم تلطفاً، ودعوة إلى الله، ولنا في رسول الله أسوة حسنة كما قد بيناه فيما مضى.

وأما قوله: "فأمرهم بالصبر في مواضع من القرآن والأحاديث".

فأقول: هذا حق وهو خلاف ما تدعون، فإنه أمرهم بالصبر على الأذى، وعلى الدعوة إلى الله، وتحمل المشاق، ولم يأمرهم بالصبر عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى التسلك مع الناس، والتطلف لهم، مع الإصرار على معاصي الله، لأن في نهيهم، وأمرهم بما أمر الله به ورسوله

تنفيراً لهم عند هؤلاء الجهال، وقد تقدم من كلام الأئمة ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.
ومن المعلوم أن الصبر من صفات عباد الله المخلصين، كما شاع وذاع، وفي صفى الإمام أحمد رحمه الله "عن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضين ما كان أشبهه، أتته البدع فنفاها، والدنيا فأباها "وهذه حال أئمة المتقين الذين وصفهم الله في كتابه بقوله: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ1 أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ} [السجدة:24] فبالصبر تترك الشهوات،وباليقين تدفع الشبهات، كما قال تعالى: {وَتَوَاصَوْا بِالْحَقّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} [العصر: 3] وقوله: {وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ} [صّ:45] وفي بعض المراسيل "إن الله يحب البصير الناقد عند ورود الشبهات، ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات".

فمن جادل عن أهل البدع فضلاً عن أهل الكفر بالله فقد خالف طريقة السلف الذين أمرهم الله بالصبر على أذى1 أعداء الله ورسوله: {وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ} [فصلت:35] وليس الصبر المحمود المأمور به أن يكون الإنسان مع أعداء الله، وأعداء رسله، ودينه دائماً في تطلف وتملق، مع الإغضاء على ركوب المحارم، والإصرار عليها، والعلم اليقين أنهم على ما كانوا عليه في المعتقد، ثم يتلطف الشيطان له بأن يزين له أنه إذا ناصحه عما كان عليه تعذيراً لهم، أنه قد صبر على الأذى، وعلى الدعوة إلى الله، ثم إذا كان من الغدِ2 آكله وشاربه وانبسط إليه ففي المسند والسنن عن أبي عبيدة عن3 عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من كان قبلكم إذا عمل العامل بالخطيئة جاءه الناهي تعذيراً فإذا كان الغد جالسه، وواكله، وشاربه كأن لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتَنْهَوُنَّ عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله قلوب بضعكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم".

فالتسلك مع الناس، وإرضاؤهم بسخط الله، والتلطف لهم، وترك أذاهم عند مخالفة أمر الله ورسوله، ودعوى أن هذا من الصبر على الدعوة إلى الله، هذا الذي يحوم حوله هؤلاء الجهال وهو عين مخالفة أمر الله ورسوله، مع أن هذا لو سلم لهم كان فرضه في أهل المعاصي والذنوب من أهل الإسلام مع مجاهدتهم وهجرهم، فأما الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، فالرفق بهم، والشفقة عليهم، والإحسان، والتلطف، والصبر، والرحمة، والتبشير لهم، مما ينافي الإيمان، ويوقع في سخط الرحمن، لأن الحجة بلغتهم منذ أزمان، وقال الله {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [المجادلة: 22] الآية وهذا يكفي في جواب ما بقي من كلامه بما هو داخل في هذا المعنى.

وأما ما ذكره عن بعض الجهال أنهم إذا رأوا أحداً يأمر بسنة النبي صلى الله عليه وسلم أو يفعلها أنكروا عليه، مثل أن يفعل جلسة الاستراحة، والتسبيح بيده اليمنى، أو صلى في بعض الأوقات في نعاله ما رأينا مشايخنا يفعلون ذلك.

فأقول هذا لا يصدر إلا من جاهل ليس عنده علم بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فعله مما ليس من خصائصه، أو أمر به فهو الحق، وعلى كل مسلم أن يقبل ذلك، ولا يعارضه بقول أحد كائناً من كان، وقد أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحدٍ كائناً من كان، وليس هذا خاصاً بالسنن المذكورة فقط، بل هذا في كل سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمر بها أو فعلها ليقتدى به فيها، لكن جلسة الاستراحة مما تنازع فيها العلماء، هل هي من سنن الصلاة، أو سنة للحاجة إليها كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

والنزاع في هذا أسهل في جنب ما أسلفناه، فقد أوضحنا فيما تقدم وجوب معاداة أعداء الله، وأعداء رسوله، فإن هذا من الواجبات الدينية، وأما جلسة الاستراحة والصلاة في النعلين، وغيرهما من السنن فليس هي من الواجبات، بل من فعلها فقد أحسن، ومَن لا فلا حرج عليه، وقد ذكرنا فيما تقدم أقوال أئمة الإسلام من السلف والخلق في تكفير الجهمية، وعباد القبور، وأنه قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، وذكرنا أقوالهم في التحذير عن سائر أهل الأهواء والبدع، وعدم مجالستهم، والسلام عليهم ووجوب هجرهم، والبعد عنهم، فمن أوهم العامة الذين لا معرفة لهم بمقالات الطوائف بأن هؤلاء الجهمية، وعباد القبور، والإباضية حكمهم وما يقال فيهم حكم أهل الفترات، ومن ليس عندهم من آثار الرسالة والنبوات ما يعرفون به الهدى، ممن لم تقم عليه الحجة ببلوغ الدعوة، وحكم من أخطأ في المسائل التي تنازع فيها أهل القبلة مما قد يخفى دليله فقد لبّس الحق بالباطل وفتح باب المغالطة، وأوقع العامة في الشر، فالواجب عليكم أن تقوموا لله مثنى وفرادى، وأن تنظروا بعين البصيرة في كلام أئمة الإسلام، وأن لا تأخذكم العزة بالإثم، وتنظروا وتناظروا، فإن من شأن المسلمين والمؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله أن يقولوا سمعنا وأطعنا، فإن أشكل عليكم شيء مما ذكرناه فاطلبوا الدليل وعلينا أن نجيبكم إلى ذلك، والحق ضالة المؤمن.

وأما الإباضية فهم فيما نعلم أنهم من جنس الخوارج أو طائفة منهم أتباع عبد الله بن أباض، وأتباع حفص بي أبي المقدام، وأتباع يزيد بن نسية، وأتباع أبي الحارث، فعقيدتنا فيهم ما ذكره الإمام أحمد في كتاب السنة.

وأما هؤلاء فأظن أنهم ليسوا على مذهب أوائلهم وأسلافهم، بل قد بلغنا عنهم أفعال في الصلاة وغيرها لا يفعلها يؤمن بالله واليوم الآخر، وهم مع ذلك فيما بلغنا أنهم ممن يعتقد بالأولياء والصالحين فيكونون من جملة عباد القبور، وهم يكفرون بالذنوب، وينفون الحوض، والشفاعة،

ويفسقون الصدر الأول من الصحابة، ويعتقدون عقيدة المعتزلة في نفي الصفات، ومن كان بهذه المثابة فلا شك في كفره وهجره وعدم موالاته، ومن والاهم، وذب عنهم فقد جهل طريق الحق وسبيل السلف.

وأما ما ذكر في الفصل الأول من النصيحة فحق لا مرية فيه، والذي ظهر لنا أنما يفعله الإخوان من طلبة العلم في عُمان أنه1 من النصح لله ولكتابه ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم في معاداتهم للجهمية، وعباد القبور، والإباضية، وتحذير الناس عنهم، وعن مجالستهم، وترك السلام عليهم، وعلى من والاهم، وجالسهم.

وكذلك ما ذكره في الفصل الثاني من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الواجبات، وما فعله الإخوان فهو من الواجب عليهم، واللين والرفق والتلطف فرض، وتقديره فيما هو دون تعطيل الصانع سبحانه عن أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، وجحد علوه على خلقه، وأنه لا قدرة له، ولا مشيئة، ولا حياة، ولا علم، ولا يقوم بفعل البتة، وفيما دون الشرك الأكبر من عبادة غير الله، وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين، فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام، فعلى كل مسلم معاداة أهله، ومقتهم، وعيبهم، والطعن عليهم، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كل وجه، فلا يدخل تحت ما دونه من المحرمات والذنوب والمعاصي، ولا يُلَبِّس بذلك إلا رجل مفتون مغموص بالنفاق، أو جاهل جهله مركب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري، أو رجل يبيع دينه بعرض من الدنيا.

وأما قول المعترض: "الفصل الثالث في الذب عن تكفير المسلمين".

فنقول: أولا: من تعني بهؤلاء المسلمين الذين تذب عن تكفيرهم، فإن كانوا الجهمية، وعباد القبور، فما أولئك بالمسلمين الذي يجب على المسلم أن يذب عنهم، بل هم أعداء الله وأعداء رسله، وشرعه ودينه، وقد بينا فيما مضى من كلام أئمة الإسلام ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو أذن أو واعية.

ومن ذلك ما أجاب به الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في جواب السؤال الذي ورد عليه من ساحل عُمان، وقد تقدم لكن نعيده هاهنا لأن هؤلاء يزعمون أنه ما قامت عليهم الحجة، ولم تبلغهم الدعوة، إما مكابرة وعناداً، أو لغرض من الأغراض الدنيوية قال فيه:

ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه ذكر عن الإمام أحمد أنه كان يصلي خلف الجهمية.

وجواب هذا السؤال لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم، وأهل الأثر وذلك أن الإمام وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة في تكفيرهم1 عن عامة أهل العلم والأثر وعد اللالكائي رحمه الله منهم عدداً يتعذر

ذكره هنا في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد2 في كتاب السنة، والخلال في كتاب السنة، وابن أبي مليكة في كتاب السنة له، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة، وقد حكة كفرهم شمس الدين ابن القيم في كافيته عن خمسمائةٍ من أئمة المسلمين وعلمائهم، والصلاة خلفهم لا سيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة غيره، والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة خلفهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين ملا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد كيف لا وقولهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات، وشهدت به الفطر السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والإلهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون على الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل، وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه، وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات، ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عن الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض كلام هؤلاء الضلال، ومع

ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي، أو غيره، وقد صرّح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم، انتهى.
فإن كان هؤلاء هم المسلمون عندكم فهذا كلام الأئمة في تكفيرهم، وإن كانوا غير هؤلاء سيأتي الجواب عنه.

وأما قوله: "قال تقي الدين ابن تيمية في الفتاوى بعد أن سئل عن رجلين تكلما في مسألة1 التكفير فأجاب: إنما أصل التكفير للمسلمين من الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين، لما يعتقدون أنهم أخطئوا1 فيه من الدين، وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد2 الخطأ3 المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس كل من يترك قوله بخطأ أخطأه4 يكفر، ولا يفسق، ولا يؤثم، فإن الله قال في دعاء المؤمنين: {رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: 286] وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله: "قد فعلت" إلى أن قال: "ومن المعلوم أن المنع عن تكفير علماء المسلمين الذين تكلموا في هذه الباب، بل رفع التكفير عن علماء المسلمين وإن أخطئوا هو من أحق الأغراض

الشرعية، حتى لو فرض أن القائل رفع التكفير عمن يعتقد أنه ليس بكافر حماية لأخيه المسلم لكان غرضاً شرعياً، وهو إذا اجتهد في ذلك فأصاب له أجران، وإن اجتهد فأخطأ5 فله أجر واحد، فبكل حال هذا القائل محمود على ما فعل، مأجور على ذلك مثاب إذا كانت له فيه نية حسنة، والمنكر له أحق بالتعزير منه "، انتهى.

فالجواب أن يقال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حق وصواب لا يمتري فيه عاقل فضلاً عن العالم، وهذا هو الدين الذي ندين الله به ونعتقده، فإن كان الكلام في الجهمية وعباد القبور والأباضية وأنهم داخلون تحت كلام الشيخ فقد تقدم الجواب عن هذا، فإنهم عند أهل السنة والجماعة كفار، ولكن قد كان من المعلوم بالضرورة أن إدخالهم في كلام الشيخ من الإفك الفاضح، والبهتان الواضح، الذي لا يشك فيه من عرف يمينه من شماله، فمن كفرهم لا يكون في عداد الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه، فإن الجهمية، وعباد القبور، والأباضية، ليسوا من أئمة المسلمين، بل قد ذكر شيخ الإسلام عن الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله أنه لما سئل عن الجهمية فقال: ليسوا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم.
وقال الشيخ أيضاً: من دعا علي بن أبي طالب فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر، قاله في الإقناع وشرحه. بل من كفرهم، وأظهر عداوتهم، وعيبهم، ومقتهم، يكون من جملة أهل السنة والجماعة الذين ينكرون المنكر وبإنكارهم ينكر.
وإن كان الكلام فيمن يذب عنهم، ويجادل بالباطل دونهم خطأ1 فالذي بلغنا عن الإخوان من أهل عمان أنهم يبرؤون إلى الله من تكفير هؤلاء الذابين والمجادلين، وعن أنهم لا يكفرون بالعموم كما يزعم الخصوم، ولا عندكم عليهم شهود بنثر القول ومنظوم، كما عندهم عليكم من الحجة المشهورة ما بين طبعٍ ونظمٍ، ويقولون إنما الكلم في الجهمية، وعباد القبور، والأباضية، ويقولون لم يصدر على من جادل عنهم إلا الإنكار عليهم، وهجرهم، وترك السلام عليهم، فإذا كان ذلك كذلك كان الرد والتشنيع بالباطل على الإخوان من الصد عن سبيل الله، ومن الإتباع للهوى والعصبية.

وغاية مرامهم أن تمشي الحال مع من هب ودرج، وأن لا يكون في ذلك من عار ولا حرج، هذا إن أحسنا الظن بهؤلاء الذابين عمن خرج عن سبيل المؤمنين، وأنه صدر ذلك منهم عن شبهة عرضت لهم أن هؤلاء الجهمية وعباد القبور والأباضية داخلون في كلام الشيخ – أعني شيخ الإسلام ابن تيمية – وأنه لم تبلغهم الدعوة، ولم تقم عليهم الحجة، مع أن هذا إن كان هو الشبهة العارضة لهم فهو من أبطل الباطل، فإنه لا يشك أحد عرف الإسلام، وما يجب لله فيه على المسلمين، وما حرمه الله تعالى من موالاة أعداء الله المشركين، والمعطلين لأسماء الله وصفاته ونعوت جلاله أن هؤلاء الجهمية قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة منذ أعصار متطاولة، وأنه قد جرى بينهم وبين أهل الإسلام مخاصمة ومجادلة عديدة، كما قدمناه من سؤالهم مشايخ الإسلام وجوابهم، وعندنا جملة

رسائل، وأجوبة مسائل في الرد عليهم وتبين ضلالهم وزيغهم وإدحاض حججهم بالبراهين والدلائل من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الأمة، فليس لهم بعد هذا من عذر، ولا حجة يحتجون بها إلا المكابرة والعناد، نعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

ثم قال المعترض: "فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام رحمة الله عليه في جواب له في الطائفة القدرية. قال: كل من كان من المتنسكة، والمتعبدة، والمتفقهة، والمتقعرة، والأغنياء، والكتاب، والحساب، والأطباء، والعامة خارجاً عن دين الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، لا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله، ولا يوجب ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحرم ما حرمه الله ورسوله، أو يدين بدين يخالف الدين الذي بعث الله به رسوله ظاهراً أو باطناً، مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه، أو ينصره، أو يهديه، أو يعينه، أو كان يعبد شيخه ويدعوه ويسجد له، لو كان يفضله على النبي صلى الله عليه وسلم تفضيلاً مطلقاً، أو مقيداً في شيء من الفصل الذي يقرب إلى الله، أو كان يرى أنه هو وشيخه مستغن عن متابعة الرسول، فكل هؤلاء كفار إن أظهروا ذلك، ومنافقون إن لم يظهروه، وهؤلاء الأجناس وإن كانوا قد كثروا في هذا الزمان فلقلة دعاة العلم والإيمان، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من1 آثار الرسالة وآثار النبوة ما يعرفون به الهدى , وكثير منهم لم يبلغهم ذلك، وفي أوقات الفترات، وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل، ويعفوا الله فيه لمن لم تقم عليه الحجة، ما لم يغفره لمن قامت عليه الحجة، كما جاء في الحديث المعروف: "يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا صياماً ولا حجاً ولا عمرةً إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون أدركنا آباءنا وهم يقولون: لا إله إلا الله، فقيل لحذيفة بن اليمان: ما تغني عنهم لا إله إلا الله، قال تنجيهم من النار، تنجيهم من النار، تنجيهم من النار". وأصل ذلك أن المقالات التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع يقال هي كفر مطلقاً، كما دل على ذلك الدليل الشرعي، فإن الإيمان والكفر من أحكام المتعلقات عن دين الله ورسوله، ليس ذلك مما يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في

حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه مثل إن قال: إن الزنا والخمر حلال لقرب عهده بالإسلام والنشأة ببادية بعيدة، أو سمع كلاماً أنكره ولم يعتقد أنه من القرآن، ولا من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم كما كان بعض السلف ينكر أشياء حتى يثبت عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم قالها، أو كما كان الصحابة رضي الله عنهم يشكون في شيء مثل رؤية الله تعالى فيسألون1 عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، ومثل الذي قال: إذا مت فاحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحد من العالمين، فأمر الله البرّ برد ما أخذ منه، والبحر برد ما أخذ منه، وقال له: ما حملك على ما صنعت ؟ قال: خشية منك يا رب، فغفر له.
فهذا يشك في قدرة الله في المعادة، بل ظن أنه لا يعود، وأنه لا يقدر عليه إذا فعل ذلك، فغفر له،

وهذه مسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، وهذا الحديث في الصحيح فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية، كما قال تعالى: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: 165] عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وقد أشبعنا الكلام في القواعد، انتهى.

والجواب أن نقول: سبحان من طبع على قلوب كثير من الناس حتى قلبوا الحقائق، فإن من زعم أن حكم من نشأ2بين أهل الإسلام كجهمية دبي وأبي ظبي الذين بلغتهم دعوة أهل الإسلام يبينون لهم، ويجادلونهم ومع هذا كله يكابرون، ولا يرعوون عما كانوا عليه من الضلال، حكمهم وما يقال فيهم حكم من كان قريب العهد بالإسلام، ومن نشأ1 ببادية بعيدة، فهل لأهل هذا القول حظ من النظر والدليل، أو هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل، وكلام شيخ الإسلام الذي أورده هؤلاء الجهلة في القلندرية لا في القدرية، وهذا الكلام قد أورده داود بن جرجيس طاغية العراق فيما اعترض به على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ومراد هؤلاء الجهال أن هؤلاء القلندرية، ومن حذى حذوهم ممن ذكره شيخ الإسلام، ممن هو خارج عن دين الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، الذين لا يقرون بجميع ما أخبر الله على لسان رسوله، ولا يوجبون ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحرمون ما حرمه الله ورسوله، أو يدينون بدين يخالف الدين إلى آخر كلامه، أنه إذا وجد أحد من هؤلاء ممن لم تقم عليه الحجة.ولم تبلغه الدعوة، لا يكفر حتى تقام عليه الحجة.أن حكم الجهمية، وعباد القبور والإباضية وغيرهم من طوائف الكفر ممن قد نشأ في الإسلام، وبين أظهر المسلمين، ويسمعون كتاب الله وسنة رسوله ويقرؤون فيهما.وكتب أهل الفقه وأهل الحديث قد انتشرت اليوم في جميع الأقطار أشد الانتشار، ويعرفون ما عليه أهل الإسلام، ثم يخالفونهم عمداً على علم ومعرفة إلى ما عليه أسلافهم الماضين من الملاحدة والمشركين، حكم أحد هؤلاء القلندرية، ومن حذى حذوهم، ممن لم تبلغه الدعوة، ولم تقم عليه الحجة، وقد أجاب على هذه الشبهة شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله تعالى، ثم اعلم أن لكل قوم وارث.

واعرف مواردهم تعرف مصادرهم وخذ قياسك تعليلاً وتشبيهاً

قال الشيخ رحمه الله: والجواب أن يقال: هذا العراقي يتكثر بما ليس له ويخرج عن محل النزاع، ويوهم الجهال أنه قد أفاد وأجاد، وهو في ظلمات لا تنقشع ولا تكاد، وهذا الكلام الذي حكاه عن الشيخ صريح في تكفير من خرج عن الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، أو لا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله، أو لا يوجب ما أوجبه الله ورسوله، أو لا يحرم ما حرمه الله ورسوله، أو كان يدين1 بدين يخالف ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ظاهراً أو باطناً مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه أو ينصره أو يهديه أو يعينه، أو كان يعبد شيخه، أو يسجد له، أو يفضله على النبي صلى الله عليه وسلم تفضيلاً مطلقاً أو مقيداً، أو كان يرى أنه هو أو شيخه مستغن عن متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم، قال: فكل هؤلاء كفار إن أظهروا، منافقون إن أبطنوا.فجزم

بكفرهم، وقرره، وهذا عين كلامنا، ولم نزد على الشيخ حرفاً واحداً، بل كلامه أبلغ، ويدخل تحته من التكفير بالجزئيات ما هو دون مسألة النزاع بكثير.

وأما قوله: "وإن كانوا قد كثروا في هذه الأزمنة، فلقلة دعاة العلم، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى، وكثير منهم لم يبلغه ذلك وفي أوقات الفترات.وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من العلم، ويغفر له ما لم تقم الحجة عليه ما لا يغفر لمن قامت عليه الحجة، إلى آخر كلامه".

فهذا هو الذي تمسك به العراقي أعني هذا الكلام الأخير فظن أنه له لا عليه، وهذا غلط ظاهر، وجهل مستبين، فإن النزاع فيمن قامت عليه الحجة، وعرف التوحيد، ثم تبين في عداوته1 ومسبته ورده، كما فعل هذا العراقي، أو أعرض عنه فلم يرفع به رأساً كحال جمهور عباد القبور، أو لم يعلم لكن تمكن من العلم ومعرفة الهدى فأخلد إلى الأرض واتبع هواه، ولم يلتفت إلى ما جاءت به الرسل ولا اهتم به.

وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب يقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من قامت الحجة الرسالية، ومن عرف دين الرسول بعد معرفته تبين في عداوته ومسبته، وتارة يقول: وإن كنا لا نكفر من يعبد قبة الكوافر، ونحوه لعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا.

ويقول في بعضها: وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه، فلا أدري ما حاله.

وإذا كان هذا شيخنا – رحمه الله –، وهذه طريقته، فكيف يلزمه العراقي، وينسب إليه التكفير بالعموم، ويحتج عليه بقول الشيخ: إن أهل الفترات، ومن لم تبلغهم الدعوة ليغفر لهم ما لا يغفر لغيرهم، والعراقي لبّس الحق بالباطل، وافترى على الشيخ، ونسب إليه ما ليس من مذهبه، وما لم يقل وألزمه ما هو بريء منه، انتهى.

والمقصود أن هؤلاء أوردوا كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله في القلندرية، وأشباههم الذين ليس عندهم من آثار الرسالة، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك، كما أورد ذلك داود وشبّه به، فما أشبه الليلة بالبارحة.

والإخوان من طلبة العلم في عُمان إنما كلامهم في الجهمية، وعباد القبور، وفي الإباضية، وهؤلاء بين أظهر المسلمين، وفي أوطانهم، ويتظاهرون بالإسلام، ويناظرون على مذاهبهم، ويجادلون أهل الإسلام فقد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، ولم يكونوا في أماكن بعيدة عن أماكن أهل الإسلام، ولا في أوقات فترات، ولا نشؤوا1 ببادية بعيدة عن أهل الإسلام، وعندهم من آثار النبوة، وكتب الحديث ما لا يمكن جحده، ومع ذلك كله قاموا في عداوة الدين، وأهله، ولم يرفعوا بهذا الدين رأساً ولم يلتفتوا إلى ما كان عليه أهل السنة والجماعة، بل كابروا، وعاندوا، وأصروا على مذاهبهم، واعتقاداتهم الخبيثة، وأخلدوا إلى الأرض، واتبعوا أهواءهم2.

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله في جواب له: فمسألة تكفير أهل الأهواء والبدع متفرعة على هذا الأصل، ثم ذكر مذاهب الأئمة في ذلك، وذكر تكفير الإمام أحمد للجهمية، وذكر كلام السلف في تكفيرهم، وإخراجهم من الثلاث والسبعين فرقة، وغلّظ القول فيهم، وذكر الروايتين في تكفير من لم يكفرهم، وذكر أن أصول هذه الفرق هم الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية، ثم أطال الكلام في عدم تكفير هذه الأصناف، واحتج بحديث أبي هريرة قال: وإذا كان كذلك فالمخطئ في بعض المسائل إما أن يلحق بالكفار من المشركين وأهل الكتاب مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان، فإن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة هو من أعظم أصول الإيمان،وقواعد الدين، وإذا كان لابد من إلحاقه – أي المخطئ – بأحد الصنفين، فإلحاقه بالمؤمنين المخطئين أشد شبهاً1 من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب، مع العلم بأن كثيراً ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون، وأولئك في الدرك الأسفل من النار.

فتبين بهذا مراد الشيخ، وأن كلامه في طوائف مخصوصة وأن الجهمية غير داخلين فيه، وكذلك المشركون، وأهل الكتاب لم يدخلوا في هذه القاعدة، فإنه منع إلحاق المخطئ بهذه الأصناف، مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان.

قال شيخنا رحمه الله: وهذا هو قولنا بعينه، فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان، ولم يقع منه شرك أكبر، وإنما وقع في نوع من البدع فهذا لا نكفره، ولا نخرجه من الملة، وهذا البيان ينفعك فيما يأتي من التشبيه بأن الشيخ لا يكفر المخطئ والمجتهد، وأنه مسائل مخصوصة.

وبين أن الإيمان يزول بزوال أركانه وقواعده الكبار، كالحج يفسد بترك أركانه، وهذا عين قولنا، بل هو أبلغ من مسألة2 النزاع.

قال: وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحداً، ليس من أهل الشرك، فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة "لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد "فبطل الاحتجاج به على مسألة1 النزاع.

وأما الخطأ في الفروع والمسائل الاجتهادية إذا اتقى المجتهد ما استطاع فلم نقل بتكفير أحد بذلك ولا بتأثيمه، والمسألة1 ليست من محل النزاع فإيراد العراقي لها هنا تكثراً بما ليس له، وتكبيراً لحجم الكتاب بما ليس يغني عنه فتيلاً.

قلت: وإيراد المعترض لكلام شيخ الإسلام ليس هو في محل النزاع أيضاً، فإن الإخوان لم ينازعوا في هذه المسائل ولم يكفروا بها أحداً حتى يستدل عليهم بكلام شيخ الإسلام، لأن كلام الشيخ إنما هو في مسائل مخصوصة، وفيما قد يخفى دليله في المسائل النظرية الخفية الاجتهادية، كما سنبينه إن شاء الله2 تعالى.

وأما جحد علو الله على خلقه، واستوائه على رعشه بذاته المقدسة على ما يليق بجلاله وعظمته، وأنه مباين لمخلوقاته، وكذلك نفي صفات كماله، ونعوت جلاله فهذا لا يشك مسلم في كفر من نفى ذلك،

لأنه من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام، ومما فطر الله عليه جميع خلقه إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته، وأدلة ذلك من الكتاب والسنة معلومة مشهورة مقررة لا يخفى ذلك إلا على من أخلد إلى الأرض وابتع هواه، وأضله الله على علم، وختم على قلبه وسمعه، وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله.

ثم قال الشيخ: وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح، والشرك العظيم، والتعطيل لحقيقة وجود رب العالمين إلا خطأهم1 في هذه الباب الذي اجتهدوا فيه فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل، وهل قَتل الحلاج باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا بضلال اجتهاده، وهل كفر القرامطة، وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلع ربقة الشريعة إلا اجتهادهم فيما زعموا، وهل قالت الرافضة ما قالت، واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم، ومسبة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأم المؤمنين إلا باجتهادهم فيما زعموا هؤلاء، هؤلاء سلف العراقي في قوله: إن كل خطأ مغفور، وهذا لازم لهم لا محيص عنه، فقف هنا واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي.
والمقصود أن هؤلاء الجهال أوردوا كلام شيخ الإسلام ظناً منهم أن كل اجتهاد وكل خطأ2 مغفور، وأن الجهمية المنكرين لعلوا الله على خلقه، وعباد القبور المتخذين الأنداد والآلهة من دونه داخلون في هذا الكلام، وأنه مغفور لهم خطؤهم1.سبحانك هذا بهتان عظيم.
واعلم أن هذا المعترض قد حذف من كلام شيخ الإسلام أوله فقال: فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام رحمه الله في جواب له في الطائفة القدرية، وكلام شيخ الإسلام ليس في الطائفة القدرية بل في القلندرية، فلم يفرق الناقل بين اللفظين، والطائفتين فإن مذهب هؤلاء غير مذهب هؤلاء.

والكلام المحذوف من جواب شيخ الإسلام هو قوله: "وأما قول هؤلاء القلندرية المحلقين اللحى فمن أهل الضلالة، وأكثرهم كافر بالله ورسوله لا يرون وجوب الصلاة، ولا الصيام، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، بل كثير منهم أكفر من اليهود والنصارى، وليسوا من أهل الملة، ولا من أهل السنة، وقد يكون فيه من هو مسلم لكنه مبتدع ضال، أو فاجر فاسق إلى أن قال: تجب عقوبة جميعهم ومنعهم من هذا الشعار الملعون، كما يجب ذلك في كل معلن ببدعة وفجور، وليس ذلك مختصاً بهم، بل كان من كان من المتفقهة والمتعبدة والمتكلمة "، فانظر ماذا أراد بحذف هذا، وما ملخصه فيه فإن من كان من المتنسكة والمتفقهة إلى آخر كلامه ليسوا من الطائفة القلندرية.
فصل

ثم نقل نقلاً آخر فقال: قال رحمه الله في موضع آخر بعد كلام ذكره: وحقيقة الأمر في ذلك أن القول يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال من قال هذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، فهذا كما في نصوص الوعيد أن

الله تعالى قال: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً} [النساء:10].فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد، يعني لا يقال هذا من أهل النار، فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه لفوات شرط، أو ثبوت مانع، فقد لا يكون التحريم بلغه، وقد يتوب من فعل المحرم، وقد يكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه، وقد يشفع فيه شفيع مطاع، وكذلك الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد يكون بلغه ولم يثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق فإن الله تعالى يغفر له خطأه1 كائناً من كان، سواء كان في المسائل النظرية والعملية، هذا الذي عليه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وجماهير أئمة المسلمين من أهل السنة، انتهى كلام شيخ الإسلام باختصار.

والجواب أن يقال أما كلام شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين فالمقصود به في مسائل مخصوصة قي يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل، وعدم العلم بنفس النص، أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة2 قال: وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله.

وبهذا تعلم غلط هؤلاء المشبهين بكلام شيخ الإسلام، وجهلهم، وعدم معرفتهم، ولبسهم الحق بالباطل لدى العامة أو شبيهاً بالعامة، فإن هاتين البلدتين قد بلغتهم الحجة، والحجة القرآن والحديث وعقائد الأئمة الأربعة، وناظروهم مرات عديدة علماؤنا1 ولم يزدادوا إلا تمرداً وعناداً، إلى الإصرار على التجهم، ودعوة غير الله، والذبح لغير الله كما هو مشهور منهم من أعوام متطاولة.

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في رده شبهات داود ابن جرجيس: والجواب أن شيخنا رحمه الله قال في مثل هذه الشبه التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: إن من تأمل كلامه رحمه الله وجده يصله بما يفصل النزاع ويبين المراد، وقد بين في هذا النقل بياناً يقطع النزاع بقوله: إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى.

وهذا البيان كاف فإن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لا يكفر أحداً قبل قيام الحجة، وهذا يأتي على جميع ما ساقه العراقي بالرد والدفع، فسياق هذه العبارات المتحدة المعاني والتشبيه بها وكثرة عددها مجرد تخيل وهوس.

قلت تأمل رحمك الله أيها المصنف ما قاله الشيخ رحمه الله أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى قال في إدخال هذه الشبهة التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلى آخره: إن من شبه بها كان مبطلاً، لأنه ما عرف كلام شيخ الإسلام حيث وضعه في غير موضعه، وشيخ الإسلام قد وصله بما يفصل النزاع، ثم تأمل ما يأتي بعد هذا من كلام تلميذه ابن القيم رحمه الله.

قال الشيخ: وقال في موضع آخر: قال ابن القيم رحمه الله في طبقات المكلفين بعد أن ذكر الطبقة السادسة عشر وأطال الكلام فيها، ثم ذكر الطبقة السابعة عشر فقال: الطبقة السابعة عشر طبقة المقلدين، وجهال الكفرة، وأتباعهم، وحميرهم الذين معهم تبع ما يقولون إنا وجدنا آباءنا1 على أمة، ولنا أسوة بهم، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وعدم دينه، وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ولا الصحابة، ولا التابعون، ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام. إلى أن قال:والإسلام هو توحيد الله، وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان برسوله، وإتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى، وكذب رسوله إما عناداً، وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعيهم، فإنهم يتحاجون في النار، وإن الأتباع يقولون: {رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنَ النَّارِ} [لأعراف: 38]. وذكر آيات نحو هذه ثم قال:

نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم، ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد ل يتمكن من ذلك، والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكن المعرض تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان: –

أحدهما: مريد للهدى، مؤثر له، محب له، غير قادر عليه، ولا على طلبه لعدم مرشد، فهذا حكمه أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول يقول: يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به، وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف

سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي، ونهاية معرفتي.
والثاني راض بما هو عليه لا يؤثر غيره، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز، ولهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.
فالأول كم طلب الدين في الفترة فلم يظفر به فعدل عنه بعد استغراقه الوسع في طلبه عجزاً أو جهلاً.
والثاني كمن لم يطلبه، بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب، وعجز المعرض فتأمل هذا الموضوع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته، ولا يعذب إلا من قامت عليه الحجة بالرسل، فهذا مقطوع به في جملة الخلق، وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليهما الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى، وحكم هذا في أحكام الثواب والعقاب،وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم1.
وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة2 وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: أن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء: 15] وقال: {رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: 165] وقال تعالى: {كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ} [الملك: 9:8] وقال: {فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ} [الملك:11] وقال: {يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ} [الأنعام:130] وهذا كثيرا في القرآن يخبر تعالى أنه إنما يعذب من جاءه الرسول أو قامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه، وقد قال تعالى: {وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ} [الزخرف:76]
والظالم من عرف ما جاء به الرسول، أو تمكن، من معرفته ثم خالفه، وأعرض عنه وأما من لم يكن عنده خبر أصلاً، ولا تمكن من معرفته بوجه، وعجز عن ذلك فكيف يقال إن ظالم.
الأصل الثاني: أن العذاب يُسْتَحَقّ بشيئين: أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها وبموجبها.الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا هو الذي نفى الله التعذيب عليه، حتى تقوم حجته بالرسل.

الأصل الثالث: أن تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه لكونه لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً، ولا يتمكن من التفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله سبحانه تابعة لحكمته التي لا يخل بها، وأنها مقصودة لذاتها المحمودة، وعواقبها الحميدة، تبنى مع تلقي أحكامها من نصوص الكتاب والسنة، لا من آراء الرجال وعقولهم، ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقةإلا من عرف ما في كتب الناس، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب، وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية إقدامهم والله تعالى الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد إلى آخر كلامه رحمه الله.

قال شيخنا فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رحمه الله لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له، فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا، وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفع بها الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون، انتهى.

فتبين أن فرض كلام الشيخ شيخ الإسلام فيما نقله هؤلاء الجهال أنه في غير ما يعلم من الدين بالضرورة، وفي غير المفرط في طلب العلم والهدى وكما تقدم فيما نقلناه من طبقات المكلفين، وأنه في المسائل التي قد يخفى دليلها، فإذا عرفت هذا تبين لك أنه لا حجة لهم في كلام الشيخ بل هو عليهم لا لهم، وإيرادهم إياه مجرد هوس وتلبيس وتمويه وسفسطة على عامة ساكني ساحل عمان. والله الهادي إلى الرشاد والموفق للسداد.

فصل في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله: وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة، وفهم الحجة، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة1 قيام الحجة، قال الله تعالى: {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً} [الفرقان:44] وقال تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَة} [البقرة: 7] انتهى.

قلت: ومعنى قوله رحمه الله: "إذا كان على وجه يمكن معه العلم" فمعناه أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، قال الله تعالى: {لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام: 19] وقال تعالى: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } [النساء: 165] فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم، وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها لكونه لم يفهمها، وقد أخبر الله تعالى عن الكفار أنهم يفهموا فقال: {وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرا} [الأنعام: 25] وقال: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ} [لأعراف: 30] فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ

صُنْعاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً} [الكهف : 103-104-105] الآية.

فإذا تبين لك هذا واتضح فاعلم أن هؤلاء الذين شبهوا بكلام شيخ الإسلام وأجملوا ولم يفصلوا لبسوا الحق بالباطل، وشيخ الإسلام رحمه الله قد وصل كلامه بما يقطع النزاع، ويزيل الإشكال، فذكر أن ذلك في المقالات الخفية، والمسائل النظرية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس وأما مسألة1 توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام لا أهل الأهواء ولا غيرهم، وهي معلومة من الدين بالضرورة كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه عرف أن هذا زبدتها وحاصلها وسائر الأحكام تدور عليه، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقةً.

قال شيخ الإسلام في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيراً قال: "وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال فيها إنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن هذا يصدر منهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بُعث بها، وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذه أظهر شعائر الإسلام، مثل إيجاب الصلوات الخمس، وتعظيم

شأنها، ومثل تحريم الفواحش والزنا والخمر والميسر، ثم تجد كثيراً من رؤساهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي. قال: وهذه ردة صريحة، انتهى.

فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام، مثل عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه، ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية، ومسألة1 علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ2 في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات، ومعطلة الربوبية، ومعطلة الأسماء والصفات، ومعطلة إفراد الله تعالى بالإلهية، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية، ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية، ومن قال بالأصلين النور والظلمة، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى.
وكلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه، وعرف أصوله فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة، إذا اتقى الله ما استطاع، واجتهد بحسب طاقته، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور، والداعون للموتى والغائبين، والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه، ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، كيف والقرآن يتلى في المساجد والمدارس والبيوت، ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت.
وكذلك ابن القيم رحمه الله لما ذكر طبقات المكلفين قال في الطبقة السابعة عشر: وأما كون زيد بنفسه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر. فإنه فَصَلَ النزاع، وأزال الإشكال بهذا وبقوله: وإن الله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر.

فبين رحمه الله أن هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأنه لا يجوز لأحد أن يحكم على إنسان بعينه أن الله يعذبه ويعاقبه على ما صدر منه قبل قيام الحجة عليه بالرسول، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهرها، ومَثَّلَ ذلك بأطفال الكفار ومجانينهم، بأنهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين، وأنها رِدَّة صريحة، وهو معين، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي، وهو رجل معين، وكذلك الجهم بن صفوان، والجعد بن درهم، وكذلك الطوسي نصير الشرك، والتلمساني، وابن سبعين، والفارابي، أئمة الملاحدة، وأهل الوحدة، وأبي معشر البلخي، وغيرهم وفي إفادة المستفيد

للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى
.فصل
وأما ما ذكره من أن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات إلى آخره.

فالجواب: أن هذا من المعلوم بالضرورة لا ينكره إلا مكابر، وهذا فيمن كانت بدعته لا تخرجه عن الملة، أو كان فاسقاً أو فاجراً، وليس الكلام في هذا وإنما الكلام والنزاع في الصلاة خلف عباد القبور، وخلف الجهمية الذين ينكرون علو الله على خلقه، وقد تقدم في جواب الشيخ عبد اللطيف رحمه الله بعد أن ذكر أقوال الأئمة، وأنهم لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة.قال: والصلاة خلفهم لا سيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها، وبين من لا شعور له بذلك، وهذا القوم يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ماعليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد. إلى أن قال رحمه الله: ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض كلام هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيرهم، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابن عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، انتهى.
وفي كتاب السنة لعبد الله بن أحمد رحمه الله قال حدثني إسحاق بن بهلول قال قلت لأبي ضمرة أنس بن عياض: أُصَلِّي خلف الجهمية ؟ قال: لا ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين.
حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا إبراهيم بن نعيم البابي السجستاني سمعت سالم بن أبي مطيع يقول: الجهمية كفار لا أصلي خلفهم، انتهى.

فإذا تبين هذا فالتلبيس والتشبيه على الناس بجواز الصلاة خلف أهل البدع والأهواء، وأهل الفجور والفسق والمعاصي، وإدخال الجهمية وعباد القبور في جملتهم لبس للحق بالباطل، وصد عن سبيل الله، وافتراء على الأخوان، فإن هذا فرض فيمن لم تخرجه بدعته من الملة، وأما عباد القبور والجهمية فقد تقدم كلام الأئمة فيهم، والمؤمن من يخاف الله ويتقيه لا يلبس الحق بالباطل، ويوقع الناس في الشبهات لملاحظة الشهوات، والله الهادي إلى الصواب، وإليه المرجع والمآب.

فصل

وأما ما ذكره عن شيخ الإسلام رحمه الله من ذكره طائفة من المصنفين في الرقائق والفضائل في الصلوات الأسبوعية إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال ما ذكره شيخ الإسلام حق وصواب، وهو خارج عن محل النزاع، ومن المعلوم أن هؤلاء العلماء إنما صنفوا في فضائل هذه الأعمال لما ظنوا صحة ما بلغهم فيها، فعملوا به، فهم مأجورون على حسن قصدهم، لا على مخالفتهم للسنة، وكَونُه لم يبدعهم ولم يفسقهم ولم يجهلهم فما ذاك إلا لكونهم عملوا بما بلغهم، ولم يتعمدوا مخالفة السنة، وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع، وهذا بخلاف من يعلم أن هذا الأمر مخالف للسنة، أو يعلم أن هؤلاء القوم مثلاً أهل بدع مخالفون لما عليه أهل السنة، فإذا أنكر عليه أحد من المسلمين بدعتهم وضلالتهم قام في نحره، وجادل عن أهل البدع، ونصب نفسه هدفاً دونهم، وأنهم لا يبدعون ولا يفسقون ولا يجهلون بفعل البدع والفسوق لكون أهل العلم لم يبدعوا ولم يفسقوا ولم يجهلوا من العلماء ممن علموا أنهم مجتهدون فأخطؤا1 في اجتهادهم، فإن أهل العلم مغفور لهم ما أخطؤا1 فيه باجتهادهم، وهؤلاء متعمدون في ردع أهل الحق دون أهل الباطل، وهم يعلمون أنهم أهل بدع فكيف إذا كان النزاع في عباد القبور، ومعطلة الصانع سبحانه عن علوه على خلقه، واستوائه على عرشه، ونفي صفات كماله، ونعوت جلاله، فقياس هؤلاء الملاحدة على أولئك من أفسد القياس وأبطل الباطل، وليس لصاحب هذا القول والقياس حظ من النظر والدليل، بل هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأما ما ذكره المعترض من أنه لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة إلى آخر ما ذكر.

فالجواب أن يقال هذا حق وصواب لا مرية فيه، ولا يكفر بالذنوب إلا الخوارج والروافض كما تقدم ذكره عن شيخ الإسلام، فأصل التكفير إنما هو من الخوارج الذين يكفرون أئمة المسلمين فيما أخطؤوا فيه، وبما ظنوه خطأ وليس بخطأ في نفس الأمر، وهم عشرون فرقة.

المُحَكِّمَة وهم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عن التحكيم، وكفروه، وكفروا عثمان رضي الله عنه، وأكثر الصحابة رضي الله عنهم، وكانوا إثنا عشر ألفاً، وكانوا أهل صلاة وصيام وقراءة.

ومنهم البيهسية قالوا من وقع في شيء لا يعلمه أحلال أم حرام فهو كافر.

ومنهم الأزرقية أصحاب نافع بن الأزرق كفروا علياً بالتحكيم، وكفروا عثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الله بن عباس، وعائشة رضي الله عنهم، والمسلمين، وحكموا بالخلود في النار.

ومنهم النجدية أصحاب نجدة بن عامر.

ومنهم العاذرية الذين عذروا الناس في الجهالات إلا في الفروع.

ومنهم الأصفرية أصحاب زياد بن الأصفر.
ومنهم الأباضية أصحاب عبد الله بن أباض كفروا علياً وأكثر الصحابة، وافترقوا سبع فرق.
ومنهم الحفصية أصحاب حفص بن أبي المقدام.
ومنهم اليزيدية أصحاب يزيد بن نسيئة قالوا يبعث نبياً1 من العجم بكتاب يكتب في السماء ويترك ملة محمد ويختار ملة الصابئة. ومنهم الحارثية أصحاب أبي الحارث الأباضي خالفوا في القدر.
ومنهم العجاردة أصحاب عبد الرحمن بن عجرد وهم أربع فرق كلها معلومة بالمحال مشهورة بالضلال.
فإذا تبين لك هذا من حالهم ومقالهم تبين لك طريقة أهل السنة والجماعة في عدم تكفير المسلمين بالذنوب، أو تكفير من أخطأ خطأ لا يخرجه من الملة، فأما تكفير الجهمية، وعباد القبور فليس من هذا القبيل، ولا على منهاج هذا السبيل، فإن الجهمية قد أخرجهم أكثر السلف من اثنتين وسبعين فرقة كما تقدم عن عبد الله بن المبارك لم سئل عن الجهمية فقال: ليسوا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

وأما عباد القبور فهم عند أهل السنة والجماعة يسمون الغالية لمشابهتهم النصارى في الغلو في الأنبياء والأولياء والصالحين، فمن كفرهم، وأظهر عداوتهم، وبغضهم، وحذر عن مجالستهم، وبالغ في التنفير عنهم فقد اتبع سبيل المؤمنين واقتفى آثار الأئمة المهتدين، وخالف ما انتحله الخوارج والروافض من تكفير المسلمين، فمن جعل تكفير هؤلاء كتكفير هؤلاء فهو من الملبسين، ومن الصادين عن سبيل الله، والباغينها عوجاً، نعوذ بالله من رين الذنوب، وانتكاس القلوب.
فصل
قال المعترض: "الفصل الأول في بيان جواز المسبحة، ثم قال بعد الخطبة: عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" رواه البخاري , قال ابن رجب رحمه الله في عرض كلامه على هذا الحديث: فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود عليه، انتهى باختصار. قلت: فالقربة كل عمل يرجو عامله عليه من الله الثواب، وترك ما يرجو تاركه من الله الأجر، ويخشى على فعله العقاب، والمسباح ليس من ذلك إنما يتخذ آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور "من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر" وما أشبه ذلك من الأذكار الواردة على مثل ذلك، فالمسباح آلة لا قربة، فكيف يصير متخذه مبتدعاً، والآلات ليست من القربات، ولم يردع الشرع بتحريمها إذا لم يستعين بها على المعاصي، وقد علمت أن الجهاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين ومن بعدهم من الصحابة رضي الله عنهم كان بالرمح والسيف والنبل، فلما حدثت المدافع والبنادق اتخذها المسلمون آلة في الجهاد يقاتلون في سبيل الله ولم ينكرها أحد من علماء الملة المحمدية، وكذلك الساعات" إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال: أمر المسباح والكلام فيه أمر جزئي في جنب ما تقدم من المسائل، والكلام فيه من أسهل ما يكون لقلة الفائدة، لأن مسألة المسباح مسألة خلافية بين العلماء المتأخرين، وللعلماء فيه كلام منهم من أجازه خفيةً على الوجه المباح كما سنبينه، ومنهم من منع ذلك وقال: إن السبحة بدعة محدثة ورياء وسمعة، ولو لم يكن في المنع منها إلا سد الذريعة عن محظورات الشريعة، وسد الذريعة أصل أصيل، ومذهب جليل، فمن اتخذ المسباح فقد خالف ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر به ولم يشرعه لأمته لوم يفعله، ولو أمر به، وسنه لأمته، وشرعه، وكان فيه فضل لكان أسبق الناس إلى فعله واتخاذه، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وأفاضل الصحابة رضي الله عنهم لا سيما عبد الله بن عمر فإنه كان يتحرى ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إنه كان يصلي في المكان الذي يصلي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبول في المكان الذي كان يبول فيه، وكان عمر رضي الله عنه وسائر الصحابة يخالفون في ذلك، وينهون عن تتبع آثار الأنبياء، فإذا وضح لك هذا فمن أجازه فإنما أجازه على سبيل القياس، والقياس يخطئ ويصيب، وقد علمت أن منه ما هو صحيح، ومنه ما هو سقيم، ومنه ما هو محمود، ومنه ما هو مذموم، وأيضاً فقد نقل هذا المعترض عن ابن رجب رحمه الله على هذا الحديث قوله: "فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود عليه" فأين في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله الأمر باتخاذ المسابيح المحدثة سبحانك هذا بهتان عظيم، فليس في الحديث الصحيح ما يدل على ذلك بوجه من الوجوه، ولا في كلام ابن رجب ما يدل على ذلك بل يناقضه أشد المناقضة، ويخالفه أشد المخالفة، راجع شرحه لهذا الحديث في كتابه تجد غلط هؤلاء، وتصحيفهم عليه، فالحديث

حجة عليهم لا لهم.

وأما قول القائل: إنها ليست بقربة إنما هي آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور، والمسباح آلة فكيف يصير متخذه مبتدعاً إلى آخر كلامه.

فأقول اعلم وفقك الله لطاعته أن هذا القياس من أبطل القياس، وأوهنه بلا التباس ،وهو منقوض عليه فإن المدافع والبنادق والصمع من جنس السلاح، فالبندق من جنس النبل يرمى بها كما يرمى بالنبل بل هي أشد نكاية في العدو، والمدفع من جنس المنجنيق يرمى به كما يرمى بالمنجنيق بل هو أشد نكاية وأعظم إرهاباً للعدو، والكل آلة للجهاد، ولايشك في ذلك من كان له أدنى ممارسة وانتقاد، وكذلك الخيل والركاب والدروع آلاتٌ يستعان بها في جهاد الكفار، واقتناؤها وشراؤها واستعمالها في الجهاد من أفضل القربات وقد حَبَسَ الصحابة وأوقفوا من ذلك في الجهاد، وفي سبيل الله ما هو معلوم مشهور، مقرر في محاله ومظانه، ولا يتغير الحكم لكون هذه نبلاً وهذا سيف ورمح أو منجنيق إذا حدث من جنسه ما هو أنكأ في العدو منه كالمدفع والبندق والصمع، فلو أوقف مسلم في

جهاد الكفار مدافع وبنادق لكان هذا قربة إلى الله، وعمل صالح لا يشك في ذلك مسلم، كمن وقف خيلاً وركاباً ودروعاً في سبيل الله لا فرق، ومن فرق فعليه الدليل، فإنه لا يقول من له أدنى معرفة إن هذه الآلات ليست من القربات، ومن قال ذلك فقد كابر المنقول والمعقول.
قال ابن دقيق العيد في شرح العمدة على قوله صلى الله عليه وسلم: "فإنكم تظلمون خالداً وقد احتبس أدراعه وعتاده في سبيل الله" قال: العتاد ما أعد الرجل منه السلاح والدواب وآلات الحرب، انتهى، وهذا لا إشكال فيه.

وأما الساعات والجداول والروزنامات فليس لها جنس معهود في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اعتماد عليها، والمعتمد في ذلك ما شرعه الله ورسوله من معرفة ما حدّ في المواقيت، فلا اعتداد بالساعات والجداول، فلا يقاس بها ولا عليها، وليست من القرب في شيء، وإذا كان المسباح قد أقررتم أنه ليس بقربة كما هو كذلك وقد وضح لك أن قياسه على ما ذكر هذا المعترض ممنوع عقلاً ونقلاً فكان بدعةً محدثةً لأنه ليس بمشروع، ولا قيس على فعل مشروع فيكون باطلاً بل قياسه على النوى والحصى والخيط المعقود لو كان مشروعاً أولى من قياسه على ما ذكره من النبل والرمح والسيف، وعلى ما حدث بعد هذا من آلات الحرب، لكن التسبيح بالنوى والحصى ليس بمشروع، ومن أجازه اشترط الإخفاء به، فاتخاذ السبحة على هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم بدعة لأنه لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا اتخذه، ولا رآه بأبي هو وأمي، ولا اتخذه أحد من أصحابه لا ظاهراً ولا باطناً فليس من الدين في شيء لقوله صلى الله عليه وسلم: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" وفي لفظ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" أي مردود عليه.

ولا يخل ناقل المسباح من أحد أمرين: إما أن يتخذ ذلك زاعماً أنه يسبح به فيكون قد رآء الناس بهذا العمل، ومن رآء الناس بعمله فقد أشرك، أو لا يريد به التسبيح وإنما يتخذه ملهاً يلهو به، ويلعب به كما هو الواقع المشاهد من كثير من الناس اليوم، أو ينزلها منزلة العصى فيكون مخالفاً للسنة، ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن الله تعالى لم يأذن في اللهو واللعب، ولم يشرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته، ولا كان ذلك ديناً ينسب إليه، وإلى رسله ودينه وشرعه، إلا ما خصه الدليل من اللهو بالقوس والفرس والمرأة، ولو كان مشروعاً لكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكيف يكون المسباح أمراً مشروعاً محبوباً لله ويفوز بقصب السبق إليه هؤلاء الخلوف ويُحرمه أفاضل الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أصحابه _ رضي الله عنهم _ هذا ما لا يكون أبداً، ومع كونه محدثة في الدين، لم يتخذه ويستعمله من الناس في الغالب إلا أهل الغفلة، والمرائين بأعمالهم، وفساق الناس الذين لا يذكرون الله إلا قليلاً، فإذا جاء أحدهم إلى مجامع الناس أو مساجدهم ومجالسهم أو أسواق المسلمين رأيت المسباح في يده.
وقد قال شيخ الإسلام قدس الله روحه بعد كلام له: وإنما مثلهم بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ

فيه، أو يقرأ فيه ولا يتبعه، وبمنزلة من يزخرف المسجد ولا يصلي فيه، أو يصلي فيه قليلاً، وبمنزلة من يتخذ المسابيح والسجادات المزخرفة، وأمثال هذه الزخارف الظاهرة التي لم تشرع، ويصحبها من الرياء والكبر ومخالفة الشرع ما يفسد حال صاحبها إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.
إذا عرفت هذا وعرفت أن اتخاذه على هذا الوجه ليس من الدين في شيء، وأنه بدعة ورياء محدثة، ومن جوزه من العلماء فإنما قاسه على الحصى ونحوها.

وبلا نزاع أن التسبيح بالأصابع وعقدها في كاعة الله هو السنة المحمدية الثابتة من قوله وفعله، وفعل خلفائه وصحابته، وفي هديهم كفاية لكل مقتدي، ولكن شرط من أجازه من متأخري العلماء بأن يتخذه الإنسان في محل ورده ومصلاه الذي يخلو العبد فيه بربه حيث لا يراه أحد ولا ينظرون إليه، وأما ما يفعله الناس اليوم فحاشا وكلا بل هو إلى الريا والسمعة أقرب منه إلى السنة، وكونه بهذا الوجه بدعة محدثة أوضح من الشمس في رابعة النهار، وإذا كان ذلك كذلك فما وجه الاعتراض والتشنيع على من نهي عنه، وسماه بدعة، بل الذي أجازه مطلقاً قد فتح للناس باباً من الريا والسمعة.

ومما يوضح لك ما نقلناه أن العمل إذا كان على غير الوجه المشروع يكون بابَ ضلالة ما رواه الدارمي قال أخبرنا الحكم عن ابن المبارك قال أخبرنا عمرو بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كما نجلس على باب ابن مسعود قبل صلاة الغداة1 فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاء أبو موسى فقال: أَخَرَجَ عليك أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا: لا.فجلس معنا فلما خرج قال: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت آنفاً شيئاً في المسجد أنكرته والحمد لله، ولم أر إلا خيراً.قال: فما هو ؟ فقال: إن عشت فستراه.قال: رأيت في المسجد حلق خيرٍ جلوس ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول لهم: كبروا مائة، فيكبرون مائة فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة،.فيقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة.قال: فماذا قلت لهم ؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظر رأيك.فقال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يفوت من حسانتهم من شيء، ثم مضى حتى أتى حلقة منهم فقال: ما هذا ؟ قالوا: حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح.قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يفوت من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بينكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى ملة محمد، أو مفتحوا باب ضلالة ؟ قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.قال: وكم من مريد الخير لن يصبه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا: "إن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم" وأيم الله لا أدري لعل أكثرهم يكون منكم.
قال عمرو بن سلمة: رأيت عامة أولئك يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوراج.

وذكر محمد بن وضاح في كتابه ما هو هذا وزيادة كنحو قوله لهم: "لقد ركبتم بدعة ظلماء، أو فضلتم أصحاب محمد علماً".

وثم ذكر ابن وضاح أن أبان بن عياش سأل الحسن عن العد بالحصى والنوى فقال: "لم يفعل العد أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا المهاجرات".

قال محمد بن وضاح حدثنا أسد عن جرير بن حازم عن الصلت بن بهرام قال مرّ ابن مسعود رضي الله عنه بامرأة معها تسبيح تسبح به، فقطعه وألقاه، ثم مرّ برجل يسبح بحصى فضربه برجله ثم قال: لقد ركبتم بدعة ظلماء، أو لقد غلبتم أصحاب محمد علماً.اهـ من كتابه.

فانظر رحمك الله إلى هذا العمل المشروع المطلوب المحبوب لله المندوب إليه لمّا كان على غير عمل الصحابة، ولم يكونوا يفعلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا فعله أحد من الصحابة بعد وفاته، أنكره علماء الصحابة وأفاضلهم كعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري حتى قال عبد الله بن مسعود: "والذين نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، مفتحوا باب ضلالة".

فتبين بهذا أن هذا بدعة وضلالة وأنه ليس من هدى الرسول وملته، وهم إنما يعدون التكبير والتهليل والتسبيح بالحصى، وأنهم إنما يتخذونه آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور، فاتبع هؤلاء في الابتداع من كان من سلفهم على عهد الصحابة في استحسان البدع الذين كان آخر أمرهم يطاعنون الصحابة يوم النهروان، والمنكرون لهذا الابتداع اتبعوا سلفهم في إنكار ما هو محدث في الدين، كعبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وحذيفة، والحسن البصري ولكل قوم وارث.

فإذا علمت أن هذا العمل الصالح لما كان يفعله بعض الناس ظاهراً في المسجد أو المجلس ونحوه، بالحصى أوالمسباح أنه على غير عمل الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصحابه كان فاعله مفتتحاً باب ضلاله، وعلى غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم في العمل، وأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتخذوا المسابيح لا ظاهراً ولا خفاءً، تبين لك أن هذا العمل محدث.

فإن قيل: قد فعل العد بالحصى ونحوه بعض السلف والخلف، ومستندهم حديث سعد بن أبي وقاص أنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على المرأة، وإنما دلها على ما هو أفضل وأيسر عليها، وهذا يدل على الجواز.

قيل: نعم صدر ذلك عن بعض منهم بوجه الخفاء، والمرأة رجعت لما هو أيسر وأفضل متابعة لما دلّها الرسول صلى الله عليه وسلم، وأما أبو هريرة رضي الله عنه فكان لا يستعمله إلا في داره عند نومه، وتلك حالة لا يشاهده فيها أحد ولا يراه الناس، وفعل الصحابي الواحد ليس بحجة عند أهل الحديث ونحوهم، ومن فعل منهم فإنما يفعله في مصلاه، وكان السلف أحرص الناس على إخفاء العمل كما هو معروف مشهور عنهم.

فإذا فهمت هذا علمت أن الذي يفعله الناس على خلاف مذهب من أجازه من العلماء.

فصل

وأما ذكره بعد هذا عن شيخ الإسلام من أن جنس المفضول قد يكون أفضل من الفاضل.

فأقول: هذا حق لا ريب فيه، لكن إذا كان المفضول مشروعاً وإدخال هذا في مسألة المسباح جهل، وتلبيس، وتكثر بما ليس هو في مشروعيته وكونه فاضلاً أو مفضولاً، فإن من نهى عنه إنما هو لكونه بدعة محدثة في طرف لم يعرفونه منذ أعصار متطاولة، حتى ما دعوتم وألفتم في رسائل، ومن نهى عن مراده سداً للذريعة المفضية إلى الرياء والمشابهة، وعدم فعل السلف له، وأما كونه يسبح الله أو يهلله ويحمده بعقد الأصابع، أو بغير عقدها، ويستعمل هذا الورد وهذا الذكر ويدع قراءة القرآن فهذا يكون المفضول بعد الفجر والعصر أفضل من الفاضل، أو يدع قراءة القرآن، ويتابع المؤذن مثلاً وهكذا في سائر ما مثل به شيخ الإسلام من تقديم المفضول على الفاضل.

فأما كون المسباح المبتدع وإن كان مفضولاً مثلاً أفضل من عقد الأصابع أو التسبيح أو التحميد والتهليل والتكبير من غير عقد أصابع فحاشا وكلا، ولا يدخل تحت كلام الشيخ هذا، ولا يقول هذا عالم، بل هذا من تحسين البدع، وإدخالها في المشروع المطلق بنوع من المشروع المقيد.

وأما قوله: "وينبغي للفقيه أن يفرق بين البدعة الشرعية واللغوية".

فأقول: البدعة في اللغة كل ما فعل ابتداء من غير مثالٍ سبق. والبدعة الشرعية هي ما لم يدل عليه دليل شرعي، فإذا علمت ذلك فالمسباح ليس هو من البدع اللغوية التي كان لها أصل في الشرع على هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم، بل أنكره ابن مسعود وغيره من الصحابة كما ذكره الدارمي ومحمد ابن وضاح، واتخاذه في اليد بحيث يعلمون به الناس مما لم يكن له أصل في الشرع، ولم يكن ذلك من شعار الصحابة كما ذكره شيخ الإسلام فيكون محدثاً مبتدعاً، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل، ولم يكن يفعل العد بالحصى في الخلوات إلا القليل على طريق الاستحسان لا على أنه مشروع، ولو كان فيه فضل لكان أولى الناس به1، أسبقهم إلى كل خير أبو2 بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة رضي الله عنهم.

فصل

وأما قوله في أول كلامه: "فالقربة كل عمل يرجو عامله من الله الثواب، وترك ما يرجو تاركه على تركه من الله الأجر ويخشى على فعله العقاب".

فأقول: هذا لا يسلم على الإطلاق بل كل عمل يتقرب به العبد إلى الله مما هو مشروع على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يكن كذلك فليس بقربة، ولو أن كل عمل يرجو عامله من الله الثواب يكون قربة لكانت الصلوات الأسبوعية والحولية كصلاة يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة المذكورة في كتاب أبي طالب وأبي حامد وعبد القادر وغيرهم، وكصلاة الألفية

التي في أول رجب، والنصف من شعبان، والصلاة الإثنا عشرية التي في أول رجب، والتي في أول تسع وعشرين من رجب، وصلوات1 أخرى تذكر في الأشهر الثلاثة، وصلاة ليلة العيدين، وصلاة يوم عاشوراء، وأمثال ذلك من الأوراد الأسبوعية، ونحوها مما يروى وضعها والعامل بها يرجو ثواب الله في فعلها أتكون قربة كما قسته ؟ ولما كان هذا على خلاف السنة وخلاف المشروع كان بدعة محدثة، وأصل الصلاة مشروع محبوب لله، فتأمل ذلك، ودع بنيات الطريق.

وأما استدلاله بحديث: "نعم المذكر السبحة" على المسباح المتخذ من الخرز ونحوه فهذا غلط بالاتفاق، وخطأ على الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه لم يمدح المسباح قط ولا رآه، بل هذا الحديث بعينه عند صاحب مسند الفردوس في سبحة الضحى لا غير، وقد أورده السيوطي في باب مندوبات الصلاة في جمع الجوامع، وكذا أورده في الثبت الشيخ العالم عبد القادر المصري الشهير بالأمير المالكي قال: لم يصح هذا إلا في سبحة الضحى.

فصل

ثم ذكر هذا المعترض فصلاً في بيان رفع اليدين للدعاء بعد صلاة المكتوبة، ثم ذكر الأدعية الواردة في ذلك على العموم منها ما هو صحيح ومنها ما هو ضعيف ومنها ما هوي موضوع على مؤلفه. وأما تخصيص رفع اليدين بعد الصلوات المكتوبة فلم يذكر فيه إلا ما ليس بصحيح لا يعتمد عليه في العبادات وجميع الأدعية التي ذكرها في الأحاديث التي أوردها إنما هي في الأدعية العامة، وأما بعد الصلوات فليس فيها إلا ما ذكره عن أنس والحديث الذي ذكره بعده وكلاهما ضعيف.

وأما قوله: "لكنه يعمل به في الفضائل إلى آخر ما قال" فقال شيخ الإسلام رحمه الله وقول أحمد إذا جاء الترغيب تساهلنا في الإسناد، إنما أراد به إذا كان الأمر مشروعاً، أو منهياً عنه بأصل معتمد، ثم جاء حديث فيه ترغيب في المشروع، أو ترهيب في المنهي لا يعلم أنه كذب، وما فيه من الثواب والعقاب قد يكون حقاً ولو قدر أنه ليس كذلك فلا بد فيه من ثواب وعقاب وما يرويه مع علمه أنه كذب فمعاذ الله لا يجوز ذلك إلا مع بيان حاله، ولا يستند إليه في تريب ولا غيره، وكذلك لا يجوز أن يثبت به حكم شرعي من ندب أو كراهة أو فضيلة، ولا عمل مقدر في وقت معين بحديث لم يعلم حاله أنه ثابت، فلا بد من دليل ثابت في الحكم الشرعي وإلا كان قولاً على الله بغير علم عياذاً بالله، انتهى.

فهذا الحديث الذي ذكره عن أنس وما بعده في وقت معين، ولا نعلم حاله أنه ثابت فالاعتماد عليه قول على الله بغير علم.

قال ابن مفلح في الآداب: قال أحمد بن الحسن الترمذي: سمعت أبا عبد الله فذكر أحاديثاً. ثم قال: وقال أيضاً: من شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون غريب الحديث، ذكره الخلال.

وقال ابن المبارك: لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه.

وقال ابن مهدي: لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فأقل ما في ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره، انتهى.
ثم قال المعترض: "وقال ابن القيم رحمه الله تعالى:- فصل وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين فلم يكون ذلك من هديه صلى الله عليه وسلم أصلا، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن" ثم قال المعترض إلى آخر ما قال وأسقط من كلام ابن القيم رحمه الله قوله: "وأما تخصيص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فلم يفعل ذلك هو، ولا أحد من خلفائه، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه1 من رآه1 عوضاً من السنة بعدهما والله أعلم".

فلا أدري ما الحامل له على حذف هذا الكلام، وأظن ذلك أنه لما وقع بينه وبين من أنكر عليه رفع اليدين بعد الصلاة المكتوبة أن ذلك كان بعد صلاة الفجر والعصر فلذلك أسقط هذا الكلام، أو لأن الحديث الذي أورده برفع اليدين بعد صلاة الفجر كما ذكره عن الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة2 في مصنفه مما لا يصح رفعه، ولا يثبت كما نفاه ابن القيم رحمه الله.
ثم ذكر كلام ابن القيم رحمه الله ولم ينسبه إليه بل أبهم فقال: وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها وهذا هو اللائق بحال المصلي، فإنه مقبل على ربه يناجيه ما دام في الصلاة، فإذا سلم منها انقطعت تلك المناجاة، وزال ذلك الموقف بين يديه، والقرب منه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته، والقرب منه، والإقبال عليه، ثم يسأل إذا انصرف عنه، ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي، إلا أن ههنا نكتة لطيفة وهو أن المصلي إذا فرغ من صلاته وذكر الله وهلله وسبحه وحمده، وكبره بالأذكار المشروعة عقيب الصلاة، استحب له أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه1 عقب هذه العبادة الثانية لا لكونه دبر الصلاة فإن كل من ذكر الله وحمده، وأثنى عليه، وصلى على رسوله صلى الله عليه وسلم استحب له الدعاء عقب ذلك كما في حديث فضالة بن عبيد "إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله، والثناء عليه، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ليدع بما شاء".قال الترمذي حديث صحيح.

والجواب أن نقول ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى حق وصواب، ولكن الشأن كل الشأن في فهم كلامه ووضعه في موضعه، ومن تأمل كلام ابن القيم رحمه الله تعالى علم أن كلامه قطعاً إنما هو جائز أحياناً على الانفراد من غير رفع اليدين، وأما بعد المكتوبة فقد ذكر أنه لم يكن ذلك من هديه أصلاً، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وأن من خص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فإنما هو استحسان ورأي رآه من أتباع الأئمة، ولا مستند له في ذلك، وإنما يجوز ذلك في

---

1 في الأصل "دعائه".

الصلوات المكتوبة فيها، وبعدها أحياناً بعد الذكر المشروع، وأما المداومة على ذلك فليس بمشروع

بل مكروه كما سيأتي كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، فالتمويه بأن ابن القيم أجاز ذلك بعد الصلوات المكتوبة من غير تفصيل لبسٌ للحق بالباطل.

وتوضيح ما ذكرناه قول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى لما سئل عما يفعله الناس بعد الصلوات الخمس. فقال: الجواب الحمد لله، لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعو هو، ولا المأمون عقيب الصلوات الخمس كما يفعله الناس عقيب الفجر والعصر، ولا نقل ذلك عنه أحد، ولا استحب ذلك أحد من الأئمة، ومن نقل عن الشافعي أنه استحب ذلك فقد غلظ عليه، ولفظه الموجود في كتبه ينافي ذلك، لكن طائفة من أصحاب أحمد، وأبي حنيفة، وغيرهما استحبوا الدعاء بعد الفجر والعصر قالوا: لأن هاتين الصلاتين لا صلاة بعدهما فتعوض بالدعاء عن الصلاة، واستحب طائفة من أصحاب الشافعي، وغيره الدعاء عقيب الصلوات الخمس، وكلهم متفقون على أن من ترك الدعاء لم ينكر عليه، ومن أنكر عليه فهو مخطئ باتفاق العلماء، فإن هذا ليس مأموراً به لا أمر إيجاب، ولا أمر استحباب في هذا الموطن، بل الفاعل أحق بالإنكار، فإن المداومة على ما لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يداوم عليه في الصلوات الخمس ليس مشروعاً، بل مكروه، كما لو داوم على الدعاء عقب الدخول في الصلوات، أو داوم على القنوت في الركعة الأولى في الصلوات الخمس، أو داوم على الجهر بالاستفتاح في كل صلاة، ونحو ذلك، فإنه مكروه، وإذا كان القنوت في الصلوات الخمس قد فعله النبي صلى الله عليه وسلم أحياناً، وكان عمر بن الخطاب يجهر بالاستفتاح أحياناً، وجهر رجل خلف النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك فأقره عليه، فليس كلما شرع فعله أحياناً تشرع المدوامة عليه، ولو دعا الإمام والمأموم أحياناً عقيب الصلاة لأمر عارض لم يعدّ هذا مخالفة للسنة، كالذي يداوم على ذلك، والأحاديث الصحيحة تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو دبر الصلاة قبل السلام، ويأمر بذلك كما قد بسطنا الكلام على ذلك، وذكرنا ما في ذلك من الأحاديث، وما يظن أن فيه حجة للمنازل في غير هذا الموضع، وذلك لأن الداعي يناجي ربه، فإذا انصرف مُسَلَماً انصرف عن مناجاته،

ومعلوم أن سؤال السائل لربه حال مناجاته هو الذي يناسب دون سؤاله بعد انصرافه، كما أن من يخاطب ملكاً أو غيره فإن سؤاله له وهو مقبل على مخاطبته أولى من سؤاله بعد انصرافه عنه، انتهى.

فتبين من كلام شيخ الإسلام أن هذا في الصلوات الخمس، وأن فعل ذلك أحياناً عقيب الصلاة لأمر عارض لا يعد فاعله مخالفاً للسنة، فأما المداومة على ذلك، أو لغير عارض فهو مكروه، وهو أحق بالإنكار لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاعل ذلك إلا لعارض، ولم يكن يداوم على ذلك، فكلام شيخ الإسلام يفسر الأخير من كلام ابن القيم، ويزيل الإشكال عمن لا تمييز عند بمدارك الأحكام، فيستدل فيما هو مشروع في العموم بالتنصيص على موطن لم يكن يفعل ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه، ولا نقل جوازه عن أحد من الأئمة.
بقي مسألة وهي: ما إذا فعل الإنسان ذلك أحياناً لعارض هل يرفع يديه بالدعاء في الموطن أو لا ؟ والصحيح أنه في هذا الموطن لا يرفع يديه، فإن الأحاديث التي وردت بالأدعية دبر الصلاة سواء كان ذلك قبل التشهد، أو بعد السلام بعد الأذكار المشروعة لم يذكر فيها رفع اليدين لا بلفظ الأمر ولا بحكاية الفعل، وإنما ذلك في الأدعية العامة، فأما في هذا الموطن فلم ينقل ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه، والذي اختاره شيخ الإسلام أن عامة الأدعية المأثورة كانت قبل السلام: ولا يجوز أن تشرع سنة بلفظ مجمل يخالف السنة المتواترة، أو بحديث ضعيف، أو مكذوب بالألفاظ1 الصريحة والله أعلم.

فصل

وأما جلسة الاستراحة فقال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد: فصل ثم كان صلى الله عليه وسلم ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمداً على فخذيه، كما ذكر عنه وائل وأبو هريرة، ولا يعتمد على الأرض بيديه، وقد ذكر عنه مالك بن الحويرث أنه كان لا ينهض حتى يستوي جالساً، وهذه هي التي تسمى جلسة الاستراحة.

واختلف الفقهاء فيها هل هي من سنن الصلاة، فيستحب لكل أحد أن يفعلها، أو ليست من السنن، وإنما يفعلها من احتاج إليها ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد رحمه الله قال الخلال رجع أحمد إلى حديث مالك بن الحويرث في جلسة الاستراحة، وقال أخبرني يوسف بن موسى أن أبا أمامة سئل عن النهوض فقال على صدور القدمين على حديث رفاعة، وفي حديث ابن عجلان ما يدل على أنه كان ينهض على صدور قدميه، وقد روي عن عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وسائر من وصف صلاته صلى الله عليه وسلم لم يذكر هذه الجلسة، وإنماذكرت في حديث أبي حميد، ومالك بن الحويرث، ولو كان هديه صلى الله عليه وسلم فعلها دائماً لذكرها كل واصف لصلاته صلى الله عليه وسلم، ومجرد فعله صلى الله عليه وسلم لها لا يدل على أنها من سنن الصلاة، إلا إذا علم أنه فعلها سنة يقتدى به فيها، وأما إذا قُدِّر أنه فعلها للحاجة لم يدل على كونها سنة من سنن الصلاة، فهذا من تحقيق المناط في هذه المسألة، انتهى.
وقال في كتاب الصلاة: ولا ريب أنه صلى الله عليه وسلم فعلها، ولكن هل فعلها على أنها من سنن الصلاة وهيئاتها كالتجافي وغيره، أو لحاجة لمّا أسن وأخذه اللحم؟ وهذا الثاني أظهر لوجهين:
أحدهما: أن فيه جمعاً بينه وبين حديث وائل بن حجر، وأبي هريرة أنه كان ينهض على صدور قدميه.
الثاني أن الصحابة الذين كانوا أحرص الناس على مشاهدة أفعاله وهيئات صلاته، كانوا ينهضون على صدور أقدامهم، فكان عبد الله بن مسعود يقوم على صدور قدميه في الصلاة ولا يجلس. رواه البيهقي عنه، انتهى.

فتأمل رحمك الله قوله: وقد روي عن عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسائر من وصف صلاته صلى الله عليه وسلم لم يذكر هذه الجلسة، وإنما ذكرت في حديث أبي حميد ومالك بن الحويرث، ولو كان هديه صلى الله عليه وسلم فعلها دائماً لذكرها كل واصف لصلاته صلى الله عليه وسلم، ومجرد فعلها لا يدل على أنها من سنن الصلاة إلى آخره. وكذلك ما ذكره في كتاب الصلاة من أنه صلى الله عليه وسلم إنما فعلها للحاجة لما أسن وأخذه اللحم بوجهين أظهرهما هذا، ولأن فيه جمعاً بين حديث وائل وحديث أبي هريرة، فإذا عرفت ذلك فمن فعلها للحاجة فلا إنكار عليه، ومن لم يفعلها فقد عمل بالسنة فيكون من فعلها للحاجة فقد فعل سنة مشروعة للمحتاج، ومن قوي على تركها ولم يحتج إليها فالمسنون في حقه أن ينهض على صدور قدميه، ولا يجلس جلسة الاستراحة والله أعلم.

فصل

ثم ذكر المعترض فصلاً في زيارة القبور وما ذكره في هذا الفصل حق لا شك فيه ولا مرية، ولكن بلغنا أن الناس في تلك الأماكن إذا فرغوا من صلاتي العيدين نهضوا من مصلاهم إلى المقبرة يزورون أهل المقابر، وأن بعض الإخوان أنكر عليهم ذلك، وأنهم عارضوه بهذه الأحاديث في استحباب زيارة القبور، فإن كان ما نقل إلينا حقاً وهم يحضون الناس على اتباع السنة والمحافظة وترك آراء الرجال، فيأتونا على ذلك حديثاً عن المعصوم صلى الله عليه وسلم صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً أنه كان صلى الله عليه وسلم أو أحد من أصحابه إذا انصرف من صلاتي العيدين يمضي إلى المقابر فيزورهم، ويسلم عليهم، ويدعو لهم، فيكون هذا سنة عائدة بعود السنة في كل عام، وإن لم يكن معهم دليل إلا هذه الأحاديث التي في عامة استحباب الزيارة فالاستدلال بها كاستدلال من يَلْبس من الرجال ما حرم الله عليه من الذهب، والحرير، وأكل ما حرم عليه بقوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: 32]، فتخصيص زيارتها بعد صلاتي العيدين يحتاج إلى دليل، ولو كان ذلك مستحباً أو مندوباً إليه لو توفرت الهمم والدواعي على نقله، ولكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد نهى صلى الله عليه وسلم في أول الأمر عن زيارة القبور، فلما استقر الإسلام في قلوبهم، وأمن المحذور قال صلى الله عليه وسلم: "إني قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً" وفي حديث آخر "فزوروها فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة" فإذا تقرر هذا فتخصيص زيارتها بيوم من السنَة معلوم مما لم يشرعه الله ورسوله، فيكون بدعة محدثة في الإسلام. والله أعلم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه تسليما كثيراً إلى يوم الدين.

---

قال محققه عفا الله عنه: فرغت من تصحيح هذه الرسالة وتحقيقها في ضحى يوم الأحد الموافق 1408/01/27 هـ.

## وفي الختام نقول أن

# الإنصاف عزيز والتعصب والهوي يعمى ويصم

**كوننا نتكلم عن مسألة الأسماء والأحكام والعذر بالجهل ونرد على أهل التجهم والإرجاء ومرجئة عصرنا ومن خالف في مفهوم الإيمان والكفر**

**خرج علينا أهل الغلو في االتكفير خوارج العصر وكفروا المسلمين وحكموا على المجتمعات الإسلامية بالكفر والضلال والخروج من الإسلام زاعمين بجهلهم وغلوهم أن الأصل في الناس الكفر وليس الإسلام وأن تكفير المشركين من أصل الدين**

**وأن من لم يكفر الكافر فهو كافر بإطلاق وقالوا ببدعة تكفير العاذر**

**إلى غير ذلك من ضلالات أهل الغلو والتوقف والتبين**

**وقد رددنا عليهم وأبطلنا شبهاتهم بالقران والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم فى عشر كتب تبطل ضلالهم بالدليل ومنها**

**1- إعلام الأنام بأن الأصل في الناس الإسلام**

**2- الرد على شبهة تكفيرالعاذر ومن لم يكفر الكافر**

**3- الرد على شبهة الغلاة أن تكفير المشركين من أصل الدين**

**4- تحرير مصطلح أصل الدين وأن تكفير المشركين ليس منه**

**ومن نعمة الله تعالى على أهل السنة أنه لايوجد صحابى يوافقهم على ضلالهم ولا يوجد عالم من علماء السلف الصالح وأئمة الإسلام قال بقولهم المبتدع هذا فهم ليس لهم سلف إلا فهمهم السقيم للنصوص والعاقل لايحك رأسه إلا بأثر ودليل معتبر**

**صابر الدريني**